



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

جامعة أم القري

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم الكتاب والسنة

الدراسات العليا

شعبة الحديث الشريف وعلومه

## ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية في كتابه (فتح الباري)

من أول كتاب المرضى إلى كتاب الرقاق باب كيف

كان عيش النبي ﷺ وأصحابه

جمعاً ودراسةً وتحليلاً

بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في تخصص الحديث وعلومه

إعداد الطالبة:

نادية بنت عبدالرحمن بن عبدالله العسبلي

الرقم الجامعي: ٤٣١٨٠٢٢٠

إشراف فضيلة الشيخ:

د/ يوسف بن عبدالله الباحوث

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



## ملخص الرسالة

عنوان الرسالة: [ ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية في كتابه فتح الباري من أول كتاب المرضى إلى كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه ]، جمعاً ودراسة وتحليلاً.

رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحديث وعلومه في جامعة أم القرى.

خطة البحث: تشتمل على مقدمة وقسمين وخاتمة وفهارس.

المقدمة: اشتملت على أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث والمنهج المتبع فيه.

القسم الأول: ترجمة الحافظ ابن حجر وبيان منهجه في الترجيحات، واشتمل على ثلاثة فصول :

الفصل الأول: التعريف بالحافظ ابن حجر، ويتضمن تمهيداً (يتحدث عن عصر الحافظ ابن حجر من الناحية العلمية)، ومبحثين، الأول: يتناول دراسة حياته الشخصية، والثاني: دراسة حياته العلمية والعملية.

الفصل الثاني: التعريف بكتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، وفيه ستة مباحث اشتملت على: اسم الكتاب، وسبب تأليفه، وزمن وطريقة تأليفه، ونوع الشرح، ومنهجه، وميزاته ومكانته وقيمه العلمية.

الفصل الثالث: يتناول الحديث عن منهج الحافظ ابن حجر في ترجيح المسائل، وفيه تمهيد وثلاثة مباحث، الأول: أوجه الترجيح عند الحافظ ابن حجر، والثاني: صيغ الترجيح وأساليبه عند الحافظ ابن حجر، والثالث: أنواع المسائل التي رجحها الحافظ ابن حجر منها ما هو متعلق بتراجم الكتب والأبواب، وبالسند والمتن.

القسم الثاني: دراسة المسائل التي رجحها الحافظ ابن حجر، وكان نطاقاً عملياً من أول كتاب (المرضى إلى كتاب الرقاق باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه).

أما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أهم النتائج، والتوصيات.

ثم أنهيت الرسالة بفهارس فنية كاشفة عن محتوياتها.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

إشراف

أ.د. يوسف بن عبد الله الباحث

إعداد الطالبة

نادية بنت عبدالرحمن العسبلي

## Thesis Abstract

**Thesis Title:** The Hadith reporting preferences by Alhafez Ibn Hajar in his book, " Fath Albarie " from the very beginning of the part named, " the patient to the part of Alereqaq the part that explains the lifestyle of the prophet peace be upon him and his companions."

The thesis is presented to attain the Master's degree in Hadith Sciences at Umm Ul-Qurah University.

**The research plan:** includes an introduction, two parts, a conclusion and lists of contents.

**Introduction:** includes the importance of the topic, the reason behind its selection, the pertaining previous studies, the research plan and the approach adopted.

**Part one:** A biography of Alhafez Ibn Hajar and pointing out his approach in the Hadith reporting preferences including three chapters as forth:

**Chapter one:** definition of Alhafez Ibn Hajar including a preface (talking about the scholastic aspect of the age of Alhafez Ibn Hajar) and two studies; first:a study of his personal life. second:a study of his scholastic life.

**Chapter two:** A definition of his book (Fath Albarie an explanation of Sahih Albukhari. six studies including the book name, the reason behind its writing, the time and style of writing, the type of explanation, his approach, its merits, its position and its scholastic value.

**Chapter three:** deals with the approach adopted by Ibn Hajar in the Hadith reporting preferences of the queries including a preface and three studies. first: The aspects of preferences of Ibn Hajar. second: formulas of preferences and its styles to Ibn Hajar. Third: the types of the queries preferred by Ibn Hajar including the biographies of the book and the text and the manuscript.

**Part two:** An academic study of the queries preferred by Alhafez ibn Hajar " from the very beginning of the part named, " the patient to the part of Alereqaq the part that explains the lifestyle of the prophet peace be upon him and his companions."

**Inclusion:** includes the main results and recommendations. then I made an appendix of the indexes with lists of contents.

Finally, Praise to Allah who bestowed his blesses on us and peace be upon his prophet, his family and companions.

Prepared by

Student/ NADIA ABDULRAHMAN ALASBALI

Supervised by: Prof. Dr. YUSOF ABDULLAH ALBAHOOTH

## شكر وتقدير وعرافان

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم التنزيل: ﴿لَيْنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧]، فمن هذا المنطلق، أشكره - سبحانه - على نعمه وآلائه التي لا تعد ولا تحصى، فله الحمد والثناء والشكر أولاً وأخيراً وظاهراً وباطناً على كرمه وتوفيقه بأن يسر لي إتمام هذا البحث، وأسأله المزيد من نعمه، وأن يوزعني شكرها، ويجعلها عوناً على طاعته.

ثم أتوجه بشكري - بعد شكر الله ﷻ - لوالدي الكريمين امتثالاً لأمر الله ﷻ: ﴿أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ [لقمان: ١٤]، فلهما مني خالص ودي، وعظيم امتناني، وجزاهما الله عني خير ما جزى والدٌ عن ولده، وأسأل الله - تعالى - أن يمدد في عمرهما، وينسأ في أثرهما، ويجزل لهما المثوبة، ويرزقهما الحياة الطيبة في الدارين.

كما أتقدم بالشكر وخالص الود وجميل التقدير، لرفيق دربي زوجي الكريم، على ما بذله من جهد وصبر، فقد كان لي - بعد الله - سنداً ومعيناً، فسأل المولى ﷻ أن يجعل كل ما قدم لي في موازين حسناته.

وكل الشكر والعرافان لإخواني وأخواتي على اهتمامهم المتواصل، وسؤالهم المستمر؛ مما كان له أطيب الأثر على عملي وهمتي في هذا البحث، فجزاهم الله خير الجزاء.

ثم أتقدم بوافر الشكر وبالغ التقدير إلى الشيخ الفاضل الجليل فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور / يوسف بن عبدالله بن حمود الباحث الذي تفضل مشكوراً للإشراف على رسالتي، والذي غمرني بعد الله ﷻ بكرمه، فلم يدخر جهداً في إبداء التوجيهات القيمة، والملاحظات السديدة، ولما أولاني من ثقة وتقدير واحترام وتشجيع وحسن عون، فالله - تعالى - أسأل أن يجزل له المثوبة، وأن يبارك في وقته وعلمه وعمله.

كما أتقدم بالشكر لكلاً من:

فضيلة الأستاذ الدكتور / محمد بن عبدالله عويضة

فضيلة الأستاذ الدكتور / أحمد بن عايش البدر الحسيني

على قبولهما مناقشة الرسالة، وإسداء النصح والتوجيه، فجزاهما الله خير الجزاء،  
ونفع بهما العلم وأهله.

ولا يفوتني بأن أتقدم بالشكر والتقدير إلى جامعة أم القرى والعاملين فيها كلاً  
باسمه ولقبه، لجهودهم القيمة في خدمة العلم، وتيسير سُبُل تحصيله.

و الشكر موصول لكل من أعانني في هذا البحث، وأخص بالذكر فضيلة الشيخ  
الأستاذ الدكتور / إبراهيم اللاحم وأخواتي العزيزات أمل العسيري، وسامية  
الحكمي، وشريفة القرني، وفاطمة السالمي، وخلود زين الدين، ونورة شاكر، سائلة المولى  
ﷻ أن يجزل لهم المثوبة من عنده.

وختاماً أسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله من  
العلم النافع الجاري أجره لصاحبه في حياته وبعد مماته، وصلى الله على نبينا محمد وعلى  
آله وصحبه وسلم تسليماً، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



# المقدمة

## المقدمة

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، أحمده تعالى على عظيم فضله، وأشكره على جزيل إحسانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، تعظيماً لشانه، وأشهد أن نبينا محمداً عبده ورسوله الداعي إلى مغفرته ورضوانه، اللهم صل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه.

أما بعد:

فإن للسنة النبوية مكانة عالية في الإسلام، فهي المصدر الثاني من مصادر التشريع، وهي بيان للقرآن ووسيلة لفهمه، ومقيدة لمطلقه، ومخصصة لعمومه. قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. فكان الاشتغال بها متوناً وأسانيد، ورواية ودراية، وجمعاً وتخريجاً ودراسة، من أهم ما صُرفت إليه الهمم، وأنفس ما أفنيت فيه الأعمار، وأكثرت فيه الأسفار، وأنفقت فيه الأوقات، وعُمرت به الساعات.

فمن فضل الله ﷻ أن أقام لهذه السنة علماء جهابذة، وهياً لها رجالاً أفذاذاً ما توالى الأزمان، وهبوا أنفسهم لخدمة السنة المطهرة، وتيسيرها بين أيدي الناس، فصانوها وحفظوها من عبث العابثين، وخدموها بألسنتهم وأقلامهم حتى أغنوا المكتبات بمؤلفاتهم، فتركوا للأمة من بعدهم ثروات هائلة وتراثاً عظيماً.

وإن من أولئك النوابغ الأفذاذ الذي تفخر بهم الأمة الإسلامية أبد الدهر، سيد الفقهاء وإمام المحدثين الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ الَّذِي يَعِدُ كِتَابَهُ (صحيح البخاري) المسمى بـ(الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)<sup>(١)</sup> أصبح كتب الحديث وأفضلها بعد كتاب الله ﷻ، والمتلقى بالقبول في كل أوان،

(١) هدي الساري، ص (١٠).



فقد فاق أمثاله في جميع الفنون والأقسام، وشهد له بالبراعة الصناديد العظام، والأفاضل الكرام، ففوائده أكثر من أن تحصى، وأعزُّ من أن تُستقصى<sup>(١)</sup>.

وقد اعتنى به العلماء: حفظاً، وسماعاً، وضبطاً لرجاله ومفرداته، وتفسيراً لمناسبات كتبه وأبوابه، وشرحاً لنصوصه ورواياته، واختصاراً لأسانيده وأحاديثه.

ومن أجل شروحه وأكثرها نفعاً، شرحه المسمى (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) لحافظ الحديث في عصره، وأمير المؤمنين في الحديث الحافظ ابن حجر العسقلاني رَحِمَهُ اللهُ، الذي كان من كبار الأئمة في التصنيف لخدمة السنة المطهرة، فقد أثرى دور العلم الإسلامية وخزائنها بأنفس المصنفات المتنوعة.

لكن نجد أن من أعظم مصنفاته الذي ذاع صيته وطارت به الركبان (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) الذي تجلّى فيه جهده وسعة اطلاعه، فهو يعد موسوعة كبيرة في المعارف الإسلامية، وقد أودع فيه علوماً شتى نافعة، ومن يقف على شرحه يقرأ رسوخ قدمه في العلم، ويقرأ اطلاعاً واسعاً منه على كتب من سبقه، حيث كان مؤلفه محدثاً بارعاً متكلماً في الرجال والعلل، وصاحب آراء وترجيحات، وإمام الصناعة الحديثية في زمانه، أضف إلى هذا وذاك أنه قام في شرحه ببيان صواب المصيب، ووهم الواهم، ومن أين جاء الغلط، ثم يصححه؛ فهو ممن يهتم بالتنقيح في تأليفه، فتجد عباراته دقيقة منتقاة، مع ترتيب للأقوال، وحسن عرض لها، في جودة مناقشة، ورصانة تعقيب وتعليق؛ مما جعل شرحه صيداً ثميناً، ومنهلاً عذباً، يرده أهل العلم وطلابه ينهلون من فوائده الحديثية والفقهية والنكات الأدبية.

وقد قال الحافظ - فيما حكاه عنه تلميذه السخاوي -؛ بياناً لقيمة كتابه: «ولولا خشية الإعجاب لشرحتُ ما يستحق أن يوصف هذا الكتاب، لكن لله الحمد على ما أولى، وإياه أسأل أن يعين على إكماله منّاً وطولاً»<sup>(٢)</sup>.

(١) إرشاد الساري (١/٢٨).

(٢) الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

وقال السخاوي عن فتح الباري: «هو أجل تصانيفه مطلقاً وأنفعها للطالب مغرباً ومشرقاً وأجلُّها قدراً، وأشهرُّها ذكراً»<sup>(١)</sup>.

وقد منَّ الله - تعالى - عليَّ بشرف المشاركة في المشروع المفتوح في قسم الكتاب والسنة بعنوان: (ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية في كتابه فتح الباري)، فكان بحثي في ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية من خلال كتابه فتح الباري من (أول كتاب المرضى إلى كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه).

فأسأل الله تعالى العون والتوفيق والسداد فهو المستعان وعليه التكلان.



(١) الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

## ❁ أهمية الموضوع:

تظهر أهمية هذا الموضوع من عدة جوانب، متعددة، يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

١. ترجع أهمية الموضوع لأهمية كتاب (فتح الباري) الذي حوى درراً وجواهر وكنوزاً يعزّز وجودها ويقل نظيرها مجتمعة في غيره من الكتب والمصنفات، فكان لا بدّ من السعي من أجل تسهيل مهمة الرجوع إليه والاستفادة منه.
٢. مكانة الشارح العلمية، فالحافظ ابن حجر من أشهر علماء هذه الأمة الذين خدموا السنة النبوية، وأسهموا في الدفاع عنها.
٣. أهمية المسائل المطروحة فيه وصلتها الشديدة بعلم الحديث الشريف.
٤. جمع هذا الموضوع فوائد كثيرة كانت متفرقة في ثنايا كتب علوم الحديث والشروح وكتب العلل مما يتعلق بمنهج الحافظ ابن حجر في استفادته ممن سبقه من العلماء.
٥. اعتماد هذا الموضوع وبالدرجة الأولى على السبّر، والمقارنة، والمناقشة، والموازنة، والتخريج والترجيح المقترن بالدليل والتعليل؛ وهذا مما لا شك فيه يُكسب الباحث قوّة ومَلَكَةً جيدة في البحث ودربة على الاستنباط وتميزاً في النقل. وهذا ما لا يتوفّر في كثير من الموضوعات.
٦. تسليط الضوء على إحدى زوايا منهج الحافظ ابن حجر، وهي زاوية الترجيح، وما أهم المصطلحات التي يعبر بها الحافظ عن اختياره وما هي مدلولاتها.

## ❁ أسباب اختياره:

١. التقرب إلى الله - تعالى - بخدمة حديث النبي ﷺ.
٢. القيمة العلمية التي حظي بها كتاب (فتح الباري) عند أهل العلم.
٣. المكانة العلمية المرموقة التي تبوأها الحافظ ابن حجر وكونه من أشهر علماء هذه الأمة الذين خدموا السنة النبوية، وأسهموا في الدفاع عنها.
٤. جدّة هذا الموضوع، فالدراسات السابقة في هذا الموضوع - في حدود علمي - تكاد تكون منعدمة، فبالرغم أن كتاب (فتح الباري) لقي اهتماماً كبيراً من نواحٍ متعددة، حيث ظهرت فيه دراسات مختلفة في بيان منهجه، وقد أفاد منه الباحثون - أيضاً - في جوانب عدّة، كالفقه، واللغة، والنحو، والقراءات، وغيرها، إلا أن هذه الدراسة، ومن هذا الجانب جديدة لم يسبق إليها أحد.
٥. أن في عرض المسائل ومناقشتها وتفنيد أقوال العلماء واستخراج أدلتهم من كتبهم علم له أصوله وضوابطه العلمية، وممارستي كباحثة في هذه المرحلة لمثل هذا العمل تحت توجيه شيخه الكريم يكون لديّ دربة حسنة تفيدني في مشاريعي المستقبلية في عمل الأبحاث بإذن الله - تعالى -.

## ❁ أهداف البحث:

- أما أهداف البحث، فتتلخص في أمرين:
- الأول: جمع وإحصاء ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية في كتابه (فتح الباري) من أول كتاب المرضي إلى كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه.
- الثاني: إبراز منهج الحافظ ابن حجر في الترجيح في كتابه (فتح الباري) في المقدار المقرر دراسته، وبيان المكانة العلمية للحافظ ابن حجر في هذا الفن.

## ✽ حدود البحث:

١. كتاب (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) للحافظ ابن حجر من أول كتاب المرضى إلى كتاب الرقاق باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه.
٢. المسائل التي ذكر فيها الحافظ ابن حجر اختلاف العلماء، ونَبه فيها على ما رجحه.
٣. تتبع أقوال العلماء من كتبهم، مع ذكر أدلتهم ما أمكن ذلك.
٤. دراسة الأقوال ومناقشتها مناقشة علمية، واستنطاق القول الراجح في ضوءها.

## ✽ الدراسات السابقة:

بعد البحث والتتبع، لم أقف على دراسات سابقة اهتمت بترجيحات الحافظ ابن حجر في كتابه (فتح الباري)، ولا يعني ذلك أن الكتاب لم يُطرق له بوجه ما، بل هناك جهوداً مشكورة لبعض أفاضل العلماء وطلبة العلم من الباحثين حول هذا الكتاب في مجالات مختلفة، سأذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

١. قرائن الترجيح في المحفوظ والشاذ وزيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه فتح الباري، جمعاً ودراسة، للباحث: نادر السنوسي العمراني، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٢م.
٢. استدراقات الحافظ ابن حجر الحديثية في فتح الباري من الكتب التالية: (بدء الوحي، والإيمان، والعلم) دراسة تحليلية، للباحثة: هدى محمد عبدالرحمن آل عبدالجبار، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣. استدراقات الحافظ ابن حجر الحديثية في فتح الباري من كتاب (اللباس، والأدب، الاستئذان، والدعوات) للباحثة: وسمية بنت جويعد العجمي، رسالة ماجستير، جامعة الملك سعود، الرياض، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٤. اختيارات ابن حجر الفقهية في كتابه فتح الباري من خلال كتب (الأطعمة-

والأشربة، واللباس)، للباحث عبدالولي محمد صالح المغربي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٥. الروايات التفسيرية في فتح الباري جمعاً ودراسة، للباحث: عبدالمجيد الشيخ عبدالباري، رسالة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٦. منهج الحافظ ابن حجر في تحسين الأحاديث، دراسة تطبيقية من خلال فتح الباري، للباحث: سامح فتحي دلول، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

### ✦ خطة البحث:

تشتمل على مقدمة، وقسمين، وخاتمة، وفهارس.

وتشتمل المقدمة على: أهمية الموضوع وأسباب اختياره والدراسات السابقة وخطة البحث وبيان المنهج المتبع فيه.

• **القسم الأول/ ترجمة الحافظ ابن حجر وبيان منهجه في كتابه وبيان منهجه في الترجيحات، ويشتمل على ثلاثة فصول:**

**الفصل الأول:** التعريف بالإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، وفيه تمهيد ومبحثان:

- تمهيد (دراسة موجزة لعصره من الناحية العلمية)

**المبحث الأول:** دراسة حياته الشخصية - باختصار-، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ونسبته وكنيته وشهرته ومولده.

المطلب الثاني: أسرته ونشأته.

المطلب الثالث: صفاته الخلقية والخلقية.

المطلب الرابع: وفاته وبعض من مراثيه.

المبحث الثاني: دراسة حياته العلمية والعملية - باختصار -، وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأول: طلبه للعلم، ورحلاته.

المطلب الثاني: أشهر شيوخه.

المطلب الثالث: أبرز تلاميذه.

المطلب الرابع: مذهبه العقدي والفقهي.

المطلب الخامس: العوامل التي ساعدت على نبوغه وتميزه خاصة في علم الحديث.

المطلب السادس: آثاره العلمية، ومؤلفاته الخاصة بالحديث وعلومه.

المطلب السابع: منزلته العلمية من خلال ثناء العلماء عليه.

الفصل الثاني: التعريف بكتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري)، وفيه ستة

مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب.

المبحث الثاني: سبب تأليفه.

المبحث الثالث: زمن وطريقة تأليفه.

المبحث الرابع: نوع الشرح ومنهجه.

المبحث الخامس: ميزاته.

المبحث السادس: مكانته وقيمه العلمية من خلال أقوال العلماء ومن خلال

دراستي للمسائل.

الفصل الثالث: منهج الحافظ ابن حجر في ترجيح المسائل، وفيه تمهيد وثلاثة

مباحث:

المبحث الأول: وجوه الترجيح عند الحافظ ابن حجر

المبحث الثاني: صيغ الترجيح وأساليبه عند الحافظ ابن حجر.

المبحث الثالث: أنواع المسائل التي رجحها الحافظ ابن حجر وأقسامها،  
وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: أنواع المسائل المتصلة بتراجم الكتب والأبواب.

المطلب الثاني: أنواع المسائل المتصلة بسند الحديث.

المطلب الثالث: أنواع المسائل المتصلة بمتن الحديث.

• **القسم الثاني: ترجيحات الحافظ ابن حجر في المسائل الحديثية:**

وفيه سيكون نطاق عملي من أول كتاب (المرضى) إلى كتاب (الرقاق) باب (كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه).

• **الخاتمة:** وقد ذكرت فيها أهم النتائج، والتوصيات التي توصلت إليها.

• **ثم الفهارس الفنية:** ويتضمن قسم الفهارس الأنواع الآتية:

١ / فهرس الآيات القرآنية.

٢ / فهرس الأحاديث والآثار.

٣ / فهرس الأعلام المترجم لهم.

٤ / فهرس المصطلحات الحديثية.

٥ / فهرس الأماكن والبلدان.

٦ / فهرس الشواهد الشعرية.

٧ / فهرس المصادر والمراجع.

٨ / فهرس الموضوعات.



## ❖ منهجي في البحث:

يتلخص منهجي في البحث فيما يلي:

١- اعتمدت بعد الله - جل وعلا - على المنهج الاستقرائي التبعي؛ لجمع المسائل من الكتاب، وتتبع في ذلك ألفاظ الترجيح والتي تشير غالباً إلى وجود خلاف في المسألة، كما أنني أستعنت بمنهج الموازنة والمقارنة والاستنتاج عند الشروع في دراسة المسائل والقضايا التي يحويها البحث.

٢- عند دراسة صيغ الترجيح عند الحافظ ابن حجر في الفصل الثالث من الرسالة أذكر الصيغة، ثم أحيل في الحاشية إلى موضع أو أكثر من مواضعها في (فتح الباري)، أما أساليب وأوجه الترجيح، وأنواع المسائل التي رجحها الحافظ، فاكتفي بذكر مثال واحد غالباً يبيّن المراد، وقد أكرر المثال لأكثر من غاية، وسبب التكرار هو التزامي بالقدر المحدد لي في الدراسة.

٣- قمت بعرض هذه المسائل مرتبة حسب ورودها في الكتب والأبواب، ودرستها وفقاً للخطوات الآتية:

١- وضعت لكل مسألة رقماً وعنواناً يدل عليها.

٢- ذكرت ترجمة الباب التي فيه المسألة.

٣- أوردت الحديث الذي تندرج تحته المسألة، واكتفيت بعنوان الباب في بعض المواضع، وخاصةً إن كانت المسألة تدور حول ترجمة الباب فقط.

٤- نقلت نص الحافظ ابن حجر بتمامه تحت عنوان: (قال الحافظ ابن حجر)؛ لإبراز الصيغ التي استخدمها الحافظ ابن حجر في الترجيح، وإتاحة الفرصة للقاري للإطلاع على كلام الحافظ ابن حجر بنصه.

٥- استنبطت من قوله ترجيحه، ووضعته تحت عنوان: (ترجيح الحافظ ابن

حجر).

٦- فصلت الأقوال التي أوردها في المسألة أو أشار إليها تحت عنوان: (الدراسة والموازنة).

٧- عند دراسة الأقوال الواردة في المسألة، فأني أحافظ على تسلسلها كما ذكرها الحافظ ابن حجر غالباً.

٨- ذكرت عند كل قول من قال به وأدلته إن وجدت، واجتهدت في البحث عن الأقوال ومن قال بها ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.

٩- التزمت الترتيب الزمني للوفيات عند نسبة الأقوال إلى قائلها.

١٠- بينت ما رجحه الحافظ ابن حجر من بين الأقوال، مع الإشارة إلى الموافقين له من العلماء ما أمكنني.

١١- ختمت المسألة بما خلصت إليه، وذلك بترجيح القول فيها بناءً على ما يظهر من أدلة، مستأنسة بأقوال الأئمة الأعلام في هذا الشأن ما استطعت إلى ذلك سبيلاً؛ حتى تكتمل خدمة المسألة.

### أما المنهج العام الذي سلكته في قسمي البحث بفصوله ومباحثه فهو كالآتي:

١- وثقت النصوص والأقوال والمسائل من أمهات الكتب المعتبرة والمصادر الخاصة بكل علم وفن.

٢- فيما يتعلق بالتراجم الواردة أثناء البحث، فمنهجي فيها يتلخص في الآتي:

- ما ورد من الأعلام عارضاً في النص، فإني أكتفي بالإشارة إلى تاريخ وفاته.<sup>(١)</sup>

- من دارت حولهم بعض المسائل خاصة ما يتعلق بالسند، فقد ترجمت لهم حتى

(١) نظراً لكثرة الأعلام التي قد نصادفها عند الاشتغال بالمسائل: فقد أقرّ مشرفوا هذا المشروع عقب اجتماع خاص لهذا العمل بتاريخ ٤/٧/١٤٣٢هـ: الاكتفاء بذكر سنة الوفاة للعلم؛ وذلك لكثرتها تبعاً لتنوع المسائل وفروعها ولأنها ليست الغرض الرئيس من الدراسة واستثنوا من ذلك ما إذا كان العلم معنيّاً بالمسألة فيترجم له ترجمة تخدم المسألة وتعين على بيانها.

أستطيع البتّ في أحاديثهم، بل أن البعض تكون تراجمهم هي حل لما أُشكِل في المسألة؛ كالمهمل والمشكل والمبهم.

٣- أعزو الآيات القرآنية الواردة في البحث بذكر اسم السورة التي فيها الآية ورقم الآية في المتن.

٤- أخرج الأحاديث من مصادرها الأصلية، فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما أكتفي بالعزو إليهما، وإن لم يكن فيهما فأخرجه من مصادره، مبتدئة بالسنن الأربعة على ترتيبها عند الجمهور، ثم بسائر المصادر الأخرى حسب وفيات أصحابها، مع بيان درجته والحكم عليه مستفيدةً من أقوال العلماء وكما تقتضيه قواعد الفن وكلام أهل الصنعة والشأن، وإذا لم يكن هناك حكماً اجتهدت في الحكم عليه.

٥- تكون الإحالة إلى مصدر الحديث أو الأثر بذكر (اسم الكتاب والباب، والجزء والصفحة، ورقم الحديث أو الأثر إن وجد).

٦- بينت معنى الألفاظ الغريبة حيث وردت، من كتب الغريب واللغة، وشروح الحديث وغيرها.

٧- أوضح معنى بعض المصطلحات الحديثية للفائدة.

٨- أعزو الأقوال والنقول التي أوردها الحافظ ابن حجر إلى مصادرها أثناء عرض المسألة في (الدراسة والموازنة)، فإن لم تتوفر تلك المصادر، أو لم أقف على ذلك القول بها، عزوتها إلى أحد الكتب المتأخرة التي نقلتها، وقد أكتفي بذكر ما حكاها الحافظ ابن حجر من هذه المصادر؛ لدقته، وأمانته في النقل.

٩- أعزو الشواهد الشعرية إلى مصادرها ودواوينها ما أمكن.

١٠- عرفت بالأماكن والمواضع بالرجوع إلى مظانها.

١١- حيثما أطلقت لفظ (الحافظ) فإني اعني: الحافظ ابن حجر، في غير جحود وتقليل من شأن الأئمة والحفاظ الكثيرين.

أما الناحية الشكلية، والتنظيمية، والطبعة المعتمدة في البحث، فعملي فيها على النحو الآتي:

١- اعتمدت في الرسالة على طبعة (دار السلام) لكتاب (فتح الباري) وهي طبعة جديدة منقحة ومقابلة على طبعة بولاق، والطبعة الأنصارية، والطبعة السلفية التي عني بإخراجها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز رَحْمَةُ اللَّهِ، وقام بإكمال التعليقات بتكليف وإشراف من سماحته تلميذه الشيخ علي بن عبدالعزيز الشبل - حفظه الله - ورقم كتبها وأبوابها وأحاديثها الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي رَحْمَةُ اللَّهِ.

٢- أما أحاديث صحيح البخاري المتعلقة بالمسألة فإني قمت بتوثيقها من نسخة (صحيح البخاري) بتحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار المنهاج ودار طوق النجاة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ هـ.

٣- أعرض المسألة على هيئة نقاط ثابتة من أول البحث إلى نهايته، وحررت عناوينها حسب النمط الآتي:

- رقم المسألة، وعنوانها.
- ترجمة الباب
- حديث الباب
- قول الحافظ ابن حجر في المسألة تحت عنوان: (قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح مع ذكر الجزء والصفحة).
- ترجيح الحافظ ابن حجر في المسألة تحت عنوان: (ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح مع ذكر الجزء والصفحة).
- الدراسة والموازنة.
- الترجيح.

٤- أختتم البحث بخاتمة أبيّن فيها أبرز النتائج، وأهم التوصيات التي توصلت إليها من خلال البحث.

٥- أذيل الرسالة بفهارس علمية كاشفة عن محتوياتها، لتيسير الوصول إلى المعلومات بسهولة.

٦- أضع معلومات المصادر والمراجع (اسم الناشر، الطبعة، تاريخها، مكانها) في الفهرس الخاص بذلك في آخر الرسالة دون أول ذكر لها؛ حتى لا أثقل الهوامش.

٧- استخدمت في الرسالة بعض الإختصارات المتعلقة بالمصادر والمراجع، إضافة إلى بعض الرموز طلباً للاختصار وهي على النحو الآتي:

ك	تعني الكتاب
ب	تعني الباب
ح	لرقم الحديث
إلخ	تعني إلى آخره
ص	لرقم الصفحة
ت	تعني سنة الوفاة
الفتح	فتح الباري لابن حجر
التوشيح	التوشيح شرح الجامع الصحيح لسيوطي
التقريب	تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر
التوضيح	التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن
الاستذكار	الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار لابن عبد البر
التمهيد	التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر
الإنصاف	الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

# القسم الأول

# القسم الأول

ترجمة الحافظ ابن حجر وبيان منهجه

في كتابه وبيان منهجه في الترجيحات

ويشتمل على ثلاثة فصول:

✿ الفصل الأول: التعريف بالإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني.

✿ الفصل الثاني: التعريف بكتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري).

✿ الفصل الثالث: منهج الحافظ ابن حجر في ترجيح المسائل.

## الفصل الأول

### التعريف بالإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني

وفيه تمهيد ومبحثان : -

❖ تمهيد (دراسة موجزة لعصره من الناحية العلمية).

❖ المبحث الأول: دراسة حياته الشخصية - باختصار.

❖ المبحث الثاني: دراسة حياته العلمية والعملية - باختصار.

\* \* \* \* \*



## تمهيد

(دراسة مؤجلة لعصر الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ الناحية العلمية)

[٧٧٣هـ-٨٥٢هـ]

عاش الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الرِّبْعِ الْأَخِيرِ مِنَ الْقَرْنِ الثَّامِنِ وَحَتَّى مُتَّصِفِ الْقَرْنِ التَّاسِعِ الْهَجْرِيِّ، وَهِيَ حَقْبَةُ مِنَ الزَّمَنِ كَانَتْ مِصْرَ فِيهَا تَحْتَ السِّيَادَةِ الْمَمْلُوكِيَّةِ<sup>(١)</sup> الَّتِي كَانَتْ لَهَا دَوْرٌ كَبِيرٌ آنَذَاكَ فِي إِحْيَاءِ الْعُلُومِ وَالْمَعَارِفِ.

فَقَدْ ازْدَهَرَتْ الْحُرُوكَةُ الْعِلْمِيَّةُ فِي مِصْرَ عَلَى يَدِ سُلْطَانِ الْمَمَالِيكِ ازْدَهَارًا وَاسِعًا، وَيُرْجَعُ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى عِدَّةِ عَوَامِلٍ خَارِجِيَّةٍ وَدَاخِلِيَّةٍ، وَكَانَ مِنْ أَهْمِّ وَأَبْرَزِ الْعَوَامِلِ الْخَارِجِيَّةِ لِشْرَاءِ الْحُرُوكَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي مِصْرَ فِي تِلْكَ الْحَقْبَةِ الزَّمْنِيَّةِ، هِيَ وَفُودُ الْعُلَمَاءِ وَالطُّلَّابِ إِلَى مِصْرَ، وَيُرْجَعُ السَّبَبُ فِي ذَلِكَ إِلَى مَا أَصَابَ أَنْحَاءَ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ فِي الْعِرَاقِ عَلَى أَيْدِي الْمَغُولِ، وَفِي الْأَنْدَلُسِ عَلَى أَيْدِي الصَّلِيبِيِّينَ، فَضْلًا عَمَّا أَصَابَ بِلَادَ الشَّامِ مِنْ أَضْرَارِ عَلَى أَيْدِي الصَّلِيبِيِّينَ وَالْمَغُولِ جَمِيعًا، وَفِي وَسْطِ تِلْكَ الْغَمَّةِ الَّتِي أَلَمَتْ بِالْوَطَنِ الْعَرَبِيِّ مِنْذُ الْقَرْنِ السَّابِعِ الْهَجْرِيِّ (الثَّالِثِ عَشَرَ الْمِيْلَادِيِّ) تَوَجَّهَ عُلَمَاءُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، إِلَى مِصْرَ الَّتِي غَدَتْ مَحْوَرًا لِنَشَاطٍ عِلْمِيٍّ مُتَعَدِّدِ الْأَطْرَافِ<sup>(٢)</sup>.

وَكَانَ مِنْ أَبْرَزِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلِيَّةِ لِنَشَاطِ الْحُرُوكَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي مِصْرَ:

(١) الْمَمَالِيكُ: طَائِفَةٌ مِنَ الْأَرْقَاءِ، جَلِبَهُمُ الْأَيْبُوبِيُّونَ إِلَى مِصْرَ عَنِ طَرِيقِ الشَّرَاءِ بِالْمَالِ، وَعُنُوا بِتَدْرِيبِهِمْ، وَتَنَشَّطَتْهُمْ؛ لِيَكُونُوا عُدَّةً لَهُمْ وَسِنْدًا، وَلَمَّا كَثُرَ عِدْدُهُمْ، وَقَوِيَتْ شَوْكَتُهُمْ، وَامْتَدَّ نَفُوذُهُمْ حَكْمًا بِالْبِلَادِ الْمِصْرِيَّةِ. يُنْظَرُ: التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ (العَهْدُ الْمَمْلُوكِيُّ) لِلْمَحْمُودِ شَاكِرٍ (٧/٢١)، مِصْرَ وَالشَّامِ فِي عَصْرِ الْأَيْبُوبِيِّينَ وَالْمَمَالِيكِ، لِلدَّكْتُورِ - سَعِيدِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ عَاشُورَ، ص (١٦٦).

(٢) يُنْظَرُ: عَصْرُ سُلْطَانِ الْمَمَالِيكِ لِلْمَحْمُودِ رَزَقِ (٣/١٧-٣٠)، مِصْرَ وَالشَّامِ فِي عَصْرِ الْأَيْبُوبِيِّينَ وَالْمَمَالِيكِ، لِلدَّكْتُورِ - سَعِيدِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ عَاشُورَ، ص (٢٩٢-٢٩٣)، ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ، لِعَبْدِ السُّتَارِ الشَّيْخِ، ص (١٣).

- اهتمام السلاطين والأمراء، بالعلم والمعرفة، فأسهموا في إثراء هذا الميدان.  
 - شعور العلماء بالمسؤولية الملقاة على كواهلهم، والواجب الذي يحتم عليهم  
 تعويض الخسارة التي لحقت بالمكتبة الإسلامية نتيجة أعمال التتار.  
 - إنشاء دور الكتب، فقد كان لكل مدرسة أو مسجد خزانة كتب، مزودة بالمراجع  
 المهمة لخدمة الشيوخ والطلاب.<sup>(١)</sup>

وبذلك أصبحت مصر محل سكن العلماء ومحط رحال الفضلاء، وزخر العصر  
 المملوكي بعدد كبير من مشاهير العلماء الذين أثروا الحركة العلمية وبرزوا في شتى  
 العلوم والمعارف.<sup>(٢)</sup> ونذكر هنا بعض من اشتهر من العلماء في مصر وغيرها على سبيل  
 المثال لا الحصر:

- في القرآن وعلومه: الإمام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)،  
 وأحمد بن يوسف بن عبدالدائم الحلبي المعروف بالسمين (ت: ٧٥٦هـ) وابن الجزري  
 (ت: ٨٣٣هـ).

- وفي الحديث وعلومه: الحافظ المزي (ت: ٧٤٢هـ)، والحافظ الذهبي  
 (ت: ٧٤٨هـ)، وابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، والبلقيني (ت: ٨٠٥هـ)، وغيرهم الكثيرون  
 من أساطين العلم، حيث حظي هذا الفن من العناية ما لم يحظ به غيره من الفنون، ولعل  
 السبب الأهم في ذلك ظهور كوكبة من عباقرة العلماء وأفذاذ الحديث آنذاك، بحيث  
 أثروا المكتبة الإسلامية بهذا الفن الغزير، مما يجعلنا نجزم بأنه العصر الذهبي للحديث  
 وعلومه.

- وفي الفقه وأصوله: نبغ أئمة أعلام في مختلف المذاهب، فمن الشافعية:

(١) يُنظر: عصر سلاطين المماليك لمحمود رزق (٣/ ٣٠) وما بعدها، مصر والشام في عصر الأيوبيين  
 والمماليك، للدكتور - سعيد عبدالفتاح عاشور، ص (٢٩٢-٢٩٣)، ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار  
 الشيخ، ص (١٣).

(٢) حسن المحاضرة، للسيوطي (٢/ ١٠٢).

تقي الدين السبكي (ت: ٧٥٦هـ)، ومن الأحناف عثمان بن علي الزيلعي (ت: ٧٤٣هـ)،  
ومن المالكية عيسى بن مسعود الزواوي (ت: ٧٤٣هـ)، ومن الحنابلة ابن تيمية.

— وفي اللغة العربية وعلومها: لمع نجم ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، وسيبويه زمانه  
جمال الدين ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، والقلقشندي (ت: ٨٢١هـ).

— وأما علم التاريخ فكان من أبرز علوم ذلك العصر، وقد نبغ فيه أساطين  
المؤرخين أمثال: إسماعيل بن علي أبو الفداء (ت: ٧٣٢هـ)، وابن خلدون (ت: ٨٠٨هـ)،  
وابن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ).

وغير ذلك من العلوم التي برزت في ذلك العصر، من علوم الجغرافيا والطبيعة  
والحساب والفلك.<sup>(١)</sup>

وكان على رأس هذا النشاط العلمي السلاطين وأمراء المماليك، فمنهم من حرص  
على عقد المجالس العلمية والدينية وحضورها، وقد وجد منهم من اشتغل بالتاريخ  
والفقه والحديث واللغة العربية، بل تصدى بعضهم للتدريس.<sup>(٢)</sup>

فكان من أهم مظاهر ازدهار الحركة العلمية في ذلك العصر:

الاهتمام ببناء المؤسسات التعليمية في مختلف مدن وأقاليم الدولة من مساجد  
ومدارس ومكاتب، وغيرها، مع تنظيم التعليم في هذه المؤسسات التعليمية، فالمدارس  
كانت بمثابة معاهد التعليم العالي، يخصص لكل مدرسة منها المدرسون، وتلحق بها  
خزانة كتب كبيرة، ووقفوا عليها الأوقاف لتضمن للطلاب والمدرسين الحياة الهادئة،  
التي تجعلهم ينصرفون إلى الاشتغال بالعلم آمنين مطمئنين، وقد حرص سلاطين المماليك  
على إنشاء عدد كبير من المدارس، نذكر منها على سبيل المثال:<sup>(٣)</sup>

(١) يُنظر: التاريخ الإسلامي، محمود شاكر (١٦/٧-١٧)، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك. د سعيد  
عاشور، ص (٢٩٣، ٢٩٨)، الحافظ بن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٢٣، ٢٥)،

(٢) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، لسعيد عاشور (٢٩٨).

(٣) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، لسعيد عاشور (٢٩٨).

- المدرسة الصاحبية البهائية: أنشأها الوزير الصاحب بهاء الدين علي محمد بن سليم، (ت: ٦٧٧هـ) سنة (٦٥٤هـ) وكانت من أجل المدارس.<sup>(١)</sup>

- المدرسة الظاهرية القديمة: للملك الظاهر بيبرس (ت: ٦٧٦هـ)، وشرع في بنائها أول سنة (٦٦٠هـ) وقيل سنة (٦٦١هـ) وتمت في أول سنة (٦٦٢هـ)، وكان يُدرس فيها الفقه الحنفي والشافعي، وكذلك القراءات والحديث.<sup>(٢)</sup>

- المدرسة المنصورية: أنشأها هي والبيهارستان<sup>(٣)</sup> الملك المنصور سيف الدين قلاوون (ت: ٦٨٩هـ). سنة (٦٧٩هـ)، ورتب في هذه المدرسة دروس فقه على المذاهب الأربعة، ودرس تفسير، ودرس حديث، ودرس طب.<sup>(٤)</sup>

- المدرسة الجمالية: بالقاهرة، بناها الأمير علاء الدين مغلطاي الجمالي (ت: ٧٣٢هـ)، وجعلها مدرسة للحنفية وخانقاه<sup>(٥)</sup> للصوفية.<sup>(٦)</sup>

ولم يقتصر الأمر على المدارس، بل ظهر في العصر المملوكي كثير من المنشآت الدينية، وحلقات العلم، التي كانت تقوم على تدريس العلوم الدينية، وتقديم الخدمات

(١) يُنظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف (بالخطط المقرزية)، للمقرزي (٣/٤٥٥)، الحافظ بن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٢١).

(٢) يُنظر: الخطط المقرزية، للمقرزي (٣/٤٧٦)، الحافظ بن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٢١).

(٣) البيهارستان: كلمة فارسية مركبة من "بيهار" بمعنى مريض، و"ستان" بمعنى مكان أو محل، وتقابلها كلمة (مستشفى) في الوقت الحاضر. معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية (٧٣)

(٤) يُنظر: الخطط المقرزية (٣/٤٨٠)، حسن المحاضرة (٢/٢٢٩)، الحافظ بن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٢١).

(٥) خانقاه: كلمة فارسية الأصل وهو بناء ينقطع فيه الصوفية للعبادة والذكر. يُنظر: معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية، لأنور محمود زناقي (١٣٦).

(٦) يُنظر: الخطط المقرزية (٣/٥١١)، النجوم الزاهرة، لابن تغري بردي (٩/٢٩٢)، الحافظ ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٢١).

طلبة العلم.

وقد نشطت في ذلك العصر أيضاً مجالس الإملاء، حيث بلغت مجالس الإملاء للحافظ ابن حجر أكثر من ألف مجلس.<sup>(١)</sup>

وخير ما يدل على هذه الحركة العلمية الواسعة، هو عظم الثروة العلمية التي وصلتنا من ذلك العصر، نتيجة التشجيع على العلم وبناء المدارس وقيام كبار الأساتذة والأشياخ على التدريس فيها، مما أدى إلى نبوغ العلماء في كل فن، وتوافد الطلاب وتكاثرهم وإقبالهم الشديد على العلوم والمعارف وظهور ذلك التراث من المؤلفات الإسلامية التي ازدانت بها المكتبة الإسلامية في جميع العلوم، وكثرت فيها الكتب الموسوعية أمثال: (صبح الأعشى) للقلقشندي، و(نهاية الأرب) للنويري، و(مسالك الأبصار في ممالك الأمصار) لابن فضل الله العمري، و(لسان العرب) لابن منظور، و(سير أعلام النبلاء) و(تاريخ الإسلام) كلاهما للذهبي، ثم (فتح الباري) للحافظ ابن حجر و(عمدة القاري) للبدر العيني، وما زالت دور الكتب في أنحاء العالم تضم مئات المخطوطات التي تناولت معظم ألوان المعرفة التي ترجع لذلك العصر الذهبي.<sup>(٢)</sup>

وهذا استعراض وجيز للناحية العلمية في العصر الذي عاشه الإمام الحافظ ابن حجر، والمقام يتسع للكثير، ولكن ما نحن فيه إنما هو إضاءة يسيرة، لتتعرف على الحياة العلمية التي نشأ فيها الحافظ، ونبغ حتى فاق الأقران والأشياخ.

(١) حسن المحاضرة (١/٣١٠).

(٢) يُنظر: عصر سلاطين الماليك لمحمود رزق (٣/١٤٢-١٤٦)، الحافظ ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ (٢٦-٢٧).

## المبحث الأول

### دراسة حياته الشخصية - باختصار.

#### وفيه أربعة مطالب:

- **المطلب الأول:** اسمه ونسبه ونسبته وكنيته وشهرته ومولده.
- **المطلب الثاني:** أسرته ونشأته.
- **المطلب الثالث:** صفاته الخلقية والخلقية.
- **المطلب الرابع:** وفاته وبعض من مراثيه.

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول

### اسمه ونسبه ونسبته وكنيته وشهرته ومولده

#### اسمه ونسبه:

هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد<sup>(١)</sup> بن حجر، المصري المولد والمنشأ والوفاة.<sup>(٢)</sup>

#### نسبته:

للحافظ ابن حجر نسبتان ينسب إليهما:

الأولى: الكِنَانِيُّ نسبة إلى قبيلته<sup>(٣)</sup>، يقول الحافظ ابن حجر عن نسبه في ترجمته لوالده: «ورأيت بخطه أنه كِنَانِيُّ النسب»<sup>(٤)</sup>، وهو ما أفاده السخاوي من أن الحافظ كتب مرّة: «الكِنَانِيُّ القبيلة»<sup>(٥)</sup>.

- (١) أشار غير واحد من الذين ترجموا للحافظ ابن حجر إلى أن في نسبه اضطراباً، فقد يتأخر (محمود) على (أحمد) كما في الدرر الكامنة (٤/١٣٩)، أو يسقط أصلاً كما في رفع الإصر عن قضاة مصر، ص (٦٢).
- ولعل الحافظ ابن حجر كان مدركاً لوجود هذا الاضطراب في نسبه، حيث قال: «إن نسبه يُقرأ طرداً وعكساً»، وقد أشار إلى ذلك السخاوي في الجواهر والدرر (١/١٠١).
- وما أثبتته في الترجمة أعلاه، هو ما اعتمده السخاوي في ترجمته لشيخه، حيث قال: (هذا هو المعتمد في نسبه، لا أذكر زيادة على ذلك "الجواهر والدرر (١/١٠١)).
- (٢) يُنظر: المجمع المؤسس للمعجم المُفهرس، للحافظ ابن حجر العسقلاني (٣/١٩٦) إنباء الغمر بأبناء العمر، للحافظ ابن حجر (١/٢)، الجواهر والدرر، للسخاوي (١/١٠١-١٠٢).
- (٣) نسبة إلى قبيلته كنانة، وهي بطن من مضر من القحطانية، وهم في اليمن. وديارهم بجهات مكة المشرفة. يُنظر: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب - للقلقشندي ص (٤٠٨-٤٠٩).
- (٤) المجمع المُؤسس لابن حجر (٣/١٩٦).
- (٥) الجواهر والدرر، لسخاوي (١/١٠٣).

الثانية: العسقلاني، نسبة إلى عسقلان مدينة بساحل الشام من فلسطين بين غزة وبيت جبرين، وقد كانت قبيلة كنانة التي ينتمي إليها الحافظ ابن حجر قد استقرت في هذه المدينة إلى أن نقلهم صلاح الدين الأيوبي إلى مصر عندما خربها؛ لعجز المسلمين عن حفظها عن الفرنج.<sup>(١)</sup>

### كنيته ولقبه:

كان يلقب شهاب الدين<sup>(٢)</sup>، ويكنى أبا الفضل، كناه بذلك والده كما ذكر هو في (إنباء الغمر)، فقال: وأحفظ منه أنه قال: «كنية ولدي أحمد: أبو الفضل»<sup>(٣)</sup>، وكناه شيخه العراقي وغيره (أبا العباس)، وكناه بعضهم (أبا جعفر)، وهو شذوذ.<sup>(٤)</sup>

لكن تكنيته أباه له بـ(أبي الفضل) هي التي كانت معتمدة لديه وغالبة عليه، وأصبحت لصيقة اسمه في ترجمته لنفسه وفي تراجم سواه له، حتى إنه ألف كتاباً أسماه (القصد الأحمَد بمن كنيته أبو الفضل واسمه أحمد).<sup>(٥)</sup>

### شهرته:

اشتهر الحافظ بـ(ابن حَجَر) - بفتح الحاء المهملة بعدها جيم - وقال السخاوي: «واختلَف هل هو اسم أو لقب؟»

فقيل: هو لقب لأحمد الأعلى في نسبه، وقيل: بل هو اسم لوالد أحمد المُشار إليه، وقد أشار الحافظ في جواب استدعاء منظوم بقوله:

(١) يُنظر: معجم البلدان، للحموي (٤/١٢٢)، المجمع المؤسس (٣/١٩٦)، الجواهر والدرر (١/١٠٣)

(٢) الجواهر والدرر (١/١٠٢).

(٣) إنباء الغمر بأبناء الغمر، لابن حجر (١/١٧٥).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٠٢)

(٥) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٠٢)



من أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الكناني المحتد  
 ولجد جد أبيه أحمد لقبوا حَجْرًا وقيل بل اسمُ والدِ أحمدٍ<sup>(١)</sup>.  
 وقد رجح السخاوي في "الضوء اللامع" «أنه لقب لبعض آبائه»<sup>(٢)</sup>، وجزم به  
 الشوكاني، قائلاً: «المعروف بابن حجر، وهو لقب لبعض آبائه»<sup>(٣)</sup>.

### مولده:

وُلِدَ الحافظ في شعبان سنة (٧٧٣هـ)، كما نص على ذلك ابن حجر نفسه في جواب  
 على سؤال تلميذه ابن تغري بردي له، إذ يقول: «سألته عن مولده؟ قال: في ثاني عشرين  
 شعبان سنة ثلاثة وسبعين وسبعمائة»<sup>(٤)</sup> بمنزل معروف على شاطئ النيل بمصر القديمة  
 -بلا خلاف بين جميع من ترجم له-<sup>(٥)</sup>.



(١) الجواهر والدرر (١/١٠٥).

(٢) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (٢/٣٦).

(٣) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني (١/٨٧).

(٤) الدليل الشافي على المنهل الصافي لابن تغري بردي (١/٦٤).

(٥) يُنظر: رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر ص (٦٢)، النجوم الزاهرة، لابن تغري  
 بردي (١٥/٥٣٣)، الجواهر والدرر (١/١٠٤)، طبقات الحفاظ، للسيوطي ص (٥٥٢)، البدر الطالع  
 (١/٨٧).

## المطلب الثاني أسرته ونشأته

### أسرته:

ولد الحافظ ابن حجر في أسرة اشتهرت بالعلم، والأدب، والفضل، وجمعت بين الاهتمام بالعلم وبين الاشتغال بالتجارة.

فعم والده فخر الدين عثمان بن محمد بن علي بن أحمد الكناني المصري الشافعي، يعرف بابن البزّاز وبابن حجر (ت: ٧١٤هـ)، كان مفتي الإسكندرية، وفقه الشافعية في زمانه، وباحثاً نقلاً<sup>(١)</sup>.

وكان جده قطب الدين محمد بن ناصر الدين (ت: ٧٤١هـ) بارعاً تاجراً، سمع من جماعة من العلماء وحصل على إجازات منهم<sup>(٢)</sup>.

أما أبوه نور الدين علي بن قطب الدين محمد (ت: ٧٧٧هـ) فكان موصوفاً بالعقل، والمعرفة، والديانة، والأمانة، ومكارم الأخلاق، اشتغل بالعلم، فمهر في الفقه والعربية، ومهر في الآداب، وقال الشعر فأجاد، أكثر الحج والمجاورة، وله عدّة دواوين<sup>(٣)</sup>.

وأما أمه فقد توفيت قبل والده<sup>(٤)</sup> وهي تجار ابنة الفخر أبي بكر بن الشمس

(١) يُنظر: الدرر الكامنة، لابن حجر (٣/٢٦٢)، تبصير المتبته بتحريير المشتبه، لابن حجر (١/٤١٤)، الجواهر والدرر (١/١٠٦)، ابن حجر العسقلاني، مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة د.شاكر (١/٦٢).

(٢) يُنظر: المجمع المؤسس (٣/١٩٧)، الجواهر والدرر (١/١٠٦) ابن حجر العسقلاني، د.شاكر (١/٦٢)، التاريخ والمنهج التاريخي لابن حجر، د. محمد كمال الدين (٦٥)،

(٣) يُنظر: المجمع المؤسس (٣/١٩٧)، إنباء الغمر بأنباء العمر (١/١٧٤)، الجواهر والدرر (١/١٠٧).

(٤) يُنظر: المجمع المؤسس للمعجم الفهرس، لابن حجر العسقلاني (١/٣٣)، رفع الإصر، ص (٦٢)، الجواهر والدرر (١/١٢١).

محمد بن إبراهيم الزفتاوي، كانت من أسرة ثرية موفورة المال.<sup>(١)</sup>

وكان لابن حجر أخ من أبيه، تحدث عنه فقال: «كان لي أخ من أبي، قرأ الفقه، وفضل، وعرض المنهاج، ثم أدركته الوفاة، فحزن الوالد عليه جداً».<sup>(١)</sup>

وكان له أخت شقيقة هي أم محمد (ست الركب)، وُلدت برجب سنة سبعين بطريق الحجاز، فسميت بذلك، أجاز لها والدها وجمع من أهل العلم قبل موته، نشأت نشأة حسنة بعد وفاة والدها، وتعلمت الخط، وحفظت الكثير من القرآن، وأكثرت من مطالعة الكتب، فمهرت في ذلك.

وكانت بأخيها ابن حجر برة رفيقة محسنة، وانتفع بها وبأدبها مع صغر سنّها، ماتت شابّة في جمادى الآخرة سنة (٧٩٨هـ)، قال عنها الحافظ ابن حجر بعد وفاتها: «كانت قارئة كاتبة أعجوبة في الذكاء، وهي أمي بعد أمي».<sup>(١)</sup>

وكان له أيضا أخ من أمه اسمه عبدالرحمن بن الشّهاب أحمد بن محمد بن محمد بن عبدالمهيمن البكري.<sup>(١)</sup>

### وأما زوجاته وبنوه:

فقد تزوج الحافظ ابن حجر عندما بلغ عمره خمسا وعشرين سنة، وكانت أوّل زوجاته أنس ابنة عبدالكريم بن أحمد بن عبدالعزيز بن أبي طالب ناظر الجيش (ت: ٨٦٧هـ)، في شعبان سنة (٧٩٨هـ)، وتنتمي أنس إلى أسرة معروفة بالرئاسة

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١١٦)، ابن حجر العسقلاني، مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة (١/٦٢) الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (٣٣).

(٢) يُنظر: الدرر الكامنة (٦/٢٠١)، الجواهر والدرر (١/١٠٤، ١٤١).

(٣) يُنظر: إنباء الغمر بأنباء العُمَر (٣/٣٠٢) الجواهر والدرر (١/١١٤)، الحافظ ابن حجر، لعبدالستار، ص (٣٤).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١١٤-١١٦).

والحشمة والعلم.

وقد أنجبت له خمس بنات، هن: زين خاتون (ت: ٨٣٣هـ)، وفرحة (ت: ٨٢٨هـ) وغالية (ت: ٨٠٩هـ) ورابعة (ت: ٨٣٢هـ) وفاطمة (ت: ٨١٩هـ)، ولم تلد ولداً ذكراً. كما تزوج الحافظ، الرملة الزين أبي بكر الأمشاطي (ت: ٨٣٣هـ)، تزوجها في مجاورة أم أولاده في سنة (٨٣٤هـ)، ورزق منها ابنة، سماها آمنه، ولكنها لم تعيش طويلاً، فقد ماتت في الثالث عشر من شوال سنة (٨٣٦هـ).

ومن زوجاته ليلى الحلبية وهي: ليلى ابنة محمود بن طوغان الحلبية، تزوجها بحلب سنة (٨٣٦هـ) كانت ثيباً ذات ولدين بالغين، ولم يرزق منها بأولاد.<sup>(١)</sup> أما جاريته التي تسرى بها (خاص ترك) التتريه، وكانت جارية لزوجته (أنس)، باعها ثم اشتراها الحافظ، وبنى بها.

فحملت له بولده القاضي بدر أبي المعالي محمد، وكان مولده في صفر سنة (٨١٥هـ)، أشغله والده بحفظ القرآن، وأسمعه على شيوخ مصر، وكتب عن والده في الإملاء وأكثر عنه، وأجاز له خلق من الشام ومصر وغيرهما، ولما ترعرع اشتغل بأمر القضاء والأوقاف، وولي في حياة أبيه عدة وظائف، ولما مات والده ما التفت لشيء من وظائفه، وأمضى أكثر ما أوصى به والده من الصدقات ونحوها، مات مبطوناً في جمادى الثانية، سنة (٨٦٩هـ).<sup>(٢)</sup>

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/١٢٠٧) وما بعدها، ابن حجر مؤرخاً. د. محمد كمال الدين (٨٠) وما بعدها، الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (٣٩) وما بعدها.

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/١٢١٩) وما بعدها، ابن حجر مؤرخاً لدكتور محمد كمال الدين (٨٤) وما بعدها.

## نشأته:

نشأ العلامة الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ تَيْباً، كما عبر هو عن نفسه؛ إذا مات أبوه في رجب سنة (٧٧٧هـ)، وله من العمر أربع سنوات، وماتت أمه قبل ذلك وهو طفل. <sup>(١)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر: «تركني لم أكمل أربع سنين وأنا الآن أعقله كالذي يتخيل الشيء ولا يتحققه، وأحفظ منه أنه قال: كنية ولدي أحمد أبو الفضل». <sup>(٢)</sup>

وكان والده قد وصى برعايته حين حضرته الوفاة إلى اثنين من أبرز رجالات عصره، وكان بينه وبينهما مودة، أحدهما كبير التجار الزكي أبو بكر محمد بن علي بن أحمد الخروبي (ت: ٧٨٧هـ)، وثانيهما: شمس الدين محمد بن القطان (ت: ٨١٣هـ). <sup>(٣)</sup>

ولم يأل الزكي الخروبي جهداً في رعايته، والعناية بتعليمه، فكان يستصحبه معه عند مجاورته بمكة، فقام بأمره أحسن قيام، فنشأ في غاية العفة والصيانة والرياسة في كنفه إلى أن مات سنة (٧٨٧هـ)، وقد راهق الحافظ، ولم تُعرف له صبوة، ولم تُضبط له زلة.

فقد أدخله الخروبي الكتاب بعد أن أكمل خمس سنوات، وسرعان ما تجلت قدرته في التحصيل، فقد وهبه الله حافظاً واعية بحيث كان يحفظ كل يوم نصف حزب، وبلغ من أمره في ذلك أنه حفظ سورة مريم في يوم واحد، وأتم حفظ القرآن وهو ابن تسع عند فقيهه ومؤدبه الفقيه صدر الدين محمد بن محمد بن عبدالرزاق السفطي المقرئ (ت: ٨٠٨هـ). <sup>(٤)</sup>

ولما بلغ الثانية عشرة من عمره في عام (٧٨٥هـ) صحبه الخروبي إلى مكة فجاور وحج، وصلى بالناس التراويح.

(١) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٢)، الجواهر والدرر (١/١٢١)

(٢) إنباء الغمر بأبناء العمر (١/١٧٥).


(٣) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٢)، الجواهر والدرر (١/١٢١).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/١٢١)

وقد كان لوصيّه الخروبي فضل كبير في تهيئة الجو المناسب له، للإقبال على الاشتغال بالعلم، وتوجيهه للأئمة الذين يأخذ عنهم، فسمع إذ ذاك - بمكة - على الشيخ عفيف الدين عبدالله بن محمد بن محمد النشاوري (ت: ٧٩٠هـ)<sup>(١)</sup> غالب "صحيح البخاري" وهو أول شيخ سمع عليه الحديث.

كما بحث في مجاورته تلك - سنة (٧٨٥هـ) - على القاضي الحافظ جمال الدين أبي حامد محمد بن عبدالله بن ظهيرة المكي (ت: ٨١٧هـ) في كتاب "عمدة الأحكام" للحافظ عبدالغني المقدسي، فكان أول شيخ بحث عليه في فقه الحديث، ثم كان أول شيخ سمع الحديث بقراءته بمصر بعد ذلك.

ثم عاد صحبة وصيّه إلى مصر محل إقامته في سنة (٧٨٦هـ)، وأقبل على الاشتغال، فجدّ واجتهد، فحفظ كتباً من مختصرات العلوم، "كعمدة الأحكام" للمقدسي، و"الحاوي الصغير" للقزويني، و"مختصر ابن الحاجب" في علم الأصول، و"ألفية العراقي" وغيرها، وعرضها - على العادة - على جماعة من أئمة العصر<sup>(٢)</sup>، ثم حُبب إليه النظر في التواريخ وهو بعد في المكتب، فعلق بذهنه شيء كثير من أحوال الرواة، كما نظر في فنون الأدب ففاق فيه، ثم اتجه إلى فن الحديث النبوي، حيث حُبب إليه فأقبل عليه بكليته.<sup>(٣)</sup>



(١) ترجم له الحافظ ابن حجر في المجمع المؤسس (١/ ١٠٢) وما بعدها، وقال: «وهو أول شيخ سمعت عليه الحديث المسند فيما اتصل بعلمي».

(٢) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٢)، الجواهر والدرر (١/ ١٢١) وما بعدها، ابن حجر مؤرخاً للدكتور محمد كمال الدين، ص (٢٠).

(٣) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٢) وما بعدها، الجواهر والدرر (١/ ١٢٦)، ابن حجر مؤرخاً، د: محمد كمال الدين، ص (٢٢) وما بعدها.

## المطلب الثالث صفاته الخلقية والخلقية

اجتمع للإمام الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ الْأَخْلَاقِ الرِّفِيعَةِ، وَالْعِلْمِ الْبَاهِرِ النادر، مع جمال الهيئة، وكرم العشرة، ما جعله شامة بين العلماء، وشمساً تألقت منذ الضحى في سماء أشياخه، فذاع صيته، وأحبه الناس، فرحل إليه طلاب العلم وأئمة من الأقطار، وأجمع على الثناء عليه علماء الأمصار، سأذكر منها في هذا المبحث أبرز ما حوته كتب التراجم له على النحو التالي:

### صفاته الخلقية:

منها أنه كان رَحْمَةُ اللَّهِ رُبْعَةً<sup>(١)</sup> للقصر أقرب، أبيض اللون، منور الصورة، كث اللحية، حسن الشبية، مليح الشكل، صحيح السمع والبصر، ثابت الأسنان نقيها، صغير الفم، قوي البنية، عالي الهممة، خفيف المشية، ذا رشاقة زائدة.<sup>(٢)</sup>

### صفاته الخلقية:

كان رَحْمَةُ اللَّهِ ذَا سَكُونٍ وَوَقَارٍ وَثَبَاتٍ، تَارِكًا لِمَا لَا يَعْنِيهِ، طَارِحًا لِلتَّكَلُّفِ، كَثِيرَ الصَّمْتِ إِلَّا لَظُرُورَةٍ، شَدِيدَ الْحَيَاءِ، لَا يُوَاجِهُ أَحَدًا بِمَكْرُوهِهِ، مَعَ الصَّدْعِ بِالْحَقِّ، وَقُوَّةِ النَّفْسِ فِيهِ، فَاشِيًا لِلسَّلَامِ مَا لَمْ يَكُنْ تَالِيًا.<sup>(٣)</sup>

كل ذلك مع شدة تواضعه، وحلمه وبهائه، وتحريه في مأكله ومشربه وملبسه

(١) رجلٌ رُبْعَةٌ: أي مَرْبُوعُ الخَلْقِ، لَا طَوِيلٌ وَلَا قَصِيرٌ، وَالْمَرْبُوعُ: الَّذِي لَيْسَ بِطَوِيلٍ وَلَا قَصِيرٍ، يُنْظَرُ: تَهْدِيبُ اللُّغَةِ (٢/٢٢٥) الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (١/٢٣٨) لِسَانُ الْعَرَبِ (٨/١٠٧).

(٢) يُنْظَرُ: الْجَوَاهِرُ وَالذَّرَرُ (٣/١٠٥٣) وَمَا بَعْدَهَا، الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، لِعَبْدِالسُّتَارِ الشَّيْخِ، ص (٥١).

(٣) يُنْظَرُ: الْجَوَاهِرُ وَالذَّرَرُ (٣/٩٧٩) وَمَا بَعْدَهَا، الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، لِعَبْدِالسُّتَارِ الشَّيْخِ، ص (٥٢) وَمَا بَعْدَهَا.

وبذله، وحسن عشرته، وضبط لسانه مما يشهد لورعه، ومزيد مداراته، وصبره على ما تعرض له من الحوادث البدنية والمالية، ولذيد محاضراته، ورضي أخلاقه، وميله لأهل الفضائل، وعظيم رغبته في العلم والمذاكرة، واقتفائه طرق من تقدمه من الصلحاء السادة، وكثرة أدبه مع العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين، إلى غير ذلك من التهجد وكثرة الصوم والتلاوة والتضرع، واتباع السنة في جميع أحواله، وشدة خوفه، وجمع العلم مع العمل.<sup>(١)</sup>

وذكر تلميذه ابن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ) بعضاً من صفاته، فقال: « وكان - عفا الله عنه - ذا شيبية نيرة ووقار وأبهة، ومهابة، هذا مع ما احتوى عليه من العقل والحكمة والسكون والسياسة والدربة بالأحكام ومداراة الناس، قلَّ أن يخاطب الشخص بما يكره، بل كان يحسن لمن يسيء إليه، ويتجاوز عن قدر عليه». <sup>(١)</sup>



(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/٩٧٩) وما بعدها، الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٢) وما بعدها

(٢) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، يوسف بن تغري بردي (٢/٢٣).



## المطلب الرابع وفاته وبعض من مراثيه

توفي الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ بعد حياة عامرة انتشر فيها علمه وذاع صيته في الآفاق، إثر مرض بدأ به من شهر ذي القعدة، سنة (٨٥٢هـ)، وكان مرضه قد دام أكثر من شهر<sup>(١)</sup>، ومن ثم تزايد المرض واشتد به، وتردد الأطباء إليه، واشتد الخطب، وصار الإمام يصلي الفرض جالساً، وترك قيام الليل، وانتابه الصرع، وما إن كان ليلة السبت المسفرة عن الثامن والعشرين من ذي الحجة<sup>(٢)</sup> سنة (٨٥٢هـ) بعد العشاء بنحو ساعة رمل، أسلم الروح إلى بارئها عن عمر بلغ تسعاً وسبعين سنة.<sup>(٣)</sup>

وكانت جنازته مشهودة، فلم يكن بعد جنازة ابن تيمية أحفل منها، حتى قال السخاوي: «واجتمع في جنازته من الخلق من لا يحصيهم إلا الله ﷻ، بحيث ما أظن كبير أحد من سائر الناس تخلف عن شهودها. وقُفِلت الأسواق والدكاكين، ويقال: إِنَّهُ حُرِّزَ من مشى في جنازته بنحو خمسين ألف إنسان، وعندي أَنَّهُ لا يتهيأ حصرهم، ولا يُدْرَك حُدُّهم».<sup>(٤)</sup>

وشيع رَحْمَةُ اللَّهِ في موكب مهيب حضره من الشيوخ فضلاً عن من دونهم مثله.

(١) قال أبو الفضل تقي الدين ابن فهد: «في أثناء ذي القعدة سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، حصل له إسهال مع رمي دم، واستمر به ذلك إلى أن وافاه حمامه بُعِيد صلاة العشاء الآخرة من ليلة السبت المسفرة عن اليوم الثامن والعشرين من ذي الحجة الحرام». يُنظر: لحظ الألاحظ، ص (٢١٥).

(٢) اُخْتَلِفَ في يوم وفاته كما اُخْتَلِفَ في يوم مولده، فذُكِرَ أَنَّهُ تُوِفِيَ في الثامن عشر والتاسع عشر إضافة إلى اليوم الثامن والعشرين الذي سبقت الإشارة إليه، وقد فصل القول فيها كلُّ من الدكتور محمد كمال الدين عز الدين في كتابه ابن حجر مؤرخاً، ص (١٤/١)، والحافظ ابن حجر للدكتور شاکر (١/٥٢).

(٣) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/١١٨٥) وما بعدها، الضوء للامع (٢/٤٠)، نظم العيقان، للسيوطي (١/٥١) البدر الطالع، ص (١٢٢).

(٤) الجواهر والدرر (٣/١١٩٤).

وشهد أمير المؤمنين والسلطان فمن دونها الصلاة عليه، وقُدِّم السلطان الخليفة للصلاة عليه<sup>(١)</sup>، ودُفِنَ تَجَاهَ تُرْبَةِ الدَيْلَمِيِّ بِالْقَرَّافَةِ<sup>(٢)</sup>، وتزاحم الأمراء والأكابر على حمل نعشه، ومشى إلى تربته من لم يمش نصف مسافتها قط، وقيل: إن السماء أمطرت على نعشه، وصُلِّيَ عليه صلاة الغائب بمكة المكرمة، وبيت المقدس وحلب، وغيرها من بلاد المسلمين<sup>(٣)</sup>.

### من مرآثيه:

وبعد وفاته رَحِمَهُ اللهُ رثاه الكثيرون من العلماء والشعراء، بقصائد طويلة أو أبيات قليلة، من أشهرها قصيدة الأديب شهاب الدين الحجازي (ت: ٨٧٥هـ)، التي تضم أكثر من خمسين بيتاً، حيث يقول في مطلعها:

كُلُّ الْبَرِيَّةِ لِلْمَنِيَِّّةِ صَائِرَةٌ	وقفوها شيئاً فشيئاً سائرة
وَالنَّفْسُ إِنْ رَضِيَتْ بِذَارِبِحْتٍ وَإِنْ	لم ترض كانت عند ذلك خاسرة
وَأَنَا الَّذِي رَاضٍ بِأَحْكَامِ مَضْتِ	عن ربنا البر المهيمين صادرة
لَكِنْ سِئِمْتُ الْعَيْشَ مِنْ بَعْدِ الَّذِي	قد خلف الأفكار منا حائرة
هُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْمَعْظَمِ قَدْرُهُ	من كان أوحد عصره والنادرة
قَاضِي الْقَضَاةِ الْعَسْقَلَانِيِّ الَّذِي	لم ترفع الدنيا خصياً ناظره
وَشَهَابِ دِينِ اللَّهِ ذِي الْفَضْلِ الَّذِي	أرعى على عدد النجوم مكآثره
لَا تَعْجَبُوا لَعُلُوهُ فَأَبُوهُ فِي مَنْ	من قبل علي في الدنيا والآخرة

(١) قال تقي الدين ابن فهد المكي: «من حمل نعشه السلطان فمن دونه من الرؤساء والعلماء». يُنظر: لحظ الألاحظ، ص (٣٣٨).

(٢) مقبرة لأهل مصر وبها أبنية جليلة ومحال واسعة، وسوق قائمة، ومشاهد للصالحين، وترب للأكابر مثل: ابن طولون وبها قبر الإمام الشافعي. يُنظر: معجم البلدان (٤/٣١٧).

(٣) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/١١٩٧).

إلى أن قال:

ياموتُ إنك قد نزلت بذي الندى  
ياربَّ فارحمه وسقِ ضريحه  
يا نفسُ صبراً فالتأسي لائقُ  
المصطفى زين النبيين الذي  
صلى عليه الله ما صال الردى  
وعلى عشيرته الكرام وآله

مذاستضفت حباك نفساً خاطرةً  
بسحائبٍ من فيض فضلك غامرة  
بوفاةٍ أعظمٍ شافعٍ في الآخرة  
حاز العُلا والمعجزاتِ الباهرة  
فينا وجرّد للبرية باتره  
وعلى صحابته النجوم الزاهرة<sup>(١)</sup>.

ومن رثاه تلميذه برهان الدين البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) بقصيدة طويلة، جاء في بعضها:

يا واحد العَصْرِ يَا مَنْ لَا نَظِيرَ لَهُ  
يا شَيْخَ الْإِسْلَامِ يَا مَوْلَى لَقَدْ خَضَعْتُ  
يَا بَرَّ حِلْمٍ بِحُورِ الْعِلْمِ قَدْ تُرِكَتْ  
أَصَمَّ أَسْمَاعَنَا لِمَا تَلَا سَحْرًا  
قَاضِي الْقَضَاةِ الْمَفْدَى مِنْ بَنِي حَجَرٍ

إِذْ كُلُّ شَخْصٍ مِنَ الْأَمْثَالِ فِي لَجَجٍ<sup>(١)</sup>  
غَلَبَ الرَّجَالَ لِمَا تُبْدِي مِنَ الْأَمْثَالِ فِي لَجَجٍ  
لِمَا سَمِعْنَا بِدَاعِي نَعِيكَ السَّمِجِ<sup>(٢)</sup>  
قَدَمَاتٍ مَنْ تُهَزَمُ الْأَهْوَالُ حِينَ يَجِي  
مَنْ خُلِقَ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَرَجِ<sup>(٣)</sup>

ورثاه الشيخ شهاب أحمد بن محمد بن علي المنصوري (ت: ٨٨٧هـ)، الذي قال يوم وفاته:

قَدْ بَكَتِ السُّحُبُ عَلَيَّ قَاضِي الْقَضَاةِ بِالْمَطْرِ

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/ ١٢٣٤) وما بعدها. لحظ الأُلحَاط، ص (٢١٥).

(٢) لَجَجٌ فِي الْأَمْرِ: تَمَادَى عَلَيْهِ وَأَبَى أَنْ يَنْصَرَفَ عَنْهُ. يُنظر: لسان العرب - لابن منظور (٢/ ٣٥٤) مادة "لجج".

(٣) وَسَمِجٌ: فَيُخِّجُ. يُنظر: المصدر السابق (٢/ ٣٠٠).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (٣/ ١٢٣٢) وما بعدها.

وانهدم الركنُ الَّذِي كان مشيداً من حجرٍ (١)

نسأل الله أن يرحم العلامة الإمام الحافظ ابن حجر رحمة واسعة، وأن يجزيه عن أهل الحديث خير الجزاء، وأن يجعل ما سطره في كتبه وأوراقه في ميزان حسناته يوم القيامة، وأن يحشرنا وإياه في زمرة عباده الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.



(١) قال السيوطي: «أخبرني الشهاب المنصوري أنه شهد جنازته فلما وصل إلى المصل أمطرت السماء على نعشه فأنشد في ذلك الوقت: قد بكت السحُبُ...». يُنظر: طبقات الحفاظ، ص (٥٥٣).

## المبحث الثاني

### دراسة حياته العلمية والعملية - باختصار-

#### وفيه سبعة مطالب:

- المطلب الأول: طلبه للعلم، ورحلاته.
- المطلب الثاني: أشهر شيوخه.
- المطلب الثالث: أبرز تلاميذه.
- المطلب الرابع: مذهبه العقدي والفقه.
- المطلب الخامس: العوامل التي ساعدت على نبوغه وتمييزه خاصة في علم الحديث.
- المطلب السادس: آثاره العلمية ومؤلفاته الخاصة بالحديث وعلومه.
- المطلب السابع: منزلته العلمية من خلال ثناء العلماء عليه.

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول طلبه للعلم ورحلاته

كان والد الحافظ ابن حجر رَحْمَهُمُ اللهُ حريصاً على العلم في خاصة نفسه، ويدلُّ على ذلك حفظه للمتون وملازمته للشيوخ والرحلة في طلب العلم، وحريصاً عليه في أهله وذريته، ويشهد لذلك رحلته بأبنائه وهم صغار، وحرصه على طلبهم العلم وأخذهم الإجازات، ولذلك فلا عجب أن تكون أول رحلة لابن حجر في طلب العلم رفقة والده، قبل أن يكمل الرابعة من عمره، وفي ذلك قال ابن حجر: «وأظن أن أبي أحضرني في مجاورتيه بهما<sup>(١)</sup> شيئاً ما»<sup>(٢)</sup>.

وبعد وفاة والده أدخله وصيه الزكي الخرويي - كما تقدم بيانه في نشأته - الكتاب عندما أكمل خمس سنين، فأكمل حفظ القرآن الكريم وله تسع سنين، ثم حجَّ مع وصيه سنة أربع وثمانين، وسمع أثناء مجاورته على الشيخ عفيف الدين عبدالله بن محمد النَّشَاوِرِي، غالب "صحيح البخاري" وهو أول شيخ سمع عليه الحديث. كما بحث في مجاورته تلك - سنة (٧٨٥هـ) - على القاضي الحافظ جمال الدين أبي حامد محمد بن عبدالله بن ظهيرة المكي (ت ٨١٧هـ) في كتاب "عمدة الأحكام" للحافظ عبدالغني المقدسي، فكان أول شيخ بحث عليه في فقه الحديث<sup>(٣)</sup>.

وبعد أن رجع بصحبة وصيه إلى مصر محل إقامته، في سنة ست وثمانين، حفظ كتباً من مختصرات العلوم كـ "عمدة الأحكام" للمقدسي و"الحاوي الصغير" للقزويني، و"منهاج الوصول" لليضاوي و"الملحة للحريري" وغيرها، وعرضها - على العادة -

(١) أي البيت الحرام وبيت المقدس.

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٢١).

(٣) يُنظر: رفع الإصر لابن حجر، ص (٦٢) الجواهر والدرر (١/١٢٢)، ابن حجر العسقلاني مصنفاته. د. شاکر عبدالمنعم (١/٥٦).

على جماعة من أئمة العصر. (١)

وقرأ القرآن تجويداً على الشهاب أحمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطي، ثم قرأ على الصدر سليمان بن عبدالناصر الإشبيلي شيئاً من العلم في السنة التي قدم فيها من مكة. (٢)

وبعد وفاة وصيه الخروبي سنة (٧٨٧هـ)، فتر عزمه عن الاشتغال من أجل أنه لم يكن له من يحميه على ذلك، فلم يشتغل إلا بعد استكمال سبع عشرة سنة، فلأزم أحد أوصيائه العلامة شمس الدين بن القطان المصري (ت: ٨٣١هـ)، فحضر درسه في الفقه وأصوله والعربية والحساب وغيرها، واشتغل بطلب ما غلب على العادة طلبه، من أصل وفرع ولغة ونحوها، وطاف على شيوخ الدراية. (٣)

ثم بعد ذلك حبب إليه النظر في التواريخ وأيام الناس، حتى إنه ربما كان يستأجرها ممن هي عنده، فعلق بذهنه الصافي شيء كثير من أحوال الراوة، ونظر في فنون الأدب من أثناء سنة (٧٩٢هـ)، ففاق فيها، حتى كان لا يسمع شعراً إلا ويستحضر من أين أخذها الناظم، فقال الشعر ونظم مدائح نبوية، وكتب عنه الأئمة من ذلك. (٤)

واتجه الحافظ إلى ما هو أنجح له في آخرته، وأصلح وأهم لحياة المسلمين، حيث حبب الله ﷺ إليه فن الحديث النبوي، فأقبل عليه بكلية، وأول ما طلب بنفسه في سنة (٧٩٣هـ)، لكنه لم يكثر من الطلب إلا في سنة (٧٩٦هـ)، فاجتمع بحافظ العصر زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، فلأزمه عشرة أعوام، وتخرج به، وانتفع بملازمته، وقرأ عليه "الألفية" و"شرحها" له بحثاً، وانتهى ذلك في يوم الجمعة الثالث

(١) يُنظر: رفع الإصر (٦٣) الجواهر والدرر (١/١٢٣) ابن حجر العسقلاني مصنفاته... د. شاعر عبدالمنعم (٥٦/١).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٢٤).

(٣) يُنظر: رفع الإصر (٦٣) الجواهر والدرر (١/١٢٣).

(٤) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٣)، الجواهر والدرر (١/١٢٤) وما بعدها، ابن حجر مؤرخاً، ص (٢٤).

والعشرين من رمضان سنة (٧٩٨هـ)، ثم قرأ عليه " نكته على ابن الصّلاح، في مجالس، آخرها في جمادى الأولى سنة تسع وتسعين، وهو أول من أذن لابن حجر في التدريس في علوم الحديث، وذلك في سنة (٧٩٧هـ)، كما قرأ الحافظ ابن حجر على مسندي القاهرة ومصر الكثير، في مدة قصيرة، فوقع له سماع متصل عالٍ لبعض الأحاديث، وكل ذلك مع اشتغاله بغيره من العلوم، والمحافظة على المنطوق منها والمفهوم، كالفقه والعربية والأصول، وغيرها من العلم المنقول والمعقول، ولقد كان رَحْمَهُ اللهُ واحداً من أعيان الأفاضل في الحديث، والفقه، والتفسير، والتاريخ، والعربية والشعر، والخطابة، والفتيا، والإملاء والإقراء، والقضاء، فإذا رأيتَه وجدته أمة في فرد، وإذا لقيته أُلْفَيْتَ الناس في رجل. (١)

### رحلاته:

لقد كانت الرحلة في طلب العلم والحديث، مظهراً من مظاهر التعليم الإسلامي، يلجأ إليها طالب العلم بعد أن يستكمل ثقافته المحلية؛ لما لها من فوائد كثيرة تنعكس على شخصية العالم (١)، وقد تتابع علماء هذه الأمة على سلوك هذا المنهج الفريد الشاق؛ خدمةً للسنة النبوية، وقياماً بواجبهم تجاه هذا الدين الحنيف، وتأدية لأمانة التبليغ، وكان للإمام الحافظ رَحْمَهُ اللهُ من ذلك الحظ الوافر، فشد الرحال، وتنقل في البلدان، وبذل في ذلك المال متحملاً المشاق والمتاعب والأهوال.

(١) يُنظر: رفع الإصر، ص (٦٣) الجواهر والدرر (١/١٢٦) وما بعدها، ابن حجر العسقلاني مصنفاته. د. شاكر عبد المنعم (١/٦١).

(٢) ألف في ذلك الخطيب البغدادي كتاباً سماه (الرحلة في طلب الحديث) وهو كتاب قيم، وطبع مراراً.



فكانت رحلاته على النحو الآتي:رحلته إلى قوص والصعيد:

في سنة (٧٩٣هـ) رحل إلى قوص<sup>(١)</sup>، وغيرها من بلاد الصعيد، لكنه لم يستفد بها شيئاً من المسموعات الحديثية، ولقي فيها جماعة من العلماء، وأخذ عنهم.<sup>(٢)</sup>

رحلته إلى الإسكندرية:

في سنة (٧٩٧هـ) رحل إلى الإسكندرية، فأخذ عن مسندها التاج أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عبدالرزاق الشافعي (ت: ٧٩٨هـ)، آخر من يروي "حديث السلفي"<sup>(٣)</sup> بالسماع المتصل، وكان ممن سمع عليه الحافظ العراقي وغيره من شيوخ الحافظ ابن حجر، كما سمع من التاج أحمد بن محمد الخراط (ت: ٨٠٣هـ) وآخرين.<sup>(٤)</sup>

وأقام بإسكندرية حتى تمت السنة المذكورة، ودخل في التي تليها عدة أشهر، وكان معه في هذه الرحلة قريبه الزين شعبان بن محمد (ت: ٨٥٩هـ)، وجمع الحافظ ابن حجر ما استفاده من هذه الرحلة في جزء سماه: "الدرر المضية من فوائد إسكندرية"

(١) قوص بالضم ثم السكون وصاد مهملة وهي قبطية وهي مدينة كبيرة عظيمة واسعة قصبة صعيد مصر بينها وبين القسوطا اثنا عشر يوماً. يُنظر: معجم البلدان (٤/١٣٤).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٢).

(٣) هو شيخ الإسلام السلفي الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو طاهر عماد الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأصبهاني، كان متقناً مثبته ديناً خيراً حافظاً ناقداً مجموع الفضائل، انتهى إليه علو الإسناد، وروى الحفاظ عنه في حياته، وله ثلاثة معاجم: معجم لمشيخة أصبهان، ومعجم لمشيخة بغداد وهو كبير، ومعجم لباقي البلاد سماه (معجم السفر) وركب من بلد صور في البحر إلى الإسكندرية، في سنة إحدى عشر فاستوطنها خمساً وستين سنة إلى أن توفي سنة (٥٧٦هـ). يُنظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي (٤/١٢٩٨-١٢٩٩)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (١/٣٠٢).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٥)، ابن حجر العسقلاني، د. شاکر عبدالمنعم (١/٧٦).

ذكر فيه مسموعه هناك، وما وقع له من النظم والمراسلات، وغير ذلك.<sup>(١)</sup>

### رحلته إلى الحجاز:

بعد أن رجع من الإسكندرية، أقام بمصر إلى يوم الخميس الثاني والعشرين من شوال سنة (٧٩٩هـ)، فظهر منها قاصداً أرض الحجاز-راكباً البحر- فوصل الطور<sup>(٢)</sup> يوم الأحد ثاني ذي القعدة، فلقي بها جمعاً من الفضلاء.<sup>(٣)</sup>

### رحلته إلى اليمن:

في ربيع الأول من سنة (٨٠٠هـ) دخل بلاد اليمن وتجوّل في مدنها وأخذ من أعيانها الكثير، ولقي بها عدد من العلماء منهم: العلامة شيخ اللغويين القاضي مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ).

وأثار وجوده في اليمن، اهتمام العلماء، فأقبلوا على السماع منه والاستمداد من فوائده، كما أخذ هو عن بعضهم، وطلبوا إليه أن يخرج لهم من مروياته، فخرج "الأربعين المهذبة بالأحاديث الملقبة"<sup>(٤)</sup> فاستفادوا منها كثيراً، وكتب وهو هناك بخطه "التقييد" لابن نقطة (ت: ٦٢٩هـ) في خمسة أيام، و"فصل الربيع في فضل البديع" في يومين، وأخذوا عنه "مشيخة الفخر ابن البخاري"، و"المائة العشاريات"<sup>(٥)</sup> لشيخه إبراهيم بن

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٥)، ابن حجر العسقلاني، د. شاکر عبدالمنعم (١/٧٦).

(٢) الطور بضم الطاء المهملة وسكون الواو وآخره راء، جاء في قصة قوم موسى، وتردد في السيرة، وهو طور سيناء، وجبل سيناء، وذكره الله في القرآن، وهو جبل ما زال معروفاً، إذا وقفت في آخر شمال الحجاز رأيت شامخاً ليس بينك وبينه غير خليج العقبة، وبه بلدة عامرة اليوم تسمى «الطور» وقد احتله اليهود وكان قبل ذلك من أراضي مصر. يُنظر: المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، ص (١٢٨).

(٣) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٦).

(٤) خرجها باليمن سنة (٨٠٠) من مرويات نفسه إصابة للتمس ذلك منه. يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٧) وما بعدها. ابن حجر العسقلاني، د. شاکر عبدالمنعم (١/٢٤١). ولم أقف على هذا الكتاب.

(٥) يُنظر: ابن حجر العسقلاني، د. شاکر عبدالمنعم (١/٢٣٣).

أحمد التنوخي (ت: ٨٠٠هـ)، وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

ولما سمع بقدوم الحافظ ابن حجر صاحب اليمن الملك الأشرف إسماعيل بن عباس، دعاه ليلتقي به، فأحسن إليه وأكرمه.

ورجع الحافظ من اليمن، وقد ازدادت معارفه، وانتشرت علومه ولطائفه، وحج حجة الإسلام صحبة الموكب الذي جهزه الأشرف صاحب اليمن إلى مكة سنة (٨٠٠هـ).<sup>(٢)</sup>

### رحلته الثانية إلى اليمن:

رحل ابن حجر إلى اليمن للمرة الثانية سنة (٨٠٦هـ)، حيث جاور بمكة بعض تلك السنة، ثم رحل من مكة إلى اليمن، فلقي بها عدداً من العلماء، فحملوا عنه وحمل عنهم. وفي هذه المرة انصدع المركب الذي كان فيه الإمام، فغرق جميع ما معه من الأمتعة والنقد والكتب، ثم يسر الله - تعالى - بطلوع أكثرها بعد أن أقام ببعض الجزائر هناك أياماً، وكان من جملة الكتب التي غرقت مما هو بخطه: "أطراف المزي" و "أطراف مسند أحمد" وغيرها.<sup>(٣)</sup>

### رحلته إلى الديار الحجازية:

رحل الحافظ ابن حجر إلى الحجاز غير مرة للحج والمجاورة والاشتغال بالعلم، حيث تكون الفرصة سانحة للمذاكرة على من يصادفهم من العلماء والشيوخ والمحدثين والمسئدين، ولقي بمكة ومنى والمدينة في كل مرة جمعاً من العلماء، فأخذ عنهم كما أخذوا عنه الكثير.<sup>(٤)</sup>

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٩).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٤٧) وما بعدها.

(٣) الجواهر والدرر (١/١٥١).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٥٢) وما بعدها، الحافظ ابن حجر، للعبدالستار الشيخ ص (٩٢)،

## رحلته إلى بلاد الشام:

قدم الحافظ ابن حجر إلى بلاد الشام سنة (٨٠٢هـ)، فسمع بالبلاد التي دخلها من بلاد الشام أو التي من الطريق إليها، ما لا يوصف ولا يدخل تحت الحصر كثرة، على أمم كثيرة.

وكانت إقامته بها مئة يوم، فكان دخوله إلى الشام في الحادي والعشرين من رمضان سنة (٨٠٢هـ)، وبقي فيها إلى أول يوم من محرم سنة (٨٠٣هـ) فنزل فيها على صاحبه الصدر علي بن محمد بن محمد الأدمي (ت: ٨١٦هـ)، وقد بلغ مسموعه في تلك المدة نحو ألف جزء حديثي.

هذا وقد علق رَحْمَةُ اللَّهِ فِي غُضُونِ هَذِهِ الْمُدَّةِ بِخَطِّهِ مِنَ الْأَجْزَاءِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَالْفَوَائِدِ النَّثْرِيَّةِ، وَالتَّمَاتِ الَّتِي يُلْحَقُهَا فِي تَصَانِيفِهِ وَنَحْوِهَا ثَمَانِ مَجْلَدَاتٍ فَأَكْثَرُ، وَطَرَفَ كِتَابِ "المختارة" للحافظ ضياء الدين المقدسي في مجلد ضخيم.<sup>(١)</sup>

## رحلته إلى حلب:

كان الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ بِدِمَشْقٍ قَدْ عَزَمَ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى الْبِلَادِ الْحَلِيبِيَّةِ؛ لِيَأْخُذَ عَنِ خَاتِمَةِ الْمُسْنَدِينَ بِهَا عَمْرُ بْنُ أَيْدِغَمِشٍ (ت: ٨٠١هـ) فَبَلَغَتْهُ وَفَاتَهُ، فَتَخَلَّفَ عَنِ التَّوَجُّهِ إِلَيْهَا، ثُمَّ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَعْدَ دَهْرٍ، وَذَلِكَ فِي سَنَةِ (٨٣٦هـ) لَهُ السَّفَرُ إِلَى حَلَبٍ، فَقَدْ تَوَجَّهَ إِلَيْهَا مَعَ الْعَسَاكِرِ الْمَصْرِيِّينَ وَالْقَضَاةِ، بِقِيَادَةِ السُّلْطَانِ الْأَشْرَفِ بَرَسْبَايَ (ت: ٨٤١هـ)، الَّذِي خَرَجَ لِدْفَعِ أَذَى التُّرْكَمَانِ، فَدَخَلُوا حَلَبَ فِي الْخَامِسِ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ (٨٣٦هـ)، فَلَقِيَ بِهَا جَمَاعَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ وَأَخَذَ عَنْهُمْ.<sup>(٢)</sup>

= وابن حجر العسقلاني، للدكتور شاکر عبدالمنعم، (٨٣).

(١) يُنظَرُ: الجواهر والدرر (١/١٥٦) وما بعدها.

(٢) يُنظَرُ: الجواهر والدرر (١/١٧٦).

وطوف في البلاد والقرى التي حول حلب، للسمع من العلماء والمسندين والمهتمين بالحديث والأدباء؛ كما حدّث هناك وأقرأ، وعقد مجالس الإملاء.

ثم توجه مع العسكر المصري في يوم السبت سابع ذي الحجة، ونزلوا بدمشق، وخطب بالسلطان - إذ أمره بذلك - في "جامع بني أمية" يوم الجمعة في السابع والعشرين من ذي الحجة في "وداع السنة" وارتحلوا من دمشق في اليوم الذي يليه - وهو السبت - ووصلوا إلى القاهرة في يوم الأحد العشرين من محرم سنة (٨٣٧هـ).<sup>(١)</sup>

وهكذا شهدت حياة هذا الإمام رحلات كثيرة في البلاد الإسلامية، فأخذ من أعيانها وسمع منهم، واستفاد وأفاد، فكان كالغيث أينما وقع نفع.



(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٧٦) وما بعدها، الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (١٠٣) وما بعدها.

## المطلب الثاني أشهر شيوخه

علمنا مما سبق أن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ رَحَلَ إلى كثير من الأقطار، فاجتمع له من الشيوخ ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره، وكان كل واحد منهم رأساً في الفن الذي اشتهر به، وقد جمعهم الحافظ ابن حجر -وفاء لهم ولتذكر عهدهم - في كتاب جليل القدر وهو "المَجْمَعُ المؤسَّس للمُعْجَمِ المفهرَس" فقال: "جمعت أسامي شيوخي على المعجم مرتباً، وقسمتهم إلى قسمين مهذباً:

▪ الأول: مَنْ حَمَلْتُ عنه على طريق الرواية.

▪ الثاني: مَنْ أَخَذْتُ عنه شيئاً على طريق الدراية.

وأضفت إلى الثاني من أخذت عنه شيئاً في المذاكرة من الأقران ونحوهم، وقد قسمتهم من حيث العلو إلى خمس مراتب".<sup>(١)</sup>

وقد تولى السخاوي ذكر شيوخ شيخه، وعدَّهم، وزاد فيهم عما ذكره شيخه طائفة قليلة، وقسمهم ثلاثة أقسام:

▪ القسم الأول: فيمن سمع منه الحديث، ولو حديثاً تاماً.

▪ القسم الثاني: فيمن أجاز له.

▪ القسم الثالث: فيمن أخذ عنه مذاكرة أو إنشاداً، أو سمع خطبته أو تصنيفه، أو شهد له ميعاداً.<sup>(٢)</sup>

وسأكتفي هنا بذكر بعض شيوخ الحافظ الذين كان لهم الأثر الواضح في تكوين شخصية العلمية:

(١) يُنظر: المَجْمَعُ المؤسَّس (١/٦٧)، الحافظ ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (١١٠)، ابن حجر العسقلاني، لدكتور شاكر عبدالمنعم (١/٩٢).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/٢٠٠ - ٢٤٠).

**أولاً: من شيوخه في القراءات وحفظ القرآن وتجويده:**

١. التنوخي (٧٠٩-٨٠٠هـ):

وهو الشيخ إبراهيم ابن أحمد بن عبدالواحد بن عبدالمؤمن بن كامل بن سعيد بن علوان التنوخي، البعلي الأصل ثم الدمشقي، برهان الدين الشامي، الضرير المقرئ المجود المسند الكبير أبو إسحاق.<sup>(١)</sup>

٢. الشهاب أحمد بن محمد الخيوطي (ت: ٨٠٧هـ):

وهو أحمد بن محمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطي المصري، اشتغل كثيرا وعني بالقراءات، ورافق ابن حجر في سماع الحديث، أخذ عنه القرآن تجويدا.<sup>(٢)</sup>

٣. صدر الدين محمد بن عبدالرزاق السفطي (ت: ٨٠٨هـ):

وهو محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبدالرزاق بن عيسى بن عبدالعزيز بن عمران بن حجاج الأنصاري السفطي - بفتح المهملة وسكون الفاء - يلقب صدر الدين، أدب الشيخ وعلمه القرآن، وأجاز له الرواية سنة (٧٨٦هـ)، أخذ عن ابن الملقن، والأبناسي وغيرهما.<sup>(٣)</sup>

**ثانياً: بعض شيوخه في الحديث:**

١. عفيف الدين عبدالله بن محمد النشأوري (٧٠٥-٧٩٠هـ):

وهو عبدالله بن محمد بن محمد بن سليمان بن موسى النيسابوري الأصل، المكي، عفيف الدين المعروف بالنشأوري، حدث بمكة والقاهرة، وهو أول شيخ سمع عليه

(١) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (١/٧٩-٢٠١)، إنباء الغمر بأنباء العمر (٣/٣٩٨)، الدرر الكامنة (٩/١).

(٢) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٣/٧٠)، الضوء اللامع (٢/١٥٧).

(٣) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٣/٢١٨-٢١٩)، إنباء الغمر بأنباء العمر (٩/١٨٠)، الضوء اللامع (٩/٢٨٥).

الحديث المسند. (١)

٢. الحافظ العراقي (٧٢٥-٨٠٦هـ):

وهو عبدالرحيم بن الحسين، بن عبدالرحمن بن إبراهيم بن أبي بكر بن إبراهيم، أبو الفضل العراقي، زين الدين، الحافظ الكبير، والشيخ الشهير، حُبِّ إليه علم الحديث حتى غلب عليه وتوغل فيه حتى صار لا يعرف إلا به. (١)

٣. الهيثمي (٧٣٥-٨٠٧هـ):

وهو علي بن أبي بكر، بن سليمان بن عمر بن صالح، الشيخ المحدث الكبير الحافظ، أبو الحسن الهيثمي، صهر الشيخ العراقي، وصحب العراقي فلزمه أشد ملازمة، فسمع جميع مسموعاته، وسمع بقراءته أحياناً، وكتب الكثير من تصانيف الشيخ. (١)

**ثالثاً: من شيوخه في الفقه وأصوله:**

١. ابن الملتن (٧٢٣-٨٠٤هـ):

هو العلامة عمر بن علي بن أحمد بن محمد، بن عبدالله، الإمام العلامة، شيخ الإسلام وعلم الأئمة الأعلام، عمدة المحدثين، وقدوة المصنفين، سراج الدين أبو حفص الأنصاري، الأندلسي الأصل، المصري المعروف بابن الملتن. (١)

(١) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (١٠٢/٢-١٠٣) إنباء الغمر بأنباء العمر (٣٠٠/٢) الدرر الكامنة (٨٤/٣).

(٢) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (١٧٦-١٨٨)، إنباء الغمر بأنباء العمر (١٧٠/٥)، الضوء اللامع (١٧١/٤).

(٣) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٢٦٣-٢٦٧)، إنباء الغمر بأنباء العمر (٢٥٦/٥) طبقات الحفاظ (٥٤٥/١).

(٤) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٣١١/٢) وما بعدها، إنباء الغمر بأنباء العمر (٤١/٥) الضوء اللامع (١٠٠/٦).



## ٢. البلقيني (٧٢٤-٨٠٥هـ):

هو عمر بن رسلان، بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق البلقيني، نزيل القاهرة، أبو حفص بن أبي الفتح، شيخ الإسلام، علم الأعلام، مفتي الأنام، سراج الدين، أبو حفص الكناني، العسقلاني الأصل، البلقيني المولد، المصري الشافعي.<sup>(١)</sup>

## ٣. ابن جماعة (٧٤٩-٨١٩هـ):

هو محمد بن أبي بكر بن عبدالعزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، الحموي الأصل ثم المصري، الشيخ عز الدين بن المسند شرف الدين، بن القاضي عز الدين، الشيخ الإمام العلامة، المحقق، الأصولي، النحوي اللغوي، أستاذ الزمان، أجاز له مشايخ عصره مصرًا وشامًا.<sup>(١)</sup>

## رابعاً: من شيوخه الذين أخذ عنهم اللغة والأدب:

## ١- الغماري (٧٢٠-٨٠٢هـ):

هو محمد بن محمد بن علي بن عبدالرزاق الغماري ثم المصري، المالكي، شمس الدين، كان عارفاً باللغة العربية، كثير المحفوظ للشعر، قوي المشاركة في الأدب.<sup>(١)</sup>

## ٢- الفيروزآبادي (٧٢٩-٨١٧هـ):

هو محمد بن يعقوب بن إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن إدريس بن فضل الله الشيرازي، الشيخ مجد الدين أبو طاهر الفيروزآبادي،

(١) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٢/٢٩٤) وما بعدها، إنباء الغمر بأنباء العمر (٢/٣٧٦)، طبقات الحافظ (١/٥٤٢).

(٢) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٣/٢٩٢) وما بعدها، إنباء الغمر بأنباء العمر (٧/٢٤٠)، الضوء اللامع (٧/١٧١).

(٣) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٣/٣٤٤)، إنباء الغمر بأنباء العمر (٤/١٧٩)، الضوء اللامع (٩/١٤٩).

إمام عصره في اللغة. (١)

٣- البدر البشتكي (٧٤٨-٨٣٠هـ):

هو محمد بن إبراهيم بن محمد، أبو البقاء، بدر الدين الأنصاري البشتكي،  
الدمشقي الأصل، الأديب الفاضل المشهور. (١)



(١) يُنظر ترجمته في: طبقات الشافعية، لأبن قاضي شهبة (٦٣/٤) المجمع المؤسس (٥٤٧/٢) وما بعدها،  
إنباء الغمر بأبناء العمر (١٥٩/٧).

(٢) يُنظر ترجمته في: المجمع المؤسس (٢٨٠-٢٨١)، إنباء الغمر بأبناء العمر (١٣٢/٨)، شذرات الذهب  
لابن العماد (١٩٥/٧).

## المطلب الثالث أبرز تلاميذه

علا ذكر الحافظ ابن حجر وارتفع قدره، واشتهر في الآفاق بين الخاصة والعامة، وكانت له مكانة علمية عالية و متميزة؛ نظراً لما كان يتمتع به من غزارة في العلم، وسعة في الاستيعاب والتحصيل، فلا عجب أن توافدت عليه طلبة العلم، وسعوا للأخذ عنه، فركبوا الصعاب، واستعذبوا في سبيل ذلك المشاق، حتى أناخوا برحاب علمه، وأخذوا عنه طبقة بعد طبقة، وتخرج به كثير من الشيوخ والأقران.

وقد جمع السخاوي في كتابه «الجواهر والدرر» أسماء جماعة ممن أخذوا عن الحافظ رواية ودراية فبلغوا خمسمائة شخص<sup>(١)</sup>، أذكر على سبيل الإيجاز عدداً منهم:

### ١. الكلوتاتي (٧٦٢-٨٣٥هـ):

أحمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عبدالله، الكرمانى الأصل، القاهري، الحنفي، المحدث، مسند العصر أخذ عن الحافظ ابن حجر علم الحديث، وقرأ عليه "تغليق التعليق" بكماله، وكتب الكثير من تصانيفه.<sup>(٢)</sup>

### ٢. الشهاب البوصيري (٧٦٢-٨٤٠هـ):

أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عمر بن عثمان البوصيري، الشيخ شهاب الدين، نزيل القاهرة، لازم العراقي على كبر فسمع منه الكثير، ثم لازم ابن حجر فكتب عنه "لسان الميزان" و"النكت على الكاشف"، وسمع عليه الكثير من التصانيف.<sup>(٣)</sup>

(١) يُنظر: الجواهر الدرر (٣/١٠٦٤-١١٨١)، الحافظ ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص(٣٠٠).

(٢) يُنظر ترجمته في: الجواهر والدرر (٣/١٠٧٧-١٠٧٨)، شذرات الذهب (٧/٢١٢).

(٣) يُنظر ترجمته في: إنباء الغمر في أنباء العمر (٨/٤٣١)، الضوء اللامع (١/٢٥١-٢٥٢)، طبقات الحفاظ (١/٥٥١).

## ٣. التقي ابن فهد المكي (٧٨٧-٨٧١هـ):

محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن فهد، المكي الشافعي، تقي الدين أبو الفضل، محدث مكة، من مصنفاته "لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ" وغيره، سمع من الحافظ ابن حجر لما لقيه بمكة. (١)

## ٤. ابن تغري بردي (٨١٣-٨٧٤هـ):

يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الحنفي، أبو المحاسن جمال الدين القاهري، الإمام المؤرخ العلامة حضر على ابن حجر العسقلاني، وانتفع به، وبغيره من علماء عصره، من مصنفاته: كتاب "المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي" في ستة مجلدات، وغير ذلك من المصنفات النافعة. (٢)

## ٥. قاسم بن قطلوبغا (٨٠٢-٨٧٩هـ):

قاسم بن قُطْلُوبُغَا زين الدين، أَبُو الْعَدْلِ السُّودُونِي، الْحَنْفِيُّ، أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ شَيْخِ عَصْرِهِ وَطَبَقَتِهِ، وَمَنْ أَخَذَ عَنْهُ الْحَدِيثَ ابْنُ حَجْرٍ الَّذِي وَصَفَهُ «بِالشَّيْخِ الْفَاضِلِ الْمُحَدِّثِ الْكَامِلِ الْأَوْحَدِ» وَتَصَدَّى لِلتَّدْرِيسِ وَالْإِفْتَاءِ، وَأَخَذَ عَنْهُ الْفُضَّلَاءُ فِي فَنُونٍ كَثِيرَةٍ. (٣)

## ٦. برهان الدين البقاعي (٨٠٩-٨٨٥هـ):

الحافظ برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط، بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي، العلامة المحدث الحافظ، أخذ الحديث عن الحافظ ابن حجر، ولازم الأشياخ، ومهر وبرع في الفنون ودأب في الحديث، ورحل وسمع من خلقٍ يجمعهم مُعْجَمُهُ

(١) يُنظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الْجَوَاهِرِ وَالْدَرَرِ (٣/١١٦٥)، الضَّوْءِ اللَّامِعِ (٩/٢٨١) الْبَدْرِ الطَّالِعِ (٢/٢٥٩).

(٢) يُنظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الضَّوْءِ اللَّامِعِ (١٠/٣٠٥)، الْبَدْرِ الطَّالِعِ (٢/٣٥١).

(٣) يُنظَرُ تَرْجَمَتُهُ فِي: الضَّوْءِ اللَّامِعِ (٦/١٨٤) وَمَا بَعْدَهَا، شَذَرَاتِ الذَّهَبِ (٧/٣٢٦) الْبَدْرِ الطَّالِعِ (٢/٤٥).


الذي سماه "عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران"، وله تصانيف كثيرة حسنة. (١)

٧. شمس الدين السخاوي (٨٣١ - ٩٠٢هـ):

محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر، شمس الدين السخاوي الأصل، القاهري المولد، الشافعي المذهب، برع في الفقه والعربية والقراءة وغيرها، أخذ عن جماعة لا يُحصى، وأذن له غير واحد بالإفتاء والتدريس والإملاء، وسمع الكثير من الحديث على شيوخه إمام الأئمة الشهاب بن حجر، وأقبل عليه بكلية إقبالاً يزيد على الوصف، فكان من أكثر الآخذين عنه، من مصنفاته "الضوء اللامع لأهل القرن التاسع" و"الجواهر والدرر" وغيرها. (١)

٨. زكريا الأنصاري (٨٢٦ - ٩٢٦هـ):

زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الزين الأنصاري، السنكي ثم القاهري، الأزهري، الشافعي، زين الدين، شيخ الإسلام، قاضي القضاة، عالم مشارك في الفقه والفرائض والتفسير والقراءات، من حفاظ الحديث، أخذ عن جماعة منهم البلقيني وابن حجر وغيرهم، قرأ في جميع الفنون وأفتى و صنف التصانيف التي انتفع بها الناس في مختلف الفنون. (١)



(١) يُنظر ترجمته في: نظم العقيان، ص (٢٤)، الضوء اللامع (١/١٠١)، شذرات الذهب (٧/٣٣٩)، البدر الطالع (١/١٩).

(٢) يُنظر ترجمته في: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة للشيخ نجم الدين الغزي (١/٥٣) شذرات الذهب (٨/١٥)، البدر الطالع، للشوكاني (٢/١٨٤).

(٣) يُنظر ترجمته في: الجواهر والدرر (٣/١٠٩٢)، الضوء اللامع (٣/٢٣٤)، البدر الطالع (١/٢٥٢).

## المطلب الرابع مذهبه العقدي والفقي

### مذهبه العقدي:

تأرجحت عقيدة الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ بين عقيدة أهل السنة والجماعة وبين عقيدة الأشاعرة<sup>(١)</sup>، فتراه في موضع موافقا للأشاعرة، وفي آخر مخالفا لهم ومنكراً عليهم، ولأن عقيدته كانت محل جدل وخلاف كبيرين بين من جاء بعده، وحتى لا يُنسب إليه ما ليس عليه، ارتأيت الانتفاع بالنتائج التي خلص إليها أحد طلبة الدراسات العليا، بعد أن درس عقيدة الحافظ ابن حجر من خلال كتابه "فتح الباري"<sup>(٢)</sup> والتي ذكر فيها الباحث أن الاختلاف في تحديد مذهب ابن حجر العقدي سببه أمران:

الأول: إن الحافظ ابن حجر ليس له كتاب مستقل في العقيدة حتى يمكن من خلاله معرفة مذهبه العقدي.

الثاني: عدم وجود دراسة متجردة ومستقصية لآراء الحافظ العقدي في جميع مصنفاته الموجودة.<sup>(٣)</sup>

وكان من أهم النتائج التي خلص إليها الباحث بعد دراسة وتحقيق، هي كالآتي:

١. إن علم العقيدة هو أحد العلوم التي أولها الحافظ عنايته دراسة ورواية، ولم تتمخض دراسته إياه على المنهج السلفي الصافي؛ لأن أكثر مشايخه الذين درس عليهم كانوا على غير منهج السلف في العقيدة، بل كانوا أشاعرة تبعاً لحالة العصر، وإنما يتمثل الجانب السلفي في دراسة الحافظ للعقيدة في تلك الكتب التي يرويها عن بعض مشايخه؛

(١) الأشاعرة: فرقة كلامية، تؤول الصفات، تنتسب إلى أبي الحسن الأشعري. يُنظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب، بأشراف: دكتور مانع بن حماد الجهني (١/٨٣).

(٢) وهي رسالة ماجستير تقدم بها إسحاق كندو إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٤١٦هـ.

(٣) يُنظر: منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٣٤) وما بعدها.

رواية مما صنّفه علماء السلف في بيان العقيدة الصحيحة، والردّ على المخالفين فيها، كما يجدها من يطالع على فهرس مرويات الحافظ من الكتب والأجزاء.

٢. إن الحافظ ابن حجر نشأ وعاش في بيئة كانت الحالة الدينية فيها مشوبة بكثير من البدع والخرافات، وكان للعقيدة الأشعرية فيها سلطان وانتشار واسع.

٣. اعتمد الحافظ كثيراً في تقرير مسائل العقيدة على كلام بعض أهل العلم قبله من شراح الصحيحين وغيرهم، الذين كانوا متأثرين بالعقيدة الأشعرية.

٤. إن الحافظ لم يسر في تقريره لمسائل العقيدة في كتابه «فتح الباري» على منهج واحد، وإنما كان منهجه متأرجحاً بين السلفية والأشعرية، بحيث تجده في بعض المسائل مع المنهج السلفي مقررراً ومؤيداً، وفي بعضها مع المنهج الأشعري مقررراً ومؤيداً.<sup>(١)</sup> ومما قرره الباحث:

أن مع مخالفة الحافظ للسلف في بعض المسائل، إلا أنه لم يكن أشعري المذهب لا في جزئيات العقيدة ولا في كلياتها، وإنما وافق الأشاعرة في مسائل، وخالفهم في مسائل أخرى تُعدُّ من أصول مذهبهم.

وكان الحافظ ذاباً عن السنة محباً للسلف مفضلاً لمذهبهم وطريقتهم في العقيدة، كما كان ذاماً للبدعة، ومبغضاً للمبتدعة.<sup>(٢)</sup>

(١) يُنظر: منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه "فتح الباري" - لمحمد إسحاق كندو، ص (١٤٤٩ - ١٤٦٣).

(٢) ولتفصيل وللاستزاده. يُنظر: منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة من خلال كتابه (فتح الباري) لمحمد إسحاق كندو.

**مذهبه الفقهي:**

الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ كان شافعي المذهب، باتفاق الأئمة المترجمين له<sup>(١)</sup>، ويؤكد ذلك أمران:

الأول: نصه على أنه شافعي المذهب وأن إمامه الشافعي.<sup>(٢)</sup>

الثاني: وظائفه التي تولاها من تدريس الشافعية، وتولي منصب قاضي قضاتهم.<sup>(٣)</sup> لكن ذكر البوني (ت: ١١٣٩هـ) أن الحافظ انتقل في آخر عمره إلى المذهب المالكي، وقد ذكر ذلك الإمام الكتاني (ت: ١٣٨٢هـ)، واستغربه، حيث قال: «ومن الغرائب التي تتعلق بترجمته ما في ثبت الشهاب أحمد بن القاسم البوني أن الحافظ انتقل في آخر عمره لمذهب مالك، قال رأيت ذلك بخطه في مكة المكرمة، قلت: لعل رجوعه في مسألة أو مسألتين - والله أعلم -»<sup>(٤)</sup> وهو كما قال<sup>(٥)</sup> فالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ كان إماماً منصفاً مجتهداً، اجتمعت فيه أدوات الاجتهاد، معظماً للدليل، حتى إنه قال: «وإذا ثبت النص طاح ما دونه»<sup>(٦)</sup> وقد كان من أبعد الناس عن التعصب، منصفاً في البحث، رجاعاً إلى الحق متى بان له.<sup>(٧)</sup>

(١) يُنظر على سبيل المثال: المنهل الصافي لابن تغري بردي (١٧/٢)، لحظ الأخطا لابن فهد (٣٢٦/١)، الضوء اللامع (٣٦/٢)، نظم العقيان في أعيان الأعيان، لسيوطي، ص (٤٥)، شذرات الذهب (٢٧٠/٧)، البدر الطالع (٨٧/١).

(٢) يُنظر: إنباء الغمر لابن حجر (٨٤/٩)، تقرير لابن حجر على الرد الوافر لابن ناصر، ص (١٦).

(٣) يُنظر: إنباء الغمر (٦٩/٨) المنهل الصافي (٢٠/٢).

(٤) فهرس الفهارس، للكتاني (٣٢٥/١).

(٥) ينظر: ابن حجر العسقلاني، د: شاكر (١٢٦/١)، منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة للمحمد كندو (١٢٥/١).

(٦) فتح الباري (١٩٦/٨).

(٧) يُنظر: الضوء اللامع (٣٩/٢)، الذيل على رفع الإصر للسخاوي، ص (٨٦) منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة لمحمد كندو (١٢٤/١).



## المطلب الخامس: العوامل التي ساعدت على نبوغه وتمييزه خاصة في علم الحديث

لقد أكرم الله ﷺ الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ بِمَهَارَاتٍ كَثِيرَةٍ جَلِيلَةٍ، قَلَّ مَا تَجْتَمِعُ فِي شَخْصٍ وَاحِدٍ، ففَاقَ أَقْرَانَهُ، وَأَتَعَبَ مِنْ بَعْدِهِ فِي لِحَاقِهِ، وَأَصْبَحَ إِمَامَ أَهْلِ زَمَانِهِ. نَذَرُ مِنْهَا:

١. سرعة القراءة الحسنة: فلقد قرأ "السنن لابن ماجة" في أربعة مجالس، وقرأ "صحيح مسلم" على مسند مصر الشرف أبي الطاهر محمد بن العز محمد بن الكويك الربيعي (ت: ٨٢١هـ) في أربعة مجالس، سوى مجلس الختم، وذلك في نحو يومين وشيء، وكذا قرأ كتاب "النسائي الكبير" في عشرة مجالس، كل مجلس منها نحو أربع ساعات، وأسرع شيء وقع له أنه قرأ في رحلته الشامية "معجم الطبراني الصغير" في مجلس واحد بين صلاتي الظهر والعصر، وقرأ من الكتب الكبار "صحيح البخاري" في عشرة مجالس، كل مجلس أربع ساعات<sup>(١)</sup>.

٢. سرعة الحافظة النادرة: فقد رزق رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ صَغَرِهِ سُرْعَةَ الْحِفْظِ، بَحِيثَ كَانَ يَحْفَظُ مِنَ الْقُرْآنِ كُلِّ يَوْمٍ نِصْفَ حِزْبٍ، وَبَلَغَ مِنْ أَمْرِهِ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ حَفِظَ سُورَةَ مَرْيَمَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، وَأَنَّهُ كَانَ فِي أَكْثَرِ الْأَيَّامِ يَصْحَحُ الصَّفْحَةَ مِنْ "الْحَاوِي الصَّغِيرِ" ثُمَّ يَقْرُؤُهَا تَأْمُلًا مَرَّةً أُخْرَى، ثُمَّ يَعْرِضُهَا فِي الثَّلَاثَةِ حَفْظًا، وَلَمْ يَكُنْ رَحْمَةُ اللَّهِ حَفِظَهُ بِالْمَدْرَسَةِ عَلَى طَرِيقَةِ الْأَطْفَالِ، بَلْ كَانَ حَفِظَهُ تَأْمُلًا عَلَى طَرِيقَةِ الْأَذْكَيَاءِ.<sup>(٢)</sup>

٣. سرعة الكتابة مع حسنها: فقد كتب بخطه ما لا يدخل تحت الحصر، وما كان يكتبه بخطه في كراس يجيء بخط غيره في كراسين أو أكثر.<sup>(٣)</sup>

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٦٢).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٢٣).

(٣) يُنظر: الجواهر والدرر (١/١٦٧) وما بعدها.

٤. استثمار الوقت، وحسن استغلاله، وتنظيمه له: فقد كانت همته المطالعة والقراءة والسماع والعبادة والتصنيف والإفادة، بحيث لم يكن يجلي لحظة من أوقاته عن شيء من ذلك، قال السخاوي: "وقد سمعته رَحِمَهُ اللهُ يقول غير مرة: إنني لأتعجب ممن يجلس خالياً عن الاشتغال".<sup>(١)</sup>

٥. ذكاؤه وجودة فهمه: ومن ذلك أنه اجتمع مرة بمؤرخ العصر التقي المقريني، فتحدثا، وابن حجر مشغول بالكتابة، فرام المقريني قطع الحديث لثلا يشغله عما هو فيه، فقال له: "إن ذلك لا يمنعني عن الإصغاء والفهم لما تقوله، بل ربما أكون حين الكتابة أحضر بالأمني عند عدمها، في بعض الأوقات".<sup>(٢)</sup>

٦. سرعته في التأليف مع جودته وإتقانه: فإن من جملة ما خرجه الحافظ في رحلته الأولى إلى اليمن كتاب "الأربعين المهذبة بالأحاديث الملقبة" في يوم واحد.<sup>(٣)</sup>



(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ١٧٠).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ١٦٩) الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (٢٨٥).

(٣) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ١٤٩)، الحافظ ابن حجر، لعبدالستار الشيخ، ص (٢٩٢).

## المطلب السادس: آثاره العلمية ومؤلفاته الخاصة بالحديث وعلومه

ابتدأ الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ التَّصْنِيفَ فِي سِنِّ مُبَكَّرٍ، فِي حُدُودِ سَنَةِ (٧٩٦هـ)<sup>(١)</sup>، وَلِكُونِهِ كَانَ ذَا ذَهْنٍ وَقَادٍ، وَعِلْمٍ غَزِيرٍ، وَلَمْ يَعْرِفْ عَصْرَهُ مِثْلَهُ، فَقَدْ صَنَّفَ التَّصَانِيفَ الْكَثِيرَةَ، وَتَرَكَ لِمَنْ خَلْفَهُ التَّأْلِيفَ الْبَدِيعَةَ، مِنْهَا مَا عُرِفَ فِي عَصْرِهِ وَفُقِدَ، وَمِنْهَا مَا بَقِيَ وَاشْتَهَرَ، أَوْصَلَهَا السَّخَاوِيُّ إِلَى مَا يَزِيدُ عَنْ (٢٧٠) مُصَنَّفًا فِي شَتَّى الْعُلُومِ<sup>(٢)</sup>، وَعَدَّ مِنْهَا السِّيَوطِيُّ قِرَابَةَ (٢٠٠) مُصَنَّفًا<sup>(٣)</sup>، أَذْكَرَ مِنْهَا أَهْمَ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ عَلَى النُّحُوِّ الْآتِي:

### • علوم الحديث:

- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، انتهى منه الحافظ سنة (٨١٢هـ)، وهو مطبوع.

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، فرغ منه في ذي الحجة سنة (٨١٨هـ)، وهو مطبوع.

- النكت على "علوم الحديث" لابن الصلاح. وهو شرح ونكت واستدراك

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٥٩).

قال السخاوي: «فمن تصانيفه ما كمل قبل المات، ومنها ما بقي في المسودات، ومنها ما شرع فيه، فكاد، ومنها ما شطر، ومنها ما صلح أن يدخل تحت الإعداد».

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٦٠-٦٩٥).

(٣) يُنظر: نظم العقيان (٤٦-٥٠).

ذكر الدكتور شاکر عبدالمنعم في كتابه (ابن حجر العسقلاني ودراسة مصنّفاته، ومنهجه وموارده في كتابه الإصابة) (١/١٦٧-٣٩٥) أن للحافظ (٢٨٢) مصنّفًا، وأضاف ذكر (٣٨) مصنّفًا تحت عنوان "الكتب المنسوبة إليه" وأشار إلى أنها تحتاج مزيد بحث لإثباتها له أو نفيها.

على مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، وهو مطبوع.

### • شرح الحديث:

– فتح الباري بشرح صحيح البخاري، وهو من أجل الشروح، بل ومن أجل تصانيفه وأكثرها نفعاً وأشهرها، قال عنه الحافظ بياناً لقيمته: «ولولا خشية الإعجاب لشرحتُ ما يستحق أن يوصف هذا الكتاب، لكن الله الحمد على ما أولى، وإياه أسأل أن يعين على إكماله مَنّاً وطولاً»<sup>(١)</sup>.

– مقدمة الفتح المسماه «هدى الساري» كملت في سنة (٨١٣هـ)، وتقع في مجلد ضخيم، (مطبوع).

– شرح الترمذي: شرع فيه سنة (٨٠٨هـ) ولم يكمله، فقد كتب منه قدر مجلدة مسودة ثم فتر عزمه عنه.

### • طرق الحديث:

– طرق حديث الجامع في رمضان، سماه «نزهة الناظر والسامع في طريق حديث الصائم الجامع» وهذا المصنف في طرق حديث الصائم الجامع، تتبعه في حال كتابته من شرح البخاري سنة (٨٢٣هـ)، وهو مطبوع.

– طرق حديث «ماء زمزم لما شرب له»، وهو جواب لسؤال سألته، ذكر فيه سند الحديث وطرقه ومتمنه، ثم نقد رجاله وتبع وروده في قائمة طويلة من الكتب الحديثية المختصة، وهو مطبوع.

– لذة العيش بطرق حديث «الأئمة من قریش»، وهو مطبوع في جزء ضخيم.

### • علل الحديث ونقده:

– تغليق التعليق على صحيح البخاري يقع في مجلد ضخيم انتهى من مسودة

(١) الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

سنة (٨٠٣هـ)، وكمل تبييضه سنة (٨٠٧هـ)، ويشتمل على وصل التعاليق الواقعة في صحيح البخاري، وهو مطبوع.

-الوقوف على ما في صحيح مسلم من الموقوف، وهو جزء جرد فيه الحافظ ابن حجر الأحاديث الموقوفة والمقطوعة التي تتبعها من صحيح مسلم، وهو مطبوع.

-القول المسدّد في الذبّ عن مسند أحمد، ويُسمّى أيضاً: القصد المسدّد، فرغ منه الحافظ سنة (٨١٩هـ)، وتكلم فيه عن ثلاثة وعشرين حديثاً في المسند من التي ادعى بعض المحدثين أنها من الأحاديث الموضوعة، وهو مطبوع.

### • تخريج الحديث:

-تخريج الكشاف، في مجلد، وهو ملخص من كتاب الزيلعي، سماه "الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف" لخص فيه الحافظ تخريج الزيلعي وزاد عليه ما أغفله من الأحاديث المرفوعة المذكورة في "الكشاف" على طريق الإشارة، وكذلك الآثار الموقوفة التي لم يخرجها الزيلعي، وهو مطبوع.

-التمييز في تخريج أحاديث الوجيز، ويسمى: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الوجيز الكبير، وتلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) وهو من تخريج شيخ الحافظ سراج الدين عمر بن الملقن (ت: ٨٠٤هـ) وقام الحافظ بتلخيص ذلك التخريج، يقع في مجلدين، وهو مطبوع.

-الدارية في تخريج أحاديث الهداية، لخص فيه (نصب الراية) للزيلعي الحنفي، فرغ منه سنة (٨٢٧هـ)، وهو مطبوع.

### • كتب الأطراف:

-إتحاف المهرة بأطراف العشرة: جمع فيه الحافظ أطراف الكتب العشرة<sup>(١)</sup> وهو من

(١) وهي: "سنن الدارمي وصحيح ابن خزيمة، والمتقى لابن الجارود ومستخرج أبي عوانة وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم وموطأ مالك ومسند الشافعي ومسند أحمد وشرح معاني الآثار للطحاوي، ← =

المصنفات التي كملت بست مجلدات ضخمة، وهو مطبوع.

- إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي: وهو أطراف مسند الإمام أحمد، أفرده الحافظ من كتابه "إتحاف المهرة"، وهو مطبوع.

- النكت الظراف على الأطراف: وهو نكت وتعليقات على كتاب "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" الذي وضع في أطراف الكتب الستة، وهو مطبوع.

### • كتب الزوائد:

- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية<sup>(١)</sup>، وفي هذا المصنف، كان عمل الحافظ يستهدف جمع الأحاديث الزائدة على الكتب المشهورة في الكتب المسندات، ومعرفة زوائد بعضها على بعض، وهو مطبوع.

- مختصر زوائد مسند البزار على الكتب الستة ومسند أحمد: وهو مطبوع.

- زوائد الكتب الأربعة مما هو صحيح: شرع فيه وكتب منه اليسير.

### • المعاجم والمشیخات:

- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس: اعتنى فيه بجمع أسامي شيوخه، وتدوين أخبارهم، وهو مطبوع.

- مشيخة الباسمة للقبابي وفاطمة: خرج فيها الحافظ شيوخ المسند نجم الدين عبدالرحمن بن عمر القبابي (ت: ٨٣٨هـ)، مضيفاً إلى ذلك شيوخ المسندة المعمرة فاطمة بنت خليل بن أحمد المقدسي الكناني (ت: ٨٣٨هـ)، وسبب تلك الإضافة هو أن المسندة

= كما أضاف الحافظ كتاب آخر وهو: سنن الدار قطني "وذلك جبراً للنقص الذي اعترى صحيح ابن خزيمة إذ لم يوجد منه سوى قدر ربه. ابن حجر العسقلاني مصنفاته..د: شاکر (١/٢٤٣-٢٤٤)

(١) وهي: مسند ابن منيع ومسند ابن أبي شيبة ومسند عبد بن حميد ومسند ابن أبي أسامة ومسند الطيالسي ومسند الحميدي ومسند ابن أبي عمر ومسند مسدد. يُنظر: ابن حجر العسقلاني مصنفاته..د: شاکر عبدالمنعم (١/٢٤٩-٢٥٠).

فاطمة شاركت القبابي في الكثير من شيوخه.

– مشيخة ابن أبي المجد (ت: ٨٠٠هـ)، الذين انفرد بالرواية عنهم، في جزء ضخمة.

### • كتب الرجال:

– الإصابة في تمييز الصحابة، وهو من أشهر مصنفات الحافظ بعد كتابه (فتح الباري) ابتداءً الحافظ جمعه في سنة (٨٠٩هـ)، وامتد تأليفه حوالي الأربعين عاماً، واستوعب فيه الحافظ كتب الذين سبقوه، بل جمع واستدرك عليهم ونفى وأثبت صحبة الكثيرين، وفق أسس منهجية ثابتة، وهو مطبوع.

– تهذيب التهذيب: انتهى الحافظ من تبييضه سنة (٨٠٧هـ)، وهو مصنف ضخم، يشتمل على اختصار تهذيب الكمال للمزي مع زيادات كثيرة عليه، وهو مطبوع.

– تقريب التهذيب: فرغ من تأليفه سنة (٨٢٧هـ)، وهو اختصار لكتابه «تهذيب التهذيب»، وقد تم طبعه.

– تعجيل المنفعة برجال الأئمة الأربعة: ترجم فيه لمن خرج له في كتاب من كتب الأئمة الأربعة<sup>(١)</sup> دون أحد الكتب الستة، وهو مطبوع.

### • فنون الحديث:

– تعريف أولي التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، فرغه في سنة (٨١٥هـ)، وهو كتاب في طبقات المدلسين والتدليس، وقد طبع.

– تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، فرغ من تحريره سنة (٨١٦هـ)، وهو من كتب المشتبه في الرجال، قصد فيه تحرير المشتبه للذهبي، وهو مطبوع.

– نزهة الألباب في الألقاب: وهو مطبوع.

(١) وهي: موطأ مالك، ومسنند الشافعي، ومسنند الإمام أحمد، ومسنند أبي حنيفة. يُنظر: ابن حجر العسقلاني

- تلخيص المتفق والمفترق للخطيب: أصل هذا الكتاب للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، وقد شرع الحافظ بتلخيصه وترتيبه والزيادة عليه، غير أنه يعتبر من مصنفاته التي لم تكمل.<sup>(١)</sup>



(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٥٩-٦٨٦)، ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة منهجه وموارده في كتابه الإصابة (١/١٧٦-٢٥٤)، الحافظ ابن حجر لعبدالستار الشيخ، ص (٣٦٧-٤٥٤).



## المطلب السابع منزلته العلمية من خلال ثناء العلماء عليه

لقد امتلأت كتب العلماء والمترجمين ممن ترجم للحافظ ابن حجر بالثناء عليه ومدحه، فأثنى عليه الجم الغفير من أشياخه، ومعاصريه من أقرانه وتلاميذه، والأئمة الكبار من بعدهم، وعقد السخاوي في هذا باباً كاملاً، فقال: «فأما ثناء الأئمة عليه فاعلم أن حصر ذلك لا يستطاع وهو في مجموعه كلمة إجماع، ولكنني أتيت بما حضرني من ذلك الآن على حسب الإمكان».<sup>(١)</sup>

ونذكر هنا طرفاً من ذلك المدح والثناء العَطر:

**أولاً: ثناء مشايخه وكبار معاصريه:**

قال عنه شيخه الإمام العراقي (ت: ٨٠٦هـ) في معرض الثناء عليه: «العالم الكامل الفاضل المحدث المفيد المجيد الحافظ المتقن، الضابط الثقة المأمون شهاب الدين أحمد أبو الفضل...» إلى أن قال: «فجمع الرواة والشيوخ، وميّز بين النَّاسخ والمنسوخ. وجمع الموافقات والأبدال»<sup>(٢)</sup>، وميّز بين الثقات والضعفاء من الرجال، وأفرط بجده الحثيث،

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/٢٦٣).

وقال السخاوي في الضوء اللامع (٢/٣٩): «وقد ترجمه من الأعيان في التصانيف المتداولة بالأيدي؛ التقى الفاسي في ذيل التقييد، والبدر البشتكي في طبقاته للشعراء، والتقي المقريري في كتابه العُقود الفريدة، والعلَاء بن خطيب الناصرية في ذيل تاريخ حلب، والشَّمس بن ناصر الدين في توضيح المشتبه، والتقي بن قاضي شُهبة في تاريخه، والبرهان الحلبي في بعض مجاميعه، والتقي بن فهد المكي في ذيل طبقات الحفاظ، والقطب الخيزري في طبقات الشافعية، وجماعة من أصحابنا؛ كأبن فهد النجم في معاجيمهم، وغير واحد في الوفيات، وهو نفسه في رفع الإصر وكفى بذلك فخراً».

(٢) الموافقة: أن يروي الراوي حديثاً في أحد الكتب الستة بإسناد لنفسه، من غير طريقها، بحيث يجتمع مع أحد الستة في شيخه مع علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق أحد الكتب الستة. وأما البديل: فهو أن يوافق في شيخه مع العلو أيضاً. يُنظر: فتح المغيث (٣/١٣).

حتى انخرط في سلك أهل الحديث، وحصل في الزمن اليسير على علم غزير<sup>(١)</sup>.

ويقول الحافظ ابن حجر في ترجمة شيخه العراقي: « وشهد لي بالحفظ في كثير من المواطن، وسئل عند موته من بقي من الحفاظ؟ فبدأ بي، وثنى بوالده-أبو زرعة- وثلاث بالشيخ نور الدين- الهيثمي- ». <sup>(٢)</sup>

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة شيخه الإمام بدر الدين ابن جماعة (ت: ٨١٩هـ):  
« كان يودني كثيرا، ويشهد لي في غيبتني بالتقدم، ويتأدب معي إلى الغاية، مع مبالغتي في تعظيمه حتى كنت لا أسميه في غيبته إلا إمام الأئمة ». <sup>(٣)</sup>

وقال ابن قاضي شهبه (ت: ٨٥١هـ): « وتميَّز في الفن، وشيخه -يعني العراقي - موجود، واشتهر صيته، وجلس إلى جانب شيخه في حالة إملائه، ومهر في الفنون، لكن غلب عليه فنُّ الحديث، فانتهد إليه معرفته بهذا الشأن، وصار إمام زمانه فيه بعد وفاة شيخه، وتصدى لنفع الناس، ودرَّس وأفتى وولي المناصب... » إلى أن قال: « وبالجملة فهو إمام زمانه، وحافظ وقته وأوانه، وعنده من الذكاء والفطنة وصفاء القرينة ما تحيِّر فيه الأمصار ». <sup>(٤)</sup>

### ثانياً: ثناء تلاميذه عليه:

يقول تلميذه التقي ابن فهد (ت: ٨٧١هـ): « هو إمامٌ علامّة، حافظٌ محقّق، متينٌ الديانة، حسن الأخلاق، لطيفُ المحاضرة، حسنُ التعبير، عديمُ النظر، لم تر العيون مثله، ولا رأى هو مثل نفسه ». <sup>(٥)</sup>

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ٢٧٠-٢٧١).

(٢) يُنظر: إنباء الغمر (٥/ ١٧٢)، الجواهر والدرر (١/ ٢٧٢).

(٣) يُنظر: إنباء الغمر (٧/ ٢٤٢)، الضوء اللامع (٧/ ١٧٣).

(٤) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ٣٠٨).

(٥) يُنظر: الجواهر والدرر (١/ ٣١٦-٣١٧).

ويقول العلامة المؤرخ ابن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ): «كان إماماً عالماً، حافظاً، شاعراً، أديباً، مصنفًا، مليح الشكل، منور الشبية، حلو المحاضرة إلى الغاية والنهاية، عذب المذاكرة، مع وقار وأبهة، وعقل وسكون، وحلم وسياسة». (١)

وقال تلميذه الإمام برهان الدين البقاعي (ت: ٨٨٥هـ): «شيخ الإسلام، وطراز الأنام، علم الأئمة الأعلام، حافظ العصر، وأستاذ الدهر، سلطان العلماء، ملك الفقهاء». (٢)

### ثالثاً: ثناء الأكابر عليه:

قال عنه الإمام السيوطي (ت: ٩١١هـ): «شيخ الإسلام وإمام الحفاظ في زمانه، وحافظ الديار المصرية، بل حافظ الدنيا مطلقاً». (٣)

وقال عنه المؤرخ الفقيه ابن العماد الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ): «شيخ الإسلام، علم الأعلام، أمير المؤمنين في الحديث، حافظ العصر... انتهى إليه معرفة الرجال واستحضارهم، ومعرفة العالي والنازل وعلل الأحاديث وغير ذلك، وصار هو المعول عليه في هذا الشأن في سائر الأقطار، وقدوة الأمة، وعلامة العلماء، وحجة الأعلام، ومحبي السنة، وانتفع به الطلبة، وحضر دروسه وقرأ عليه غالب علماء مصر، ورحل الناس إليه من الأقطار». (٤)

وقال عنه العلامة الفقيه القاضي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «الحافظ الكبير الشهير، الإمام المنفرد بمعرفة الحديث وعلله في الأزمنة المتأخرة... وشهد له بالحفظ والإتقان القريب والبعيد، والعدو والصديق، حتى صار إطلاق لفظ (الحافظ)

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (١/٣١٨).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (١/٣٢٥).

(٣) طبقات الحفاظ (١/٥٥٢).

(٤) شذرات الذهب (٧/٢٧٠) وما بعدها.

عليه كلمة إجماع، ورحل الطلبة إليه من الأقطار، وطارت مؤلفاته في حياته، وانتشرت في البلاد، وتكالتبت الملوك من قطر إلى قطر من شأنها، وهي كثيرة جداً<sup>(١)</sup>.

فهذا الشناء العطر من هؤلاء الأئمة، يدل دلالة واضحة على المكانة العلمية التي تبوأها الحافظ ابن حجر في قلوب الناس من الأئمة والعلماء، وهو حقيق بتلك المنزلة، وأهل لذلك الشناء الجميل والذكر الطيب، فرحمه الله رحمة واسعة، وجزاه عن أهل الحديث خير الجزاء.



(١) البدر الطالع (١/٨٧).

## الفصل الثاني

### التعريف بكتابه

### (فتح الباري شرح صحيح البخاري)

#### وفيه ستة مباحث : -

- ❖ المبحث الأول: اسم الكتاب.
- ❖ المبحث الثاني: سبب تأليفه.
- ❖ المبحث الثالث: زمن وطريقة تأليفه.
- ❖ المبحث الرابع: نوع الشرح ومنهجه.
- ❖ المبحث الخامس: ميزاته.
- ❖ المبحث السادس: مكانته وقيمته العلميّة من خلال أقوال العلماء ومن خلال دراستي للمسائل.

\* \* \* \* \*

## المبحث الأول

## اسم الكتاب

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي افتتاحية كتابه: «وسميته فتح الباري بشرح البخاري».<sup>(١)</sup>

وبهذا الاسم عُرف الكتاب، وبه اشتهر، في أصقاع المعمورة، حتى إذا أُطلق (الفتح) لا ينصرف الذهن إلا إليه.

وذكر السخاوي أن الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) قد سبق الحافظ ابن حجر إلى هذه التسمية، حيث إن ابن رجب شرح صحيح البخاري، وسمى شرحه (فتح الباري) غير أنه توفي قبل إكماله.<sup>(٢)</sup>

\*ولكن هل أخذ الحافظ ابن حجر هذا الاسم من كتاب ابن رجب؟

يجاب على ذلك: بأن الحافظ ابن حجر قد اطلع على شرح ابن رجب يقيناً ونقل عنه في كتابه «فتح الباري»<sup>(٣)</sup>، ولكن لعل النسخة التي اطلع عليها الحافظ ابن حجر من شرح ابن رجب لم يكن عليها صفحة عنوان، إنما كانت شرح البخاري، ويدل على ذلك أن الحافظ عندما ذكره في كتابه الفتح، قال: «ذكر ابن رجب في شرحه لأوائل البخاري»<sup>(٤)</sup> ولم يسمه، وقد ذكر السخاوي: «إنه سمع ابن حجر يذكر أنه لم يطلع على ذلك»<sup>(٥)</sup> والله أعلم.

(١) فتح الباري (١/٥).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

(٣) يُنظر: فتح الباري (١/٢٣١)، (١/٢٣٥)، (١١/٤١٣).


(٤) الفتح (١١/٤١٣).

(٥) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

وذكر الشوكاني أن الفيروز آبادي سبقه إلى هذه التسمية، فذكر أن من جملة مصنفاته - (فتح الباري في شرح صحيح البخاري)<sup>(١)</sup>.

وقد أشار السخاوي إلى سبق الفيروز آبادي شيخ ابن حجر إلى شرح البخاري، وذكر أن اسم هذا الكتاب هو (منح الباري بالسبح الفسيح الجاري في شرح صحيح البخاري)، وأنه أكمل منه ربع العبادات في عشرين مجلد<sup>(٢)</sup>.

وقد اطلع الحافظ ابن حجر على شرح شيخه الفيروز آبادي، ولكنه ترك النقل منه لكون المصنف ملاءم بغرائب المنقولات، ونوادير اللغات<sup>(٣)</sup>.



(١) البدر الطالع (١/١٩).

(٢) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

(٣) إنباء الغُمر بأبناء العمر (٧/١٦١).

## المبحث الثاني

### سبب تأليفه

يستفاد من كلام الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي افْتِتَاحِيَةِ كِتَابِهِ "هَدِي السَّارِي" أَنَّ أَهْمِيَّةَ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ، وَكَوْنَهُ مُتَلَقًى بِالْقَبُولِ لَدَى الْمُسْلِمِينَ عَامَةً، هُوَ السَّبَبُ الْحَامِلُ لَهُ عَلَى تَأْلِيفِ شَرْحٍ لَهُ، حَيْثُ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ أَوْلَى مَا صَرَفْتُ فِيهِ نَفَائِسَ الْأَيَّامِ، وَأَعْلَى مَا خُصَّ بِمَزِيدِ الْإِهْتِمَامِ، الْإِشْتِغَالُ بِالْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُتَلَقَّاةِ عَنْ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، وَلَا يَرْتَابُ عَاقِلٌ فِي أَنَّ مَدَارَهَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ الْمُقْتَفَى، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ الْمُصْطَفَى، وَأَنَّ بَاقِيَ الْعُلُومِ إِلَّا مَا آتَتْ لِفَهْمِهَا، وَهِيَ الضَّالَّةُ الْمَطْلُوبَةُ، أَوْ أَجْنِبِيَّةٌ عَنْهَا، وَهِيَ الضَّارَةُ الْمَغْلُوبَةُ.

وَقَدْ رَأَيْتُ الْإِمَامَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيَّ فِي (جَامِعِهِ الصَّحِيحِ) قَدْ تَصَدَّى لِلْإِقْتِبَاسِ مِنْ أَنْوَارِهَا الْبَهِيَّةِ تَقْرِيرًا وَاسْتِنْبَاطًا، وَكِرْعًا مِنْ مَنَاهِلِهَا الرَّوِّيَّةِ انْتِزَاعًا وَانْتِشَاطًا، وَرَزَقَ بِحَسَنِ نَيْتِهِ السَّعَادَةَ فِيْمَا جَمَعَ، حَتَّى أَذْعَنَ لَهُ الْمَخَالِفُ وَالْمُوَافِقُ، وَتَلَقَّى كَلَامَهُ فِي التَّصْحِيحِ بِالتَّسْلِيمِ الْمَطَاوِعِ وَالْمَفَارِقِ، وَقَدْ اسْتَخَرْتُ -اللَّهُ تَعَالَى- فِي أَنْ أَضْمَّ إِلَيْهِ نَبْذًا شَارِحًا لِفَوَائِدِهِ، مَوْضُحَةً لِمَقَاصِدِهِ، كَاشِفَةً عَنْ مَغْزَاهُ فِي تَقْيِيدِ أَوَابِدِهِ وَاقْتِنَاصِ شَوَارِدِهِ، وَأَقْدَمَ بَيْنَ يَدَيِ ذَلِكَ كُلِّهِ مَقْدَمَةً فِي تَبْيِينِ قَوَاعِدِهِ وَتَرْزِينِ فَرَائِدِهِ، جَامِعَةً وَجِيْزَةً دُونَ الْإِسْهَابِ وَفَوْقَ الْقُصُورِ، سَهْلَةً الْمَأْخُذِ، تَفْتَحُ الْمُسْتَغْلَقَ وَتَذَلِّلُ الصَّعَابَ وَتُشْرِحُ الصُّدُورَ"<sup>(١)</sup>.

وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ أَيْضًا: إِنَّ الْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ، وَجَدَ أَنَّ صَحِيحَ الْبَخَارِيِّ -عَلَى أَهْمِيَّتِهِ- لَمْ يُشْرَحْ شَرْحًا يَلِيْقُ بِمَقَامِهِ، فَدَفَعَ ذَلِكَ الْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ إِلَى الْقِيَامِ بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ عَلَى الطَّرِيقَةِ الْمِثْلِيَّةِ.

(١) هدي الساري، ص (٥-٦).



ويستشف هذا السبب من كلام ابن خلدون (ت: ٨٠٤هـ) في مقدمته، حيث ذكر النواحي التي لا بد لمن يشرح (صحيح البخاري) أن يعتني بها، ثم قال: « ولقد سمعت كثيرا من شيوخنا - رحمهم الله - يقولون: شرح كتاب البخاري دين على الأمة، يعنون أن أحدا من علماء الأمة لم يوف ما يجب له من الشرح بهذا الاعتبار»<sup>(١)</sup>.

وصرح كثير من العلماء أنه لم يشرح "البخاري" بنظيره، ولو تأخر ابن خلدون حتى رآه أو بعضه، لقرَّ عيناً<sup>(٢)</sup>.



(١) مقدمة ابن خلدون، ص (٤٤٣).

(٢) الجواهر والدرر (٧٠٧/٢).

## المبحث الثالث

### زمن وطريقة تأليفه

#### زمن تأليفه:

ابتدأ الحافظ ابن حجر تأليف كتابه (فتح الباري) في أوائل سنة (٨١٧هـ)، وانتهى منه في أول يوم من رجب سنة (٨٤٢هـ)، وهذا سوى ما ألحق فيه بعد ذلك، فلم ينته، إلا قبيل وفاته بيسير<sup>(١)</sup>.

#### طريقة تأليفه:

بدأ الحافظ ابن حجر تأليف الكتاب على طريقة الإملاء، ومضى في ذلك خمس سنين أو نحوها، وقد بيّض منه مقدار الربع على طريقة مثلى، كما نقله عنه تلميذه السخاوي. ثم عدّل الحافظ ابن حجر عن هذه الطريقة، وأتبع طريقة أخرى، حيث اجتمع عنده جماعة من طلبة العلم المهرة، ووافقوه على تحرير الشرح، فصار الحافظ يكتب بخطه منه شيئاً فشيئاً، فيكتب الكراسة، ثم يتداوله الطلبة بينهم، ويحصله كل واحد منهم بنسخة، ويجتمع بهم الحافظ في يوم من أيام الأسبوع للمقابلة وتصحيح النسخ المكتوبة، مع المباحثة في ذلك والتحرير، فصار السفر لا يكتمل منه شيء إلا وقد قوبل وحرر، وقد أثر الحافظ هذه الطريقة - وإن كان فيها ببطء في السير - لما فيها من المصلحة، واستمر عليها إلى أن يسر الله - تعالى - إكمال الكتاب<sup>(٢)</sup>.

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

(٢) يُنظر: انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، للحافظ ابن حجر العسقلاني، ص (٢٣) الجواهر والدرر (٢/٦٧٥-٦٧٦)، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٥٠-١٥١)، الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٤٩٢).

## المبحث الرابع

### نوع الشرح ومنهجه

#### نوع الشرح:

الذي يقرأ في (فتح الباري) يجد أن نوع الشرح فيه هو ما يعرف بالشرح الموضوعي، أو الشرح بالقول<sup>(١)</sup>، وهو الذي يتصدى فيه الشارح لمواضع معينة من سند الحديث ومتمنه، فيذكر اللفظ أو العبارة، ويصدرها بكلمة (قوله)، ثم بعد ذلك يشرح اللفظ أو العبارة من مختلف جوانبها، وإن تعددت موضوعاتها<sup>(٢)</sup>.

#### منهج الشرح:

بيّن الحافظ ابن حجر رَحْمَهُ اللهُ مِنْهَجَهُ فِي الشَّرْحِ فَقَالَ فِي مَقْدَمَتِهِ (هَدْيِ السَّارِي):  
« فأسوق - إن شاء الله - الباب وحديثه أولاً، ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت

(١) أنواع الشروح - بالتتابع - ثلاثة:

١- الشرح الموضوعي: وهو المذكور أعلاه.

٢- الشرح الموضوعي: وهو شرح بحسب موضوعات الكتاب المشروح، لا بحسب ترتيبه، بحيث يقوم الشارح، بتقسيم الكتاب إلى موضوعات، ويشرح كل موضوع على حدة.

٣- الشرح الممزوج: وهو الذي يذكر النص المشروح ممزوجاً بشرحه، بحيث لا يتميز المتن إلا بوضعه بين أقواس، أو بتغيير نوع خطه، أو لون الخبر الذي كتب به.

أفاده الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، في مقدمة تحقيقه لكتاب "الفتح الشذي في شرح جامع الترمذي" لأبن سيد الناس (١/٨٦).

(٢) يُنظر: منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري، لمحمد كندو (١/١٥٢) و

استدراكات الحافظ ابن حجر في فتح الباري لهدي العبد الجبار، ص (٥١).

خفية، ثم أستخرج ثانياً ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية، من تتمات، وزيادات، وكشف غامض، وتصريح مدلس بسامع، ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك، منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد، والجوامع، والمستخرجات، والأجزاء، والفوائد، بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك.

وثالثاً: أصلاً ما انقطع من معلقاته، وموقوفاته. وهناك تلتئم زوائد الفوائد، وتتنظم شوارد الفرائد.

ورابعاً: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماءً وأوصافاً، مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية، والتنبية على النكت البيانية، ونحو ذلك.

وخامساً: أورد ما استفدته من كلام الأئمة، مما استنبطه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية، والمواعظ الزهدية، والآداب المرعية، مقتصرًا على الرَّاجح من ذلك، متحريراً للواضح دون المستغلق في تلك المسالك، مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره، والتنصيص على المنسوخ بناسخه، والعام بمخصّصه، والمطلق بمقيده، والمجمل بمبيته، والظاهر بمؤوله، والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية، ونبد من فوائد العربية، ونخب من الخلافات المذهبية، بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة، واتسع له فهمي من المقاصد المهمة، وأراعي هذا الأسلوب -إن شاء الله تعالى- في كل باب، فإن تكرر المتن في باب بعينه غير باب تقدم، نبهت على حكمة التكرار من غير إعادة له، إلا أن يتغاير لفظه أو معناه، فأنبه على الموضوع المغاير خاصة، فإن تكرر في باب آخر اقتصرت فيما بعد الأول على المناسبة، شارحاً لما لم يتقدم له ذكر، منبهاً على الموضوع الذي تقدم بسط القول فيه.

فإن كانت الدلالة لا تظهر في الباب المقدم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح، بالاقتصار في الأول على المناسبة، وفي الثاني على سياق الأساليب المتعاقبة، مراعيًا في جميعها مصلحة الاختصار دون الهذر والإكثار<sup>(١)</sup>.

(١) هدي الساري، ص(٧).

فهذا هو المنهج الذي اختطه الحافظ للسّير عليه في كتابه (فتح الباري)، وهو كما يظهر في غاية القوة والشمول لما هو مطلوب في شرح كتاب مهم ككتاب الإمام البخاري عليه وعلى الحافظ ابن حجر رحمة الله.



## المبحث الخامس

### مميزاته

لقد تميز شرح الحافظ ابن حجر (فتح الباري) على غيره من الشروح، بميزات كثيرة، يصعب حصرها أو الإحاطة بها جميعاً، نذكر من أهمها، ما يأتي:

١. شرح فيه ابن حجر صحيح البخاري شرحاً مستفيضاً وافياً، فقد تميز بإبانتته لمعاني الصحيح، وتفسيره له ترجمة وإسناداً وامتناً بكلام دقيق واستيعاب وتحقيق لم يسبق إليه، فكشف خفايا علم الرجال وبين خفايا المدرج، وبين مبهمات الحديث، وضبط الأسماء خاصة ما يشكل منها، وغير ذلك مما يصعب إلا على الأفاضل الذين فتح الله عليهم، ووهبهم بصيرة نافذة<sup>(١)</sup>.

٢. اعتماده على أتقن روايات صحيح البخاري عنده<sup>(٢)</sup>، مع تنبيهه - في أثناء الشرح - على اختلاف ألفاظ الروايات، وعلى ما وقع في نسخ البخاري ورواياتها من أخطاء أو تصحيحات ونحو ذلك<sup>(٣)</sup>.

٣. اعتماده في شرح الحديث على جمع طرقه، وإيراد الشواهد والروايات المتعلقة

(١) الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٥١٨) وما بعدها.

(٢) وقد أشار الحافظ رَحِمَهُ اللهُ في خطبة الكتاب إلى اعتماده على رواية الحافظ أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة - المستملي والسرخسي والكشميهني - لضبطه لها وتمييزه لاختلاف سياقها، وتعهدته بالتنبيه إلى ما يحتاج إليه مما يخالفها يُنظر: الفتح (٩/١).

(٣) يُنظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٠٧) منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٥٥).

\*\* ويُنظر: بعض الأمثلة على ذلك في الفتح: (١٠/٢٠٧ - ٣٢٢ - ٣٧٤ - ٣٨٢ - ٦٦٨).

بمضمونه، وربما تبين من بعضها ترجيح أحد الاحتمالات في الحديث معنيًا وإعراباً<sup>(١)</sup> وقد نص الحافظ نفسه على أن أولى ما يشرح الحديث بالحديث، حيث قال: «وأن المتعين على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها، ثم يجمع ألفاظ المتون إن صحت الطرق، ويشرحها على أنه حديث واحد، فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث»<sup>(٢)</sup>.

٤. نبّه الحافظ كثيراً على أوهام شراح البخاري قبله<sup>(٣)</sup>، وأوهام أصحاب الأطراف، والمستخرجات، والجمع بين الصحيحين، ومن ألف في رجال البخاري، أو رجال الشيخين، أو تراجم البخاري، والمتبعين لأحاديث الصحيح، وكذلك المحدثين، والفهاء، والأصوليين، والمؤرخين، واللغويين، وغيرهم، مما له تعلق بالصحيح وشرح أحاديثه، والأمثلة على ذلك أكثر من أن تذكر، يقف عليها كل من يقرأ في "فتح الباري"<sup>(٤)</sup>.

٥. اشتغاله على بحوث وتحقيقات علمية فذة نادرة، في مسائل متنوعة، وموضوعات شتى، لا يكاد الباحث المطلع يجدها في غيره من المصادر<sup>(٥)</sup>.

٦. كثرة موارد التي استقى منها مادة الشرح، وتنوعها حتى شملت كل لون من ألوان المعرفة والعلوم، لاسيما كتب الحديث وعلومه، ولذلك ازدحم كتابه بأسماء العلماء

(١) يُنظر: الجواهر والدرر (٧٠٧/٢)، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١٥٥/١).

(٢) فتح الباري (٥٨٠/٦).

(٣) وقد صحح الحافظ في شرحه بعض الأوهام التي وقعت للكرماني في "شرحه" والزرکشي في "تنقيحه" ولو التقطت، لكانت قدر مجلداً أو أكثر. يُنظر: الجواهر والدرر (٧٠٨/٢).

(٤) يُنظر على سبيل المثال - :الفتح (١٩٥-١٩٧-٢٤٩-٥٦١)، (٣٣٨/٥)، (٣٤٧/٨)، (٧٩٧/٩)، (١٠/١٣٤-٣٦٢)، (٥٤٣/١٣).

(٥) يُنظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٧٣)، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١٥٦/١).

والكتب التي يُعتبر بعضها الآن في عداد المفقود، مما يجعل الفتح مصدراً لنصوص تلك المصادر المفقودة<sup>(١)</sup>

٧. يمتاز بأمانة النقل وسلاسة العرض، ودقة التعبير، وحسن التلخيص، ووجازة القول، ونصاعة الرأي، وقوة العارضة في الإعراب عما يراه حقاً، وتفنيده ما يلوح له وهنه أو بطلانه<sup>(٢)</sup>.

٨. دقة ترجيحات الحافظ ابن حجر واستمراره النظر فيها والتصحيح حتى قبيل وفاته، فمثلاً قال في كتاب التفسير من الفتح: "وقد كنت أملت في أوائل كتاب الوضوء أن قصة الإفك وقعت قبل نزول الحجاب، وهو سهو والصواب: بعد نزول الحجاب فليصلح هناك"<sup>(٣)</sup>.

٩. سيره على نسق واحد في أول الجزء وآخره، ومن أول الكتاب حتى نهايته، فمع طول المدة، وتغير الأحوال أحياناً، لم يختل نظام شرحه، ولم يجد عن منهجه الذي اختطه للسير عليه في كتابه<sup>(٤)</sup>.

١٠. أنه يختم كل كتاب من كتب "صحيح البخاري" بخاتمة يذكر فيها عدد أحاديث ذلك الكتاب، المرفوعة منها والموقوفة، والمعلقة، والمكررة، وما وافقه مسلم على تخريجه مما لم يوافق. كما أنه ختم شرحه بذكر عدد أحاديث "صحيح البخاري" بالمكرر موصولاً ومعلقاً، وما في معناه من المتابعة، وعدد أحاديثه موصولاً ومعلقاً بغير تكرار، وكم فيها من المعلق الذي وصله في موضع آخر من الصحيح، والذي لم يوصله، وعدد الأحاديث التي وافقه مسلم على تخريجها، وعدد الآثار الموقوفة على الصحابة

(١) يُنظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٨٢) وما بعدها، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٥٦).

(٢) يُنظر: الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين، ص (٥٧٩).

(٣) الفتح (٨/٥٨٧)،

(٤) منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٥٧).



فما بعدهم<sup>(١)</sup>.

١١. نلمح أيضاً أنه كان في مناقشاته لمن ينقل منهم مؤدباً مهذباً لا يتناول عليهم بعلمه، قال تلميذه السخاوي: «وأما كثرة أدبه مع العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين، فمشهور بحيث كان إذا تعقب النووي بشيء يقول: وعجبت للشيخ من سعة علمه، كيف قال كذا؟ وما أشبه ذلك من العبارات»<sup>(١)</sup>.

١٢. وكذلك من مزايا هذا الكتاب، إنصاف مؤلفه للعلماء وبحوثهم، وتراجعه عن الخطأ إذا وضح الدليل، ومن ما ذكره في مشروعية "الاشتراط في الحج" وأدلة ذلك، والرد على من أنكروه، ثم قال: "وقد أطنب ابن حزم في التعقيب على من أنكروا الاشتراط بما لا مزيد عليه"<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

(١) منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٥٧).

(٢) الجواهر والدرر (٣/١٠٤٣).

(٣) الفتح (٤/١٣).

(٤) الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٧٩).

## المبحث السادس

### مكانته وقيمه العلمية من خلال أقوال العلماء ومن خلال دراستي للمسائل

يعتبر فتح الباري أجل شروح صحيح البخاري على الإطلاق، فقد شرح صحيح البخاري جمع غفير من أجلة أهل العلم قبل الحافظ ابن حجر وبعده<sup>(١)</sup>، ولكن العلماء المطلعين على أنواع هذه الشروح صرحوا بأن صحيح البخاري لم يحظ بشرح كشرح الحافظ ابن حجر، لا قبله ولا بعده.

كما أن هذا الكتاب من أجل كتب الحافظ ابن حجر وأنفعها، فقد قال فيما حكاه عنه تلميذه السخاوي، بياناً لقيمة كتابه: «ولو لا خشية الإعجاب، لشرحت ما يستحق أن يوصف به هذا الكتاب، لكن لله الحمد على ما أوتى، وإياه أسأل أن يُعين على إكماله مناً وطولاً»<sup>(٢)</sup>.

وقال السخاوي في -معرض ذكره مصنفات الحافظ-: «شرح البخاري المسمى "فتح الباري" وهو أجل تصانيفه مطلقاً، وأنفعها للطالب مغرباً ومشرقاً، وأجلها قدراً، وأشهرها ذكراً»<sup>(٣)</sup>.

وقال أيضاً: «ولو لم يكن له إلا شرح البخاري لكان كافياً في علو مقداره، ولو وقف عليه ابن خلدون القائل: "بأن شرح البخاري إلى الآن دين على هذه الأمة"،

(١) يُنظر: كشف الظنون (١/٥٤٧)، والحطة في ذكر الصحاح الستة، ص (١٩٢) وما بعدها، سيرة الإمام البخاري (١/٣٦٣) وما بعدها.

(٢) الجواهر والدرر (٢/٦٧٥).

(٣) المصدر السابق (٢/٦٧٥).

لقرت عينه بالوفاء والاستيفاء»<sup>(١)</sup>.

ولذلك فقد أثنى العلماء عليه قديماً وحديثاً، فتطابقت أقوالهم في الثناء عليه، والإشادة بجلالته وتفوقه، وليس بالإمكان هنا ذكر تلك الأقوال كلها، ولا الإحاطة بها، ولذا أكتفي بذكر ما تيسر منها.<sup>(٢)</sup>

- قال العلامة شرف الدين يعقوب بن جلال التَّبَّانِي الحنفي (ت: ٨٢٧هـ): في وصفه الفتح: «من أحسن الشروح وضعاً، وأكثرها جمعاً. ولقد طالعتَه فظفرت فيه بفوائد حسنة، ووجدته أحسن في ترتيبه، وأجاد في تهذيبه، وأبرز فيه معاني لطيفة، وفوائد حديثه حسنة شريفة، جمع فيه فأوعى، ودعاء المعاني الأبيّة فقالت سمعاً وطوعاً، فغدوت أسير في رياض مونقة، وأغصان مورقة»<sup>(٣)</sup>.

- وقال العلامة فقيه الشام ومؤرخها ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ) في معرض الثناء على ابن حجر: «تصدي للتصنيف فصنف الكثير، ومصنفاته تزيد على المائة، من أجلها شرحه على البخاري، لم يُصنّف مثله ولا على منواله»<sup>(٤)</sup>.

- ويقول أبو البركات محمد بن أحمد الغزي الدمشقي الشافعي (ت: ٨٦٤هـ) في "الفتح": «لم يصنّف مثله ولا على منواله، وهو يشهد له بالمرتبة العليا في الفنون»<sup>(٥)</sup>.

- وقال محدث حلب، العلامة أبو ذر بن البرهان الحلبي (ت: ٨٨٤هـ) - في حديث عن الحافظ -: «وشرح البخاري شرحاً عظيماً، لم يشرح البخاري مثله، وتلقاه

(١) التبر المسبوك في ذيل السلوك، لسخاوي (٢/ ١١٩)، الجواهر والدرر (٢/ ٧٠٧).

(٢) يُنظر: الحافظ ابن حجر أمير المؤمنين في الحديث، لعبد الستار الشيخ، ص (٥٨٨-٥٩٣)، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/ ١٦١-١٦٧).

(٣) الجواهر والدرر (١/ ٢٨٦).

(٤) المصدر السابق (١/ ٣٠٨).

(٥) المصدر السابق (١/ ٣١٤).

الناس بالقبول، وسارعوا إلى كتابته وقرأته عليه، وطلبه ملوك الآفاق إلى بلادهم»<sup>(١)</sup>.

- ويقول قاضي القضاة الحنيفة أبو الفضل ابن الشحنة (ت: ٨٩٠هـ) عن الحافظ وكتابه: «وَأَلَّفَ فِي فَنُونِ الْحَدِيثِ كِتَابًا عَجِيبَةً، أَعْظَمَهَا شَرْحُ الْبَخَارِيِّ، وَعِنْدِي أَنَّهُ لَمْ يَشْرَحِ الْبَخَارِيَّ أَحَدٌ مِثْلَهُ، فَإِنَّهُ أَتَى فِيهِ بِالْعَجَائِبِ، وَالْغَرَائِبِ، وَأَوْضَحَهُ غَايَةَ الْإِيضَاحِ، وَأَجَابَ عَنِ غَالِبِ الْإِعْتِرَاضَاتِ، وَوَجَّهَ كَثِيرًا مِمَّا عَجَزَ غَيْرُهُ عَنِ تَوْجِيهِهِ»<sup>(٢)</sup>.

- وقال جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ) - عن الحافظ - : «وَصَنَّفَ التَّصَانِيفَ الَّتِي عَمَّ النِّفْعَ بِهَا، كَشَرْحِ الْبَخَارِيِّ الَّذِي لَمْ يَصْنَفْ أَحَدٌ فِي الْأَوَّلِينَ وَلَا فِي الْآخِرِينَ مِثْلَهُ»<sup>(٣)</sup>.

- قال عنه الأديب حاجي خليفة (ت: ١٠٦٨هـ): «وشهرته وانفراده بما يشتمل عليه من الفوائد الحديثية والنكات الأدبية والفوائد الفقهية تغني عن وصفه»<sup>(٤)</sup>.

- ولما طلب إلى الإمام الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) أن يشرح (صحيح البخاري) التزم جادة الإنصاف، واعترف للحافظ بالإمامة والسبق، قال الحديث المشهور: «لا هجرة بعد الفتح»، يعني (فتح الباري)، ولا يخفى ما فيه من اللطف<sup>(٥)</sup>.

- وقال المباركفوري (ت: ١٣٤٢هـ): «بسرعة البرق انتشر في جميع أنحاء العالم، ولم يترك شيئاً للشراح المتأخرين، وكل من جاء بعده فهو عيال عليه»<sup>(٦)</sup>.

- وقال سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن باز (ت: ١٤٢٠هـ) رَحِمَهُ اللهُ وَهُوَ يَعْلَلُ

(١) المصدر السابق (١/ ٣٢٠-٣٢١).

(٢) الجواهر والدرر (١/ ٣٢٩).

(٣) طبقات الحفاظ، للسيوطي، ص (٥٥٢).

(٤) كشف الظنون (١/ ٥٤٧).

(٥) فهرس الفهارس والأبيات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات (١/ ٣٢٣).

(٦) سيرة الإمام البخاري (٢/ ٣٨٠-٣٨١).

لقيامه بإعادة طبع (فتح الباري) وتصحيحه قال رَحْمَةُ اللَّهِ: « وذلك لما لهذا الكتاب الجليل من المنزلة الرفيعة بين أهل العلم، لما اشتمل عليه من إيضاح ما أشكل في الجامع الصحيح، وتخريج ما فيه من الأحاديث والآثار المتعلقة، وبيان كثير من مسائل الإجماع والخلاف المتعلقة بأحاديث الكتاب، والتنبيه على كثير من أوهام بعض شراح الجامع الصحيح وغيرهم، وغير ذلك من الفوائد الكثيرة، والفوائد النادرة التي اشتمل عليها هذا الشرح العظيم، فبادرت إلى تحقيق هذه الرغبة، والمساهمة في إبراز هذا الكتاب العظيم الشأن إلى متناول أيدي القراء»<sup>(١)</sup>.

- وقال الشيخ عبدالمحسن بن حمد العباد- حفظه الله- وقد مارس (فتح الباري) قراءة وتدريساً، فسبر غوره، ووقف على دقائقه، ومن ثم قال: «ومن أهم الكتب المشتملة على العلم الواسع، والفوائد المتنوعة، كتاب (فتح الباري) للحافظ ابن حجر العسقلاني، المتوفى سنة (٨٥٢هـ) رَحْمَةُ اللَّهِ، ومؤلفه ذو باع طويل واطلاع واسع في العلوم المختلفة، لاسيما الحديثية منها، وعلى الأخص ما أبان عنه من مقاصد الإمام البخاري في صحيحه، واستقرائه لمنهجه ومصطلحاته فيه، فكان جديراً بأن يوصف بأنه كتاب العلم الذي يحصل الناظر فيه الفوائد الجمّة النفيسة، لكن مع التنبيه لما اشتمل عليه من أخطاء في مباحث الصفات الإلهية وغيرها، والله المسؤول أن يغفر له ما أخطأ فيه، ويجزل له المثوبة على صوابه الكثير، ونفعه العميم»<sup>(٢)</sup>.

فهذه الأقوال النيرة من هؤلاء الشهود الثقات تعكس لنا أهمية كتاب (فتح الباري)

وقيمته العلمية التي جعلته يتبوأ المنزلة الرفيعة بين شروح الحديث النبوي بعامة، وشروح الجامع الصحيح بخاصة، وينفرد عنها بالشهرة والانتشار الواسع.

(١) مقدمة الطبعة السلفية لفتح الباري (٣/١).

(٢) الفوائد المنتقاة من فتح الباري وكتب أخرى (٨/٩-١٠).

✽ أما قيمته البارزة - حسب ما ظهر لي - من خلال دراستي للمسائل الترجيحية، فأقول:

إن كتاب (فتح الباري) يعتبر موسوعة علمية فريدة، ومكنزاً لأصول العلم، فالتأمل في هذا المؤلف الذهبي يدرك تماماً حجم العلوم الغزيرة التي فيه، والفوائد المتدفقة منه، فقد وقع لي أثناء دراسة المسائل من بعض أجزاء هذا الكتاب القيم، ما لا يُحصى خاصة في علم الحديث، فقد وجدت نفسي أمام عالم جليل تظهر ملكته العلمية في كل الفنون: الحديثية منها والفقهاء، والتاريخية واللغوية، وغير ذلك من التنبيه على النكت البيانية، والفوائد المتينة والإسنادية، والفرائد جليلة المضمون، والدقائق العلمية، وتتمتات وزيادات وكشف غامضٍ ونحو ذلك، مع الوقوف على آراء العلماء والمناقشة والرد بالحجة والبرهان.

فالمتبع لهذا الكتاب يجد أنه معجم مفصل في كل ميادين العلم، حيث جمع مصادر لجميع الفنون<sup>(١)</sup>، واستقى منها مادة علمية ضخمة، فكانت مكتبة هائلة، تضمنت اقتباسات من مؤلفات ومصادر قد يكون بعضها فقد أو لم يصل إلينا بعد، وهذه الاقتباسات من هذه المصادر قلما توجد عند غيره من الشراح.<sup>(٢)</sup>

كما أن كتاب فتح الباري يعتبر ثروة علمية، فقد اعتمد عليه غير واحد من شراح صحيح البخاري، وأفادوا منه الكثير، بل منهم من جعله من جملة الأصول التي بنى

(١) قد قام الشيخ أبي عبيدة مشهور بن سلمان بجرد هذه الكتب وتضمينها في مجلد سماه (معجم المصنفات الواردة في فتح الباري)، وقد بلغت المصنفات المذكورة في هذا الكتاب (١٤٣٠) كتاباً، استفاد منها الحافظ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ "فتح الباري".

(٢) ومن أمثلة ذلك: كتاب مستخرج الإسماعيلي على صحيح البخاري وهو مفقود، وكتاب الأطراف لأبي مسعود الدمشقي وشرح صحيح البخاري لأبن التين المسمى "بالخبر الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح" وغيرها. يُنظر: معجم المصنفات الواردة في فتح الباري، والفتح (١٠/٤٣١-٤٧٣-٤٩٣-٥١٩-٥٩٨-٦٢٥-٧٢٨) (٧٨/١١).

عليها كتابه<sup>(١)</sup>، ولم يقتصر الأمر على شروح صحيح البخاري، بل أعتد على فتح الباري ونُقل عنه في كثير من المؤلفات الأخرى غير شروح الصحيح مثل (نيل الأوطار) للشوكاني، و(سبل السلام) للصنعاني، وشروح سنن أبي داود وغيرها، فقد ظل هذا الكتاب عمدة للباحثين والدارسين منذ وقت تأليفه إلى وقتنا الحاضر، وتشهد له بذلك الدراسات المعاصرة، التي تناولت هذا الكتاب في شتى المجالات المختلفة.

فهكذا ظل كتاب (فتح الباري) متميزاً ومفضلاً لدى العلماء إلى وقتنا الحاضر<sup>(٢)</sup>،

وظهرت آثاره واضحة في كتب أهل العلم ممن عاصروه مؤلفه وممن أتوا بعده. فجزى الله - تعالى - الإمام الحافظ ابن حجر على ما قدم من جهود مباركة لخدمة العلم وأهله جزاءً موفوراً.

(١) يُنظر: على سبيل المثال: عمدة القاري (٢٢/٢٦-٩٤-٩٥-٢٣٨-٢٦١-٢٨٦-٢٩٩).

وكان العيني - يستمد من الفتح عن طريق استعارة ما أكمل من الكتاب أولاً فأولاً من أحد طلبة ابن حجر وهو - ابن خضر - الذي استأذن ابن حجر في إعارته له، فأذن له؛ رغبة في عموم نفع، وكان العيني يدخله في شرحه دون النص عن نقله عنه. يُنظر: كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري محمد الخضر الجكني الشنقيطي، ص (١٠٩-١١٠).

(٢) ولا يعاب بكلام الكوثري في عدم إنصافه في مقارنته بين "الفتح" و"عمدة القاري" حيث يقول: «وقد بسطنا الموازنة بيني شرحي الشهاب ابن حجر والبدر العيني في "تهذيب التاج اللجيني في ترجمة البدر العيني". وشرح البدر أضخم من شرح الشهاب بقدر ثلثه، وأجمع وأوسع، وفي الأبحاث حقها من جميع مناحيها، بحيث لا يحوج القارئ إلى غير كتابه فيما له مساس بشرح الكتاب. والشهاب يسعى في حشد طرق الحديث وألفاظه المختلفة من كتب الأطراف والمستخرجات، وليس الشهاب كل حين بثاقب بينما ترى البدر مكتمل الأنوار من كل جانب!! ولولا مقدمته لكان دونه بمراحل».

يُنظر: ذيول تذكرة الحفاظ، ص (٣٣٤) هامش (١)، الحافظ ابن حجر أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، ص (٥٩٣)، منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري (١/١٦٦).

## الفصل الثالث

### منهج الحافظ ابن حجر في ترجيح المسائل

وفيه تمهيد وثلاثة مباحث : -

- ❖ **المبحث الأول:** وجوه الترجيح عند الحافظ ابن حجر.
- ❖ **المبحث الثاني:** صيغ الترجيح وأساليبه عند الحافظ ابن حجر.
- ❖ **المبحث الثالث:** أنواع المسائل التي رجحها ابن حجر وأقسامها.

\* \* \* \* \*



## تمهيد بين الاختيار والترجيح

الاختيار في اللغة: هو طلب ما هو خير، وفعله. يقول ابن فارس: «الخاء، والياء، والراء، أصله العطف، والميل، ثم يحمل عليه، فالخير خلاف الشر، لأن كلَّ أحد يميل إليه ويعطف على صاحبه»<sup>(١)</sup>.

وقال بعض أهل اللغة: «الاختيار: الإرادة مع ملاحظة ما للطرف الآخر، كأن المختار ينظر إلى الطرفين، ويميل إلى أحدهما»<sup>(٢)</sup>.

وقيل هو: «الميل إلى ما يُراد ويُرتضى»<sup>(٣)</sup>.

والاختيارُ: الاصطفاء<sup>(٤)</sup>، والانتقاء<sup>(٥)</sup>.

وفي الاصطلاح: هو ترجيح الشيء، وتخصيصه، وتقديمه على غيره<sup>(٦)</sup>.

والترجيح في اللغة: يقول ابن فارس: «الراء، والجيم، والخاء: أصل واحد، يدلُّ على رزانة، وزيادة، يقال: رَجَحَ الشيء، وهو راجح، إذا رَزَنَ، وهو من الرجحان»<sup>(٧)</sup>.

ويقال: أَرْجَحَ الميزان: أي أثقله حتى مال، وأرجحت لفلان، ورَجَّحتُ ترجيحاً، إذا أعطيته راجحاً<sup>(٨)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة (٢/٢٣٢)؛ مادة (خير).

(٢) الكليات للكفوي (ص ٦٢).

(٣) الحدود الأنيقة لذكريا الأنصاري (٦٩).

(٤) الصحاح للجوهري (٢/٦٥٢) مادة (خير).

(٥) لسان العرب (٤/٢٦٦) مادة (خير).

(٦) كشف اصطلاحات الفنون للتهانوي (١/١١٩).

(٧) معجم مقاييس اللغة (٢/٤٨٩) مادة (رَجَحَ).

(٨) يُنظر: لسان العرب (٢/٤٤٥)، مادة (رجح).

و الترجيح اصطلاحاً: اعتنى الأصوليون بتعريفه بألفاظ متنوعة متقاربة منها:

أنه: «بيان مزية أحد الدليلين على الآخر».<sup>(١)</sup>

وقيل هو: «تغليب بعض الأمارات على بعض في سبيل الظن».<sup>(٢)</sup>

و عرف كذلك بأنه: «تقوية أحد الدليلين بوجهٍ معتبر».<sup>(٣)</sup>

و عرف بأنه «تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى لدليل»<sup>(٤)</sup>

وقال بعضهم: «بيان اختصاص الدليل بمزيد قوّة عن مقابله ليعمل بالأقوى».<sup>(٥)</sup>

و الترجيح عند المفسرين: «هو تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة

تقويه، أو لتضعيف أو ردّ ما سواه».<sup>(٦)</sup>

و استخدام هذين المصطلحين - (الترجيح والاختيار) - عند بعض العلماء قد

يكون واحداً، وقد يختلف عند بعضهم أحياناً، فهي مسألة اصطلاحية، ولا مشاحة في

الإصطلاح كما قال العلماء.

وقد ذهب إلى وجود فرق بينهما: بعض الباحثين المعاصرين من أهل التفسير،

فجعل الترجيح تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية على غيره لدليل، أو تضعيف ما سواه

من الأقوال. والاختيار: الميل إلى أحد الأقوال، مع تصحيح بقية الأقوال.<sup>(٧)</sup>

(١) الحدود في الأصول للبايجي، ص (٧٩)

(٢) البرهان في أصول الفقه، الجويني (١١٤٢/٢)

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي، ص (١٧٠)

(٤) شرح الكوكب المنير، لابن النجار الحلبي (٦١٦/٤).

(٥) البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (٤٢٥/٤).

(٦) قواعد الترجيح عند المفسرين للحري (٣٥/١).

(٧) وهو الدكتور حسين الحري في ترجيحات ابن جرير في التفسير (ص ٦٦)، وتبعه آخرون.

و لم أقف على من فرّق بينهما من المتقدمين، بل إنهم يوقعون أحدهما بمعنى الآخر، ويعبرون بهما معاً في بعض المواضع<sup>(١)</sup>، والتعريف اللغوي كما تقدم يعضد هذا، فإن الميل إلى أحد الأقوال يقتضي تضعيف غيره.

ومن خلال دراستي للمسائل في كتاب (فتح الباري) من كتاب (المرضى) إلى كتاب (الرقاق)، باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه) لم أجد الحافظ يخص ألفاظاً لترجيح وألفاظ أخرى للاختيار، فقد تنوعت وتعددت الألفاظ، واستخدم اللفظ الواحد في مواضع متعددة حسب ما يقتضيه السياق.



(١) من أمثلة إطلاقهم الترجيح على الاختيار الذي ليس فيه إشارة تضعيف بقية الأقوال: ما ذكره الحافظ ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤] حيث ذكر الأقوال في معنى الآية ثم قال عن القول الأخير: "وقد رجحه ابن جرير مع توجيه غيره". تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/١١٥).

وقد يعبرون بقولهم (الراجح المختار). يُنظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (٣/٢٤٦).

## المبحث الأول

## وجوه الترجيح عند الحافظ ابن حجر

## ١ - الترجيح بموافقة نص القرآن الكريم:

يُعدُّ الترجيح بموافقة القرآن الكريم من وجوه الترجيح التي استخدمها الحافظ ابن حجر في (فتح الباري)، فهو يرجح الرواية التي توافق نص القرآن الكريم على غيرها.

\*مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٩٣/١٠):

«قال ابن بطال: مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للاب من البر، قال: وكان ذلك لصعوبة الحمل، ثم الوضع، ثم الرضاع، فهذه تنفرد بها الأم وتشقى بها، ثم تشارك الأب في التربية. وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤] فسوى بينهما في الوصاية وخصَّ الأم بالأمر الثلاثة. قال القرطبي: المراد أن الأم تستحق على الولد الحظ الأوفر من البر، وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة. وقال عياض: وذهب الجمهور إلى أن الأم تفضل في البر على الأب. وقيل: يكون برهما سواء. ونقله بعضهم عن مالك. والصواب الأول»<sup>(١)</sup>.

## ٢ - الترجيح بالسنة النبوية:

وهذا أمر متعارف، ومنهج مشهور عند العلماء، فالسنة تشرح بعضها بعض، وقد اعتمد الحافظ ابن حجر على هذا الوجه اعتماداً جلياً في الترجيح.

\* ومثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٢١/١١):

«قوله: (لأستغفر الله وأتوب إليه) ظاهره أنه يطلب المغفرة ويعزم على التوبة،

(١) يُنظر: المسألة رقم (٤٧) من الرسالة.

ويحتمل أن يكون المراد يقول هذا اللفظ بعينه، ويرجح الثاني ما أخرجه النسائي بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه» في المجلس قبل أن يقوم مائة مرة وله من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ «إنا كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس: رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور مائة مرة»<sup>(١)</sup>.

### ٣- الترجيح بالدلالة اللغوية:

اهتم الحافظ ابن حجر بالجانب اللغوي في كتابه (فتح الباري) اهتماماً كبيراً، إدراكاً منه لأهمية هذا الجانب الترجيحي، فكان من أهم جوانب استخدام اللغة عنده في الترجيح مما وقفت عليه، ما يلي:

#### (أ) دلالة المشهور المستفيض من كلام العرب:

قد راعى الحافظ ابن حجر جانب شهرة القول في ترجيحه بين الأقوال، كما راعى أيضاً جانب الشهرة في ترجيح الروايات:

\*ومن الأمثلة على ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٤٤):

«قوله: (كان المشركون يفرقون) هو بسكون الفاء، وضم الراء، وقد شددتها بعضهم.

حكاه عياض قال: والتخفيف أشهر، وكذا في قوله: «ثم فرق» الأشهر فيه التخفيف»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥٠٠):

«قوله: (وكره لكم قيل وقال) في رواية الشعبي: «وكان ينهى عن قيل وقال» كذا

(١) يُنظر المسألة رقم (٨٦) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٤٠) من الرسالة.

للاكثر في جميع المواضع بغير تنوين. ووقع في رواية الكشميهني هنا «قيلاً وقالاً»  
والأول أشهر»<sup>(١)</sup>.

(ب) الترجيح بالشعر:

قد اهتم الحافظ ابن حجر بالغة العرب والشعر، فكان أحياناً يرجح بما يشهد له  
الشعر.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢١٦/١٠):

« فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ فِي صِفَةِ النَّارِ مِنْ بَدَأِ الْخَلْقِ بِلَفْظِ «فَأَبْرِدُوهَا»  
والمشهور في ضبطها بهمزة وصل، والراء مضمومة، وحكي كسرهما، يقال: بردت الحمى  
أَبْرُدَهَا بَرْدًا، بوزن قَتَلْتَهَا أَقْتُلُهَا قَتْلًا، أي سكنت حرارتها، قال شاعر الحماسة:

إِذَا وَجَدْتَ هَيْبَ الْحُبِّ فِي كَيْدِي      أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ  
هَبْنِي بَرْدَتْ بِبَرْدِ الْمَاءِ ظَاهِرُهُ      فَمَنْ لِنَارٍ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَقَدُّ<sup>(٢)</sup>

٤ - الترجيح بالسياق<sup>(٣)</sup>:

وهو من وجوه الترجيح المعتمدة عند العلماء، وقد اهتم الحافظ ابن حجر بهذا  
الأمر، فاحتكم إلى السياق عند ترجيحه.

(١) يُنظَرُ: المسألة رقم (٤٩) من الرسالة.

(٢) يُنظَرُ: المسألة رقم (١٢) من الرسالة.

(٣) السياق في اللغة: [سوق] السين والواو والقاف أصل واحد وهو حدود الشيء يقال ساقه يسوقه سوقاً،  
وسياق الكلام تتابعه وأسلوبه الذي يجري عليه. مقاييس اللغة (٣/١١٧)، المعجم الوسيط (١/٤٦٥).  
السياق في الاصطلاح: هو "بناء نصي كامل من فقرات مترابطة، في علاقته بأي جزء من أجزائه أو تلك  
الأجزاء التي تسبق أو تتلو مباشرة فقرة أو كلمة معينة، ودائماً ما يكون السياق مجموعة من الكلمات وثيق  
الترابط بحيث يُلقى ضوء لا على معاني الكلمات المفردة فحسب بل على معنى وغاية الفقرة بأكملها.  
معجم المصطلحات الأدبية لإبراهيم فتحي، ص (٢٠١-٢٠٢).

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٩٦/١٠):

«قوله: (باب ما يجوز من الظن) كذا للنسفي، ولأبي ذر عن الكشميهني، وكذا في ابن بطال، وفي رواية القابسي والجرجاني «ما يكره» وللباقين «ما يكون» والأول أليق بسياق الحديث»<sup>(١)</sup>.

#### ٥- إعماله لقواعد الترجيح عند المحدثين<sup>(٢)</sup>:

ومن أهم القواعد التي عمل بها الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي تَرْجِيحِهِ لِلْمَسَائِلِ التي وقفت عليها في هذا البحث، ما يلي:

#### (أ) ترجيح الرواية التي في الصحيحين:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١٠):

«قوله: (قتادة عن أبي المتوكل)، كذا لشعبة، وسعيد بن أبي عروبة وخالفها شيبان، فقال: عن قتادة، عن أبي بكر الصديق، عن أبي سعيد، أخرجه النسائي، ولم يرجح، والذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل، لاتفاق الشيخين عليها، شعبة وسعيد أولاً، ثم البخاري ومسلم ثانياً، ووقع في رواية أحمد عن حجاج عن شعبة عن قتادة سمعت أبا المتوكل»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٦٥) من الرسالة.

(٢) وهذه القواعد الترجيحية لا حصر لها لأنها تخضع لاجتهاد العالم، وقد متفاوت من عالم لآخر، ولم أجد أحداً من العلماء قال بحصرها، بل إن بعضهم تركها مبثوثة منثورة في كتبهم، متفاوتة في العدد بين القلة والكثرة، ولهذا فقد نهضت الدراسات الحديثية والمعاصرة محاولة جمع ما تفرق تحت مظلات معتبرة عند أهل الشأن ومن أحسن ما وقفت عليه في ذلك رسالة علمية للدكتورة. عائشة الحربي - حفظها الله - بعنوان (قواعد المحدثين في الترجيح ودفع التعارض في الأسانيد والمتون) جمعت فيها قواعد الترجيح عند المحدثين وأساليب دفع التعارض عند وقوعه.

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٩) من الرسالة.

## (ب) ترجيح رواية الأكثر:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٥٥):

«قوله: (أن أرسل إلى أبي بكر وابنه) كذا للأكثر بالواو وألف الوصل والموحدة والنون، ووقع في رواية مسلم «أو ابنه» بلفظ أو التي للشك أو للتخيير، وفي أخرى «أو آتية» بهمزة ممدودة بعدها مثناة مكسورة ثم تحتانية ساكنة من الإتيان بمعنى المجيء، والصواب الأول»<sup>(١)</sup>.

## (ج) ترجيح رواية الأكثر والأحفظ:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٥٥):

«قد أخرج أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من رواية الأعرج عن أبي هريرة رفعه «من عرض عليه طيب فلا يردّه، فإنه طيب الريح خفيف المحمل» وأخرج مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده «ريحان» بدل «طيب»، والريحان: كل بقلة لها رائحة طيبة، قال المنذري: ويحتمل أن يراد بالريحان جميع أنواع الطيب، يعني مشتقا من الرائحة. قلت: مخرج الحديث واحد، والذين رووه بلفظ الطيب أكثر عددا، وأحفظ، فروايتهم أولى»<sup>(١)</sup>.

(د) ترجيح رواية من له متابع<sup>(١)</sup>:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٧٤٣):

(١) يُنظَر: المسألة رقم (٣) من الرسالة.

(٢) يُنظَر: المسألة رقم (٤٢) من الرسالة.

(٣) المتابعة: هي وجود راوٍ آخر قد وافق الراوي على روايته. فإن وافقه في نفس شيخه فهي (المتابعة التامة) وإن وافقه في شيخ آخر ممن هو فوق شيخه في السند فهي (المتابعة القاصرة) ويُستفاد منها التقوية. يُنظَر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، لحافظ ابن حجر، ص (٨٧)، فتح المغيث للسخاوي (١/٢١).



«قوله: (سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة) هكذا قال آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، وتابعه عاصم بن علي - كما سيأتي بعد باب<sup>(١)</sup> - والحجاج بن محمد عند النسائي، وأبو داود الطيالسي، ويزيد بن هارون، عند الترمذي، وابن أبي فديك عند الإسماعيلي، وأبو عامر العقدي عند الحاكم، كلهم عن ابن أبي ذئب، وخالفهم القاسم بن يزيد عند النسائي، فلم يقل فيه عن أبيه، وكذا ذكره أبو نعيم من طريق الطيالسي، وكذلك أخرجه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، من رواية محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولم يقل عن أبيه، ورجح الترمذي رواية من قال عن أبيه، وهو المعتمد»<sup>(٢)</sup>.

(هـ) ترجيح الرواية بالجزم على الرواية بالشك أو التردد.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٧٣):

«قوله: (دارا بالمدينة) هي لمروان بن الحكم، وقع ذلك في رواية محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع عند مسلم من هذا الوجه. وعند مسلم أيضا والإسماعيلي من طريق جرير عن عمارة: «دارا تبني لسعيد أو لمروان» بالشك. وسعيد هو ابن العاص بن سعيد الأموي، وكان هو ومروان بن الحكم يتعاقبان إمرة المدينة لمعاوية. والرواية الجازمة أولى»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٥٠)، الفتح (١٠/٧٤٨).

(٢) يُنظر: مسألة رقم (٧٩) من الرسالة.

(٣) يُنظر: مسألة رقم (٤٣) من الرسالة.

## المبحث الثاني

### صيغ الترجيح وأساليبه عند الحافظ ابن حجر

#### ❖ (أ) صيغ الترجيح عند الحافظ ابن حجر:

استخدم الحافظ ابن حجر رَجْمَهُ اللهُ في شرحه على الصحيح، صيغ متنوعة في الترجيح، تتفاوت في الجزالة والقوة، ويمكن إجمالها على النحو التالي:

#### ١- الترجيح بلفظ صريح:

هذه الصيغة تكون من أقوى صيغ الترجيح عند الحافظ، لأنها تصريح واضح على أن هذا القول أو المعنى هو المراد، وما عداه فهو مردود عنده.

#### \*وله في ذلك صيغ متعددة، منها:

- قوله: الصواب<sup>(١)</sup> أو الصواب الأول<sup>(٢)</sup> أو وهو الصواب<sup>(٣)</sup> أو صوابه<sup>(٤)</sup>.
- قوله: المعتمد<sup>(٥)</sup> أو الأول المعتمد<sup>(٦)</sup> أو وهو المعتمد<sup>(٧)</sup> أو الذي ينبغي أن يعتمد<sup>(٨)</sup> أو المعتمد للترجيح<sup>(٩)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٨) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٣) من الرسالة.

(٣) يُنظر: المسألة رقم (١٨) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٧٨) من الرسالة.

(٥) يُنظر: المسألة رقم (٥٤) من الرسالة.

(٦) يُنظر: المسألة رقم (٦) من الرسالة.

(٧) يُنظر: المسألة رقم (٣٣) من الرسالة.

(٨) يُنظر: المسألة رقم (٧٦) من الرسالة.

(٩) يُنظر: المسألة رقم (٨٢) من الرسالة.

- قوله: الراجح<sup>(١)</sup> أو فالراجح<sup>(٢)</sup> أو فيرجح الاحتمال الأول<sup>(٣)</sup> أو ويرجح الثاني<sup>(٤)</sup> أو رجحان هذه الراوية<sup>(٥)</sup> أو الأول هو المرجح<sup>(٦)</sup>.
- قوله: المشهور<sup>(٧)</sup> أو هو المشهور<sup>(٨)</sup>.
- قوله: وهو المعروف<sup>(٩)</sup>.

## ٢- الترجيح بأفعل التفضيل:

استعمل الحافظ ابن حجر هذه الصيغة للدلالة على القول الراجح عنده، وهي تنصّ على تحسين قول من الأقوال وتفضيله على غيره.

**\* \* \* قوله في ذلك صيغ متعددة، منها:**

- قوله: أرحج<sup>(١)</sup> أو الأرحج<sup>(٢)</sup> أو الأول أرحج<sup>(٣)</sup> أو أرحجها الأول<sup>(٤)</sup>
- قوله: أوجه<sup>(٥)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٢٦) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٣٧) من الرسالة.

(٣) يُنظر: المسألة رقم (١٠٥) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٨٦) من الرسالة.

(٥) يُنظر: المسألة رقم (٦٦) من الرسالة.

(٦) ينظر: المسألة رقم (٥١) من الرسالة.

(٧) يُنظر: المسألة رقم (٥٩) من الرسالة.

(٨) يُنظر: المسألة رقم (١٧) من الرسالة.

(٩) يُنظر: المسألة رقم (١٥) من الرسالة.

(١٠) يُنظر: المسألة رقم (٥٣) من الرسالة.

(١١) يُنظر: المسألة رقم (٦١) من الرسالة.

(١٢) يُنظر: المسألة رقم (٤) من الرسالة.

(١٣) يُنظر: المسألة رقم (٧) من الرسالة.

(١٤) يُنظر: المسألة رقم (٨٩) من الرسالة.

- قوله: أصوب<sup>(١)</sup>.
- قوله: أولى<sup>(٢)</sup> أو الأولى<sup>(٣)</sup> أو الأول أولى<sup>(٤)</sup>.
- قوله: أصح<sup>(٥)</sup>.
- قوله: أليق<sup>(٦)</sup>.
- قوله: أشهر<sup>(٧)</sup> الأشهر<sup>(٨)</sup> أو هو الأشهر<sup>(٩)</sup>.
- قوله: أثبت<sup>(١٠)</sup>.
- قوله: أظهر<sup>(١١)</sup>.
- قوله: أوضح<sup>(١٢)</sup>.
- قوله: أشمل<sup>(١٣)</sup>.

- 
- (١) يُنظر: المسألة رقم (٨٨) من الرسالة.
  - (٢) يُنظر: المسألة رقم (٢٢) من الرسالة.
  - (٣) يُنظر: المسألة رقم (٢٤) من الرسالة.
  - (٤) يُنظر: المسألة رقم (١) من الرسالة.
  - (٥) يُنظر: المسألة رقم (٦٨) من الرسالة.
  - (٦) يُنظر: المسألة رقم (٦٥) من الرسالة.
  - (٧) يُنظر: المسألة رقم (٤٠) من الرسالة.
  - (٨) يُنظر: المسألة رقم (٢٠) من الرسالة.
  - (٩) يُنظر: المسألة رقم (٩٨) من الرسالة.
  - (١٠) يُنظر: المسألة رقم (٤٣) من الرسالة.
  - (١١) يُنظر: المسألة رقم (٥٨) من الرسالة.
  - (١٢) يُنظر: المسألة رقم (٢٩) من الرسالة.
  - (١٣) يُنظر: المسألة رقم (٨٠) من الرسالة.

## ٣- الترجيح بتضعيف القول الآخر:

قد استعمل الحافظ ابن حجر هذه الصيغة في كتابة (فتح الباري)، فنجده يذكر الأقوال في المسألة، ثم ينصُّ على تضعيف أحدهما، أو تخطئته، مما يدل على ترجيح نظيره.

وللحافظ في ذلك صيغ متعددة، منها:

- قوله: تصحيف<sup>(١)</sup> أو وهو تصحيف<sup>(١)</sup>، تصحيف بين<sup>(١)</sup>.

- قوله: غلط<sup>(١)</sup>.

- قوله: وهو خطأ وأشد خطأ منه<sup>(١)</sup>.

- قوله: وهو وهم<sup>(١)</sup> ووهم<sup>(١)</sup>.

## ٤- الترجيح بتصدير أو تعقيب القول الراجح بعبارة تدل على رجحانه، والمقصود

استعمال الحافظ ابن حجر عبارات تُشعر بميله إلى أحد الأقوال في المسألة.

\*ومن الصيغ في ذلك:

- قوله: الذي يظهر ترجيح<sup>(١)</sup>، الذي يظهر رجحان<sup>(١)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٧٤) من الرسالة.

\*\* التصحيف: هو تغيير لفظ أو معنى، واللفظ إما تصحيف بصر أو سماع، وقد يكون في السند أو المتن. المنهل الروي لابن جماعة، ص (٥٦).

(٢) يُنظر: المسألة رقم (١٠) من الرسالة.

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٢) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٩٥) من الرسالة.

(٥) يُنظر: المسألة رقم (٢٥) من الرسالة.

(٦) يُنظر: المسألة رقم (٢٧) من الرسالة.

(٧) يُنظر: المسألة رقم (٧٠) من الرسالة.

(٨) يُنظر: المسألة رقم (٩) من الرسالة.

(٩) يُنظر: المسألة رقم (٦٦) من الرسالة.

## ❖ (ب) أساليب الترجيح عند الحافظ ابن حجر:

تنوعت أساليب الترجيح عند الحافظ ابن حجر في عرض المسائل، على النحو الآتي:

١- التنصيص على القول الراجح مع ذكر الدليل، أو التعليل على صحته:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٠٦/١٠) مدلاً على ترجيحه:

«قوله: (أن عائشة حدثت) كذا للأكثر بضم أوله وب حذف المفعول، ووقع في رواية الأصيلي «حدثته» والأول أصح، ويؤيده أن في رواية الأوزاعي «أن عائشة بلغها»، ووقع في رواية معمر على الوجهين، ووقع في رواية صالح أيضاً «حدثته»<sup>(١)</sup>.

\* وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩٠/١٠) معللاً ترجيحه:

«قوله: (باب السحر) كذا وقع هنا للكثير، وسقط لبعضهم، وعليه جرى ابن بطال والإسماعيلي وغيرهما، وهو الصواب، لأن الترجمة قد تقدمت بعينها قبل بباين ولا يُعهد ذلك للبخاري إلا نادراً عند بعضٍ دون بعضٍ»<sup>(٢)</sup>.

٢- التنصيص على القول الراجح عنده بدون ذكر دليل.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٩٥/١٠).

«وقع الأمر بالاحتحال وتراً من حديث أبي هريرة في "سنن أبي داود" ووقع في بعض الأحاديث التي أشرت إليها كيفية الاحتحال، وحاصله ثلاثاً في كل عين، فيكون الوتر في كل واحدة على حدة، أو اثنتين في كل عين، وواحدة بينهما، أو في اليمين ثلاثاً، وفي اليسرى اثنتين فيكون الوتر بالنسبة لهما جميعاً، وأرجحها الأول والله أعلم»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٦٨) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (١٨) من الرسالة.

(٣) يُنظر المسألة رقم (٧) من الرسالة.

## ٣- تقديم القول الراجح على غيره.

وهذه الطريقة اصطلاحية في الترجيح، ولكن الحافظ ابن حجر لم يكن ذلك له مصطلح، ولم يلتزم في ترجيحه بتقديم الراجح أو تأخيره، بل أحياناً يقدم الراجح، وأخرى يؤخر ذكره وينص على ترجيحه.

\* ومثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤٢٧/١٠):

«اختلف في المراد بقوله: على سواك. فالراجح؛ أنه وضع سواك عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص. وقيل: المعنى قصه على أثر سواك أي بعد ما تسوك»<sup>(١)</sup>.

## ٤- تقديم ذكر القول المرجوح على الراجح:

\* ومثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٩/١١):

«قوله: (من الفقه أنه لم يستأذنهم حين قام وخرج، وفيه أنه تهباً للقيام وهو يريد أن يقوموا)، ثبت هذا كله للمستملي وحده هنا، وسقط للباقيين، وهو أولى»<sup>(٢)</sup>.

## ٥- ذكر القول الراجح بصيغة الجزم، والأقوال الأخرى بصيغة التمریض.

وهذه الطريقة في الترجيح معروفة مستعملة عند العلماء، فحكاية القول بصيغة الجزم، وهي الألفاظ المبنية للفاعل - كقال وروى وذكر - دليل على صحته، وحكايته بصيغة التمریض، وهي الألفاظ المبنية للمفعول - كروى وقيل وذكر - ونحوها، دليل على ضعفه.

\* ومثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١٦٨/١١):

«قوله: (فإنه لا مستكره له) في حديث أبي هريرة «فإنه لا مكره له» وهما بمعنى، والمراد أن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء

(١) يُنظر: المسألة رقم (٣٧) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٨١) من الرسالة.

فيخفف الأمر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه، وأما الله سبحانه فهو منزّه عن ذلك فليس للتعليق فائدة. وقيل: المعنى أن فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه، والأول أولى<sup>(١)</sup>.

#### ٦- ترجيح القول بردّ أو تضعيف ما سواه:

\* من الأمثلة على ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٨٢/١٠) مصرحاً بترجيح القول الراجح وتضعيف القول المرجوح:

«وقولها: (لأخيفن) معناه: لأفعلنّ فعلاً يخالفه، وقد اختلف في ضبطه فروي (لأخالفنّ) وهو أوضح في المراد، وروي (لأحشّن) من الحِشْنِ بالمهملة، والنون، والمثلثة، واستبعد، لكن يمكن أن يكون بلغها أنّ أبا هريرة حلف على كراهية ذلك فأرادت المبالغة في مخالفته، وروي (لأخيفنّ) بكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم فاء، وهو تصحيف، وقد وجهت بأن مرادها أنّه إذا بلغه أنّها خالفته أمسك عن ذلك خوفاً منها، وهذا في غاية البعد<sup>(٢)</sup>.

\* وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢١/١٠-٣٢٢) مكتفي برد القول المرجوح دون التصريح بلفظ الترجيح للقول الراجح:

«التجلجل بجيمين؛ التحرك، وقيل: الجلجلة؛ الحركة مع صوت، وقال ابن دريد: كل شيء خلطت بعضه ببعض فقد جلجلته، وقال ابن فارس: التجلجل أن يسوخ في الأرض مع اضطراب شديد، ويندفع من شق إلى شق، فالمعنى: يتجلجل في الأرض، أي ينزل فيها مضطرباً متدافعاً، وحكى عياض، أنّه روى يتجلجل بجيم واحدة، ولام ثقيلة، وهو بمعنى يتغطى، أي تغطية الأرض، وحكى عن بعض الروايات أيضاً يتخلخل بخاءين معجمتين واستبعدها، إلا أن يكون من قولهم خلخلت العظم إذا

(١) يُنظر: المسألة رقم (٩٢) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٢٩) من الرسالة.



أخذت ما عليه من اللحم، وجاء في غير الصحيحين؛ يتحلحل بحاءين مهملتين، قلت: والكل تصحيف إلا الأول»<sup>(١)</sup>.

\*وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٦٦٨/١٠) مصرحاً بتضعيف إحدى الراويات، ومدلاً على الرواية المقابلة دون أن ينص على ترجيحها:

«حكى عياض أن في رواية السمرقندي في مسلم (أم سلمة) بدل (أم سليم) قال: وقوله في الرواية الأخرى مع نساء النبي ﷺ يقوي أنها ليست من نسائه» قلت: وتضافر الروايات على أنها أم سليم يقضي بأن قوله أم سلمة تصحيف»<sup>(٢)</sup>.

#### ٧- التصدير بذكر الأقوال، ثم الترجيح:

\*مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٢١٥/١٠-٢١٦):

«اختلف في نسبتها إلى جهنم، فقليل: حقيقة، واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدّر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك، كما أن أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة، وقد جاء في حديث أخرجه البزار من حديث عائشة بسند حسن، وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد، وعن أبي ریحانة عند الطبراني، وعن ابن مسعود في مسند الشهاب: «الحَمَى حظ المؤمن من النار» وهذا كما تقدم في حديث الأمر بالإبراد، أن شدة الحر من فيح جهنم، وأن الله أذن لها بنفسين، وقيل: بل الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى أن حرّ الحمى شبيه بحرّ جهنم، تنبيهاً للنفوس على شدة حرّ النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قَرَبَ منها من حرّها، كما قيل بذلك في حديث الإبراد، والأول أولى»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٢١) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٧٤) من الرسالة.

(٣) يُنظر: المسألة رقم (١١) من الرسالة.

## ٨- التنصيص على القول الراجح مع التنصيص على القول المرجوح في آن واحد:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٣٠/١٠):

«قوله: وقال جعفر بن ربيعة كذا للأكثر، وهو الصواب، ووقع في رواية أبي ذر وقال: جعفر بن حيان، وكذا وقع عند بن بطل، وهو خطأ، وقد ذكرها في الزكاة أيضا تعليقا<sup>(١)</sup> بزيادة فقال: وقال الليث، حدثني جعفر. وبينت هناك أن لليث فيه إسنادا آخر، من رواية عيسى بن حماد عنه، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد»<sup>(٢)</sup>.

## ٩- أن يذكر الحافظ روايتين، ويبين إمكانية الجمع بينهما، ثم يشير إلى الراجح:

\* مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٧٩/١٠):

«وقع في رواية أبي ضمرة عند الإسماعيلي « فأقام أربعين ليلة » وفي رواية وهيب عن هشام عند أحمد « ستة أشهر » ويمكن الجمع بأن تكون الستة أشهر من ابتداء تغير مزاجه والأربعين يوما من استحكامه، وقال السهيلي: لم أقف في شيء من الأحاديث المشهورة على قدر المدة التي مكث النبي ﷺ فيها في السحر حتى ظفرت به في " جامع معمر " عن الزهري أنه لبث ستة أشهر، كذا قال وقد وجدناه موصولا<sup>(١)</sup> بإسناد الصحيح فهو المعتمد»<sup>(٢)</sup>.

(١) المعلق: هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر، كقول الشافعي: قال نافع أو قال ابن عمر أو قال النبي ﷺ وكأنه مأخوذ من تعليق الجدار أو الطلاق لاشتراكهما في قطع الاتصال. يُنظر: المنهل الروي، ص (٤٩)، النكت على مقدمة ابن الصلاح، للزركشي (١/٩٧).

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٢٣) من الرسالة.

(٣) الموصول ويسمى المتصل أيضا: هو ما اتصل بإسناد سماع كل راو له ممن فوقه إلى منتهاه. يُنظر: الغاية في شرح لهداية في علم الرواية، للسخاوي، ص (١٦٤)، تدريب الراوي (١/١٨٣).

(٤) يُنظر: المسألة رقم (١٦) من الرسالة.

١٠ - قد يذكر المسألة في موضعين أو أكثر، ويرجح بصيغ مختلفة في كلا الموضعين.

قد ينصُّ الحافظ ابن حجر أحياناً على ترجيح قول ما في مسألة بعينها في موضع ما من الفتح، ثم ينص على ترجيح نفس القول في هذه المسألة في موضع آخر من الفتح بصيغة ترجيح مختلفة، وربما يصرح بالترجيح في أحد المواضع دون الآخر.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٦٥/٨) باب (مرض النبي ﷺ ووفاته) مرجحاً للمسألة في أكثر من موضع بصيغ مختلفة:

«المراد بالمعوذات سورة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، وجمع إما باعتبار أن أقل الجمع اثنان أو باعتبار أن المراد الكلمات التي يقع التعوذ بها من السورتين، ويحتمل أن المراد بالمعوذات هاتان السورتان مع سورة الإخلاص وأطلق ذلك تغليباً، وهذا هو المعتمد»<sup>(١)</sup>.

وقال في ترجيح المراد بالمعوذات أيضاً في الفتح (٢٤٠/١٠) باب (الرُّقَى بِالْقُرْآنِ وَالْمَعُودَاتِ).

«قوله: (بالقرآن والمعوذات) هو من عطف الخاص على العام، لأن المراد بالمعوذات سورة الفلق، والناس، والإخلاص، كما تقدم في أواخر التفسير<sup>(٢)</sup>، فيكون من باب التغليب، أو المراد الفلق، والناس، وكل ما ورد من التعويد في القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [التحل: ٩٨] وغير ذلك والأول أولى»<sup>(٣)</sup>.

\* قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٧٣٧/٨) باب ﴿وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢] مستعرضاً الأقوال في المسألة دون ترجيح:

(١) يُنظر: المسألة رقم (١٣) من الرسالة.

(٢) يُنظر: الفتح (٧٨/٩).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (١٣) من الرسالة.

«قوله: (قامت الرحم) يحتمل أن يكون على الحقيقة، والأعراض يجوز أن تتجسد وتتكلم بإذن الله، ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها، ويحتمل أن يكون ذلك على طريق ضرب المثل والاستعارة، والمراد تعظيم شأنها وفضل وأصلها وإثم قاطعها»<sup>(١)</sup>.

ثم عرض الحافظ المسألة مع الترجيح في الفتح (٥١٢/١٠) باب (من وصل وصله الله)

فقال: «قوله: (قامت الرحم فقالت) قال ابن أبي جمرة: يحتمل أن يكون بلسان الحال، ويحتمل أن يكون بلسان القول، قولان مشهوران، والثاني أرجح، وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي، أو يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا، قولان أيضا مشهوران، والأول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك، ولما في الأولين من تخصيص عموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل، ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شيء. قلت: وقد تقدم في تفسير القتال<sup>(٢)</sup>، حمل عياض له على المجاز، وأنه من باب ضرب المثل، وقوله أيضا: يجوز أن يكون الذي نسب إليه القول ملكا يتكلم على لسان الرحم»<sup>(٣)</sup>.

### ١١ - التصدير بذكر الترجيح أولاً، ثم ذكر بقية الأقوال في المسألة:

قد يذكر الحافظ ابن حجر أحياناً القول الراجح، وينص على ترجيحه بإحدى صيغ الترجيح، ثم يذكر بقية الأقوال في المسألة.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥٤٥/١٠):

«قوله: (عن أبي شريح) هو الخزاعي، ووقع كذلك عند أبي نعيم، واسمه على المشهور «خويلد» وقيل: عمرو، وقيل: هانئ، وقيل: كعب»<sup>(٤)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٥٣) من الرسالة.

(٢) يُنظر: فتح الباري (٧٣٧/٨).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٥٣) من الرسالة.

(٤) يُنظر المسألة رقم (٥٩) من الرسالة.

١٢ - أن يذكر الروايات في المسألة، وبين الراوية الراجحة وما يوافقها في المعنى

من الروايات الأخرى:

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٨١):

« قوله: (فإنها تجم) بفتح المثناة وضم الجيم، وبضم أوله وكسر ثانيه، وهما بمعنى، ووقع في رواية الليث: «فإنها مجمة» بفتح الميم والجيم، وتشديد الميم الثانية، هذا هو المشهور، وروى: بضم أوله وكسر ثانيه، وهما بمعنى، يقال: جَمَّ، وَأَجَمَّ والمعنى أنها تريح فؤاده وتزيل عنه الهم وتنشطه، والجام بالتشديد؛ المستريح، والمصدر الجمام والاجمام، ويقال: جَمَّ الفرس وَأَجَمَّ؛ إذا أريح فلم يركب، فيكون أدعى لنشاطه، وحكى ابن بطال أنه روى تخم بخاء معجمة، قال: « والمخمة المكنسة»<sup>(١)</sup>.



(١) يُنظر: المسألة رقم (٥) من الرسالة.

## المبحث الثالث

### أنواع المسائل التي رجحها ابن حجر

#### وفيه ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: المسائل المتصلة بتراجم الكتب والأبواب.
- المطلب الثاني: المسائل المتصلة بسند الحديث.
- المطلب الثالث: المسائل المتصلة بمتن الحديث.

\* \* \* \* \*

## المطلب الأول

### المسائل المتصلة بتراجم الكتب والأبواب

اهتم الحافظ ابن حجر بتراجم أبواب صحيح البخاري، حيث تعرّض لعدّة جوانب متعلقة بها، ومنها ما يلي:

#### ١- توضيح مراد الإمام البخاري من الترجمة.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٠/١٠):

«قوله: (بالقرآن والمعوذات) هو من عطف الخاص على العام، لأن المراد بالمعوذات سورة الفلق، والنّاس، والإخلاص، كما تقدم في أواخر التفسير، فيكون من باب التغليب، أو المراد الفلق، والنّاس، وكلّ ما ورد من التعويد في القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] وقوله تعالى: ﴿فَأَسْتَعِذُّ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] وغير ذلك والأول أولى»<sup>(١)</sup>.

#### ٢- بيان ثبوت ترجمة باب، أو سقوطها في نسخ البخاري.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩٠/١٠):

«قوله: (باب السحر) كذا وقع هنا للكثير، وسقط لبعضهم، وعليه جرى بن بطال والإسماعيلي وغيرهما، وهو الصواب، لأن الترجمة قد تقدمت بعينها قبل بابين ولا يُعهد ذلك للبخاري إلا نادرا عند بعض دون بعض»<sup>(٢)</sup>.

#### ٣- بيان ثبوت الزيادة، أو حذفها في ترجمة الباب:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٥١/١٠):

«قوله: (باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه) أي في بعض الثياب،

(١) يُنظر: المسألة رقم (١٣) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (١٨) من الرسالة.

ووقع في شرح ابن بطال ومستخرج أبي نعيم زيادة (افتراشه) في الترجمة، والأولى ما عند الجمهور، وقد ترجم للافتراش مستقلاً كما سيأتي بعد أبواب<sup>(١)</sup>.

#### ٤- توضيح اللفظة المناسبة لترجمة الباب.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٦٤/١٠):

«قوله: (باب ما يرخص للرجال من الحرير للحِجَّةِ) بكسر المهملة وتشديد الكاف؛ نوع من الجرب أعادنا الله تعالى منه، وذكر الحكمة مثالا لا قيادا، وقد ترجم له في الجهاد الحرير للجرب، وتقدم أن الراجح أنه بالمهملة وسكون الراء<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

#### ٥- ترجيح القول الذي يوافق ترجمة الباب.

\*مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي (٢٤٩/١٠):

«واختلف في المراد بالنظرة؛ فقيل: عين من نظر الجن، وقيل: من الإنس، وبه جزم أبو عبيد الهروي، والأولى أنه أعم من ذلك، وأنها أصيبت بالعين، فلذلك أذن ﷺ في الاسترقاء لها، وهو دال على مشروعية الرقية من العين على وفق الترجمة<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

#### ٦- توضيح لفظ الترجمة الأليق بسياق الحديث المدرج تحتها.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥٩٦/١٠):

«قوله: (باب ما يجوز من الظن) كذا للنسفي، ولأبي ذر عن الكشميهني، وكذا في ابن بطال، وفي رواية القاسبي والجرجاني «ما يكره» وللباقين «ما يكون» والأول أليق بسياق الحديث<sup>(٦)</sup>».

(١) يُنظر: المسألة رقم (٢٤) من الرسالة.

(٢) فتح الباري (١٢٤/٦).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٢٦) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (١٤) من الرسالة.

(٥) يُنظر: المسألة رقم (٦٥) من الرسالة.



٧- بيان الراجح في طريقة إيراد ترجمة الباب، إما بالعطف على ما قبلها فتكون ترجمة واحدة، أو بالفصل بينهما فتكون ترجمتان.

﴿مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٧٠/١١-٧١):

«وقد ذكرت في المقدمة عن أبي ذر راوي الكتاب ما يؤيد ما ذكره من أن بعض من سمع الكتاب كان يضم بعض التراجم إلى بعض ويسد البياض وهي قاعدة يفتزع إليها عند العجز عن تطبيق الحديث على الترجمة، ويؤيده إسقاط لفظ المعانقة من رواية من ذكرنا، وقد ترجم في الأدب "باب كيف أصبحت" وأورد فيه حديث بن عباس المذكور وأفرد باب المعانقة عن هذا الباب وأورد فيه حديث جابر كما ذكرت. وقوى بن التين ما قال بن بطال بأنه وقع عنده في رواية "باب المعانقة" قول الرجل كيف أصبحت بغير واو فدل على أنهما ترجمتان... "إلى قوله" فالراجح أن ترجمة المعانقة كانت خالية من الحديث»<sup>(١)</sup>.

٨- التنبيه على خطأ بعض الرواة في إيراد ترجمة ما في غير موضعها الصحيح.

﴿مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١١):

«قوله: (باب التعوذ من البخل) كذا وقعت هذه الترجمة هنا للمستملي وحده، وهي غلط من وجهين: أحدهما أن الحديث الأول في الباب وان كان فيه ذكر البخل لكن قد ترجم لهذه الترجمة بعينها بعد أربعة أبواب وذكر فيه الحديث المذكور بعينه، ثانيهما: أن الحديث الثاني يختص بعذاب القبر لا ذكر للبخل فيه أصلاً فهو بقية من الباب الذي قبله وهو اللائق به»<sup>(٢)</sup>.

٩- بيان الموضع الصواب لإيراد الترجمة، مع توضيح السبب في ذلك.

﴿مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٩٠/١٠):

(١) يُنظر: المسألة رقم (٨٤) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٩٥) من الرسالة.

«قوله: (باب السحر) كذا وقع هنا للكثير، وسقط لبعضهم، وعليه جرى بن بطال والإسماعيلي وغيرهما، وهو الصواب، لأن الترجمة قد تقدمت بعينها قبل بابين ولا يُعهد ذلك للبخاري إلا نادرا عند بعضٍ دون بعضٍ»<sup>(١)</sup>.



(١) يُنظر: المسألة رقم (١٨) من الرسالة.

## المطلب الثاني

### المسائل المتصلة بسند الحديث

اهتم الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ اهتماً كبيراً بأسانيد الأحاديث، فلم يألوا جهداً في التصدي لما قد يقع في ألفاظها من التصحيف، وضبط صيغ التحمل والأداء وأسماء الرواة وتوضيح حالهم.

ومن أهم الجوانب التي تناولها الحافظ في ترجيحاته المتعلقة بالإسناد كما وفقت عليها من خلال دراسة المسائل؛ ما يلي:

#### ١- التنبيه على اختلاف وقع في اسم راوي في السند.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٣٨٤/١٠):

«قوله: (همام) وقع في رواية ابن السكن على الفربري (هشام) بدل (همام) والذي عند الجماعة أولى»<sup>(١)</sup>.

#### ٢- التنبيه على خطأ وقع في نسب راوي في السند.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٣٣٠/١٠):

«قوله: (وقال جعفر بن ربيعة) كذا للأكثر، وهو الصواب، ووقع في رواية أبي ذر وقال: جعفر بن حيان، وكذا وقع عند ابن بطلال، وهو خطأ، وقد ذكرها في الزكاة أيضاً تعليقا بزيادة فقال: وقال الليث، حدثني جعفر. وبينت هناك أن لليث فيه إسنادا آخر، من رواية عيسى بن حماد عنه، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد»<sup>(٢)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٣٠) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٢٢) من الرسالة.

## ٣- بيان الاختلاف الواقع في ضبط اسم أحد رواة السند.

\* مثال ذلك: قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٢٠):

« الحديث الثالث حديث عمرو هو بن دينار عن أبي العباس، وهو الشاعر، عن عبدالله بن عمر، كذا للأكثر بضم العين، وللحموي وحده هنا عمرو بفتحها، والصواب الأول»<sup>(١)</sup>.

## ٤- تعيين اسم راوي في السند، وبيان الإخلاف والراجع في ذلك.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٤٢):

«قوله: (عن مولى أنس) قال أبو عبدالله: اسمه عبدالله بن أبي عتبة كذا للأكثر، وحكى الجياني أنه وقع لبعض رواة الفريبري عبدالله بدل عبدالرحمن، وأبو عبدالله المذكور هو البخاري، هكذا جزم بتسميته هنا، وتقدم كذلك مسمى هناك<sup>(٢)</sup>، وفي اسمه خلاف فقيل: عبدالرحمن، وقيل: عبيد الله بالتصغير، والمعتمد أنه عبدالله مكبرا<sup>(٣)</sup>».

## ٥- بيان ما أبهم في السند كقول الإمام البخاري "قال أصحابنا".

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤١٢-٤١٣):

«قوله: (حدثنا المكي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع قال أصحابنا عن المكي عن ابن عمر كذا للجميع)، والمعنى أن شيخه مكي بن إبراهيم حدثه به عن حنظلة، وهو ابن أبي سفيان الجمحي، عن نافع عن النبي ﷺ مرسلا<sup>(٤)</sup>، لم يذكر ابن عمر في السند، وحدث

(١) يُنظر: المسألة رقم (٧١) من الرسالة.

(٢) يُنظر: الفتح (٦/٧٠٥).

(٣) يُنظر المسألة رقم (٧٢) من الرسالة.

(٤) المرسل: هو قول التابعي الكبير قال رسول الله ﷺ: كذا أو فعل كذا، فهذا مرسل باتفاق، وأما قول من دون التابعي قال رسول الله ﷺ فقد قال أهل الفقه والأصول يسمى مرسلا سواء أكان منقطعاً أم معضلاً وبهذا قطع الخطيب ثم قال: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال رواية التابعي عن النبي ﷺ، وقال الحاكم  
⇐ =

به غير البخاري، عن مكي موصولاً بذكر ابن عمر فيه، وهو المراد بقول البخاري: «قال أصحابنا». هذا هو المعتمد. وبهذا جزم شيخنا بن الملقن رَحْمَةُ اللَّهِ لکن قال: ظهر لي أنه موقوف<sup>(١)</sup> على نافع في هذه الطريق وتلقى ذلك من الحميدي، فإنه جزم بذلك في الجمع - وهو محتمل - وأما الكرمانى فزعم أن الرواية الثانية منقطعة<sup>(٢)</sup>، لم يذكر فيها بين مكي وبن عمر أحداً، فقال: المعنى أن البخاري قال: روى أصحابنا الحديث منقطعا، فقالوا: حدثنا مكي عن ابن عمر فطرحوا ذكر الراوي الذي بينهما كذا، قال: وهو وإن كان ظاهر ما أورد البخاري، لكن تبين من كلام الأئمة أنه موصول بين مكي وبن عمر<sup>(٣)</sup>.

٦- التنبيه على الزيادة في السند، كزيادة (واو العطف ونحوها)، وبيان الصواب في إثبات هذه الزيادة أو حذفها.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٤٩٣/١٠):

«قوله: (عمارة بن القعقاع بن شبرمة) بضم المعجمة والراء بينهما موحدة كذا للأكثر، ووقع عند السفي، وكذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي عن (عمارة بن القعقاع "و" ابن شبرمة) بزيادة (واو) والصواب حذفها؛ فإن رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف عقب رواية عمارة، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق زهير بن حرب عن جرير عن عمارة<sup>(٤)</sup>».

= وغيره من أهل الحديث: لا يسمى مرسلًا وخصوا المرسل بالتابعي. يُنظر: الكفاية في علم الرواية، ص (٢١) المنهل الروي (٤٣).

(١) الموقوف: هو عند الإطلاق ما روي عن الصحابي من قوله أو فعله أو نحو ذلك فيوقف عليهم ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ. يُنظر: الكفاية في علم الرواية، ص (٢١)، المنهل الروي (٤٠).

(٢) المنقطع: هو ما لم يتصل إسناداه على أي وجه كان. يُنظر: المنهل الروي، ص (٤٦). الباعث الخيث، ص (٤٨).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٣٣) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٤٦) من الرسالة.

٧- إيراد طريقين لرواية ما، والترجيح بينهما، مع توضيح السبب في الترجيح.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١٠):

«قوله: (قتادة عن أبي المتوكل)، كذا لشعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وخالفهما شيبان فقال: عن قتادة، عن أبي بكر الصديق، عن أبي سعيد، أخرجه النسائي، ولم يرجح، والذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل، لاتفاق الشيخين عليها، شعبة وسعيد أولاً، ثم البخاري ومسلم ثانياً، ووقع في رواية أحمد عن حجاج عن شعبة عن قتادة سمعت أبا المتوكل»<sup>(١)</sup>.

٨- التنبيه على اختلاف أئمة الجرح والتعديل في توثيق أو تضعيف راوي في سند الحديث مع بيان الراجح في ذلك.

\*مثاله: قول الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥١٦/١٠):

«استشكل بعض الناس صحة هذا الحديث لما نسب إلى بعض رواه من النصب وهو الانحراف عن علي وآل بيته، قلت: أما قيس بن أبي حازم فقال يعقوب بن شيبه تكلم أصحابنا في قيس فمنهم من رفع قدره وعظمه وجعل الحديث عنه من أصح الأسانيد حتى قال بن معين: هو أوثق من الزهري ومنهم من حمل عليه وقال: له أحاديث مناكير<sup>(١)</sup>، وأجاب من أطراه بأنها غرائب وإفراجه لا يقدر فيه. ومنهم من حمل عليه في مذهبه وقال: كان يحمل على علي ولذلك تجنب الرواية عنه كثير من قدماء الكوفيين، وأجاب من أطراه بأنه كان يقدم عثمان على علي فقط. قلت: والمعتمد عليه أنه ثقة ثبت مقبول الرواية، وهو من كبار التابعين، سمع من أبي بكر الصديق فمن دونه»<sup>(٢)</sup>.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٩) من الرسالة.

(٢) المنكر: ما انفرد الراوي الضعيف به، وقد يُعَدُّ مُفْرَدُ الصَّدُوقِ منكرًا، ويقال له: المعروف: وهو ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف. يُنظر: الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص (٤٢، ٧٧)، فتح المغيث (٢٠٢/١).

(٣) يُنظر المسألة رقم (٥٤) من الرسالة.

## ٩- التنبيه على ما كان الاختلاف فيه من باب الوقف والرفع:

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٩/١٠):

« قوله: (لم يرفعه الأعمش ورفعه حسن وفطر) هذا هو المحفوظ<sup>(١)</sup> عن الثوري. وأخرجه الإسماعيلي من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو وحده مرفوعاً. من رواية مؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن الحسن بن عمرو موقوفاً. وعن الأعمش مرفوعاً<sup>(٢)</sup>. وتابعه أبو قرّة موسى بن طارق عن الثوري على رفع رواية الأعمش، وخالفه عبدالرزاق عن الثوري فرفع رواية الحسن بن عمرو وهو المعتمد<sup>(٣)</sup>».

## ١٠- إثبات زيادة أو سقط في سند الحديث، وبيان الراجح في ذلك.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٦٣/١٠):

«اختلف على الزهري في سنده، فالأكثر على ما قال شعيب، وقال معمر في المشهور عنه: عن الزهري عن عروة بدل أبي بكر موصولاً، وأخرجه بن أبي شيبه عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة مرسلاً، ووافق رباح بن زيد عن معمر الجماعة، وكذا قال هشام بن يوسف عن معمر، لكن قال عبدالله بن الأسود، وكذا قال إبراهيم بن سعيد عن الزهري، وحذف يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد مروان من السند، والصواب إثباته<sup>(٤)</sup>».

(١) المحفوظ: وهو ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة، ويقابله الشاذ: وهو ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه. يُنظر: فتح المغيث (١٩٧/١-٢٠٢)، تدريب الراوي (١/٢٤١).

(٢) المرفوع: هو ما أُضيف إلى رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاصَّةً، من قول أو فعل أو تقرير. المنهل الروي (٤٠)، تدريب الراوي (١/١٨٣).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٥٥) من الرسالة.

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٧٣) من الرسالة.

وقال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٧٤٣/١٠):

«قوله: (سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة) هكذا قال آدم بن أبي إياس، عن بن أبي ذئب، وتابعه عاصم بن علي - كما سيأتي بعد باب<sup>(١)</sup> - والحجاج بن محمد عند النسائي، وأبو داود الطيالسي، ويزيد بن هارون، عند الترمذي، وبن أبي فديك عند الإسماعيلي، وأبو عامر العقدي عند الحاكم، كلهم عن بن أبي ذئب، وخالفهم القاسم بن يزيد عند النسائي، فلم يقل فيه عن أبيه، وكذا ذكره أبو نعيم من طريق الطيالسي، وكذلك أخرجه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، من رواية محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولم يقل عن أبيه، ورجح الترمذي رواية من قال عن أبيه، وهو المعتمد»<sup>(٢)</sup>.

١١ - بيان الراجح في تسمية شيخ راوي في سند الحديث.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١٢٩/١١):

«قوله: (وقال أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبدالله وعن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله) يعني أن أبا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعاً، لكنه عند عمارة عن الأسود وهو بن يزيد النخعي، وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، وأبو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث بن سويد، ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين، فقد أخرجه الترمذي عن هناد بن السري والنسائي عن محمد بن عبيد والإسماعيلي من طريق أبي همام ومن طريق أبي كريب ومن طريق محمد بن طريف كلهم عن أبي معاوية كما قال أبو شهاب ومن تبعه، وأخرجه النسائي عن أحمد بن حرب الموصلي عن أبي معاوية فجمع بين الأسود والحارث بن سويد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي كريب، ولم أره من رواية أبي

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٥٠/٨)، الفتح (٧٤٨/١٠).

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٧٩) من الرسالة.



معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي، وإنما وجدته عند النسائي من رواية علي بن مسهر عن الأعمش كذلك. وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد أو الأسود، وتبين مما ذكرته انه عنده عنهما جميعاً، واختلف على الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي، وتبين أيضاً أنه عنده عنهما جميعاً، والراجح من الاختلاف كله ما قال أبو شهاب ومن تبعه<sup>(١)</sup>.

١٢ - التنبيه على اختلاف رواة البخاري في صيغ التحديث في السند، وبيان الأصوب منها.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/١٣٨):

«قوله: (عن إسحاق) هو السبيعي (سمعت البراء أن النبي ﷺ أمر رجلاً ح. وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب) كذا للأكثر، وفي رواية السرخسي «عن أبي إسحاق سمعت البراء» والأول أصوب وإلا لكان موافقاً للرواية الأولى من كل جهة»<sup>(٢)</sup>.



(١) يُنظر: المسألة رقم (٨٧) من الرسالة.

(٢) يُنظر: المسألة رقم (٨٨) من الرسالة.

## المطلب الثالث

### المسائل المتصلة بمتن الحديث

لقد كان اهتمام الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ بمتون الأحاديث واضح جلي، حيث تناولها بشرح والتفصيل، مع بيان اختلاف ألفاظ روايات الصحيح، والترجيح بينها. ومن أبرز الجوانب التي تناولها عند الترجيح في متون الأحاديث ما يلي:

#### ١- ضبط كلمة واردة في المتن:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٢١٦/١٠):

«في رواية عبيد الله بن عُمَرَ عن نافع في صفة النار من بدء الخلق بلفظ «فَأَبْرِدُوهَا» والمشهور في ضبطها بهمزة وصل، والراء مضمومة، وحُكِّي كسرهما»<sup>(١)</sup>.

#### ٢- توضيح مبهم<sup>(٢)</sup> ورد ذكره في المتن:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٥٥٩/١٠):

«في "باب المداراة"<sup>(٣)</sup> ما يدل على أن تفسير المبهم هنا بمخرمة هو الراجح»<sup>(٤)</sup>.

#### ٣- التنبيه على غلط وقع في لفظة من ألفاظ المتن:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ في الفتح (٣٧٤/١٠)

«قوله: (أزرار) وقع للأكثر وفي رواية أبي أحمد الجرجاني «أزار» براء واحدة وهو غلط، والمعنى أنها كانت تخشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميتها فكانت تزرر

(١) يُنظر: المسألة رقم (١٢) من الرسالة.

(٢) المُبْهَم: هو مَنْ لم يُسَمَّ في الحديث إسناداً أو متناً، من الرجال والنساء. يُنظر: الباعث الحثيث، ص (٩١)، فتح المغيث للسخاوي (١/١٤٥).

(٣) الفتح (١٠/٦٤٩).

(٤) يُنظر: المسألة رقم (٦٠) من الرسالة.

ذلك لئلا يبدو منه شيء فتدخل في قوله ﷺ: «كاسية عارية»<sup>(١)</sup>.

٤- التنبيه على وقوع تصحيف في لفظة من ألفاظ المتن.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٦٧-٦٦٨):

«حكى عياض أن في رواية السمرقندي في مسلم (أم سلمة) بدل (أم سليم) قال: «وقوله في الرواية الأخرى مع نساء النبي ﷺ يقوي أنها ليست من نسائه» قلت: وتضاف الروايات على أنها أم سليم يقضي بأن قوله أم سلمة تصحيف»<sup>(٢)</sup>.

٥- بيان تفسير كلمة وردت في متن الحديث.

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/٨٨):

«(الشبج) بفتح المثناة والموحدة ثم جيم ظهر الشيء، هكذا فسره جماعة، وقال الخطابي: متن البحر وظهره، وقال الأصمعي: شبج كل شيء وسطه، وقال أبو علي في أماليه: قيل ظهره، وقيل معظمه، وقيل هوله، وقال أبو زيد في نوادره: ضرب شبج الرجل بالسيف أي وسطه، وقيل ما بين كتفيه، والراجح أن المراد هنا ظهره»<sup>(٣)</sup>.

٦- بيان غرض الإمام البخاري في اقتصاره على عبارة أو لفظة من حديث ما، بعد

إيراده حديث الباب:

\* مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/٤٦):

«قوله: (وقال أبو أسامة في الأخير حتى تستوي قائماً) وَصَلَ الْمُصَنِّفُ رِوَايَةَ أَبِي أُسَامَةَ هَذِهِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ النَّكْتَةَ فِي اقْتِصَارِ الْبُخَارِيِّ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ وَقَعَ هُنَا فِي الْآخِرِ «ثُمَّ أَرْفَعُ حَتَّى تَطْمئنَّ جَالِسًا» فَأَرَادَ الْبُخَارِيُّ أَنْ يَبِينَنَّ أَنَّ رَاوِيَهَا خَوْلَفٌ، فَذَكَرَ رِوَايَةَ أَبِي أُسَامَةَ

(١) يُنظَرُ: الْمَسْأَلَةُ رَقْمَ (٢٨) مِنَ الرَّسَالَةِ.

(٢) يُنظَرُ: الْمَسْأَلَةُ رَقْمَ (٧٤) مِنَ الرَّسَالَةِ.

(٣) يُنظَرُ: الْمَسْأَلَةُ رَقْمَ (٨٥) مِنَ الرَّسَالَةِ.

مشيرا إلى ترجيحها، وأجاب الداودي عن أصل الإشكال؛ بأن الجالس قد يسمى قائما لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥] وتعقبه ابن التين بأن التعليم إنما وقع لبيان ركعة واحدة، والذي يليها هو القيام، يعني فيكون قوله: «حتى تستوي قائما» هو المعتمد - وفيه نظر - لأن الداودي عرف ذلك، وجعل القيام محمولا على الجلوس، واستدل بالآية، والإشكال إنما وقع في قوله في الرواية الأخرى «حتى تطمئن جالسا» وجلسة الاستراحة على تقدير أن تكون مرادة، لا تشرع الطمأنينة فيها، فلذلك احتاج الداودي إلى تأويله، لكنّ الشاهد الذي أتى به عكس المراد، والمحتاج إليه هنا أن يأتي بشاهد يدل على أن القيام قد يسمى جلوسا، وفي الجملة المعتمد للترجيح كما أشار إليه البخاري، وصرح به البيهقي، وجوز بعضهم أن يكون المراد به التشهد<sup>(١)</sup>.

٧- بيان إثبات أو إسقاط قول أو تعليق للإمام البخاري، عقب حديث الباب، فقد يورد البخاري حديث الباب ثم يردفه بتعليق أو توضيح وبيان، فتختلف نسخ (صحيح البخاري) في إثباته وإسقاطه.

\*مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩/١١):

«قوله: (من الفقه أنه لم يستأذنهم حين قام وخرج، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا) ثبت هذا كله للمستملي وحده هنا، وسقط للباقيين، وهو أولى، فإنه أفرد لذلك ترجمة كما سيأتي بعد اثنين وعشرين بابا<sup>(١)</sup>».

٨- تحديد موضع التعاليق التي أوردها الإمام البخاري، هل هي عقب رواية الباب، أو مقدمة عليها، فقد يورد الإمام البخاري حديث الباب ثم يردفه بتعليق فتختلف نسخ (صحيح البخاري) في موضعها.

(١) يُنظر: المسألة رقم (٨٢) من الرسالة.

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٦١/٨)، الفتح (٧٧/١١).

(٣) يُنظر: المسألة رقم (٨١) من الرسالة.

﴿مثال ذلك: قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١١/٢٤٣):

«وقع قوله: (قال عمرو وحدثنا عبدالله بن أبي السفر... إلخ) مؤخراً في رواية أبي ذر عن التعاليق عن موسى وعن إسماعيل وعن آدم وعن الأعمش وحصين، وقدم هذه التعاليق كلها على الطريق الثانية لعمر بن أبي زائدة فصار ذلك مشكلاً لا يظهر منه وجه الصواب، ووقع قوله: «وقال عمر بن أبي زائدة» مقدماً معقباً بروايته عن أبي إسحاق عند غير أبي ذر في جميع الروايات عن الفريزي، وكذا في رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب، ويؤيد ذلك رواية الإسماعيلي ورواية أبي عوانة المذكورتان»<sup>(١)</sup>.



(١) يُنظر: المسألة رقم (١٠٠) من الرسالة.

# القسم الثاني

## ترجيحات الحافظ ابن حجر في المسائل الحديثية

من أول كتاب (المرضى)  
إلى كتاب (الرقاق، ب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه).

# كتاب المرضى

## ❖ (١) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ «خُرْفَةَ الْجَنَّةِ».

### باب: وجوب عيادة المريض

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٤١/١٠):

«ورد في فضل العيادة أحاديث كثيرة جِيَاد، منها عند مسلم والترمذي من حديث ثوبان: «أنَّ المسلم إذا عاد أخاه المسلم لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ»، وخُرْفَةُ بضم المعجمة وسكون الراء بعدها فاء ثم هاء، هي الثمرة إذا نضجت، شَبَّهَ ما يحوزه عائدُ المريض من الثواب، بما يحوزه الذي يجتني الثمر، وقيل: المراد بها هنا الطريق، والمعنى أنَّ العائد يمشي في طريق تؤديه إلى الجنة، والتفسير الأول أولى».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٤١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أنَّ النبي ﷺ في قوله: «خُرْفَةَ الْجَنَّةِ» شبه ما يحوزه عائد المريض من الثواب، بما يحوزه الذي يجتني الثمر، حيث قال هو: «أولى».

### الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أنَّ النبي ﷺ شبه ما يحوزه عائد المريض من الثواب، بما يحوزه الذي يجتني الثمر.

حكى هذا القول أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ) عن الأصمعي "عبد الملك أبو سعيد" (ت: ٢١٥هـ)<sup>(١)</sup>، وذهب إليه القاضي عياض (ت: ٥٤٤هـ) والحافظ المنذري (ت: ٦٥٦هـ) والحسن التوربشتي (ت: ٦٦١هـ)، والنووي (ت: ٦٧٦هـ) وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر وغيره من الشراح<sup>(٢)</sup>.

(١) غريب الحديث لابن سلام (١/٨١).

(٢) يُنظر على التوالي: مشارق الأنوار، للقاضي عياض (١/٢٣٣)، الترغيب والترهيب، للمنذري



و يؤيد هذا القول: ما أخرجه مسلم عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا»<sup>(١)</sup>.

وما أخرجه الإمام البخاري في "الأدب المفرد" من هذا الوجه وفيه: «قُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: مَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا»<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: أن المراد من قوله ﷺ «خرفة» الطريق؛ فيكون المعنى أن عائد المريض على طريق يؤديه إلى الجنة<sup>(٣)</sup>.

حكاه ابن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ) وغيره<sup>(٤)</sup>، وصححه ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول،

= (٤/١٦٤)، الميسر في شرح مصابيح السنة، للإمام التوربشتي (٢/٣٧٠)، شرح صحيح مسلم، للنووي (١٦/١٢٤). الفتح (١٠/١٤١)، الديباج على مسلم، للسيوطي (٥/٥١٢)، التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (١/٣٠١)، نيل الأوطار، للشوكاني (٤/٤٧).

(١) الجنا: اسم ما يجتنى من الثمر ويجمع الجنا على أجن مثل عصا وأعصى، النهاية في غريب الأثر (١/٣١٠). \* وقال النووي: «أي يؤول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها». شرح صحيح مسلم، للنووي (١٦/١٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والأدب، ب: فضل عيادة المريض) (٤/١٩٨٩) ح (٢٥٦٨).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ب: فضل عيادة المريض) (١/١٨٤).

يُنظر: صحيح الأدب المفرد، ص (١٩٨).

(٤) مشارق الأنوار (١/٢٣٣).

(٥) يُنظر: جمهرة اللغة، للأزدي (١/٥٨٨)، تهذيب اللغة، للأزهري (٧/١٥٠)، مقاييس اللغة، لابن فارس

(٢/١٧١)، مشارق الأنوار (١/٢٣٣)، غريب الحديث لابن الجوزي (١/٢٧٤).

(٦) حكاه عنه المناوي في كتابه فيض القدير (٦/١٧٧).

وهو أن النبي ﷺ شبه ما يحوزه عائد المريض من الثواب، بما يحوزه الذي يجتني الثمر، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١. موافقته تفسير النبي ﷺ بأنه جناها؛ أي ثمرها كما في صحيح مسلم وغيره، وقوله ﷺ أصح وأثبت، فشبه ما يجنيه من عاد مريضاً من الأجر العظيم، بمن يجني الثمر. (١)

٢. أن الحُرْفَة بضم المعجمة وسكون الراء بعدها فاء ثم هاء، هي الثمرة إذا نضجت (١)، ومنه قول ابن الأثير (ت: ٦٠٦ هـ): «الحرفه بالضم: اسم ما يُخْتَرَف من النخل حين يدرك» (٢)، وبه قال غير واحد من أئمة اللغة (٣)، وهي إن كانت معلومة عندهم، إلا أنها لما أضيفت في الحديث إلى الجنة جهلوا المراد منها فسألوا النبي ﷺ فقال: (جناها)، وورد في «النهاية»: أن الجنى هو ما يجني من الثمر (٤).

(١) يُنظر: مشارق الأنوار (١/٢٣٣).

(٢) الفتح (١٠/١٤١).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/٢٤).

(٤) يُنظر: العين، للفراهيدي (٤/٢٥٢)، المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (٥/١٧٠)، المغرب في ترتيب المغرب، لناصر الدين بن المطرز (١/٢٥٠)، لسان العرب، لابن منظور (٩/٦٤) مادة "حرف".

(٥) يُنظر: النهاية في غريب الأثر (١/٣١٠)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، لمحمد بن علان الصديقي (٦/٣٩).

- قال التوربشتي «الحُرْفَة - بالضم - ما يجتني من الثمار والفواكه، والمعنى إنه بسعيه إلى عيادة المريض يستوجب الجنة ومخارفها، والعيادة لما كانت مفضية إلى مخارف الجنة سميت بها». الميسر في شرح مصابيح السنة، للإمام التوربشتي (٢/٣٧٠).

- قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «في عيادة المرضى فوائد للعائد وفوائد للمعود: منها أن الإنسان إذا عاد المريض، فإنه لا يزال في مخرفة الجنة؛ يعني يجني ثمار الجنة حتى يعود». شرح رياض الصالحين للشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين (١/٤٨).

## ❖ (٢) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة "فدكية" الواردة في حديث

### الباب:

### باب: عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار

#### حديث المسألة:

عن أسامة بن زيد «أن النبي ﷺ ركب على حمارٍ على إكافٍ<sup>(١)</sup> على قطيفة فديكية<sup>(٢)</sup>، وأرذف أسامة وراءه، يعود سعد بن عبادة قبل وقعة بدر، فسار حتى مرَّ بمجلسٍ فيه عبدالله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبدالله، وفي المجلس أخلط من المسلمين والمُشركين عبدة الأوثان واليهود، وفي المجلس عبدالله بن رواحة. فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة<sup>(٣)</sup> خمر عبدالله بن أبي أنفه بردائه قال: لا تُغبروا علينا. فسلم النبي ﷺ ووقف ونزل فدعاهم إلى الله فقرأ عليهم القرآن... الحديث»<sup>(٤)</sup>.

(١) الإكاف بكسر الهمزة وتخفيف الكاف ما يوضع على الدابة، وهي للحمار كالسرج للفرس والرحل للناقة، وجمعه أكف. يُنظر: الفتح (١٥٢/١٠)، كشف المشكل (١٧/٤).

(٢) قطيفة فديكية: قطيفة هي الكساء ذات الخمل، وهو كساء غليظ منسوب إلى فديك. المحكم والمحيط الأعظم (٢١٤/٥)، الفتح (١٥٢/١٠).

وفديك قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحا، وهي قرية من شرقي خيبر على واد يذهب سيله مشرقا إلى وادي الرمة، تعرف اليوم بالحائط، وتقع ضمن نطاق منطقة حائل الإدارية بين محافظة الحليفة ومحافظة خيبر. معجم البلدان (٢٣٨/٤)، المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، ص (٢٣٥)، غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية، لبريك أبو مائلة العمري، ص (١١٧).

(٣) وهي غبارها الذي تشيره حوافرها. يُنظر: مشارق الأنوار (٦٧/٢).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المرضي، ب: عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار) (٣٩/٧) ح (٤٥٦٦)، وأخرجه مسلم (ك: الجهاد والسير، ب: في دعاء النبي ﷺ إلى الله وصبره على أذى المنافقين) (١٤٢٢/٣) ح (١٧٩٨).

﴿ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٥٢/١٠):

«قوله: (فدكية) بفتح الفاء والذال وكسر الكاف نسبة إلى فدك القرية المشهورة، كأنها صنعت فيها وحكى بعضهم أن في رواية (فركبه) بفتح الراء والموحدة الخفيفة من الركوب والضمير للحمار وهو تصحيح بين».

﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٥٢/١٠):

رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ الرَّوَايَةَ بِلَفْظِ "فَدَكِيَّةٍ" وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ تَضْعِيفِهِ الرَّوَايَةَ الْأُخْرَى بِلَفْظِ "فَرْكَبَهُ"، حَيْثُ قَالَ: «وَهُوَ تَصْحِيفٌ بَيْنٌ».

### ﴿ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «فَدَكِيَّةٍ».

وهي رواية أبي ذر عبدالرحمن بن أحمد الهروي (ت: ٤٣٤هـ)<sup>(١)</sup> وأكثر رواة مسلم<sup>(٢)</sup>، وكذا وقعت في شروح (الصحيح) المعتمدة<sup>(٣)</sup>.

وقد ذهب القاضي عياض إلى ترجيح هذه الرواية، وجزم بأنها الراوية الصحيحة<sup>(٤)</sup>، ووافقه الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

(١) يُنظر: الجامع الصحيح من رواية أبي ذر الهروي (٣/٢٨، ٣٢٣، ٣٨٠، ٤٢٩، ٤٤٠)

(٢) مشارق الأنوار (١/٢٩٠).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٣٢)، الكواكب الدراري (٢١/١٤١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/٣٠٠)، الفتح (١٠/١٥٢)، عمدة القاري (١٨/١٥٥)، إرشاد الساري (٨/٣٥٠).

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض (٦/١٧٢).

(٥) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم -، للقاضي عياض (٦/١٧٢)، الفتح (١٠/١٥٢).

الرواية الثانية: وردت بلفظ « فركبه ».

وهي رواية النسفي " أبو إسحاق إبراهيم بن معقل " (ت: ٢٩٥هـ) وبعض رواة مسلم، وجزم القاضي عياض والحافظ ابن حجر بتصحيح هذه الرواية<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - ترجيح الرواية الأولى بلفظ « فِدَكِيَّة »، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- ثبوت هذه الرواية عند البخاري في غير موضع من الصحيح<sup>(٢)</sup>، وكذا ثبوته عند كافة رواة مسلم فيما قاله القاضي عياض<sup>(٣)</sup>.

٢- أن الرواية بلفظ (فدكية) أوضح في الدلالة على المقصود، فالمعنى أن الإكاف يلي الحمار والقطيفة فوق الإكاف والراكب فوق القطيفة، وصفة هذه القطيفة (فدكية) أي منسوبة إلى فدك وهي بلدة مشهورة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة<sup>(٤)</sup>.

٣- قال القاضي عياض قوله: « ركب النبي ﷺ حمارا عليه إكاف، تحته قطيفة فدكية: كذا هي الرواية الصحيحة، صحفه بعضهم وقال مكان (فدكية): (فركبه) ولا وجه له؛

(١) مشارق الأنوار (١/ ٢٩٠)، الفتح (١٠/ ١٥٢)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: (ك: التفسير، ب: قوله تعالى: ﴿وَلَسَّمْعُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْمَى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]) (٦/ ٣٩) ح (٤٥٦٦)، وأخرجه في (ك: المرضى، ب: عيادة المريض رَاكِبًا وَمَا شِئَا وَرَدُّفَا عَلَى الْحِمَارِ) (٧/ ٣٩) ح (٤٥٦٦)، وأخرجه في (ك: اللباس، ب: الأرتداف على الدابة) (٧/ ١٦٩) ح (٥٩٦٤)، وأخرجه في (ك: الأدب، ب: كنية المشرك) (٨/ ٤٥) ح (٦٢٠٧)، وأخرجه في (ك: الإستئذان، ب: التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين) (٨/ ٥٦) ح (٦٢٥٤).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٢٩٠).

(٤) الفتح (١٠/ ١٥٢)، عمدة القاري (١٨/ ١٥٥).

لأنه قد ذكر ركوبه أولاً<sup>(١)</sup>.

٤- أن موافقة الحافظ ابن حجر - فيما رجحه - للقاضي عياض يقوي ترجيح هذه الراوية، كما أن تصريح القاضي عياض والحافظ ابن حجر بتصحيح رواية النسفي بلفظ (فركبه) يعزز ذلك أيضاً.



(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض (٦/١٧٢).

## ❖ ( ٣ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ : « أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ » .

باب : ما رخص للمريض أن يقول ( أني وجع ، أو وارساه ، أو أشتد بي الوجع )

وَقَوْلِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ أَنِي مَسْنِي الصَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٣] .

### حديث المسألة:

عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «وَأَرَأَسَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ، فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ، وَأَدْعُو لَكَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَائْتَكَلِيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَظُنُّكَ مُجِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعَرَّسًا بِبَعْضِ أَزْوَاجِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدَ، أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ، أَوْ يَتَمَنَّيَ الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ، أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٥٥/١٠):

«قوله: (أن أرسل إلى أبي بكر وابنه) كذا للأكثر بالواو وألف الوصل والموحدة والنون، ووقع في رواية مسلم «أو ابنه» بلفظ أو التي للشك أو للتخيير، وفي أخرى «أو آتية» بهمزة ممدودة بعدها مثناة مكسورة ثم تحتانية ساكنة من الإتيان بمعنى المجيء، والصواب الأول».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٥٥/١٠):

رجح الحافظ رواية الأكثر وهي: «أن أرسل إلى أبي بكر وابنه» بالواو وألف الوصل والموحدة والنون، حيث قال بعد ذكره بقية الأقوال بعدها: «والصواب الأول».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المرضى، ب: قوله باب ما رخص للمريض أن يقول أني وجع أو وارساه أو اشتد بي الوجع) وَقَوْلِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿ أَنِي مَسْنِي الصَّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴾ [الأنبياء : ٨٣] ح (١١٩/٧) ح (٥٦٦٦).

## دراسة الموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «أرسل إلى أبي بكر وابنه» بالواو وألف الوصل والموحدة والنون، بعطف لفظ "الابن" عليه.

وهي رواية النسفي والأصيلي "أبو محمد عبدالله بن إبراهيم" (ت: ٣٩٢هـ) والقاسبي "أبو الحسن علي بن محمد" (ت: ٤٠٣هـ) وأكثر رواة صحيح البخاري.<sup>(١)</sup>

وكذا وقع لابن بطال (ت: ٤٤٩هـ)<sup>(٢)</sup>، وصوب القاضي عياض هذه الرواية بدليل رواية مسلم «ادعي لي أبا بكر، أباك، وأخاك، حتى أكتب كتاباً»<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيحها الحافظ ابن حجر موافقاً في ذلك القاضي عياض وابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وقع فيها «أرسل إلى أبي بكر أو ابنه» بلفظ "أو" التي للشك و"أو" للتخيير، وكذا وقعت في رواية الإمام مسلم، حكاه الحافظ.<sup>(٥)</sup>

الرواية الثالثة: وردت بلفظ «أرسل إلى أبي بكر أو آتية» بهمزة ممدودة، بعدها مثناة مكسورة، ثم تحتانية ساكنة، من الإتيان بمعنى المجيء، كذا في إحدى روايات أبي ذر الهروي وفي نسخة عنه «وآتية» بغير ألف.<sup>(٦)</sup>

(١) يُنظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار القاضي عياض (١٤/١)، فتح الباري (١٠٠/١٥٥).

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/٢٧٨-٢٧٩).

(٣) أخرجه مسلم (ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل أبي بكر الصديق)، (٤/١٨٥٧) ح (٢٣٨٧).

(٤) يُنظر: مشارق الأنوار (١٤/١)، مطالع الأنوار على صحيح الآثار، لابن قرقول (١/١٧٨) الفتح (١٠٠/١٥٥).

(٥) الفتح (١٠٠/١٥٥).

(٦) يُنظر: مشارق الأنوار (١٤/١)، الفتح (١٠٠/١٥٥).



قال القاضي عياض: «وصوبه بعضهم هذه الراوية - وليس كما صوب - بل الصواب ابنه بالباء الموحدة والنون، وهو أخو عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وتوضحه رواية مسلم: « ادْعِي لِي أبا بَكْرٍ، أباكَ، وَأَخَاكَ » ولأنَّ النبي ﷺ قاله في مرضه وإتيانه انذاك لغيره متعذراً»<sup>(١)</sup>.

وتعقبه الحافظ بأنَّ في هذا التعليل نظراً؛ لأنَّ سياق الحديث يشعر بأن ذلك كان في ابتداء مرضه ﷺ، وقد استمر يصلي بهم وهو مريض، ويدور على نسائه حتى عجز عن ذلك، وانقطع في بيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن قرقول: «الظاهر أن هذه الراوية تصحيف»<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «أرسل إلى أبي بكر وابنه» وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١. ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة الجامع الصحيح<sup>(٤)</sup>، وهذا يوافق القاعدة الترجيحية، التي تنص على أن «مما يرجح به كثرة العدد»<sup>(٥)</sup>.

٢. ويؤيد هذه الرواية ما جاء في رواية مسلم عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «قال لي رسول الله ﷺ في مرضه، ادْعِي لِي أبا بَكْرٍ وَأَخَاكَ، حتى أكتب كتاباً، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّيَ

(١) يُنظر: مشارق الأنوار (١/١٤)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٧/٣٩٠).

(٢) الفتح (١٠/١٥٥).

(٣) مطالع الأنوار على صحيح الآثار (١/١٧٨).

(٤) الفتح (١٠/١٥٥).

(٥) يُنظر: الاعتبار في النسخ والمنسوخ، لابن حازم الهمداني، ص (٩)، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، للعراقي (١/٢٨٦)، تدريب الراوي، للسيوطي (٢/١٩٨).

مُتَمَنٌّ وَيَقُولُ قَائِلٌ: أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ<sup>(١)</sup> وفي رواية «ادْعُوا لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ، وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٌّ؛ أَنَا أَوْلَى، وَيَأْبَى اللهُ عَجَبًا وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ»<sup>(٢)</sup>.

وما أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: «أَتَيْتَنِي بِكَتِفٍ أَوْ لَوْحٍ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيُقِيمَ قَالَ: أَبَى اللهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ»<sup>(٣)</sup>. وفيه دليل على حضور عبدالرحمن وأبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

٣. أن من أنكر ذكر ابنه في الرواية لم يفهم المراد من إحضاره، فإن قيل: ما فائدة ذكر الابن إذ لم يكن له دخل في الخلافة؟

### \*\*يجاب على ذلك:

- فائدة التوجيه في ابن أبي بكر ليكتب الكتاب أو ليكونا شهيدين عليه<sup>(٤)</sup> كما جاء في الحديث «ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا».

- أن المقام مقام استمالة قلب عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا يعني أن الأمر مفوض إلى والدك، ويكون ذلك بحضور أخيك، وأقاربك هم أهل أمري وأهل مشورتي<sup>(٥)</sup>.

(١) سبق تخريجه ص (١٤٤).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٤٢/٥٠) ح (٢٥١١٣)، وقال محققو المسند: «صحيح على شرط الشيخين».

(٣) إسناده ضعيف: فيه عبدالرحمن بن أبي بكر القرشي وهو ضعيف. التقريب، ص (٣٣٧) وأصل الحديث في الصحيحين، أخرجه أحمد في "مسنده (٦/٤٧) ح (٢٤٢٤٥)، وقال محققو المسند: «إسناده ضعيف لضعف عبدالرحمن بن أبي بكر»، وقال الألباني: «هو إسناد جيد في المتابعات» يُنظر: السلسلة الصحيحة (١٨٩/٢).

(٤) مشارق الأنوار على صحيح الآثار (١/١٤).

(٥) يُنظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٨/٢٧٩)، الكواكب والدراري، للكرماني (٢٠/١٩٤)،

- أو أنه لما أراد تفويض الأمر إليه بحضورها، أراد إحضار بعض محارمها، حتى لو احتاج إلى رساله إلى أحد، أو قضاء حاجة، لوجد من يبادر لذلك<sup>(١)</sup>.

٤. أن موافقة الحافظ ابن حجر - فيما ذهب إليه من ترجيح - للقاضي عياض والحافظ ابن قرقول، فيها تقوية وتعصيد لهذه الرواية دون غيرها.



= الفتح (١٠/١٥٥)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٢١/٢٢٣)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني (٨/٣٥٣).

(١) المصادر السابقة.

## ❖ (٤) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في زمن عيادة النبي ﷺ لسعد بن

أبي وقاص رضي الله عنه:

باب: ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع، أو وارساه، أو اشتد بي الوجع،

وقول أيوب عليه السلام: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]

### حديث المسألة:

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة أخبرنا الزهري: «عن عامر بن سعد عن أبيه قال: جاءنا رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي زمن حجة الوداع، فقلت: بلغ بي من الوجع ما ترى، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة لي، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: لا. قلت: فالشطر؟ قال: لا. قلت: الثلث؟ قال: الثلث كثير، إنك إن تدع ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة، يتكففون الناس، ولن تنفق نفقةً تبتغي بها وجه الله، إلا أجزت عليها، حتى ما تجعل في في إمرتك»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٥٦/١٠):

«قوله: (زمن حجة الوداع) موافق لرواية مالك عن الزهري، وتقدم<sup>(٢)</sup> أن ابن عيينة قال في روايته: إن ذلك في زمن الفتح، والأول أرجح - والله أعلم-».

ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٥٦/١٠):

أشار الحافظ ابن حجر إلى ما وقع من اختلاف في رواية هذا الحديث عند نقلته، ورجح أن عيادة النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص، كانت في زمن حجة الوداع، حيث قال بعد أن ساق الأقوال: «وهو الأرجح».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المرضى، ب: ما رخص للمريض أن يقول: إني وجع، أو وارساه، أو اشتد بي الوجع، وقول أيوب عليه السلام: ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣] (٧/ ١٢٠) ح (٥٦٦٨).

(٢) الفتح (٤٤٦/٥).

## دراسة الموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: أن عيادة النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كانت في «حجة الوداع» كما جاء في حديث الباب، واتفق أصحاب الزهري على ذلك<sup>(١)</sup>.

وجاءت هذه الرواية موافقة لرواية مالك عن الزهري، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي...» الحديث<sup>(٢)</sup>.

ورجح هذه الرواية علي بن المديني (ت: ٢٣٤هـ) وهو من أكابر شيوخ البخاري، ومن المتخصصين في علم الحديث النبوي، فقال: «قال معمر ويونس ومالك حجة الوداع، وقال ابن عيينة: عام الفتح، والذين قالوا حجة الوداع أصوب»<sup>(٣)</sup>.

ووافق البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) فقال: «خالف سفيان الجماعة فقال عام الفتح، والصحيح في حجة الوداع»<sup>(٤)</sup>، وابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) فقال: «هكذا قال جماعة أصحاب ابن شهاب في هذا الحديث «جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ»، كما قال مالك إلا ابن عيينة؛ فإنه قال فيه عام الفتح، فأخطأ في ذلك، وهذا حديث لا يُخْتَلَفُ فِي صِحَّةِ إِسْنَادِهِ»<sup>(٥)</sup>، ووافقهم الحافظ ابن حجر في ترجيح هذه الرواية<sup>(٦)</sup>.

(١) فتح الباري (٥/٤٤٦)، (١٠/١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجنائز، ب: رثا النبي ﷺ سعد بن خوله) (٢/٨١) ح (١٢٩٥).

(٣) التمهيد (٨/٣٧٦).

(٤) يُنظر: السنن الكبرى للبيهقي (٦/٢٦٨)، المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى، نسخة الأعظمي (٦/٥٥)، عمدة القاري (٨/٨٩).

(٥) الاستذكار (٧/٢٧١).

(٦) الفتح (١٠/١٥٦).

الرواية الثانية: أن عيادة النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كانت (عام الفتح) فعن ابن عيينة عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبيه: «مرضت عام الفتح» انفرد بذلك ابن عيينة عن ابن شهاب، أخرجه الأربعة من طريقه<sup>(١)</sup>، واتفق الحفظ على أنه وهم فيه<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ: «وقد وجدت لابن عيينة مستندا فيه، وذلك فيما أخرجه أحمد والبخاري والطبراني والبخاري في التاريخ وابن سعد، من حديث عمرو بن القاري «أن رسول الله قدم فخلف سعدا مريضا، حيث خرج إلى حنين، فلما قدم من الجعرانة<sup>(٣)</sup> معتمرا، دخل عليه وهو مغلوب، فقال: يا رسول الله، إن لي مالا وإني أورت كلاله، أفأوصي بمالي...» الحديث، وفيه: «قلت: يا رسول الله أمتت أنا بالدار التي خرجت منها مهاجرا؟ قال إنني لأرجو أن يرفعك الله حتى ينتفع بك أقوام....» الحديث<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (ك: الوصايا، ب: ما جاء فيما يجوز للموصي في ماله) (١١٢/٣) ح (٢٨٦٤) وأخرجه الترمذي (ك: الوصايا، ب: ما جاء في الوصية بالثلث) (٤٣٠/٤) ح (٢١١٦) قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن سعد بن أبي وقاص، وأخرجه النسائي (ك: الوصايا، باب الوصية بالثلث) (١٠٢/٤) ح (٦٤٥٤، ٦٤٥٣) وأخرجه ابن ماجه (ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث) (٩٠٣/٢) ح (٢٧٠٨).  
وصححه الألباني: يُنظر: صحيح سنن أبي داود للألباني (٢/٢٠٥-٢٠٦)، وصحيح سنن الترمذي (٢/٤٢٧-٤٢٨)، وصحيح سنن النسائي (٢/٥٤٨)، وصحيح سنن ابن ماجه (٢/٣٦٥).

(٢) الفتح (٥/٤٤٦).

(٣) الجعرانة: هي ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب نزلها النبي ﷺ لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين، وأحرم منها ﷺ وله فيها مسجد، وبها بئار متقاربة. ولا زالت تعرف في رأس وادي سرف حين تعلقه في الشمال الشرقي من مكة، يعتمر منها المكيون، وبها مسجد، وقد عطلت بئرها اليوم. معجم البلدان (٢/١٤٢) المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، لعاتق غيث البلادي، ص (٨٢).

(٤) إسناده ضعيف: لجهالة حال عمرو بن القاري وهو عمرو بن عبدالله بن عمرو بن عبد القاري قال ابن أبي حاتم: «عمرو بن عبدالله بن عمرو بن عبدالله القاري، روى عنه عبدالله بن عثمان بن خثيم، سمعت أبي يقول ذلك». الجرح والتعديل (٦/٢٤٢). وذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة، ص (٣١٣): ولم يوثقه  
⇐ =

قال الحافظ: «فلعل ابن عيينة انتقل ذهنه من حديث إلى حديث، ويمكن الجمع بين الروایتين بأن يكون ذلك وقع له مرتين، مرة عام الفتح، ومرة عام حجة الوداع، ففي الأولى لم يكن له وارث من الأولاد أصلاً، وفي الثانية كانت له ابنة فقط»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بناء على ما سبق أرى - والله تعالى أعلم بالصواب - أنّ الرواية الراجحة هي ما

= ولم يضعفه، وذكره المزي في شيوخ عبدالله بن عثمان بن خثيم القاري. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨٠ / ١٥).  
والحديث أخرجه أحمد ابن حنبل في مسنده (٦٠ / ٤) قال: «حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ، فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا حَيْثُ خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ، فَلَمَّا قَدِمَ مِنْ جِعْرَانَةَ مُعْتَمِرًا دَخَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ وَجِعٌ مَغْلُوبٌ...». وضعفه محققو المسند. يُنظر: مسند أحمد (٦٠ / ٤).

وأخرجه البزار، بهذا الإسناد في: كشف الأستار عن زوائد البزار - للهيثمي (ك: الوصايا، باب الوصية في الثلث) (١٤٠ / ٢) ح (١٣٨٣).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٤٦ / ٣) ح (٣٢٤٨)، بإسناد أحمد.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣١١ / ٦) عن القاسم بن يحيى، عن عبدالله بن خثيم، به مختصراً. وقال البخاري في "التاريخ الكبير" (٣١١ / ٦) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: عَنِ ابْنِ خَثِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَمْرِو بْنِ الْقَارِيِّ، قَالَ ابْنُ يَزِيدَ: وَهُوَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ خَثِيمٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ الْقَارِيِّ مِثْلَهُ.

قال الأرنؤوط: وفي مطبوع البخاري: عبدالله بن عياض، وهو تصحيف. يُنظر: مسند أحمد (١٢٧ / ٢٧).

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٣ / ٢) عن الزهري عن سعد بن عامر عن أبيه قال: «عادني رسول الله ﷺ في مرضة مرضتها...».

ووجدته من طريق عمرو بن القاري في شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوي (٢٢١ / ١٣) ح (٥٢٢٣).

(١) الفتح (٤٤٦ / ٥).

اتفق عليه أصحاب الزهري بأن عيادة النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص كانت « في حجة الوداع»، وهي ما رجحه الحافظ ابن حجر، ويؤيد هذا الترجيح الأسباب التالية:

١. أئمة رواية الأكثر والأشهر، حيث قال ابن عبد البر: «روينا هذا الحديث من طريق معمر ويونس بن يزيد وعبد العزيز بن أبي سلمة ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن أبي عتيق وإبراهيم بن سعد فكلهم قال فيه عن ابن شهاب عام حجة الوداع»<sup>(١)</sup> وهذا يؤيد قاعدة الترجيح بكثرة العدد، إذ اتفاق الرواة على شي يمنح روايتهم قوة، ويمنع عنهم احتمال الغلط، إذ إن الوهم إلى الواحد أقرب منه إلى الجماعة<sup>(٢)</sup>.

٢. أئمة هي الرواية المحفوظة، فرواية ابن عيينة تفرد بها وخالف فيها أثبت الناس في الزهري، كمالك بن أنس ومعمر بن راشد الأزدي، كما قال الدوري عن ابن معين: «أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر»<sup>(٣)</sup>.

٣. ثبوت هذه الرواية في الصحيحين، فقد أخرجه الإمام البخاري في عشرة مواضع من "صحيحه"<sup>(٤)</sup> وأخرجه في الفرائض من طريق سفيان فقال «بمكة»

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبن عبد البر (٣٧٥ / ٨).

(٢) يُنظر: الاعتبار في النسخ والنسخ، ص (٩\_٢٢).

(٣) يُنظر: تهذيب التهذيب (٢١٩ / ١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المغازي، ب: حجة الوداع) (١٧٨ / ٥) ح (٤٤٠٩) عن أحمد بن يونس، وأخرجه في (ك: مناقب الأنصار، ب: قول النبي ﷺ اللهم امض لأصحابي هجرتهم ومرثيتهم لمن مات بمكة) (٦٨ / ٥) ح (٣٩٣٦) عن يحيى بن قزعة، وأخرجه في (ك: الدعوات، ب: الدعاء برفع الوباء والوجع (٨٠ / ٨) ح (٦٣٧٣) عن موسى بن إسماعيل، كلهم عن إبراهيم بن سعد، وأخرجه في (ك: الجنائز، ب: رثى النبي ﷺ سعد بن خولة) (٨١ / ٢) ح (١٢٩٥) من طريق عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه في (ك: المرضى، باب: ما رخص للمريض أن يقول إني وجع....) (١٢٠ / ٧) ح (٥٦٦٨) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، وأخرجه البخاري في (ك: الفرائض، ب: ميراث البنات) (١٥٠ / ٨) ح (٦٧٣٣) من طريق الحميدي عن سفيان كلهم عن ابن شهاب الزهري به، وأخرجه في (ك: الوصايا، ب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكفوا الناس) (٣ / ٤) ح (٢٧٤٢) عن



ولم يذكر "زمن الفتح"، وكذلك أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" من طريقه، ولم يذكر "زمن الفتح"<sup>(١)</sup>، وما كان في الصحيحين فهو مقدم على غيره.

٤. سلامة هذه الراوية من التعقب والضعف.

٥. أن موافقة الحافظ ابن حجر، لغيره من أئمة العلم، فيما يرجحه يعضد ويقوي

هذا الترجيح.



= أبي نعيم وأخرجه في (ك: النفقات، ب: فضل النفقة على الأهل) (٦٢/٧) ح (٥٣٥٤) عن محمد بن كثير كلاهما عن سفيان عن سعد بن إبراهيم به، وأخرجه في (ك: الوصايا، ب: الوصية بالثلث) (٣/٤) ح (٢٧٤٤) عن محمد بن عبدالرحيم عن زكريا بن عدي عن مروان عن هاشم بن هاشم كلهم عن عامر بن سعد عن أبيه) وفي (ك: المرضى، ب: وضع اليد على المريض) (١١٨/٧) ح (٥٦٥٩) من طريق المكّي بن إبراهيم عن الجعيد عن عائشة بنت سعد.

(١) أخرجه مسلم (ك: الوصية، باب: الوصية بالثلث) (٣/١٢٥٠) (١٦٢٨) من طريق يحيى بن يحيى التميمي عن إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عامر بن سعد عن أبيه. بلفظ (حجة الوداع) وأخرجه (٣/١٢٥٢) ح (١٦٢٨) من طريق إسحاق بن منصور عن أبي داود الحفري عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عامر بن سعد عن أبيه. قال: «دخل النبي ﷺ علي يعودني فذكر بمعنى حديث الزهري، ولم يذكر قول النبي ﷺ في سعد بن خولة، غير أنه قال وكان يكره أن يموت في الأرض التي هاجر منها».

# كتاب الطب

## ❖ ( ٥ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ (مَجْمَّةٌ).

### باب: التليينة للمريض

#### حديث المسألة:

«عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَأْمُرُ بِالتَّلِينِ لِلْمَرِيضِ، وَلِلْمَحْزُونِ عَلَى الْهَالِكِ، وَكَانَتْ تَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ التَّلِينَةَ <sup>(١)</sup> تُجْمُ فُوَادَ الْمَرِيضِ وَتَذَهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ». <sup>(٢)</sup>

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٨١):

«قوله: (فإنها تجم) بفتح المثناة وضم الجيم، وبضم أوله وكسر ثانيه، وهما بمعنى، ووقع في رواية الليث: «فإنها مجمة» بفتح الميم والجيم، وتشديد الميم الثانية، هذا هو المشهور، وروى: بضم أوله وكسر ثانيه، وهما بمعنى، يقال: جَمَّ، وَأَجَمَّ والمعنى أنها تريح فؤاده وتزيل عنه الهم وتنشطه، والجام بالتشديد؛ المستريح، والمصدر الجمام والاجمام، ويقال: جَمَّ الفرس وَأَجَمَّ؛ إذا أريح فلم يركب، فيكون أدعى لنشاطه، وحكى ابن بطال أنه روى «تخم» بخاء معجمة، قال: «والمخمة المكنسة».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٨١):

رجح الحافظ ابن حجر ما وقع في رواية الليث <sup>(١)</sup> بلفظ «مَجْمَّةٌ» بفتح الميم وتشديد

(١) التليينة: والتلين؛ حساء يعمل من دقيق أو نخالة، وربما جعل فيها عسل، سميت به تشبيها باللبن. لياضها ورقتها. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٤/٢٢٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: التليينة للمريض) (٧/١٢٤) ح (٥٦٨٩)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التليينة مجمة لفؤاد المريض) (٤/١٧٣٦) ح (٢٢١٦).

(٣) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة، (ت ١٧٥ هـ) (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٥٣٢)، تهذيب التهذيب (٨/٤١٢)، تقريب التهذيب، ص (٤٦٤).

الميم الثانية، حيث قال: «هذا هو المشهور».

### دراسة الموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (تجم) <sup>(١)</sup> بفتح المثناة وضم الجيم، وبضم أوله وكسر ثانيه، وهما بمعنى <sup>(٢)</sup>.

وجاءت هذه الرواية في حديث الباب من طريق يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها كَانَتْ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ التَّلْبِينَةَ مُجْمٌ فَوَادَ الْمَرِيضِ» <sup>(٣)</sup>.

قال الزركشي (ت: ٧٩٤ هـ): «تجم فواد المريض، بضم الجيم؛ أي يريجه ويصلحه» <sup>(٤)</sup> وقيل: تجمعته وتكمل صلاحه ونشاطه، وقيل: تفتحه، وقيل: تمسكه وتذهب ألم الجوع <sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (مجممة) بفتح الميم والضم، وتشديد الميم الثانية؛ أي مظنة للاستراحة <sup>(٦)</sup>، وهي رواية الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: «أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء، ثم تفرقن

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣٩٧/٩-٣٩٨)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٣/٧٧٤)، الفتح (١٠/١٨١)، عمدة القاري (٢١/٢٣٨).

(٢) فتح الباري (١٠/١٨١)، وجاءت على هذا الضبط في التوشيح شرح الجامع الصحيح (٨/٣٥١٤).

(٣) سبق تحريجه ص (١٥٥).

(٤) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٣/٧٧٤).

(٥) يُنظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/١٥٣)، كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي (٤/٢٨٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن (٢٦/١٧٦).

(٦) النهاية في غريب الحديث (١/٨١٤).

إلا أهلها، وخاصتها أمرت برمة من تلبينة فطبخت، ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها، ثم قالت كلن منها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التَّلْبِينَةُ مَجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهَبُ بَعْضُ الْحُزْنِ»<sup>(١)</sup>.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية ووافقه السيوطي (ت: ٩١١هـ)<sup>(١)</sup>.

ورويت (مُجْمَةٌ) بضم الميم وكسر الجيم أي مريجة وهما بمعنى، يقال جمّ وأجمّ، والمعنى تريح الفؤاد وتزيل عنه الهمّ وتنشطه<sup>(١)</sup>.

قال أبو العباس القرطبي (ت: ٦٥٦هـ): «يروى بفتح الميم والجيم، وبضم الميم وكسر الجيم، فعلى الأول هو مصدر؛ أي: جامّ، وعلى الثاني: يكون اسم فاعل من أجمّ، ومعناه: أنّها تقويّه وتُنشِطه»<sup>(١)</sup>.

الرواية الثالثة: وردت بلفظ «تجم» بخاء معجمة حكاها ابن بطال فقال معناه: تنفي، والمخمة: المكنتسة، ومنه قوله ﷺ حين سئل: أي المؤمنين أفضل؟ قال: «الصادق اللسان، المخموم القلب». قيل: قد عرفنا الصادق اللسان، فما المخموم القلب؟ قال: الذي لا غلّ فيه ولا حسد»<sup>(١)</sup>. ومن روى «تجمّ» بالجيم، فمعناه قريب من هذا، وهو من خفة النفس

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأطعمة، ب: التلبينة) (٢٠٦٧/٥) ح (٥١٠١) من طريق يحيى بن بكير، وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التلبينة مجمة لفؤاد المريض) (١/٤) عن عبد الملك بن شعيب عن أبيه وجده.

(٢) يُنظر: الفتح (١٠/١٨١)، التوشيح شرح الجامع الصحيح - للسيوطي (٨/٣٣٨٧).

(٣) يُنظر على التوالي: شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/٢٠٢)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٣/٧٤٨)، الكواكب والدراري (٢٠/٤٣)، فتح الباري (٩/٦٨١) و(١٠/١٨١)، عمدة القاري (٢١/٥٤)، التوشيح، للسيوطي (٨/٣٣٨٨).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٨/٨٥).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه ابن ماجة (ك: الزهد، ب: الورع والتقوى) ح (٤٢١٦)، (٢/١٤٠٩) و(٣/٢٩٩) من طريق هشام بن عمارة، ثنا يحيى بن حمزة، ثنا زيد بن واقد، ثنا مغيث بن سمي، عن عبد الله بن عمرو. قال ابن أبي حاتم قال أبي: «هذا حديث صحيح حسن، وزيد محلّه الصدق،

ونشاطها، تقول العرب: جم الفرس يجمّ، ويجمّ جمامًا، وأجمّ إذا ترك ولم يُركب ولم يتعب<sup>(١)</sup>.

### ترجيح:

بالنظر فيما مضى من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية بلفظ (مجمّة) بفتح الميم والجميم، وتشديد الميم الثانية، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١. اتفاق الشيخين على إخراج الحديث بهذا اللفظ من رواية الليث بن سعد ولا شك أنّ ما اتفق عليه الشيخان هو أعلى درجات الصحيح<sup>(٢)</sup>.
٢. روى هذا الحديث عن الليث بن سعد بهذه الرواية غير واحد من الثقات، منهم: ابنه شعيب (ت: ١٩٩هـ)، وحجاج بن محمد المصيصي (ت: ٢٠٦هـ) وهاشم بن القاسم أبو النصر (ت: ٢٠٧هـ)، ويحيى بن عبدالله بن بكير (ت: ٢٣١هـ)<sup>(٣)</sup>.
٣. موافقة الإمام السيوطي الحافظ ابن حجر في ترجيحه هذه الرواية.

= وكان يرى رأي القدر». يُنظر: علل الحديث لابن أبي حاتم (١٧٢/٢).

وقال العراقي حديث: «قيل من خير الناس قال كل مؤمن مخموم القلب...» ابن ماجه من حديث عبدالله بن

عمر بإسناد صحيح، يُنظر: المغني عن حمل الأسفار لأبي الفضل العراقي (٧١٣/٢).

وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٢/٣)، صحيح سنن ابن ماجه (٣٧٣/٣).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٩٩/١٧).

(٢) يُنظر: فتح المغيث (٧٥/١)، تدريب الراوي (١٢٢/١).

(٣) والحديث صحيح: أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب: الأعمدة، باب: التلبينة) (٢٠٦٧/٥)

ح (٥١٠١) من طريق يحيى بن بكير، وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التلبينة مجمة لفؤاد المريض)

(١/٤) عن عبدالملك بن شعيب عن أبيه وجدته، وأخرجه النسائي (ك: الطب، ب: الدواء بالتلبينة)

(٣٧٢/٤) ح (٧٥٧٢) من طريق حجاج بن محمد، وأخرجه أحمد في مسنده (٨٠/٦) ح (٢٤٥٥٦) من

طريق هاشم بن القاسم.

\*\*\*وهذا لا يقدر في الرواية الأولى «تجم» فكلتا الروايتين صحيحتان، كما جاء في النسخة اليونانية، التي تعتبر الأصل في توثيق نسخ صحيح البخاري، وهي المعول عليها عند المتأخرين في جميع رواياته، وهاتان الروايتان أثبت من الرواية الثالثة «تجم»؛ إذ لم تثبت في شيء من الطرق<sup>(١)</sup>.



(١) بحثت عن هذه الرواية فلم أوفق للعثور عليها، كما أنّ ابن بطال قد رواها بصيغة التضعيف (رُوي).

شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٧/٤٩٩).

## ❖ ( ٦ ) مسألة : في بيان المراد من قول الراوي : « بلحِيي جَمَلٍ » في حديث

### الباب .

#### باب : الحِجَامَة على الرأس .

#### ❖ حديث المسألة :

عن عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « اِحْتَجَمَ - بِلَحِييِ جَمَلٍ <sup>(١)</sup> مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ » <sup>(٢)</sup> .

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٨٩/١٠) :

« قوله : (احتجم بلحِييِ جَمَلٍ) كذا وقع بالثنية، وتقدم بلفظ الإفراد <sup>(١)</sup> واللام مفتوحة ويجوز كسرهما، وجمَلٌ بفتح الجيم والميم، قال ابن وضاح: «هي بقعة معروفة، وهي عقبة الجحفة، على سبعة أميال من السقيا» وزعم بعضهم أنه الآلة التي احتجم بها، أي احتجم بعظم جمل، والأول المعتمد» .

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٨٩/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قوله " بِلَحِييِ جَمَلٍ " في حديث الباب اسم موضع، وهي عقبة الجحفة، على سبعة أميال من السقيا <sup>(١)</sup>، حيث قال بعد أن ذكر القول الثاني: «والأول المعتمد» .

(١) لحيي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة بين المدينة ومكة، وهو إلى المدينة أقرب. معجم البلدان للحموي (١٦٣/٢).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الحِجَامَة على الرأس) (١٢٥/٧) ح (٥٦٩٨)، (ك: الحج، ب: جواز الحِجَامَة للمحرم) (٨٦٢/٢) ح (١٢٠٣).

(٣) يُنظر: هدي الساري، ص (٢٨٨).

(٤) يُنظر: معجم البلدان (١٥/٥).



## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: إن المراد بلحبي جمل اسم موضع، على أن الباء في (بلحبي) بمعنى في لحيي جمل<sup>(١)</sup> وهي بقعة معروفة، وهي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا، حكاها ابن وضاح (ت: ٢٨٩هـ) فيما نقله عنه ابن قرقول<sup>(٢)</sup>.

ويؤيد هذا القول حديث الباب، فقد وقع مبيناً لذلك في قوله «بلحبي جمل من طريق مكة» وبه جزم ابن بطال فقال: «لحيي جمل هو مكان بطريق مكة»<sup>(٣)</sup>.

وبهذا القول أخذ الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)<sup>(٤)</sup> وأبو عبيد البكري (ت: ٤٨٧هـ)<sup>(٥)</sup> والقاضي عياض<sup>(٦)</sup> وابن الأثير<sup>(٧)</sup> والكرماني (ت: ٧٨٦هـ)<sup>(٨)</sup> والمقرئزي (ت: ٨٤٥هـ)<sup>(٩)</sup>.  
ورجح الحافظ ابن حجر وغير واحد من الشراح<sup>(١٠)</sup>.

(١) يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٤٢/٢١).

(٢) مطالع الأنوار على صحيح الآثار (٤٨٠/٣).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٥٠٦/٤).

(٤) إصلاح غلط المحدثين، للخطابي (٣٩).

(٥) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع - للبكري (٣٩٣/٢) (٩٥٥/٣) (١١٥٣/٤).

(٦) مشارق الأنوار، للقاضي عياض (٣٦٩/١).

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢٤٣/٤).

(٨) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني (٤٤/٩).

(٩) إمتاع الأسماع (١٠٧/٢).

(١٠) يُنظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٥٠٦/٤)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن

(٤٠٨/١٢) (٣٨٨/٢٧)، فتح الباري (٦٧/٤) (١٨٩/١٠)، عمدة القاري (١٩٤/١٠)، إرشاد

الساري، للقسطلاني (٣١٠/٣) (٣٦٩/٨)، التوشيح شرح الجامع الصحيح، للسيوطي (١٣٨٥/٤).

القول الثاني: أن المراد بلحيي جمل الآلة التي احتجم بها النبي ﷺ وهي عظم جمل<sup>(١)</sup>، على أن الباء في «بلحيي» باء الاستعانة<sup>(٢)</sup>.

وَوَهَمَ من قال بهذا القول، وظنّه فكيّ الجمل - الحيوان المعروف - وأنه كان آلة الحجّم<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ): «وَقَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا سُحِرَ احْتَجَمَ عَلَى رَأْسِهِ بَقْرَنَ. ذَكَرَهُ أَبُو عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ الْهَرَوِيُّ<sup>(٤)</sup>، وَرُبِمَا حَمَلَهُ بَعْضُ طُلَّابِ الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ الْحِجَامَةَ وَقَعَتْ بَقْرَنَ الشَّاةِ، وَلَا يَسْتَبَعِدُ هَذَا مِنْ طُلَّابِ الْحَدِيثِ الْيَوْمَ لِقَلَّةِ عِلْمِهِمْ. وَقَدْ حُكِيَ لَنَا عَنْ بَعْضِ مَشَائِخِهِمُ الْمُقْتَصِرِينَ عَلَى النُّقْلِ دُونَ الْفِقْهِ وَالْفَهْمِ، وَأَدْرَكْنَا نَحْنُ ذَلِكَ الشَّيْخَ وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَلْحِييِ جَمَلٍ فَقَالَ: كَأَنَّ لِحْيِي الْجَمَلِ الْمَشَارِطُ»<sup>(٥)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول وهو أن المراد "بلحيي جمل" اسم موضع، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، للأسباب الآتية:

١. أنه جاء مفسراً في الراويات الصحيحة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «احْتَجَمَ

(١) فتح الباري (١٠/١٨٩).

(٢) يُنظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني (٢١/٢٤٢).

(٣) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح للزركشي (٢/٢٦)، فتح الباري (٤/٦٧)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، للمباركفوري (٩/٣٨٣).

(٤) يُنظر: غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (٢/٤٣).

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٣٤٢).

النَّبِيِّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرَمٌ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ بِمَاءٍ يُقَالُ لَهُ لُحْيٌ جَمَلٌ»<sup>(١)</sup>.

وأخرج مالك عن سليمان بن يسار: «أن رسول الله ﷺ احتجم فوق رأسه وهو يومئذٍ محرم - بمكان من طريق مكة - يقال له: لحي جمل»<sup>(١)</sup>.

٢. هُوَ الْمُعْتَمَدُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ جَزَمَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ:

• الخطابي حيث بين ذلك بقوله: «أما الحديث الذي يروى: أن النبي ﷺ احتجم بلحي جمل. فإنه اسم موضع»<sup>(١)</sup>.

• وقال ابن الجوزي: «ولحي جمل: اسم موضع في طريق مكة»<sup>(١)</sup>.

• وقال ابن الأثير: «احتجم بلحي جمل. وفي رواية بلحيي جمل. هو بفتح اللام موضع بين مكة والمدينة، وقيل عقبة، وقيل ماء»<sup>(١)</sup>.

• وقال ياقوت الحموي (ت: ٦٢٦هـ): «لحي جمل بفتح اللام وسكون الحاء المهملة بين المدينة ومكة، وهو إلى المدينة أقرب، وهناك احتجم النبي ﷺ في حجة الوداع، وهي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا»<sup>(١)</sup>.

• وقال الزركشي: «هو اسم موضع قيل: هو عقبة الجحفة، وقيل: ماء، ووهم من ظنه فكى الجمل الحيوان المعروف»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الحجامة من الشقيقة والصداع) ح (٥٧٠١) (٧/١٢٥).

(٢) وهو مرسل عن سليمان بن يسار، ووصله البخاري ومسلم من حديث عبدالله بن بحنة. الموطأ (١/٣٤٩).

(٣) إصلاح غلط المحدثين للخطابي، ص (٣٩).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٦٨).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٤/٢٤٣).

(٦) معجم البلدان، لياقوت الحموي (٢/١٦٣).

(٧) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، للزركشي (٢/٢٦).

٣. سلامة هذا القول من التعقب والضعف.

٤. موافقة جمع من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر في ترجيحه لهذا القول، مما يؤيد هذا الترجيح ويقويه، وكذا جزمهم بتضعيف القول الثاني كما مرَّ بيانه في موضعه.



## ❖ (٧) مسألة: في بيان الراجح في كيفية الاكتحال.

باب: الإثمد والكحل من الرمء.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٩٥):

«وقع الأمر بالاكتحال وترأ من حديث أبي هريرة في "سنن أبي داود"<sup>(١)</sup> ووقع في بعض الأحاديث التي أشرت إليها كيفية الاكتحال، وحاصله ثلاثاً في كل عين، فيكون الوتر في كل واحدة على حدة، أو اثنتين في كل عين، وواحدة بينهما، أو في اليمين ثلاثاً، وفي اليسرى اثنتين فيكون الوتر بالنسبة لهما جميعاً، وأرجحها الأول والله أعلم».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/١٩٥):

رجح الحافظ ابن حجر أن الاكتحال يكون ثلاثاً في كل عين على حدة، حيث قال عنه بعد ذكر الأقوال بأنه: «أَرْجَحُهَا».

### الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن يكون الاكتحال ثلاثاً في كل عين، فيكون الوتر في كل واحدة على حدة، حكي هذا القول عن الحسن وقتادة<sup>(١)</sup> ويدل عليه حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

(١) إسناده ضعيف: فيه حصين الحميري وهو مجهول. التقريب، ص (١٧١).

أخرجه أبو داود في سننه (ك: الطهارة، ب: الاستتار في الخلاء) (١٣/١) ح (٣٥) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عن النبي ﷺ قال: «مَنْ اَكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ... الحديث».

وأخرجه ابن ماجه (ك: الطب، ب: من اكتحل وترا) (١١٥٧/٢) ح (٣٤٩٨) وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٠/٣) ح (١٠٢٨).

(٢) شرح السنة (١١٩/١٢).

«كان لرسول ﷺ إثم يدكتحل به في كل عين ثلاثاً»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول: ابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ) والنووي وابن تيمية (ت: ٧٢٧هـ) والحافظ ابن حجر، والحافظ المرداوي (ت: ٨٨٥هـ) والسيوطي<sup>(٢)</sup> وغيرهم من الشراح<sup>(٣)</sup>.

القول الثاني: أن يكون الاكتحال اثنتين في كل عين، وواحدة بينهما، حُكي هذا عن ابن سيرين<sup>(٤)</sup> (ت: ١١٠هـ)، ويدل عليه حديث ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا اكتحل جعل في كل عين اثنتين، وواحدة بينهما»<sup>(٥)</sup>.

(١) إسناده ضعيف جداً: فيه محمد بن عبيد الله وهو العرزمي متروك الحديث مجمع عليه، يُنظر: الجرح والتعديل (١/٨) التقريب، ص (٤٩٤).

والحديث أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، (٣/٧٧) ح (٥٢١) من طريق أبي أسامة، عن محمد بن عبيد الله، عن أم كلثوم، عن عائشة ؓ.

قال الحافظ: «أخرجه أبو الشيخ في كتاب أخلاق النبي ﷺ بسند ضعيف». يُنظر: الفتح (١٠/١٩٥)، سلسلة تخريج أحاديث الروض المربع - لمحمد بن عبدالله السريع، شبكة الألوكة.

(٢) يُنظر: المغني لابن قدامة (١/٦٧)، روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣/٢٣٤)، شرح العمدة، لابن تيمية (١/٢٢٦)، الفتح (١٠/١٩٥) الإنصاف (١/١٢١)، شرح سنن ابن ماجه (١/٢٥٠)، الشرائع الشريفة (١/٢٣٤).

(٣) يُنظر: غاية البيان شرح زيد بن رسلان (١/٣٨)، مرقاة القاري (٨/٣١٠)، جمع الوسائل في شرح الشرائع، فيض القدير شرح الجامع الصغير (١/٣٨٠)، (١/١٤٠)، نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار (١/١٥٦)، عون المعبود (١/٣٦)، تحفة الأحوذى (٤/٤٥٥).

(٤) مُصنف ابن أبي شيبة (٨/٤١١) ح (٢٦١٤٨).

(٥) إسناده ضعيف جداً: لأن فيه عمرو بن الحصين وهو متروك. التقريب، ص (٤٢٠)، وشيخه يحيى بن العلاء رمي، بالوضع. التقريب، ص (٥٩٥).

أخرجه الطبراني (١٠/٣١٤)، وأخرجه أبو الشيخ في كتاب "أخلاق النبي ﷺ"، ص (١٤٧).

قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف، يحيى بن العلاء نسبه أحمد بن حنبل لوضع الحديث، وضعفه ابن

وذكر هذا القول الحافظ ابن حجر، وغير واحد من الشراح<sup>(١)</sup>.

القول الثالث: أن يكون الاكتحال في اليمين ثلاثاً، وفي اليسرى اثنتين، فيكون الوتر بالنسبة لهما جميعاً، وأُستدلّ عليه بحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اكْتَحَلَ؛ يَجْعَلُ فِي الْيُمْنَى ثَلَاثَةَ مَرَاوِدَ، وَفِي الْأُخْرَى مَرَوَدَيْنِ، يَجْعَلُ ذَلِكَ وَتَرًا»<sup>(٢)</sup>.

حكى هذا القول الحافظ ابن حجر، وابن قدامة المقدسي والسيوطي<sup>(٣)</sup> وغيرهم من الشراح<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بناء على ما سبق أرى - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول وهو أن يكون الاكتحال ثلاثاً في كل عين، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، بناء على ما يلي:

١. أنه أقوى في الاعتبار لتكرار تحقق الإيتار بالنسبة إلى كل عضو، كما أُعتبر

معين، وأبو زرعة، والفلاس، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم وعمرو بن الحصين كذاب». يُنظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (١٠٢/٦)، وضعفه الألباني، يُنظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته (٦٤٦/١).

(١) يُنظر: شرح السنة (١١٩/١٢)، الفتح (١٩٥/١٠). مرقاة المفاتيح (٣١٠/٨)، فيض القدير شرح الجامع الصغير (٣٨٠/١)، تحفة الأحوذى (٣٦٦/٥).

(٢) إسناده ضعيف: فيه عبدالله بن عمر وهو العمري المدني، ضعيف. التقريب، ص (٣١٤) وعقبة بن علي، قال العقيلي في الضعفاء (٣٥٢/٣): «لا يتابع على حديثه وربما حدث بالمنكر عن الثقات». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٥): «فيه عقبة بن علي وهو ضعيف».

والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٧١/١١) ح (٢٤٢)، وفي الأوسط (٢٦٩/١) ح (٨٧٧) بسند لين، قاله العراقي. يُنظر: المغني في حمل لأسفار (٩٠/١) وأخرجه البيهقي في الشعب (٢١٩/٥) ح (٦٤٢٩). وضعفه الألباني. يُنظر: السلسلة الصحيحة (١٣٢/٢).

(٣) يُنظر: الفتح (١٩٥/١٠)، المغني لابن قدامة (٦٧/١)، شرح سنن ابن ماجه (٢٥٠/١).

(٤) غاية البيان شرح زيد بن رسلان (٣٨/١)، عون المعبود (٣٦/١)، تحفة الأحوذى (٣٦٦/٥).

التثليثُ في أعضاء الوضوء، فيتحقق به الإيتارُ في كل عين<sup>(١)</sup>.

٢. ذهب إلى ترجيح هذا القول غير واحد من أئمة العلم، منهم:

• الإمام النووي<sup>(١)</sup> حيث قال: «أما الاكتحال وتراً فاختلف فيه، فقيل: يكون في عين وتراً، وفي عين شفعاً، ليكون المجموع وتراً، والصحيح الذي عليه المحققون أنه في كل عين وتراً، وعلى هذا فالسنة أن يكون في كل عين ثلاثة أطراف، لما روي عن ابن عباس قال: «كان للنبي ﷺ مكحلة يكتحل منها كل ليلة في كل عين ثلاثة»<sup>(٢)</sup>.

• وقال ابن تيمية: «هذا أشهر وأثبت، وهو أشبه بالتسوية بين العينين في النفع، والزينة»<sup>(٣)</sup>.

• وقال المرادوي: «وهو الصحيح من المذهب، وعليه الجمهور في كل عين ثلاثة»<sup>(٤)</sup>.

وبذلك فإن موافقة هؤلاء الأئمة للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح فيه

(١) تحفة الأحوذى (٤/٤٥٥)

(٢) المجموع للنووي (١/٣٤٧).

(٣) إسناده ضعيف: فيه عباد بن منصور وقد توافرت كلمات الأئمة في تضعيفه، وذكروا أنه يدلّس، وخصوا بذلك روايته عن عكرمة: فقال أبو حاتم: (في روايته عن عكرمة وأيوب ضعف) يُنظر: الجرح والتعديل (٦/٨٦)، تهذيب الكمال (١٤/١٥٦)

أخرجه الترمذي (ك: اللباس، ب: ماجاء في الاكتحال) (٤/٢٣٤) ح (١٧٥٧) (ك: الطب، ب: السعوط)، (٤/٣٨٨) ح (٢٠٤٨)، وأخرجه ابن ماجه (ك: طب، ب: من اكتحل وتراً) (٢/١١٥٧) ح (٣٤٩٩) من طريق، عبّاد بن منصورٍ عن عكرمة عن ابن عباسٍ به.

قال الترمذي: «حديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه على هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور». يُنظر: سنن الترمذي (٤/٢٣٤)، وضعفه الألباني. يُنظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) (١/٦٥٠)، سلسلة تخريج أحاديث الروض المربع - لمحمد بن عبدالله السريع، شبكة الألوكة.

(٤) شرح العمدة، لابن تيمية (١/٢٢٦).

(٥) الإنصاف (١/١٢١).



تقوية وتعصيد لهذا الترجيح دون غيره.



## ❖ ( ٨ ) مسألة : في بيان الروايات في كلمة ( أعلقت ) .

### باب : العذرة .

#### حديث المسألة :

حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله: «أنَّ أمَّ قَيْسٍ بنتَ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسَدِ - أَسَدَ خُزَيْمَةَ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأَوَّلِ اللَّاتِي بَايَعَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ أُخْتُ عَكَاشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِهَا قَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْعُذْرَةِ<sup>(١)</sup>، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَا تَدْعُرْنَ<sup>(٢)</sup> أَوْلَادَكِنَّ هَذَا الْعَلَاقِ<sup>(٣)</sup>؟ عَلِيكَنْ بِهَذَا الْعُودِ الْهُنْدِيِّ، فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيهِ، مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ، يَرِيدُ الْكُسْتَ وَهُوَ الْعُودُ الْهُنْدِيُّ». وقال يونس وإسحاق بن راشد عن الزهري: «علقت عليه»<sup>(٤)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٧/١٠):

«قوله: (قد أعلقت عليه) تقدم قبل باب من رواية سفيان بن عيينة عن الزهري بلفظ «أعلقت عنه» وفيه «قلت لسفيان فإن معمرا يقول أعلقت عليه، قال: لم يحفظ، إنما قال: أعلقت عنه. حفظته من في الزهري»<sup>(١)</sup> ووقع هنا معلقاً من رواية يونس وهو ابن يزيد، وإسحاق بن راشد عن الزهري «علقت عليه» بتشديد اللام والصواب أعلقت والاسم العلق بفتح المهملة».

(١) العذرة: وهي وجع يهيج في الحلق من الدم. النهاية في غريب الأثر (١٢٣/٢).

(٢) الدغر: غمز الحلق بالأصبع وذلك أن الصبي تأخذه العذرة فتدخل المرأة فيه إصبعها فترفع بها ذلك الموضع وتكبسه. النهاية في غريب الأثر (١٢٣/٢)

(٣) الإغلاق: معالجة عذرة الصبي وهو وجع في حلقه وورم تدفعه أمه بأصبعها أو غيرها. النهاية في غريب الأثر (٢٨٨/٣).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب: ب: العذرة) (١٢٧-١٢٨) ح (٥٧١٥)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التداوي بالعود الهندي وهو الكست) (١٧٣٥/٤) ح (٢٢١٤).

(٥) الفتح (٢٠٥/١٠).

﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٠٧/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ «أعلقت» حيث قال: «هي الصواب».

﴿ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (أَعْلَقْتُ) بإثبات الألف وفتح اللام.

وصحت هذه الرواية عن أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup>.

وكذا أخرجها البخاري من رواية سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>، وشعيب بن أبي حمزة الأموي<sup>(٣)</sup> عن الزهري.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (عَلَّقْتُ) بتشديد اللام من غير همز.

كذا أخرجها البخاري تعليقاً من رواية يونس بن يزيد بن أبي النجاد، ووصلها مسلم في صحيحه بلفظ "أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ"<sup>(٥)</sup>.

وأخرجها أيضاً البخاري تعليقاً من رواية إسحاق بن راشد الجزري عن الزهري في هذا الباب، ووصلها في باب "ذات الجنب"<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: صحيح البخاري (١٢٨/٧).

(٢) أخرج البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: اللدود) (١٢٧/٧) ح (٥٧١٣) بلفظ (أعلقت عنه).

(٣) سبق تخريجه ص (١٧٠).

(٤) الفتح (٢٠٧/١٠).

(٥) أخرجها البخاري تعليقاً في (ك: الطب، ب: العذرة) (١٢٧/٧-١٢٨) ح (٥٧١٥) ووصلها مسلم في صحيحه (ك: السلام، ب: التداوي بالعود الهندي وهو الكست) (٤/١٧٣٥) ح (٢٢١٤).

(٦) أخرجها البخاري تعليقاً (ك: الطب، ب: العذرة) (١٢٧/٧-١٢٨) ح (٥٧١٥)، ووصلها في (ك: الطب، ب: ذات الجنب) (١٢٨/٧) (٥٧١٨).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الراويات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ (أَعْلَقْتُ) بإثبات الألف وفتح اللام، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، للأسباب الآتية:

١. ذهب إلى هذا الوجه أهل اللغة<sup>(١)</sup>:

- قال القاضي عياض: «وكذلك أعلقت وعلقت جاءت بهما الروايات لكن أهل اللغة إنما يذكرون أعلقت، والإعلاق رباعي وأنه الصواب»<sup>(٢)</sup>.

٢. أن أصل أعلقت من أفعال، فمصدره الإعلاق:

- قال الخطابي: «قوله: بهذا العلق، صوابه أن يقال بهذا الإعلاق مصدر أعلقتُ عنه»<sup>(٣)</sup>.

- قال ابن الأثير: «جاء في بعض الروايات العلق وإنما المعروف الإعلاق وهو مصدر أعلقت»<sup>(٤)</sup>.

- قال العيني (ت: ٨٥٥هـ): «قوله أعلقت عليه من الإعلاق بالعين المهملة وهو معالجة عذرة الصبي ورفعها بالإصبع»<sup>(٥)</sup>.

٣. روى هذه الرواية عن الزهري، الأثبات كشعيب بن أبي حمزة الأموي، وسفيان بن عيينة، وهي إحدى روايات يونس بن يزيد:

- قال يحيى بن معين (ت: ٢٢٣هـ): «شعيب من أثبت الناس في الزهري،

(١) يُنظر: معجم مقاييس اللغة (٤/١٢٨)، لسان العرب (١٠/٢٦٩)، تاج العروس (٢٦/٢٠١).

(٢) مشارق الأنوار (٢/٨٥٩).

(٣) أعلام الحديث (٣/٢١٢٢).

(٤) النهاية في غريب الأثر (٣/٢٨٨).

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٣١/٣٢٧).

كان كاتباً له»<sup>(١)</sup>.

— وقال: «أثبت الناس في الزُّهْرِيِّ: مالك، ومعمّر، ويونس، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، وابن عُيَيْنَةَ»<sup>(٢)</sup>.

٤. لم يخرج الإمام مسلم في صحيحة إلا رواية (أعلقت)

— قال القاضي عياض: «ذكر البخاري الوجهين في اللفظين من طرق ولم يذكر مسلم إلا أعلقت»<sup>(٣)</sup>.

— قال النووي: «أما قوله أعلقت عليه فكهذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم»<sup>(٤)</sup>.

— قال الحافظ ابن حجر: «و لم يقع في مسلم إلا أعلقت»<sup>(٥)</sup>.

و على ذلك فما اتفق الشيخان عليه مقدم على ما انفرد به أحدهما.



(١) تقريب التهذيب، ص (٢٦٧).

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/٥٥٥).

(٣) مشارق الأنوار (٣/٨٥).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٤/٢٠٠).

(٥) الفتح (١٠/٢٠٧).

## ❖ (٩) مسألة: في ترجيح طرق الحديث عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

### باب: دواء المبطون.

#### حديث المسألة:

حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه. فقال: اسقه عسلاً. فسقاه، فقال: إنني سقيته فلم يزد إلا استطلاقاً. فقال: صدق الله وكذب بطن أخيك»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١٠):

«قوله: (قتادة عن أبي المتوكل)، كذا لشعبة، وسعيد بن أبي عروبة وخالفهما شيبان، فقال: عن قتادة، عن أبي بكر الصديق<sup>(٢)</sup>، عن أبي سعيد، أخرجه النسائي، ولم يرجح، والذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل، لاتفاق الشيخين عليها، شعبة وسعيد أولاً، ثم البخاري ومسلم ثانياً، ووقع في رواية أحمد عن حجاج عن شعبة عن قتادة سمعت أبا المتوكل».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر طريق أبي المتوكل حيث قال: «والذي يظهر ترجيح طريق أبي المتوكل».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: دواء المبطون) (١٢٨/٧) ح (٥٧١٦)،

وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التداوي بسقي العسل) (١٧٣٦/٤) ح (٢٢١٧).

(٢) وهو أبو الصديق الناجي كما سيأتي في ترجمته ص (١٧٦).

## دراسة الموازنة:

### ورد حديث الباب عن أبي سعيد الخدري من طريقين:

الأول: روي من طريق شعبة<sup>(١)</sup> عن قتادة<sup>(٢)</sup> عن أبي المتوكل<sup>(٣)</sup> عن أبي سعيد الخدري قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن أخي استطلق بطنه. فقال: اسقيه عسلاً...» الحديث<sup>(٤)</sup>.

وهي رواية الشيخين (البخاري ومسلم) في صحيحيهما. وتابع شعبة، سعيد بن أبي عروبة اليشكري<sup>(٥)</sup>، وخرج هذه المتابعة الشيخين في صحيحيهما<sup>(٦)</sup>.  
وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذا الطريق<sup>(٧)</sup>.

(١) شعبة ابن الحجاج ابن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي، ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال، وذبح عن السنة، وكان عابداً من السابعة، مات سنة ستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩)، تهذيب التهذيب (٤/٢٩٧)، التقريب، ص (٢٦٦).

(٢) قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٣/٤٩٨)، تهذيب التهذيب (٨/٣١٥)، التقريب، ص (٤٥٣).

(٣) علي بن داود، ويقال ابن دؤد بضم الدال، بعدها واو بهمزة، أبو المتوكل الناجي، بنون وجيم، البصري، مشهور بكنيته، ثقة من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة، وقيل قبل ذلك (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٠/٤٢٥)، تهذيب التهذيب (٧/٢٨٠)، التقريب، ص (٤٣٢).

(٤) سبق تخريجه ص (١٧٤).

(٥) سعيد وهو ابن أبي عروبة مهران اليشكري، مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف [لكنه] كثير التدليس، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، من السادسة، مات سنة ست وقيل سبع وخمسين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١١/٥)، تهذيب التهذيب (٤/٥٦)، التقريب، ص (٢٣٩).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الدواء بالعسل) (٧/١٢٣) ح (٥٦٨٤)، وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: التداوي بالعسل) (٤/١٧٣٧) ح (٢٢١٧).

(٧) يُنظر: الفتح (١٠/٢٠٨).

**الثاني:** روي من طريق شيبان بن عبدالرحمن التميمي<sup>(١)</sup>، عن قتادة عن أبي الصديق الناجي<sup>(٢)</sup>.

عن أبي سعيد الخدري «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ أَخِي قَدْ هَرَبَ بَطْنُهُ، فَقَالَ: اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلًا، فَسَقَاهُ، فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا شِدَّةً، فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الثَّالِثَةِ: اسْقِ ابْنَ أَخِيكَ عَسَلًا، فَإِنَّ اللَّهَ صَدَقَ، وَكَذَبَ بَطْنُ ابْنِ أَخِيكَ، فَسَقَاهُ، فَعَافَاهُ اللَّهُ.»<sup>(٣)</sup>

هكذا رواه شيبان بن عبدالرحمن التميمي، عن قتادة عن أبي الصديق بكر ابن عمرو الناجي عن أبي سعيد الخدري، فخالف شعبة وسعيد فذكر أبا الصديق بدل أبي المتوكل.

وخرج هذه الرواية الإمام أحمد في مسنده والنسائي في سننه وقال النسائي: بعد أن خرج حديث شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد<sup>(٤)</sup> خالفه شيبان بن عبدالرحمن في إسناده ومثته<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الطريق الأول،

(١) شيبان بن عبدالرحمن التميمي مولاهم النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، يقال إنه منسوب إلى نحوه بطن من الأزدي لا إلى علم النحو، من السابعة، مات سنة أربع وستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٥٩٢/١٢) تهذيب التهذيب (٣٢٦/٤)، التقريب (٢٦٩).

(٢) بكر بن عمرو، وقيل بن قيس، أبو الصديق الناجي بالنون والجيم، بصري ثقة، من الثالثة، مات سنة ثمان ومائة. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٢٣/٤)، تهذيب التهذيب (٤٢٦/١)، تقريب التهذيب، ص (١٢٧).

(٣) إسناده صحيح: وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ك: الأظعمة، ب: ما ذكر في العسل) (١٦٣/٤) ح (٦٧٠٦) وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٩/٣) ح (١١١٦٢).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه النسائي في السنن الكبرى (ك: الأظعمة، ب: ما ذكر في العسل) (١٦٣/٤) ح (٦٧٠٥).

(٥) السنن الكبرى للنسائي (١٦٣/٤).



وهو عن "قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد"، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ وذلك للأسباب الآتية:

١. أنها رواية الأثبت، فشعبة بن الحجاج وسعيد بن أبي عروبة اليشكري من أثبت الناس في قتادة، قال ابن عبد البر: «أصحاب قتادة الذين هم حجة فيه هؤلاء الثلاثة: شعبة، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، فإن اتفقوا لم يُعَرَّج على من خالفهم في قتادة، وإن اختلفوا نُظِر، فإن اتفق منهم اثنان وانفرد واحد، فالقول قول الاثنان، لا سيما إن كان أحدهما شعبة، وليس أحد بالجملة في قتادة مثل شعبة، لأنه كان يوقفه على الإسناد والسماع»<sup>(١)</sup>.

٢. رجح الشيخان رواية شعبة وسعيد عن أبي المتوكل فأخرجها في صحيحهما وأعرضا عما سوها، ولا شك أن ما اتفق عليه الشيخان هو أعلى درجات الصحيح<sup>(٢)</sup>.

٣. تابع سعيد بن أبي عروبة اليشكري شعبة على روايته، وهذه المتابعة تعتبر قرينة على ضبطه، فترجح روايته، وتجعلها أقوى وأكثر اطمئناناً.

٤. أنها رواية الأكثر، فقد رواه بهذا الوجه جماعة<sup>(٣)</sup> عن شعبة بن الحجاج وسعيد بن أبي عروبة اليشكري.

(١) التمهيد (١٤/١٧٦، ١٧٧).

(٢) فتح المغيث (١/٧٥)، تدريب الراوي (١/١٢٢).

(٣) رواه عن شعبة (محمد بن جعفر وسبق تخريج روايته في حديث الباب، ويحيى بن سعيد أخرج روايته النسائي في السنن الكبرى (ك: العمري، ب: ما ذكر في العسل) (٤/١٦٣) ح (٦٧٠٥)، ويزيد بن هارون كما في مسند الإمام أحمد (٣/١٩) ح (١١١٦٢)، وروح بن عباده أخرج روايته -أيضاً- الإمام أحمد في مسند (٣/٩٢) ح (١١٨٩٠).

وروى عن سعيد بن أبي عروبة، عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري كما أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الدواء بالعسل)، (٧/١٢٣) ح (٥٦٨٤) و عبد الوهاب بن عطاء الخفاف كما في صحيح مسلم (ك: السلام، ب: التداوي بسقي العسل) (٤/١٧٣٧) ح (٢٢١٧).

## ❖ (١٠) مسألة: في بيان اختلاف روايات (صحيح البخاري) في قوله: «هذا في الكتاب».

### باب: ذات الجنب (١)

#### حديث المسألة:

حدثنا عارمٌ حدثنا حمادٌ قال: قرئ على أيوبَ من كتبِ أبي قلابَةَ<sup>(١)</sup> -منه ما حدثَ به، ومنه ما قرئَ عليه - وكان هذا في الكتابِ: «عن أنسٍ أنَّ أبا طلحةَ وأنسَ بنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيده».<sup>(٢)</sup>

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٠/٢١٣):

«قوله: (من كتب أبي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه، فكان هذا في الكتاب) أي كتاب أبي قلابة، كذا للأكثر، ووقع في رواية الكشميهني بدل قوله «في الكتاب»: «قرأ الكتاب» وهو تصحيف.

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٠/٢١٣):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري بلفظ: «هذا في الكتاب» من خلال تضعيفه لرواية الكشميهني بلفظ: «قرأ الكتاب» وجزمه بتصحيحها، وذلك بقوله: «وهو تصحيف».

(١) ذات الجنب: هي الدبيلة والدمل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل وقلما يسلم صاحبها، وذو الجنب الذي يشتكي جنبه بسبب الدبيلة. النهاية في غريب الأثر (١/٣٠٣).

(٢) عبدالله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي أبو قلابة البصري ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي فيه نصب يسير من الثالثة مات بالشام هاربا من القضاء سنة أربع ومائة وقيل بعدها (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٤/٥٤٢)، تهذيب التهذيب (٥/١٩٧) تقريب التهذيب ص (٣٠٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: ذات الجنب) (٧/١٢٨) ح (٥٧١٩).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «فكان هذا في الكتاب» أي في كتاب أبي قلابة<sup>(١)</sup>.

وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup> وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثانية: وقعت بلفظ «قرأ الكتاب» بدل قوله: «في الكتاب» وهي رواية الكشميهني أبو الهيثم محمد بن مكي (ت: ٣٨٩هـ) وجزم الحافظ ابن حجر "بتصحيح" هذه الرواية ونقله عنه الإمام العيني والقسطلاني (ت: ٩٢٣هـ)<sup>(٤)</sup>.

## الترجيح:

بالنظر في الروايتين السابقتين يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «هذا في الكتاب»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ثبوت هذه رواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري، وروايتهم أولى<sup>(٥)</sup>.

(١) أي من كتب السنة في العصر الأول. يُنظر: الفتح (١٠/٢١٣)، عمدة القاري (٢١/٢٥٢).

(٢) الفتح (١٠/٢١٣).

(٣) الفتح (١٠/٢١٣).

(٤) يُنظر: الفتح (١٠/٢١٣)، عمدة القاري (٢١/٢٥٢)، إرشاد الساري (٨/٣٧٩).

(٥) الفتح (١٠/٢١٣).

## ❖ (١١) مسألة: في بيان القول الراجح في نسبة الحمى إلى جهنم.

### باب: "الحمى من فيح جهنم".

#### حديث المسألة:

عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «الْحُمَّى مِنْ فِيحٍ (جَهَنَّمَ، فَأَطْفِئُوهَا بِالْمَاءِ). قَالَ نَافِعٌ:، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ: «اَكْشِفْ عَنَّا الرَّجْزَ» (١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٠/٢١٥-٢١٦):

«والحمى أنواع كما سأذكره، اختلف في نسبتها إلى جهنم، فقليل: حقيقة، والذهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدّر الله ظهورها بأسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك، كما أنّ أنواع الفرح واللذة من نعيم الجنة، أظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة، وقد جاء في حديث أخرجه البزار من حديث عائشة بسند حسن، وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد، وعن أبي ریحانة عند الطبراني، وعن بن مسعود في مسند الشهاب: «الحمى حظ المؤمن من النار» وهذا كما تقدم في حديث الأمر بالإبراد، أنّ شدة الحرّ من فيح جهنم، وأنّ الله أذن لها بنفسين، وقيل: بل الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى أنّ حرّ الحمى شبيه بحرّ جهنم، تنبيهاً للنفس على شدة حرّ النار، وأنّ هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قُرب منها من حرّها، كما قيل بذلك في حديث الإبراد، والأول أولى. والله أعلم».

(١) فيح جهنم: معناه سطوع حرها، وانتشاره، وأصله في كلامهم السعة والانتشار. يُنظر: المحيط في اللغة (٣/٢٢١)، المخصص لابن سيده (٢/٤٠٥)، ولسان العرب (٢/٥٥٠).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الحمى من فيح جهنم) (٧/١٢٩) ح (٥٧٢٦)، وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: لكل داء دواء واستحباب التداوي) (٤/١٧٣٢) ح (٢٢٠٩).

﴿ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢١٦/١٠):

رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ أَنَّ نِسْبَةَ الْحَمَى لْجَهَنَّمَ حَقِيقَةٌ، وَاللَّهَبُ الْحَاصِلُ فِي جِسْمِ الْمَحْمُومِ قِطْعَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ، حَيْثُ قَالَ: «وَالأَوَّلُ أَوَّلِي».

﴿الدراسة والموازنة:

اختلف في نسبة الحمى إلى نار جهنم على قولين:

القول الأول: أنها حقيقة، واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم، وقدّر الله ظهورها بأسباب تقتضيها؛ ليعتبر العباد بذلك<sup>(١)</sup>.

ويؤيد هذا قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اكشف عنا الرجز»<sup>(٢)</sup> أي العذاب، وكأن ابن عمر فهم من كون أصل الحمى من جهنم؛ أن من أصابته عذب بها، وهذا التعذيب يختلف باختلاف محله: فيكون للمؤمن تكفيراً لذنوبه، وزيادة في أجوره، وللكافر عقوبة وانتقاماً<sup>(٣)</sup>.

واستبعد هذا، بل استشكل؛ لأن اشتداد الحرّ في الأرض تابع لقرب الشمس وبعدها، كما هو المشاهد المحسوس، وأجيب: بأنه يمكن أن يكون الشمس بحيث أن جعل الله - تعالى - بين مادة جرمها وبين جهنم ارتباطاً، وعلاقة، ومناسبة، تقبل بها الشمس حرارة نار جهنم، حتى تكون حرارة الشمس سبباً لاشتداد الحرّ في الأرض في الظاهر، وحينئذ فلا استبعاد في نسبة اشتداد الحرّ في البلاد إلى فيح جهنم، لأنّه هو السبب الأصلي الباطني الغيبي لذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) الفتح (٢١٦/١٠).

(٢) سبق تخريجه ص (١٨٠).

(٣) طرح الشريب في شرح التقريب للعراقي (١٧٨/٨)، الفتح (٢١٩/١٠).

(٤) مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح (٦٠٣/٢)، ويُنظر: مشكلات الأحاديث النبوية وبيانها لعبدالله القصيمي (٩١-٩٣).

واختار هذا القول القاضي عياض<sup>(١)</sup>، ووافقه النووي، حيث قال<sup>(٢)</sup>: «هو الصواب، لأنه ظاهر الحديث، ولا مانع من حمله على حقيقته، فوجب الحكم بأنه على ظاهره»

وذهب إلى هذا القول الجمهور، ورجحه الحافظ ابن حجر، ووافقه السيوطي وغير واحد من الشراح<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن الخبر ورد مورد التشبيه، والمعنى أن حرّ الحمى شبيه بحر جهنم، تنبيهاً للنفوس على شدة حرّ النار، وأن هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها، وهو ما يصيب من قرب منها من حرّها<sup>(٤)</sup>.

وقيل: أي من شدة حرّها، أو من شدة حرارة الطبيعة، وهي تشبه نار جهنم في كونها معذبة ومذيبة للجسد، فهي استعارة تبعية<sup>(٥)</sup>، وذهب ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) إلى أن مثل هذه الأحاديث هي للتشبيه، وليست شدة الحرّ قادمة من جهنم<sup>(٦)</sup>.

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٢/٣٢٥).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم (٥/١٢٠).

(٣) يُنظر: الفتح (١٠/٢١٦)، التوشيح لشرح الجامع الصحيح (٢/٣٥٢٦)، تنوير الحوالك للسيوطي (١/٢٩)، إرشاد الساري (٨/٣٨١)، حاشية السندي على ابن ماجه (٦/٤١٧)، عون الباري بحل أدلة البخاري للقنوجي (٩/٢٧١)، تحفة الأحوزي (١/٤١٤).

(٤) الفتح (١٠/٢١٥).

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/٣٥٤)، التيسر بشرح الجامع الصغير للمناوي (١/٥٠٨).

والاستعارة التبعية: ما كان اللفظ المستعار فيها فعلاً، أو اسماً مشتقاً، أو حرفاً. يُنظر: المنهاج الواضح للبلاغة، حامد عوني (٣/٢٥٣).

(٦) البداية والنهاية (١/٢٦).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن المراد "بفيح جهنم" شدة حرها ولهبها وانتشارها؛ وهو بمعنى قوله ﷺ في رواية أخرى: «من فور جهنم»<sup>(١)</sup> والظاهر حملة على الحقيقة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية.

١. يؤيد هذا القول، ما جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول: قال رسول الله ﷺ: «اشتكت النارُ إلى ربها فقالت ربِّ أكلَ بعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لها بِنَفْسِيْنَ نَفْسٍ في السَّيِّئِ وَنَفْسٍ في الصَّيْفِ فَأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ وَأَشَدُّ ما تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِيرِ»<sup>(٢)</sup>.

وما جاء في الروايات الأخرى:

• أن النبي ﷺ قال: «إذا اشتد الحرُّ فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحرِّ من فيح جهنم»<sup>(٣)</sup>.

• وفي حديث أبي ریحانة عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: بدء الخلق، ب: صفة النار وأنها مخلوقة) (٣/١١٩٠) ح (٣٠٨٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: بدء الخلق، ب: صفة النار وأنها مخلوقة) (٤/١٢٠) ح (٣٢٦٠)، وأخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: أوقات الصلوات الخمس) (١/٤٣١) ح (٦١٧).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: مواقيت الصلاة، ب: الإبراد بالظهر في شدة الحرِّ) (١/١٩٨) ح (٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣).

(٤) إسناده حسن: فيه أشعث بن عبدالله بن جابر الحداني صدوق، فيه شهر بن حوشب الأشعري صدوق كثير الإرسال والأوهام، يُنظر: التقريب، ص (١١٣-٢٦٩).

أخرجه البيهقي في الشعب (٧/١٦٧) من طريق بن أبي خثيمة، ورواه الطحاوي في مشكل الآثار (٣/٦٨) عن علي بن مسلم بن إبراهيم، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات (٣٣) رقم (٢١) عن أبي

• وفي حديث عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

١. قال مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧٨] وَرُودُ الْمُؤْمِنِ: مَا يُصِيبُهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ حُمَّى وَمَرَضٍ<sup>(٢)</sup>.

٢. قال الطيبي (ت: ٧٤٣ هـ)<sup>(٣)</sup>: «مِنْ» ليست بيانية حتى يكون تشبيها كقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وهي إمّا ابتدائية؛ أي الحمى، نشأت وحصلت من فيح جهنم، أو تبعيضية أي بعض منها، ويؤيده ما جاء في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «اشتكت النار إلى ربها فقالت:

= بكر بن سهل التميمي، وذكره البخاري في التاريخ (٦٣/٧) كلهم عن مسلم بن إبراهيم عن عصمة بن سالم عن الأشعث بن جابر الحدائي عن شهر بن حوشب به، وابن عساكر في التاريخ (١٩٨/٢٣) عن جابر الحداني عن شهر بن حوشب به، قال الشيخ الألباني: «إسناده حسن في الشواهد، رجاله صدوقون على ضعف في شهر بن حوشب من قبل حفظه». يُنظر: السلسلة الصحيحة (٣٢١/٤).

(١) إسناده ضعيف: فيه الفضل بن حماد حدث عنه علي بن بحر القطان فيه جهالة وقال العقيلي: «الفضل بن حماد الواسطي في إسناده نظر». يُنظر: لسان الميزان (٤٤٠/٤) الضعفاء الكبير للعقيلي (٤٤٨/٣).  
رواه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات"، ص (١٣٠) من طريق الحسن بن بحر أبو عبد الله الأهوازي والحديث رواه العقيلي في الضعفاء (٤٤٨/٣) عن علي بن بحر القطان به، وقال: «يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا».

قال الشيخ الألباني: «إسناد غير محفوظ، والمتن معروف بغير هذا الإسناد. وقد رويت في هذا أحاديث مختلفة الألفاظ، بأسانيد صالحة» كحديث أبي أمامة، وأبي ریحانة، ورافع بن خديج، وغيرهم.  
يُنظر: السلسلة الصحيحة الألباني (٤٣٥/٤).


(٢) يُنظر: جامع البيان في تفسير القرآن للطبري (٥٩٧/١٥)، المرض والكفارات لأبن أبي الدنيا، ص (٣٢).  
(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن (٢٩٥٨/٩)، حكى قوله العيني في عمدة القاري (٢٥٤/٢١)، والقاري في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣٥٤/٨)، والزرقاني في شرحه على موطأ الإمام مالك (٤٢١/٤).



يا ربّ أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فهو أشدّ ما تجدون من الحرّ، وأشدّ ما تجدون من الزمهرير»<sup>(١)</sup>.

٣. ما حكاه النووي وأيده الحافظ من أنّ المراد «من فيح جهنم» سطوع حرها، ووهجها، وانتشاره، وغليناها<sup>(٢)</sup>.

٤. أن معنى الفيح عند العرب سطوع الحرّ<sup>(٣)</sup>.



(١) سبق تخريجه ص (١٨٣).

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (٥/١٨١)، الفتح (١٠/٢١٥).

(٣) حكاه صاحب العين (٣/٣٠٧) ويُنظر: تهذيب اللغة (٥/١٦٩)، المحيط في اللغة (٣/٢٢١)، المخصص لابن سيده (٢/٤٠٥)، ولسان العرب (٢/٥٥٠).

## ❖ (١٢) مسألة: في ضبط لفظه "فأبردوها":

### باب: "الحمى من فيح جهنم".

#### حديث المسألة:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ فِيحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢١٦/١٠):

«فِي رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ فِي صِفَةِ النَّارِ مِنْ بَدَأِ الْخَلْقِ بِلَفْظِ «فَأَبْرِدُوهَا» وَالْمَشْهُورِ فِي ضَبْطِهَا بِهَمْزَةِ وَصَلٍ، وَالرَّاءِ مَضْمُومَةٍ، وَحُكِّي كَسْرُهَا، يُقَالُ: بَرَدَتْ الْحُمَى أَبْرُدُهَا بَرْدًا، بَوَزْنِ قَتَلْتَهَا أَقْتُلُهَا قَتْلًا، أَيْ سَكَنْتَ حَرَارَتَهَا، قَالَ شَاعِرُ الْحِمَاةِ<sup>(٢)</sup>:

إِذَا وَجَدْتَ هَيْبَ الْحُبِّ فِي كَبْدِي      أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ  
هَبْنِي بَرْدَتْ بِبَرْدِ الْمَاءِ ظَاهِرُهُ      فَمَنْ لِنَارٍ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَقَدُّ

وحكى عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة، وكسر الراء، من أبرد الشيء، إذا عاجله فصيره بارداً، مثل أسخنة إذا صيره سخناً، وقد أشار إليها الخطابي، وقال الجوهري: «إنها لغة رديئة».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢١٦/١٠):

رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ هَمْزَةَ الْوَصْلِ فِي ضَبْطِ لَفْظَةِ «فَأَبْرِدُوهَا» حَيْثُ قَالَ الْحَافِظُ:  
«وَالْمَشْهُورُ فِي ضَبْطِهَا بِهَمْزَةِ وَصَلٍ، وَالرَّاءِ مَضْمُومَةٍ».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الحمى من فيح جهنم) (١٢٩/٧) (٥٧٢٦)، وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: لكل داء دواء واستحباب التداوي) (٤/١٧٣١) ح (٢٢٠٩).

(٢) القائل: هو عروة بن أذينة، وأذينة لقب، واسمه يحيى بن مالك بن الحارث بن عمر الليثي، من بني ليث بن بكر بن عبد مناف، بن كنانة، كان شاعراً رقيق الشعر غزلاً، وكان مع ذلك صاحب فقه، لكن الشعر غلب عليه، (ت: ١٣٠هـ). يُنظر: تاريخ الإسلام (٨/١٧٧)، الأغاني - لأبي الفرج الأصبهاني (١٨/٣٣٠)، تراجم الشعراء (١/١٧٠٠).

## دراسة الموازنة:

### ورد في المسألة وجهان:

الوجه الأول: بهمزة وصل والراء مضمومة «فأبرُدوها»، وحكي كسرهما، يقال: **بَرَدْتُ الحمى أَبْرُدُهَا بَرْدًا، بوزن قَتَلْتُهَا أَقْتُلُهَا قِتْلًا أي أسكنتُ حرارتها<sup>(١)</sup>**

و ذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذا الوجه، موافقاً في ذلك: أبا البقاء عبدالله العكبري (ت: ٦١٦هـ)، وأبا العباس القرطبي، والنووي والطبي والزركشي<sup>(٢)</sup>.

الوجه الثاني: بهمزة قطع مفتوحة «فأبرِدوها: رباعي من أبرَدَ الشيء؛ إذا صيرَه بارداً، مثل أسخنَه؛ إذا صيرَه ساخناً» حكاه القاضي عياض<sup>(٣)</sup> وأشار إليه الخطابي<sup>(٤)</sup>، وتعقب هذا الوجه الجوهري (ت: ٣٩٨هـ) فقال: «إنها لغة رديئة»<sup>(٥)</sup>، وقال أبو العباس القرطبي: «صوابه بوصل الألف وهو ثلاثي معدى، وأخطأ من زعم قطعها»<sup>(٦)</sup>.

(١) الفتح (١٠/٢١٦).

(٢) يُنظر: على التوالي: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي (١/٨٥)، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي (١٨/٧٨)، المنهاج شرح صحيح مسلم، للنووي (١٤/١٩٨)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن (٩/٢٩٥٩)، التنقيح الألفاظ الجامع الصحيح، للزركشي (٣/٧٧٧).

(٣) مشارق الأنوار (١/٨٣)، وحكى قوله الحافظ في الفتح (١٠/٢١٦)، والقسطلاني في إرشاد الساري (٨/٣٨٢).

(٤) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢١٢٤).

(٥) الصحاح للجوهري (١/٣٧-٣٨).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي (١٨/٧٨).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو الوجه الأول بلفظ: «فَابْرُدُوهَا»، بهمزة وصل وراء مضمومة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. تنصيب بعض أهل العلم على شهرة وصحة هذا الضبط، منهم الإمام النووي حيث قال: «هُوَ الصَّحِيحُ الْفَصِيحُ الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَاتِ، وَكُتِبَ اللَّغَّةُ، وَغَيْرَهَا»<sup>(١)</sup>

وقال الطيبي: «فابردوها: هو بهمزة وصل وبضم الراء كما جاء في الراوية الأخرى "فاطفئوها بالماء"<sup>(٢)</sup> وهو الصحيح المشهور في الروايات»<sup>(٣)</sup>.

٢. أن هذا الوجه أفصح لغةً واستعمالاً<sup>(٤)</sup>.

٣. أن موافقة طائفة من أهل العلم للحافظ ابن حجر في ترجيحه، فيها تقوية وتعزيد لهذا الترجيح.

٤. سلامة هذا الوجه -فما تبين لي- من المعارضة.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي (١٤/١٩٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الحمى من فيح جهنم) (٧/١٢٩) ح (٥٧٢٣).

(٣) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشف عن حقائق السنن (٩/٢٩٥٩).

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية (٤/٢٩).

## ❖ (١٣) مسألة: في بيان المراد من قول الإمام البخاري: «الرقى بالقرآن

### والمعوذات» في ترجمة الباب.

#### باب: الرقى بالقرآن والمعوذات

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٠/١٠):

«قوله: (بالقرآن والمعوذات) هو من عطف الخاص على العام، لأن المراد بالمعوذات سورة الفلق، والناس، والإخلاص، كما تقدم في أواخر التفسير<sup>(١)</sup>، فيكون من باب التغليب، أو المراد الفلق، والناس، وكل ما ورد من التعويد في القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] وغير ذلك والأول أولى».

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد (بالمعوذات) سورة الفلق والناس والإخلاص فيكون من باب التغليب، حيث قال بعد سرد الأقوال: «والأول أولى».

#### ❖ الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن المراد بالمعوذات سورة الفلق، وسورة الناس، وسورة الإخلاص، ودخول سورة الإخلاص في المعوذات من باب التغليب<sup>(١)</sup>؛ لما اشتملت عليه سورة الإخلاص من صفة الربِّ، وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويد<sup>(٢)</sup>، والدليل على ذلك

(١) يُنظر: الفتح (٧٨/٩).

(٢) يُنظر الأقوال في: الكواكب الدراري (١٩/٢١)، طرح الثريب في شرح التقريب (٨/١٩٤)، الفتح (٨/١٦٥) و(١٠/٢٤٠)، عمدة القاري (١٨/٦٦)، إرشاد الساري (٨/٣٨٨)، فيض القدير شرح الجامع الصحيح (٥/١٢٩)، مشكاة المصابيح (٥/٤٥٣).

(٣) يُنظر: الفتح (١٠/٢٤٠).

ما ورد من حديث عقبة بن عامر قال: «بينا أنا أقود برسول الله ﷺ راحلته في غزوة، إذ قال: يا عقبة، قل. فاستمعت، ثم قال: يا عقبة، قل. فاستمعت، فقالها الثالثة، فقلت: ما أقول؟ فقال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] فقرأ السورة حتى ختمها، ثم قرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] فقرأت معه حتى ختمها، ثم قرأ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] فقرأت معه حتى ختمها، ثم قال: ما تعوذ بمثلهن أحد»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى هذا القول الداودي (ت: ٤٠٢هـ)، حيث قال: «المعوذات ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] والمعوذتان»<sup>(٢)</sup>، ووافقه الحافظ العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، والحافظ ابن حجر، وغير واحد من الشراح<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن المراد بالمعوذتين (سورتا: الفلق والناس)، وكل ما ورد من التعويذ في القرآن الكريم كقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧] وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] وغير ذلك.

قال بهذا أبو العباس القرطبي<sup>(٤)</sup>، حيث قال: «والمعوذات يعني بها ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، ونحو قوله: ﴿وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ [المؤمنون: ٩٧]»

قال الكرمانى: «وكان حقه أن يقول والمعوذتين لأنهما سورتان فجمع إما لإرادة هاتين السورتين وما يشبههما من القرآن، أو باعتبار أقل الجمع اثنان»<sup>(٥)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه النسائي في الكبرى واللفظ له (ك: الاستعاذة، ب: الاستعاذة) (٤/٤٣٩)

ح (٧٨٤٦)، وفي المجتبى (٨/٢٥١)، وصححه الألباني. يُنظر: السلسلة الصحيحة (٦/٣٦٠)

(٢) يُنظر: التوضيح (٢١/٦٢٧).

(٣) يُنظر: طرح التثريب في شرح التقريب (٨/١٩٤)، الكواكب الدراري (١٩/٢٥)، الفتح (٨/١٦٥)

(١٠/٢٤٠)، عمدة القاري (٢٠/٣٤)، إرشاد الساري (٦/٤٦٥)، (٧/٤٦٥)، (٨/٣٨٨).

(٤) يُنظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/٥٧٩).

(٥) يُنظر: الكواكب الدراري (٢١/١٩).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر بأن المراد بالمعوذات (سورة الفلق، والناس، والإخلاص)، ودخول سورة الإخلاص في المعوذات من باب التغليب، ويؤيده ما يلي:

١. أنها تقرأ مجتمعة في أذكار الصباح والمساء، فعن عبدالله بن خبيب عن أبيه، قال: «خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب رسول الله ﷺ ليصلي بنا فأدركناه فقال: قل. فلم أقل شيئاً، ثم قال: قل. فلم أقل شيئاً، ثم قال: قل. قلت يا رسول الله، ما أقول؟ قال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] والمعوذتين، حين تصبح وحين تمسي ثلاث مرات تكفيك من كل شيء»<sup>(١)</sup>.

٢. تصريح الحافظ ابن حجر بأن المراد "بالمعوذات" سورة (الإخلاص، والفلق والناس)<sup>(٢)</sup>، وقد كان جوز في باب الوفاة النبوية من كتاب المغازي أن الجمع فيه بناء على أن أقل الجمع اثنان، ثم ظهر من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلِّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١]، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، ثُمَّ يَمَسُّحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ»<sup>(٣)</sup>.

(١) إسناده حسن: فيه محمد بن المصفي، صدوق، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، صدوق، وأسيد بن أبي أسيد صدوق. يُنظر: الجرح والتعديل (١٠٤/٨) التقريب ص (١١١، ٤٦٨).

أخرجه أبو داود واللفظ له (ك: الأدب، ب: ما يقول إذا أصبح) (٣٢١/٤) ح (٥٠٨٢) من طريق محمد بن المصفي، وأخرجه الترمذي (٥٦٧/٥) ح (٣٥٧٥) من طريق عبد بن حميد، وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وأخرجه النسائي في الكبرى (ك: الاستعاذة، ب: الاستعاذة) (٤٤٢/٤) ح (٧٨٦٠) من طريق عمرو بن علي. وحسنه الشيخ الألباني. يُنظر: السلسلة الصحيحة (١٨٨/٤).

(٢) الفتح (١٦٥/٨) (٢٤٠/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: فضائل القرآن، ب: المعوذات) (١٩٠/٦) ح (٥٠١٧).

أنه على الظاهر، وأن المراد بأنه كان يقرأ بالمعوذات أي السور الثلاث، وذكر سورة الإخلاص معها تغليبا؛ لما اشتملت عليه من صفة الرب وإن لم يصرح فيها بلفظ التعويد<sup>(١)</sup>، والدليل على ذلك ما ورد من حديث عقبة بن عامر، قال: «بينا أنا أقود برسول الله ﷺ راحلته في غزوة، إذ قال: يا عقبة، قل. فاستمعت، ثم قال: يا عقبة، قل. فاستمعت، فقالها الثالثة، فقلت: ما أقول؟ فقال: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فقرأ السورة حتى ختمها، ثم قرأ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] قرأت معه، حتى ختمها، ثم قرأ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١] "فقرأت معه، حتى ختمها، ثم قال: ما تعوذ بمثلهن أحد"<sup>(٢)</sup>.

٣. موافقة غير واحد من الشراح للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح؛ مما يؤيد ترجيح هذا القول ويقويه.

### \*فإن قيل: التعوذ ظاهر في المعوذتين فكيف هو في سورة الإخلاص؟

#### يجاب على ذلك:

• بما جاء في الصحيحين، فقد بَوَّب البخاري (باب فضل المعوذات)، ثم ذكر حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعُودَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا»<sup>(١)</sup>، ويفسر قولها «بالمعوذات» ما رواه البخاري أيضا عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَفَثَ فِي كَفِيهِ بِقَلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَبِالْمَعُودَتَيْنِ جَمِيعًا، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، وَمَا بَلَغَتْ يَدَاهُ مِنْ جَسَدِهِ» قالت عائشة: «فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ بِهِ، قَالَ

(١) الفتح (٨/١٦٥) (١٠/٢٤٠).

(٢) سبق تحريجه ص (١٩٠).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: فضائل القرآن، ب: فضل المعوذات) (٦/١٩٠) ح (٥٠١٦)، وأخرجه مسلم في (ك: السلام، ب: رقية المريض بالمعوذات والنَّفْث) (٤/١٧٢٣) ح (٢١٩٢).



يونس كنت أرى ابن شهاب يصنع ذلك إذا أتى إلى فراشه»<sup>(١)</sup>

وقالت رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: « أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] و، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [الفلق: ١] و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [الناس: ١]، ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده...» الحديث<sup>(٢)</sup>.

وبوب الإمام مسلم (باب: رُقِيَةِ الْمَرِيضِ بِالْمَعْوَذَاتِ وَالنَّفْثِ)، وروى فيه عدة أحاديث منها، حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بِالْمَعْوَذَاتِ وَيَنْفِثُ...» الحديث<sup>(٣)</sup>.

• ما جاء في حديث عقبة عند النسائي «ما تعوذ بمثلهنَّ أحد»<sup>(٤)</sup>، وذكر سورة الإخلاص مع المعوذتين.

• ذكرت سورة الإخلاص تغليياً من أجل ما اشتملت عليه من صفة الرب، وإن لم يصرح فيه بلفظ التعويد<sup>(٥)</sup>، وهذا لا يدل على المنع من التعوذ بغيرها، بل يدل على الأولوية، ولا سيما مع ثبوت التعوذ بغيرهما، وإنما اجتزأ بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من كل مكروه جملة وتفصيلاً<sup>(٦)</sup>، قال ابن بطال: «في المعوذات جوامع من الدعاء تعم أكثر المكروهات من السحر، والحسد، وشرّ الشيطان ووسوسته، وغير ذلك، فلهذا كان النبي ﷺ يكتفي بها»<sup>(٧)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: النفث في الرقية) (١٣٣ / ٧) ح (٥٧٤٨).

(٢) سبق تخريجه ص (١٩١).

(٣) سبق تخريجه ص (١٩٢).

(٤) سبق تخريجه ص (١٩٠).

(٥) يُنظر: الفتح (٧٨ / ٩)، عمدة القاري (٣٤ / ٢٠)، إرشاد الساري (٤٦٥ / ٧).

(٦) يُنظر: الكواكب الدراري (٢١ / ١٩، ٢٠)، فتح الباري (١٠ / ٢٤٠).

(٧) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٢٧ / ٩).

❖ (١٤) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».

### باب "رقية العين"

#### حديث المسألة:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: اسْتَرْقُوا لَهَا فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٩/١٠):

«واختلف في المراد بالنظرة؛ ف قيل: عين من نظر الجن، وقيل: من الإنس، وبه جزم أبو عبيد الهروي، والأولى أنه أعم من ذلك، وأنها أصيبت بالعين، فلذلك أذن ﷺ في الاسترقاء لها، وهو دال على مشروعية الرقية من العين على وفق الترجمة».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٩/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن النظرة أعم من كونها من الإنس، حيث قال: «والأولى أنه أعم من ذلك»<sup>(١)</sup>.

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن المراد من قوله ﷺ: «فَإِنَّ بِهَا النَّظْرَةَ»، عين من نظر الجن،

(١) يَفْتَحُ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةَ وَيَبْصِمُهَا، وَسُكُونُ الْفَاءِ وَبَعَيْنِ مُهْمَلَةٍ، أَيْ عِلَامَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَقِيلَ: صَرْبَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُ. النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ (٢/٣٧٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (ك: الطَّب، ب: رُقِيَةُ الْعَيْنِ) (٧/١٣٢) ح (٥٧٣٩).

(٣) الْفَتْحِ (٢٤٩/١٠).

حكاه الفارابي (ت: ٣٥٠هـ) والجوهري وغيرهما من أهل اللغة<sup>(١)</sup>.

وقال الخطابي: «عيون الجن أنفذ من أسنة الرماح، وقد رؤينا أنه لما مات سعد بن عبادة سمعوا قائلًا من الجن يقول:

نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة

ورميناه بسهم فلم يخطئ فؤاده<sup>(٢)</sup>

(١) يُنظر: ديوان الأدب للفارابي ص (٢١)، الصحاح (٢/ ٨٣١)، لسان العرب (٥/ ٢٢٠)، تاج العروس (١٤/ ٢٥٠).

(٢) إسناده ضعيف: فقتادة وابن سيرين وعبد العزيز بن سعيد لم يدركوا سعداً. يُنظر: الثقات (٥/ ١٢٥)، تهذيب الكمال (١٠/ ٢٧٧) (٢٣/ ٤٩٨) (٢٥/ ٣٣٤).

أخرجه. الطبراني في الكبير (٥/ ٢٥١٩) ح (٥٢٢١)، والحارث في المسند بزوائد الهيثمي (١/ ٢٠٧) ح (٦٧) والحاكم في المستدرک (٣/ ٢٨٣) ح (٥١٠٢) وابن سعد في الطبقات (٧/ ٣٩١) من طريق ابن سيرين.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٤٣٤) ح (٢٠٩٣١)، ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٣/ ٢٨٣) ح (٥١٠٣)، ومن طريقه أيضا الطبراني في الكبير (٥/ ٢٥١) ح (٥٢٢٢) من طريق قتادة.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (٧/ ٣٩٠) من طريق عبد العزيز بن سعيد بن سعد بن عبادة. قال الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/ ٢٥٤): «رواه الطبراني في الكبير وابن سيرين لم يدرك سعد بن عبادة»

وقال الألباني في إرواء الغليل (١/ ٩٤-٩٥): «لا يصح، على أنه مشهور عند المؤرخين، حتى قال ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٢/ ٣٧): «ولم يختلفوا أنه وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده». ولكنني لم أجد له إسنادا صحيحا على طريقة المحدثين، فقد أخرجه ابن عساكر (٢٠/ ٢٦٦) عن ابن سيرين مرسلا، ورجاله ثقات، وعن محمد بن عائذ ثنا عبد الأعلى به، وهذا مع إعضاله، فعبد الأعلى لم أعرفه». انتهى كلام العلامة الألباني.

وتعقبه الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ - حفظه الله - بعد أن ذكر من روى القصة، فقال: وهذه المراسيل إذا اجتمعت قوت القصة، وحكم لها بالحسن. وأما عبد الأعلى الذي لم يعرفه المخرج فهو أبو مسهر الدمشقي ثقة مشهور». انتهى كلامه. يُنظر: التكميل لما فات تحريجه من إرواء الغليل (١/ ٦).

قال: فتأوله بعضهم؛ أصبناه بعينين<sup>(١)</sup> وأيدّه البغوي (ت: ٥١٦هـ)<sup>(٢)</sup> والقاضي عياض<sup>(٣)</sup> وابن قرقول<sup>(٤)</sup> ورجحه الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني:** قيل المراد بالنظرة عين من الإنس، حكاه الحافظ بصيغة الجزم عن أبي عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت: ٤٠١هـ)<sup>(٦)</sup> وردّه بقوله: «والأولى أنه أعمّ من ذلك وأنها أصيبت بالعين، فلذلك أذن النبي ﷺ في الاسترقاء لها»<sup>(٧)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من أن النظرة أعم من أن تكون خاصة بالإنس، فالعين كما تصدر من الإنس للإنس تصدر من الجن للإنس، ويدل على ذلك:

١. أنها لو كانت النظرة في الحديث من الإنس، لأمر النبي ﷺ بالاعتسال كما جاء عن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: «اغْتَسَلَ أَبِي سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ بِالْحَرَّارِ فَتَزَعَّ جَبَّةً كَانَتْ عَلَيْهِ وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ يَنْظُرُ، قَالَ: وَكَانَ سَهْلٌ رَجُلًا أَبْيَضَ حَسَنَ الْجِلْدِ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ وَلَا جِلْدَ عَذْرَاءَ، قَالَ: فَوَعِكَ سَهْلٌ مَكَانَهُ وَاشْتَدَّ وَعْكَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَ أَنَّ سَهْلًا وَعِكَ، وَأَنَّهُ غَيْرُ رَائِحٍ مَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ سَهْلٌ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِ عَامِرٍ،

(١) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/ ٢١٣٠)، غريب الحديث للخطابي (٢/ ٣٢٤).

(٢) شرح السنة (١٢/ ١٦٣).

(٣) مشارق الأنوار (٢/ ١١).

(٤) مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤/ ١٥٧).

(٥) هدي الساري، ص (٣١١).

(٦) حكاه عنه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٤٩)، ووقفت على قول أبي عبيد الهروي في كتابه الغريبين في القرآن والحديث (٥/ ١٨٥٨): «بها عين أصابتهما من نظر الجن، والنظرة: العين، وصبي منظور أصابته العين». وهو القول الذي نقله عنه العيني في عمدة القاري (٢١/ ٢٦٦).

(٧) فتح الباري (١٠/ ٢٤٩).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَامٌ يَقْتُلُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ؟ أَلَا بَرَكْتَ إِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ تَوْضَأُ لَهُ». فَتَوَضَّأَ لَهُ عَامِرٌ، فَرَأَى سَهْلٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ». (١)

٢. لا يستبعد اشتراكهما مع بعض، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعَيْنُ حَقٌّ وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ» (١)، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الْإِنْسَانِ، وَعَيْنِ الْجَانِّ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَاتَانِ» (٢).

٣. قال ابن القيم: «والعين عينان؛ عين إنسية وعين جنية» (١).

(١) إسناده صحيح: أخرجه الإمام مالك في الموطأ (ك: العين، ب: الوضوء من العين) (٩٣٨/٢) ح (١٦٧٨) و (٩٣٩/٢) ح (١٦٧٩) من طريق محمد بن أمامة، وخرجه ابن ماجة (ك: الطب، ب: من استرقي من العين) (١١٦٠/٢) ح (٣٥٠٩) من طريق هشام بن عمار عن سفيان وأخرجه أحمد (٤٨٦/٣) ح (١٦٠٢٣) من طريق حسين بن محمد عن أبي أويس؛ ثلاثتهم من طريق الزهري عن أبي امامة به نحوه، يُنظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري (٤/٤٥٧)، ومجمع الزوائد للهيتمي (٥/١٠٧-١٠٨)، والسلسلة الصحيحة للألباني (٦/٧١).

(٢) إسناده ضعيف: بسبب الانقطاع؛ فيه مكحول الشامي، أبو عبدالله الفقيه الدمشقي لم يسمع من أبي هريرة، يُنظر: تهذيب الكمال (١٠/٢٩٠). رواه أحمد في مسنده (٢/٤٣٩) عن نمير، وعنه الطبراني في مسند الشاميين (١/٢٦٥) ح (٤٥٩) عن أبي مسلم الكشي، كلاهما عن ثور بن يزيد عن مكحول عن أبي هريرة مرفوعاً به.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/١٨٤) في الصحيح منه: «العين حق» رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح». وضعفه الألباني. يُنظر: السلسلة الضعيفة (٥/٣٦٦).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: الطب، ب: الرقية بالمعوذتين) (٤/٣٥٩) ح (٢٠٥٨) من طريق هشام بن يونس الكوفي حدثنا القاسم بن مالك المزني، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه النسائي في سننه (ك: الاستعاذة، ب: الاستعاذة من عين الجن) (٥/١٢٥) ح (٧٩٣٠) من طريق هلال بن العلاء، وأخرجه ابن ماجة (ك: الطب، ب: من استرقي من العين) (٢/١١٦١) ح (٣٥١١) من طريق أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، كلاهما عن سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبَّادٍ، وَكُلْهَمِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ بِهِ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ. يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٤٠٥)، صحيح سنن النسائي (٣/٤٧١)، وصحيح سنن ابن ماجة (٣/١٧٦).

(٤) زاد المعاد (٤/١٦٤).

## ❖ (١٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «يخطفها الجني».

### باب الكهانة.

#### حديث المسألة:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سأل أناس النبي ﷺ: عن الكهان، فقال إنهم ليسوا بشيء. فقالوا: يا رسول الله، فإنهم يحدثون بالشيء يكون حقاً، فقال رسول الله ﷺ: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرأها<sup>(١)</sup> في أذن وليه، فيخلطون معها مائة كذبة»<sup>(٢)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢٧٠/١٠):

«قوله: (يخطفها الجني) كذا للأكثر، وفي رواية السرخسي يخطفها من الجني، أي: الكاهن يخطفها من الجني، أو الجني الذي يلقي الكاهن يخطفها من جني آخر فوقه، ويخطفها بخاء معجمة، وطاء مفتوحة، وقد تكسر، بعدها فاء، ومعناه الأخذ بسرعة، وفي رواية الكشميهني (يخطفها) بتقديم الفاء بعدها طاء معجمة، والأول هو المعروف. والله أعلم».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٢٧٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواية الصحيح بلفظ: «يخطفها» بخاء معجمة، بعدها طاء مفتوحة وقد تكسر، بعدها فاء، حيث قال: «هو المعروف».

(١) القر: ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه، تقول قررته فيه أقره قرأ، وقر الدجاجة: صوتها إذا قطعتة. النهاية في غريب الحديث والأثر (٣٩/٤).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: الكهانة) (١٣٦/٧) ح (٥٧٦٢)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: تحريم الكهانة وإتيان الكهان) (١٧٥٠/٤) ح (٢٢٢٨).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت روايات صحيح البخاري في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «يخطفها الجنى»<sup>(١)</sup> بخاء معجمة، وطاء مفتوحة، وقد تكسر، وبعدها فاء، من الخطف، وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية أبي محمد الحموي السرخسي (ت: ٣٨١هـ) «يخطفها من الجنى»، وسقطت لفظة «من» عند أبي القاسم ابن عساكر<sup>(٣)</sup> (ت: ٥٧١هـ) وأبي ذرّ الهروي<sup>(٤)</sup>.  
وذهب إلى ترجيح هذه الرواية القاضي عياض ووافقه في ذلك الإمام البغوي والنووي والحافظ ابن حجر، والقسطلاني<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «يخطفها» بتقديم الفاء بعدها ظاء معجمة، من الحفظ، هكذا في رواية الكشميهني وأبي الوقت "محمد بن عيسى" (ت: ٥٥٣هـ) وهي إحدى روايات أبي ذرّ الهروي<sup>(٦)</sup> وكذا وقعت عند عبدوس بن محمد (ت: ٣٩٠هـ) والقاسبي<sup>(٧)</sup>.

(١) والخطف الأخذ بسرعة، أي أنّ الكاهن يخطفها من الجنى، أو أنّ الجنى الذي يلقي الكاهن يخطفها من جنى آخر فوقه. الفتح (٢٧٠ / ١٠).

(٢) الفتح (٢٧٠ / ١٠)

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٣٦ / ٧)، (١٦٢ / ٩)، فتح الباري (٢٧٠ / ١٠)، عمدة القاري (٣٨٨ / ٣١)، إرشاد الساري (٤٠٠ / ٨).

(٤) يُنظر: مشارق الأنوار (٢٠٨ / ١)، إكمال المعلم بشرح مسلم (١٥٣ / ٧)، شرح السنة (١٨٢ / ١٢) - ١٨٣، شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٤ / ١٤)، الفتح (٢٧٠ / ١٠)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٤٠٠ / ٨)

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (١٣٦ / ٧) (١٦٢ / ٩).

(٦) مشارق الأنوار (٢٠٨ / ١).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ: «يخطفها» ببناء معجمة، وطاء مفتوحة، وهي الرواية التي رجحها الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١- أن هذه الرواية موافقة لمعنى القرآن، قال القاضي عياض: «يخطفها الجنى، كذا لهم، وهو الصواب، وفي رواية أخرى «يخفظها»، والأول المحفوظ، ونص كتاب الله، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ﴾ [الصافات: ١٠].<sup>(١)</sup>

٢- أن معنى خَطِفَ في اللغة: أخذ بسرعة واستلاب، ويقال مجازاً: خطف البرق البصر ذهب به، وخطف الشيطان السمع استرقه،<sup>(٢)</sup> وجاء في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ، فَتَذَكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ، فَيَسْتَرْقُ الشَّيْطَانُ السَّمْعَ، فَيَسْمَعُهُ فَيُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ، فَيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

٣- ثبوت هذه الرواية في الصحيحين<sup>(٤)</sup>.

٤- أمّا رواية الأكثرين من رواة (صحيح البخاري)<sup>(٥)</sup>.

٥- موافقة غير واحد من الشراح الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه، مما يؤيد هذا الترجيح.

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٧/١٥٣).

(٢) يُنظَر: تاج العروس (٢٣/٢٢٥)، المعجم الوسيط (١/٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: بدء الخلق، ب: ذكر الملائكة) (٣/١١٧٥) ح (٣٠٣٨).

(٤) سبق تخريجه ص (١٩٩).

(٥) الفتح (١٠/٢٧٠).



## ❖ (١٦) مسألة: في بيان المدة التي مكث فيها النبي ﷺ مسحوراً

### باب: السحر

#### حديث المسألة:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ. حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ - وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ<sup>(١)</sup>، وَجُفٍّ طَلَعَ نَخْلَةً<sup>(٢)</sup> ذَكَرَ. قَالَ: وَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَثْرِ ذُرْوَانَ<sup>(٣)</sup>. فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. فَجَاءَ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، كَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَكَأَنَّ رُؤُوسَ نَخْلِهَا رُؤُوسَ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا اسْتَحْرَجْتَهُ؟ قَالَ: قَدْ عَافَانِي اللَّهُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُثِيرَ عَلَى النَّاسِ فِيهِ شَرًّا. فَأَمَرَ بِهَا فُدْفِنَتْ»<sup>(٤)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٧٩/١٠):

«وَقَعَ فِي رِوَايَةِ أَبِي ضَمْرَةَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ «فَأَقَامَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» وَفِي رِوَايَةِ وَهَيْبِ

(١) هي الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط. النهاية في غريب الأثر (٤/٣٣٤).

(٢) الجف: وعاء الطلع وهو الغشاء الذي يكون فوقه. النهاية في غريب الأثر (١/٢٧٨).

(٣) هي بئر في منازل بني زريق بالمدينة. معجم البلدان (١/٢٩٩)، وقال عاتق بن غيث البلادي في كتابه المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، ص (٣٤) «ولا يعرف اليوم بالمدينة».

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: السحر) (٧/١٣٦) ح (٥٧٦٣)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: السحر) (٤/١٧١٩) ح (٢١٨٩).

عن هشام عند أحمد « ستة أشهر »<sup>(١)</sup> ويمكن الجمع بأن تكون الستة أشهر من ابتداء تغير مزاجه، والأربعين يوماً من استحكامه، وقال السهيلي: لم أقف في شيء من الأحاديث المشهورة على قدر المدة التي مكث النبي ﷺ فيها في السحر حتى ظفرت به في "جامع معمر" عن الزهري أنه لبث ستة أشهر، كذا قال<sup>(٢)</sup> وقد وجدناه موصولاً بإسناد الصحيح، فهو المعتمد.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٧٩/١٠)

رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ أَنَّ الْمُدَّةَ الَّتِي مَكَثَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ مَسْحُورًا هِيَ سِتَّةُ أَشْهُرٍ، حَيْثُ قَالَ: « وَجَدْنَاهُ مُوَصَّوْلًا بِإِسْنَادِ الصَّحِيحِ، فَهُوَ الْمَعْتَمَدُ ».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال:

#### القول الأول: أن النبي ﷺ مكث مسحوراً (أربعين ليلة)، ويدل عليه

(١) لم تذكر المدة في رواية وهيب ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة: « أن رسول الله ﷺ سحر له حتى كان يخيل إليه أنه يصنع الشيء ولم يصنع. حتى إذا كان ذات يوم رأيتُه يدعو، فقال: شعرت أن الله ﷻ قد أفتانى فيما استفتيته فيه؟ فقال: أتاني رجلان، فقعد أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال أحدهما: ما وجع الرجل؟ قال الآخر: مطبوب، قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: فيما ذا؟ قال: في مشط ومشاطة، وجب أو جف طلعة ذكر. قال: فأين هو؟ قال: في ذي أروان. قال: فانطلق رسول الله ﷺ فلما رجع رسول الله ﷺ أخبر عائشة، قال: وكأن نخلها رؤوس الشياطين وكأن ماءها نقاعة الحناء، فقلت: يا رسول الله فأخرجته للناس. فقال: أما الله ﷻ فقد شفاني، وخشيت أن أثور على الناس منه شراً ». إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٩٦/٦) ح (٢٤٦٩٤) قال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

فلعل هذه الرواية أوردها الحافظ بالمعنى ولم أوفق في الوقوف عليها والله أعلم.

(٢) الذي وقفت عليه من كلام السهيلي في كتاب الروض الأنف (٣٧١/٢) هو كالتالي: «أني لم أجد في الكتب المشهورة، كم لبث رسول الله ﷺ بذلك السحر حتى شفي منه، ثم وقعت على البيان في جامع معمر بن راشد روى معمر عن الزهري قال: " سحر رسول الله ﷺ سنة يخيل إليه أنه يفعل الفعل وهو لا يفعله ». وسيأتي في القول الثالث.

رواية أبي ضمرة عند الإسماعيلي أن النبي ﷺ «أقام أربعين ليلة» كما حكاه الحافظ<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن النبي ﷺ مكث مسحوراً (سنة أشهر)، ويدل على هذا القول رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «لبث رسول الله ﷺ ستة أشهر يرى أنه يأتي ولا يأتي، فأتاه ملكان، فجلس أحدهما عند رأسه، والآخر عند رجله، فقال أحدهما للآخر: ما باله؟ قال: مطبوب قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: فيم؟ قال: في مشط ومشاطة في جف طلعة، ذكر في بئر ذروان تحت رعوقة، فاستيقظ النبي ﷺ من نومه، فقال: يا عائشة، ألم تري أن الله أفتاني فيما استفتيته، فأتى البئر، فأمر به، فأخرج، فقال: هذه البئر التي أريتها، والله كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين. فقالت عائشة: لو أنك كأنها تعني أن ينتشر، قال: أما والله قد عافاني الله، وأنا أكره أن أثير على الناس منه شراً»<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى هذا القول أبو عبد الله الحكيم الترمذي (ت: ٣٦٠هـ) حيث قال: «لما سحر رسول الله ﷺ حتى عجز عن نساءه، وأخذ بقلبه لبث في ذلك ستة أشهر فيما روي في الخبر»<sup>(٣)</sup>. ووافقه ابن كثير، فقال: «أن الحال استمر نحو ستة أشهر حتى أنزل الله سورتي المعوذتين»<sup>(٤)</sup> ورجحه الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

**القول الثالث:** أن النبي ﷺ مكث مسحوراً (سنة)، حكاه السهيلي (ت: ٥٨١هـ)، فقال: «أني لم أجد في الكتب المشهورة، كم لبث رسول الله ﷺ بذلك السحر حتى شفي منه، ثم وقعت على البيان في جامع معمر بن راشد روى معمر عن الزهري، قال:

(١) الفتح (٢٧٩/١٠).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٦٣/٦) ح (٢٤٣٩٢) قال الحافظ: «إسناده صحيح». يُنظر:

الفتح (٢٧٩/١٠)

(٣) نواذر الأصول في أحاديث الرسول، (٦٨/١).

(٤) البداية والنهاية (٣٩/٦).

(٥) الفتح (٢٧٩/١٠).

«سحر رسول الله ﷺ سنة يخيّل إليه أنه يفعل الفعل وهو لا يفعله»<sup>(١)</sup>.

ورواية معمر عن الزهري التي في جامع معمر لم تذكر فيها المدة<sup>(٢)</sup>، إنما ذكرت المدة في رواية، معمر، عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، قال: «حبس رسول الله ﷺ عن عائشة سنة، فيينا هو نائم أتاه ملكان، فقعد أحدهما عند رأسه، والآخر عند رجله، فقال أحدهما لصاحبه: سحر محمد؟ فقال الآخر: أجل، وسحره في بئر أبي فلان، فلما أصبح النبي ﷺ أمر بذلك السحر فأخرج من تلك البئر»<sup>(٣)</sup>.

وإسناده ضعيف: فيه عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني. صدوق يهم كثيرا ويرسل ويدلس<sup>(٤)</sup>، وقال بن أبي حاتم: «عطاء من خيار عباد الله غير أنه رديء الحفظ كثير الوهم يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به»<sup>(٥)</sup>.  
وتعقب هذا الوجه ابن الملقن (ت ٨٠٤) فقال: «و سنة بعيد»<sup>(٦)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الثاني بأن المدة التي مكث فيها النبي ﷺ مسحوراً " ستة أشهر "، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١ - ثبوت هذه المدة في رواية صحيحة، بإسناد صحيح<sup>(٧)</sup>.

(١) الروض الأنف، لسهيبي (٢/ ٢٩٠).

(٢) جامع معمر وهو ملحق بمصنف عبدالرزاق (١١/ ١٤) ح (١٩٧٦٤).

(٣) المصدر السابق (١١/ ١٤) ح (١٩٧٦٥).

(٤) التقريب، ص (٣٩٢).

(٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (٢/ ١٣١، ١٣٠).

(٦) التوضيح (٢٣/ ٦١٠).

(٧) الفتح (١٠/ ٢٧٩).

٢- موافقة بعض أهل العلم الحافظ ابن حجر فيما رجحه، وهذا مما يعزز ترجيح هذا القول ويؤيده.

❖ و الجمع الذي ذكره الحافظ «بأن تكون الستة أشهر من ابتداء تغير مزاجه، والأربعين يوماً من استحكامه»<sup>(١)</sup>، احتمال وارد، فالأربعون لليلة ضمن الستة أشهر، فلا منافاة بأن مدة السحر من بدايتها إلى نهايتها كانت ستة أشهر. والله أعلم.



(١) الفتح (١٠/٢٧٩).

## ❖ (١٧) مسألة: في بيان المراد من لفظة «مشط» في حديث الباب.

### باب: السحر

وقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ

الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢]

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [ : ]

وقوله: ﴿أَفْتَاتُوكَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [ : ] وقوله: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا

تَسْعَى﴾ [ : ] وقوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [ : ]

والنفاثات: السواحر تسحرون: تعمون.

### حديث المسألة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَيْدُ بَنِ الْأَعْصَمِ، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ كَانَ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ. حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ - أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ - وَهُوَ عِنْدِي، لَكِنَّهُ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْدُ بَنِ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ... الْحَدِيثُ»<sup>(١)</sup>.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: السحر وقوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا

الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾

الآية [البقرة: ١٠٢] وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩] وقوله: ﴿أَفْتَاتُوكَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ

تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٣] وقوله: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦] وقوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ

فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤] (١٣٦/٧) ح (٥٧٦٣)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: السحر) (١٧١٩/٤)

ح (٢١٨٩).

### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٨٢/١٠):

«قوله: (في مشط ومشاطة) أما المشط فهو بضم الميم، ويجوز كسرهما، أثبتته أبو عبيد، وأنكره أبو زيد، وبالسكون فيهما، وقد يضم ثانيه مع ضم أوله فقط، وهو الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية، وهذا هو المشهور، ويطلق المشط بالاشتراك على أشياء أخرى، منها: العظم العريض في الكتف، وسلاميات ظهر القدم، ونبت صغير يقال له مشط الذئب، قال القرطبي: «يحتمل أن يكون الذي سحر فيه النبي ﷺ أحد هذه الأربع» قلت: وفاته آلة لها أسنان وفيها هراوة يقبض عليها ويغطي بها الإناء، قال ابن سيده في المحكم: أنها تسمى المشط، والمشط - أيضا - سمة من سمات البعير، تكون في العين والفخذ، ومع ذلك فالمراد بالمشط هنا هو الأول».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٨٢/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من لفظة: (مشط) في حديث الباب الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية، حيث قال: «وهذا هو المشهور».

### الدراسة والموازنة:

ورد في بيان المراد من لفظة «مشط» في حديث الباب عدة أقوال على النحو

### الآتي:

القول الأول: هو الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية.

وذهب إلى هذا القول القاضي عياض<sup>(١)</sup>، ورجحه الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام العيني والإمام أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي (ت: ٩٢٦هـ)<sup>(٢)</sup>.

ويؤيده ما وقع في حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «من شعر رأسه ومن أسنان

(١) مشارق الأنوار (٣٨٨/١)

(٢) يُنظر: الفتح (٢٨٢/١٠)، عمدة القاري (٢٨١/٢١)، منحة الباري بشرح صحيح البخاري (٥١/٩).

مشطه»<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: هو العظم العريض في الكتف، وجاء ذكره في الصحاح<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: سلاميات ظهر القدم، وهي العظام الرقاق المفترشة فوق القدم دون الأصابع، يقال: انكسر مشط قدمه، وقاموا على أمشاط أرجلهم، على معنى التشبيه، ذكره الخليل الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)<sup>(٣)</sup>.

القول الرابع: نبت صغير، ويقال له مشط الذئب، حكاه الخليل الفراهيدي والأزهري (ت: ٣٧٠هـ)<sup>(٤)</sup>.

وقال القرطبي بعد ذكر هذه الأقوال الأربعة: «يحتمل أن يكون الذي سحر فيه النبي ﷺ أحد هذه الأربع»<sup>(٥)</sup>.

القول الخامس: آلة لها أسنان وفيها هراوة<sup>(٦)</sup> يقبض عليها، ويغطي بها الإناء، حكاه ابن سيده (ت: ٤٥٨هـ) وغيره<sup>(٧)</sup>، وذكره الحافظ ابن حجر متعقباً في ذلك

(١) ذكره الثعلبي في تفسيره (٣٣٨/١٠). قال الحافظ في تلخيصه: «وهذا ذكره الثعلبي في "تفسيره" من حديث ابن عباس تعليقا، ومن حديث عائشة -أيضا- تعليقا، وطريق عائشة صحيح، وأخرجه سفيان بن عيينة في "تفسيره" رواية أبي عبيد الله عنه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - فذكر الحديث - وفيه: «قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴿١﴾ [الفلق: ١]». يُنظر: تلخيص الحبير (٤/٤٠)، السلسلة الصحيحة (٦/٦١٦).

(٢) الصحاح (١٧١/٢)

(٣) العين (٦/٢٤١)، ويُنظر: معجم ديوان الأدب (١/١٥٦)، تهذيب اللغة (١١/٢١٩)، الصحاح (٢/١٧١)، مقاييس اللغة (٥/٣٢٤)، المحكم والمحيط الأعظم (٨/٢٥).

(٤) تهذيب اللغة (١١/٢١٩)، يُنظر: الصحاح (٢/١٧١)، عمدة القاري (٢١/٢٨١).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/٥٧٢).

(٦) الهراوة: العصا الغليظة. الصحاح (٦/٢٥٣٥).

(٧) المحكم والمحيط الأعظم (٨/٢٥)، لسان العرب (٧/٤٠٢)، تاج العروس (٢٠/١٠٦).



القرطبي بكونه فاتته ذكره مع ما سبق من الأقوال<sup>(١)</sup>.

**القول السادس:** والمشط - أيضا - سمة من سمات البعير، على صورة المشط، تكون في الخدّ والعنق والفخذ، حكاة الأزهري وآخرون<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب -، أن الراجح هو ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر بأن المراد بلفظة (مشط) في حديث الباب الآلة المعروفة التي يسرح بها شعر الرأس واللحية؛ لما يلي:

١- أنه أنسب لقصة الحديث، فقد تقدم في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «من شعر رأسه ومن أسنان مشطه»<sup>(٣)</sup>.

٢- وجود القرينة الدالة على أن المراد بالمشط الآلة المعروفة، وذلك في قوله: «مُشَطٌّ وَمُشَاطَةٌ» فالمراد من المشاطة: الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية إذا سرح بالمشط<sup>(٤)</sup>.

٣- موافقة الإمام العيني والإمام أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) الفتح (٢٨٢/١٠).

(٢) يُنظر: تهذيب اللغة (٢١٩/١١)، المحكم والمحيط الأعظم (٢٤/٨)، تاج العروس (١٠٥/٢٠)، لسان العرب (٤٠٢/٧).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٠٨).

(٤) يُنظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٤١٨/١)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٤١/٩)، المعلم فوائد مسلم (١٦٢/٣)، مشارق الأنوار (٣٨٨/١)، عمدة القاري (٢٨١/٢١)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٧١٠/٤) شرح سنن ابن ماجه للسيوطي (٢٥٣/١).

## ❖ (١٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في ترجمة باب (السحر) بين الإثبات، والإسقاط.

### باب: السحر

#### حديث المسألة:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللَّهَ وَدَعَاَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشَعَرْتِ يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: جَاءَنِي رَجُلَانِ فَجَلَسَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ. قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ: فِيمَا ذَا؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ وَجُفٍّ طَلَعَةٍ ذَكَرٍ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بئرِ ذِي أَرْوَانَ. قَالَ: فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبئرِ فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نِقَاعَةُ الْحِنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَأَخْرَجْتَهُ؟ قَالَ: لَا، أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللَّهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أَثُورَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا. وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ» (١).

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩٠/١٠):

«قوله: (باب السحر) كذا وقع هنا للكثير، وسقط لبعضهم، وعليه جرى ابن بطال والإسماعيلي وغيرهما، وهو الصواب، لأن الترجمة قد تقدمت بعينها قبل بباين ولا يُعهد ذلك للبخاري إلا نادرا عند بعضٍ دون بعضٍ».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الطب، ب: السحر) (١٣٧/٧) ح (٥٧٦٦) أخرجه مسلم

(ك: السلام، ب: السحر) (١٧١٩/٤) ح (٢١٨٩).

## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٩٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية التي سقطت منها ترجمة (باب السحر)، حيث قال: «وهو الصواب».

## الدراسة والموازنة:

### اختلف في المسألة على روايتين

الرواية الأولى: وردت بإثبات الترجمة (باب: السحر).

وهي رواية الأكثرين من رواة (صحيح البخاري)<sup>(١)</sup> وعليه جرى الكرماني في شرحه على الصحيح، ووافقه في ذلك الإمام لسيوطي<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بإسقاط الترجمة؛ وعليه جرى الإسماعيلي (ت: ٣٧١هـ) كما حكاه عنه الحافظ<sup>(٣)</sup> والخطابي وابن بطال<sup>(٤)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والإمام أبو يحيى زكريا الأنصاري الشافعي<sup>(٥)</sup>.

## الترجيح:

بالنظر في الروايتين السابقتين يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية التي سقطت منها ترجمة الباب، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر،

(١) فتح الباري (٢٩٠/١٠).

(٢) يُنظر: الكواكب الدراري (٤١/٢١)، التوشيح (٣٥٤٩/٨).

(٣) الفتح (٢٩٠/١٠).

(٤) يُنظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (١٤٩٩)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤٤٥-٤٤٦).

(٥) يُنظر: الفتح (٢٩٠/١٠)، عمدة القاري (٢٨٥/٢١)، منحة الباري (٥٣/٩).

وقال: «بأن الترجمة تقدمت قبل بعينها، ولا يعيد ذلك البخاري إلا نادراً عند بعض الرواة دون بعض»<sup>(١)</sup>؛ ويؤيده الآتي:

١- تعلق حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الوارد تحت هذه الترجمة بالبَاب الذي قبله، وهو باب (هل يستخرج السحر؟)؛ لكونه يتضمن الكلام عن استخراج السحر، حيث قال عبدالحق الهاشمي (ت: ١٣٩٢ هـ): «ذكر البخاري حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، والغرض منه قولها: «أفأخرجته؟ قال: لا»<sup>(١)</sup>.

٢- موافقة الشراح للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، مما يقوي هذا الترجيح<sup>(١)</sup>، حيث قال العيني: «هو مكرر بلا فائدة لأنه ذكرَ فيما قبلُ بايين فلذلك بعض الرواة أسقطه»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو يحيى زكريا الأنصاري الشافعي: «باب السحر، ساقط من نسخة وهي أولى، لأنه مع حديثه مكرر»<sup>(١)</sup>.



(١) الفتح (١٠/٢٩٠).

(٢) لب اللباب في التراجم والأبواب، لعبدالحق الهاشمي (٤/٣٧٨).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٤٤٦)، عمدة القاري (٢١/٢٨٥)، إرشاد الساري (٨/٤٠٦)، منحة الباري (٩/٥٣)، لب اللباب في التراجم والأبواب (٤/٣٧٨).

(٤) عمدة القاري (٢١/٢٨٥).

(٥) تحفة الباري (٩/٥٣).

# كتاب اللباس

## ❖ (١٩) مسألة: في بيان الرواية المعتمدة في القدر المستحب للنساء في جرّ ذيولهن، هل هي رواية (الجزم أو الشك)؟

باب: مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ.

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢٠/١٠):

للنساء حالان: حال استحباب؛ وهو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر الشبر، وحال جواز بقدر ذراع، ويؤيد هذا التفصيل في حق النساء؛ ما أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق معتمر عن حميد، عن أنس: «أن النبي ﷺ شبر لفاطمة من عقبها شبرا، وقال: هذا ذيل المرأة» وأخرجه أبو يعلى بلفظ: «شبر من ذيلها<sup>(١)</sup> شبرا أو شبرين. وقال: لا تزدن على هذا» ولم يسم فاطمة. قال الطبراني: تفرد به معتمر عن حميد. قلت: و(أو) شك من الراوي، والذي جزم بالشبر هو المعتمد.

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أنّ حال الاستحباب للنساء هو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر الشبر<sup>(١)</sup> حيث قال: «والذي جزم بالشبر هو المعتمد».

☞ الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على وجهين:

الوجه الأول: روي بصيغة الجزم، بأنّ الحال المستحب لذيل النساء هو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر الشبر، ودليله حديث أم سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «شبر لفاطمة شبرا من نطاقها<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

(١) ذيلها: بتشديد الياء، معناه أرخى ذيلها وهو طرفها الذي فيه الأهداب. المجموع (٣/١٧٨).

(٢) ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر. المحكم والمحيط الأعظم (٨/٦٥)، لسان العرب (٤/٣٩١).

(٣) النطاق جمعه: مناطق وهو أن تلبس المرأة ثوبها، ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها، وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال لثلاث تعثر في ذيلها. النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/٧٥).

(٤) إسناده ضعيف: لضعف علي بن زيد بن جدعان. يُنظر: التقريب، ص (٤٠١).

وله شاهد ضعيف أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبِرَ لِفَاطِمَةَ مِنْ عَقْبِهَا شَبْرًا. وَقَالَ: هَذَا ذَيْلُ الْمَرْأَةِ»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا الوجه الحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

**الوجه الثاني:** روي بالشك، أن القدر المستحب هو "شبر أو شبران"، ودليله ما أخرجه أبو يعلى من طريق سويد بن سعيد<sup>(٣)</sup> من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بَعْضَ نِسَائِهِ وَشَبِرَ مِنْ ذَيْلِهَا شَبْرًا أَوْ شَبْرَيْنِ، وَقَالَ: لَا تَزْدَنَ عَلَيَّ هَذَا»<sup>(٤)</sup>.

= أخرجه الترمذي (ك: اللباس، ب: جرّ ذبول النساء) (٢٢٤/٤) ح (١٧٣٢) من طريق إسحاق بن منصور عن عفان عن حماد بن سماعة عن علي بن زيد عن أم الحسن عن أم سلمة. وقال أبو عيسى: «وروى بعضهم عن حماد بن سماعة عن علي بن زيد عن الحسن عن أمه عن أم سلمة»، وصححه الألباني يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٢٧١) ح (١٧٣٢).

(١) إسناده ضعيف: فيه ضرار بن سرد، وهو ضعيف. يُنظر: تهذيب التهذيب، (٤/٤٥٦).

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٦/١٠٥) ح (٥٩٣٦). قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن حميد إلا معتمراً تفرد به ضرار بن سرد». وقال الهيثمي: «فيه ضرار بن سرد وهو ضعيف». يُنظر: مجمع الزوائد (٥/١٢٧). وقال الحافظ في: التقريب، ص (٣١٤): «صدوق له أوهام، وخُطأ ورُمي بالتشيع، وكان عارفاً بالفرائض». يُنظر: المطالب العالمة (١٠/٣٧٣).

(٢) الفتح (١٠/٣٢٠).

(٣) سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل، ثم الحدثاني بفتح المهملة والمثلثة، ويقال له الأنباري بنون ثم موحدة، أبو محمد، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول، من قدماء العاشرة، مات سنة أربعين وله مائة سنة (م ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٤٧)، تهذيب التهذيب (٤/٢٣٩)، التقريب، ص (٢٦٠).

(٤) إسناده ضعيف: فيه سويد بن سعيد قال عنه الحافظ: «سويد بن سعيد الحدثاني موصوف بالتدليس، وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته» طبقات المدلسين، لابن حجر، ص (٥٠).

أخرجه أبو يعلى في مسنده (٦/٤٢٦) ح (٣٧٩٦) من طريق سويد بن سعيد حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس. قال الهيثمي: «في رجاله رجال الصحيح». مجمع الزوائد (٥/١٩٢)، وقال البوصيري: ← =

قال الحافظ ابن حجر: «و(أو) شك من الراوي»<sup>(١)</sup>.

### مع الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو الوجه الأول بالجزم، أن الحال المستحب لذيل النساء هو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر الشبر، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١- أن هذه الزيادة شك من الراوي، كما جزم بذلك الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>، فتقدم رواية اليقين على الشك فإن الجازم مثبت، والشاك غير مثبت، فالجازم أولى بالقبول وذلك يوافق القاعدة التي تنص على: «ترجيح الرواية بالجزم على الرواية بالشك أو التردد أو النسيان»<sup>(٢)</sup>.

٢- أن هذه الزيادة والشك في قول الراوي (شبر أو شبرين) منكرة<sup>(٣)</sup>؛

= «هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَلَهُ شَاهِدٌ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، ثُمَّ الْأَنْبَارِيُّ، وَإِنْ رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، وَصَرَّحَ بِالتَّحْدِيثِ إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَ بِأَخْرِهِ فَضَعَّفَ». إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٩٨/٦). وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٣٧٣/١٠) وقال: «الحديث بهذا الإسناد ضعيف من أجل حال سويد بن سعيد حيث لم يتميز لي سماع أبي يعلى منه هل كان قبل اختلاطه أم بعده، غير أن متابعة ضرار بن صرد تجبر ذلك، كما يشهد له حديث أم سلمة قالت: قلت يا رسول الله، كيف النساء؟ قال يرخين شبر..... الحديث».

وأخرجه المقدسي بإسناد صحيح في المستخرج من الأحاديث المختارة (٤٢٤/٢) ح (٢٠٥١) من طريق أبي المجد زاهر بن أحمد بن حامد الثقفي. وقال محقق الكتاب د. عبد الملك بن دهيش: إسناده صحيح.

(١) الفتح (٣٢٠/١٠).

(٢) المصدر السابق (٢٢٠/١٠).

(٣) يُنظر: قواعد المحدثين في الترجيح ودفع التعارض في الأسانيد والمتون للدكتورة عائشة الحربي، ص (٣٩٨).

(٤) قال الذهبي «المنكر هو ما تفرد الراوي الضعيف به وقد يعد مفرد الصدوق منكرًا».. الموقظة في مصطلح الحديث للذهبي، ص (٣٤).



لأن سويد بن سعيد تفرد بها، وقد تكلم فيه جمع من أئمة الجرح والتعديل منهم.

- الإمام البخاري قال: «فيه نظر عمي فلحن ما ليس من حديثه»<sup>(١)</sup>.
- والإمام أبو زرعة (ت: ٢٦٤هـ) قال: «أما كتبه فصحاح، وأما إذا حدث من حفظه فلا»<sup>(٢)</sup>.
- وقال الإمام النسائي (ت: ٣٠٣هـ): «ليس بثقة»<sup>(٣)</sup>.
- والإمام ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) قال: «سمعت أبي يقول: كان صدوقا وكان يدلس ويكثر ذاك، يعني التدليس»<sup>(٤)</sup>.
- والإمام الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) قال: «كان من أوعية العلم ثم شاخ وأضر ونقص حفظه، فأتى في حديثه أحاديث منكورة، فترى مسلما يتجنب تلك المناكير، ويخرج له من أصوله المعتمدة»<sup>(٥)</sup>.
- وقال الحافظ ابن حجر: «سويد بن سعيد الحدثاني موصوف بالتدليس، وصفه به الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما، وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته»<sup>(٦)</sup>.

٣- جاء بيان الحال المستحب، وحال الجواز، في قدر جر النساء ذيولهن في الروايات الصحيحة بصيغة الجزم دون شك، فعن ابن عمر قال: «رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الدليل شبرا، ثم استزدنه، فزادهن شبرا، فكن يرسلن إلينا

(١) يُنظر: التاريخ الأوسط (٢/٣٧٣).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/٤٥٥).

(٣) الضعفاء والمتروكين للنسائي، ص (٥٠).

(٤) الجرح والتعديل (٤/٢٤٠).

(٥) يُنظر: تذكرة الحفاظ (٢/٤٥٥).

(٦) طبقات المدلسين، لابن حجر، ص (٥٠).

فندرعُ لهنّ ذراعاً»<sup>(١)</sup>.

وأخرج أبو داود أيضاً من حديث أم سلمة، قالت: «سئل رسول الله ﷺ كم تجر المرأة من ذيلها؟ قال: شبرا. قالت: إذا ينكشف عنها. قال: ذراع لا تزيد عليها»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (ك: اللباس، ب: في قدر الذيل) (٤/٦٥) ح (٤١١٩) من طريق مُسَدَّدٌ. وصححه الألباني. يُنظر: صحيح سنن أبي داود (٢/٥٢٣) ح (٤١١٩).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (ك: اللباس، ب: في قدر الذيل) (٤/٦٥) ح (٤١١٧) من طريق عبدالله بن مسلمة، وأخرجه النسائي في المجتبى (ك: الزينة، ب: ذيول النساء) (٨/٢٠٩) ح (٥٣٣٨) من طريق عبدالجبار بن العلاء. وفي الكبرى (٥/٤٩٥) ح (٩٧٤١) عن عمار بن خالد الواسطي ثلاثتهم عن نافع مولى ابن عمر عن صفية بنت عبيد به.

وأخرجه أبو داود (ك: اللباس، ب: في قدر الذيل) (٤/٦٥) ح (٤١١٨) وابن ماجه (ك: اللباس، ذيل المرأة كم يكون) (٢/١١٨٥) ح (٣٥٨١)، وأخرجه النسائي في المجتبى (ك: الزينة، ب: ذيول النساء) (٨/٢٠٩) ح (٥٣٣٨) وفي الكبرى (٥/٤٩٥) ح (٩٧٤٢)، وأخرج النسائي في الكبرى (٥/٤٩٥) ح (٩٧٤٣) عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار به. وأخرجه النسائي في الكبرى (٥/٤٩٦) ح (٩٧٤٤) من طريق إسماعيل بن مسعود، ثلاثتهم عن نافع، عن سليمان بن يسار، أن أم سلمة ذكرت ذيول النساء. مرسلًا.

\* وأخرجه النسائي (٨/٢٠٩) ح (٥٣٣٧)، وفي الكبرى (٥/٤٩٤) ح (٩٧٣٧) من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، وفي الكبرى (٥/٤٩٤) ح (٩٧٣٨) من طريق عبدالله بن الهيثم بن عثمان البصري عن نافع، عن أم سلمة، نحوه، وليس فيه سليمان بن يسار.

\* وأخرجه النسائي في الكبرى (٥/٤٩٤) ح (٩٧٣٦) من طريق محمود بن خالد عن نافع، عن أم سلمة، نحوه، وليس فيه سليمان بن يسار، ولا يحيى بن أبي كثير.

\* وأخرجه النسائي في الكبرى (٥/٤٤) ح (٩٧٣٩) من طريق عمرو بن عثمان عن نافع يحدث، قال: حدثنا بعض نسوتنا، عن أم سلمة، نحوه.

\* وأخرجه النسائي في الكبرى (٥/٤٩٦) ح (٩٧٤٥) من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن نافع، أن أم سلمة ذكرت ذيول النساء، مرسل. يُنظر: المطالب العالية (١٠/٣٧٣)، السلسلة الصحيحة للألباني (٤/٤٧٨).

وجاء عن ابن عمر قال: قال رسول الله: ﷺ «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة، فقالت أم سلمة: فكيف يصنعن النساءُ بذيولهنَّ؟ قال: يرخين شبرا. فقالت: إذا تنكشف أقدامهن! قال: فيرخينه ذراعا<sup>(١)</sup> لا يزدن عليه<sup>(٢)</sup>».



(١) وأفادت هذه الرواية قدر الذراع المأذون فيه وأنه شبران بشبر اليد المعتدلة. الفتح (٣١٩/١٠).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (ك: اللباس، ب: جرّ ذيول النساء) (٤/٢٢٣) (١٧٣١) من طريق الحسن بن علي الخلال، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي في المجتبى (ك: الزينة، ب: ذيول النساء) (٨/٢٠٩) ح (٥٣٣٦). وفي الكبرى (٥/٤٩٤) ح (٩٧٣٥) من طريق نوح بن حبيب كلاهما عن عبدالرزاق عن معمر، وأخرجه في الكبرى (٥/٤٩٣) ح (٩٧٣٤) من طريق عمر بن علي عن عاصم بن هلال البصري، ثلاثتهم (الحسن ونوح وعاصم) عن أيوب عن نافع به. وصححه الألباني. يُنظر: الجامع الصحيح سنن الترمذي، أحمد محمد شاكر وآخرون (٤/٢٢٣)، صحيح وضعيف سنن الترمذي. للألباني (٤/٢٣١).

## ❖ (٢٠) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «في حلة».

### باب: من جر ثوبه من الخيلاء

#### حديث المسألة:

عن مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ» (١) إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّلُ (٢) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» (٣).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢١/١٠):

«قوله: (يمشي في حلة) الحلة ثوبان أحدهما فوق الآخر، وقيل: إزار ورداء وهو

الأشهر».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن الحلة إزار ورداء، حيث قال: «وهو الأشهر».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن الحلة ثوبان أحدهما فوق الآخر، ومنهم من اشترط أن تكون

(١) رَجَلْتُ الشَّعْرَ سَرَحْتُهُ، وَهُوَ مَرَجَلٌ جُمَّتُهُ، وَالْجُمَّةُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْتَمَعُ شَعْرِ نَاصِيَتِهِ، وَهِيَ جَمَّةٌ إِذَا بَلَغَتْ الْمُنْكَبِينَ. تَفْسِيرٌ غَرِيبٌ مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ، ص (٣٤٠).

(٢) جَلَجَلْتُ الشَّيْءَ إِذَا حَرَكْتَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ خَلَطْتُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ فَقَدْ جَلَجَلْتَهُ، وَمَعْنَاهُ فِي الْحَدِيثِ: يَسُوخُ وَيَضْطَرِبُ. يُنْظَرُ: جَمْهَرَةُ اللَّغَةِ (١/١٨٤)، شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ بَطَالٍ (٩/٨٢).

(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (ك: اللباس، ب: من جر ثوبه من الخيلاء) (٧/١٤١) ح (٥٧٨٨)، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه) (٣/١٦٥٤).

ثوبين من جنس واحد<sup>(١)</sup>.

ويؤيد هذا القول: ما في رواية لأعمش، عن المعرور، عن أبي ذر قال: «رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدًا فَقُلْتُ لَوْ أَخَذْتَ هَذَا فَلَبِستَهُ كَانَتْ حُلَّةً وَأَعْطَيْتَهُ ثُوبًا آخَرَ»<sup>(٢)</sup>، وفي رواية الإمام مسلم: «فَقُلْنَا يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً»<sup>(٣)</sup>.

فهذا موافق لمن قال أنهما ثوبان من جنس واحد، وهو اختيار ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) والثعالبي (ت: ٤٣٠هـ) وابن الأثير وغيرهم.<sup>(٤)</sup>

وزاد ابن الأثير أنها من برود اليمن، وأن تكون ثوبين من جنس واحد<sup>(٥)</sup>، وتعقبه العراقي فقال: «فقيدها بقيدين: أن تكون من برود اليمن، وأن يكون الثوبان من جنس واحد، والقيد الأول غير معتبر، فيطلق اسم الحلة على الثوبين، وإن لم يكونا من برود اليمن»<sup>(٦)</sup>.

**القول الثاني:** أن الحلة إزار ورداء، وبه قال صاحب العين، وأبو عبيد ابن سلام (ت: ٢٢٤هـ) ووافقه الأزهري وغيرهم.<sup>(٧)</sup>

(١) النّهاية في غريب الأثر (١/٤٣٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما ينهى عن السباب واللعن) (١٦/٨) ح (٦٠٥٠).

(٣) أخرجه مسلم (ك: الإيمان، ب: إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه) (٣/١٢٨٢) ح (١٦٦١).

(٤) يُنظر: أدب الكاتب، ص (١٥٥)، فقه اللغة، ص (١٧)، النّهاية في غريب الأثر (١/٤٣٢)، المصباح المنير (١/١٤٧) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٥/٣٢٢).

(٥) النّهاية في غريب الأثر (١/٤٣٢).

(٦) طرح الشريب (٣/٢٢٤).

(٧) يُنظر: العين (٣/٢٨)، غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (١/٢٢٨)، تهذيب اللغة (٣/٢٨٣)، غريب الحديث للخطابي (١/٤٩٨)، (٢/١٠١)، الصحاح (١/١٤٤)، والغريبين لأبي عبيد الهروي (٢/٤٨٧)، المثلث لابن السيد (١/٤٥٧) طرح الشريب (٣/٢٢٤).

وزاد الخطابي وابن التين (ت: ٦١١هـ) أنها لا تسمى حلة حتى تكون جديدة تحل عن طيها.<sup>(١)</sup>

ووقع في صحيح مسلم «قد أعجبته جمته وبرداه»<sup>(٢)</sup> وفي أخرى له: «بينما رجل يتبختر يمشي في برديه قد أعجبته نفسه»<sup>(٣)</sup> وفي رواية له: «بينما رجل يتبختر يمشي في بردين»<sup>(٤)</sup>. (فالبردان): الرداء، والإزار، وهذا على طريقة تثنية العمرين، والقمرين، حكاه أبو العباس القرطبي.<sup>(٥)</sup>

وتعقبه العراقي بقوله: «وفي تعيينه أن البردين إزار ورداء نظر، وقوله إنه كالعمرين والقمرين مردود، لأن ذلك فيه تغليب، وهذا لا تغليب فيه، بل كل من مفرديه بُرد، ولو قيل: للإزار والرداء إزاران أو رداءان لكان من باب التَّغْلِيْب»<sup>(٦)</sup>.

ورجح هذا القول الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والإمام السيوطي.<sup>(٧)</sup>

(١) غريب الحديث للخطابي (١/٤٩٨)، (٢/١٠١)، شرح أبي داود للعيني (٤/٤٠٥).

(٢) البرد نوع من الثياب معروف والجمع أبراد وبرود والبردة الشَّمْلَةُ المخططة، وقيل كساء أسود مُرَّع فيه صورٌ تلبسه الأعراب وجمعها بُرْدٌ. النهاية في غريب الحديث (١/١١٦)

(٣) أخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم التبخر) (٣/١٦٥٣) ح (٢٠٨٨).

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/٤٠٦).

(٧) طرح الشريب (٨/١٦٨).

(٨) يُنظر: فتح الباري (١٠/٣٢١)، عمدة القاري (٤/١٠٠) و(٢١/٢٩٨)، الديباج على مسلم (٢/١٨٧).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الثاني بأن المراد بالحلة "إزار ورداء"، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. الرداء والإزار أعمّ، والحلة أخص؛ إذ هي اسم لثوبين من جنس واحد أحدهما إزار والآخر رداء، وقد ذهب الحافظ إلى المعنى الأعمّ من أن المقصود بالحلة إزار ورداء وإن لم يكونا من جنس واحد، وأشار إلى أنه الأشهر والأنسب؛ لما فيه من التوضيح لماهية الثوبين، (فالرداء) ما على العاتق والظهر، و(الإزار) ما تحت العاتق في وسطه الأسفل<sup>(١)</sup>.

٢. يقوي هذا الترجيح موافقة الحافظ ابن حجر غيره من أئمة العلم، منهم:

- أبو عبيد ابن سلام حيث قال: «الحلة إزار ورداء، لا تسمى حلة حتى تكون ثوبين»<sup>(٢)</sup>
- والقاضي عياض قال: «الحلة ثوبان رداء وإزار؛ سميا بذلك لأنه يحل كل واحد منهما على الآخر»<sup>(٣)</sup>.
- والإمام النووي قال: «قال: أهل اللغة الحلة ثوبان لا يكون واحدا وهما إزار ورداء ونحوهما»<sup>(٤)</sup>.

(١) تاج العروس (٤٣/١٠)، لسان العرب (٤/١٦-١٧)، ويُنظر: ألفاظ الإزار والرداء والقميص ومدلولاتها من القرآن والسنة واللغة. إعداد: وجيه كمال الدين زكي رسالة ماجستير (كلية دار العلوم - جامعة القاهرة).

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (١/٢٢٨).

(٣) مشارق الأنوار (١/١٩٦).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٤/٢١٩).

﴿ ٢١ ﴾ مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: « يتجلجل ».

باب: من جر ثوبه من الخيلاء

حديث المسألة:

عن مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: « قَالَ النَّبِيُّ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ إِذْ خَسَفَ اللَّهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢٢/١٠):

«التجلجل بجيمين؛ التحرك، وقيل: الجلجلة؛ الحركة مع صوت، وقال بن دريد: كل شيء خلطت بعضه ببعض فقد جلجلته<sup>(١)</sup>، وقال بن فارس: التجلجل أن يسوخ في الأرض مع اضطراب شديد، ويندفع من شق إلى شق<sup>(٢)</sup>، فالمعنى: يتجلجل في الأرض، أي؛ ينزل فيها مضطربا متدافعا، وحكى عياض، أنه روى يتجلجل بجيم واحدة، ولام ثقيلة، وهو بمعنى يتغطى، أي تغطية الأرض، وحكى عن بعض الروايات أيضا يتخلخل بخاءين معجمتين واستبعدها، إلا أن يكون من قولهم خلخلت العظم إذا أخذت ما عليه من اللحم، وجاء في غير الصحيحين؛ يتحلحل بخاءين مهملتين، قلت: والكل تصحيف إلا الأول».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٢٢/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ: «يتجلجل» بجيمين مفتوحتين، من خلال تضعيفه لروايات الأخرى حيث قال: «والكل تصحيف إلا الأول».

(١) سبق تخريجه ص (٢٠٨).

(٢) جمهرة اللغة (١/١٨٤).

(٣) حكى هذا القول، الأزهرى في تهذيب اللغة (١٠/٢٦٢).



## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (التجلجل) بجيمين؛ أي الحركة مع صوت<sup>(١)</sup>،

فالمعنى يتجلجل

في الأرض أي ينزل فيها مضطربا متدافعا<sup>(٢)</sup>، وهذه الرواية هي رواية الجمهور<sup>(٣)</sup> وكذا وقع لابن بطال<sup>(٤)</sup> ورجحها القاضي عياض ووافقه الإمام النووي والحافظ بن حجر والإمام العيني والسيوطي والقسطلاني<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (يتجلل)<sup>(٦)</sup> بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطي<sup>(٧)</sup>، أي تغطيه الأرض، حكاها القاضي عياض<sup>(٨)</sup> وذكر الحافظ أنها تصحيف<sup>(٩)</sup>.

الرواية الثالثة: وقعت بلفظ (يتخلخل) بخاءين معجمتين؛ حكاها القاضي عياض عن بعض الرواة واستبعده بقوله: «وَمَعْنَى يَتَخَلَّخَلُ هُنَا بَعِيدٌ إِلَّا مِنْ قَوْلِهِمْ خَلَخْتَ

(١) يُنظَر: جَهْرَةُ اللُّغَةِ (٦٧/١)، تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (٢٦٢/١٠) أَعْلَامُ الْحَدِيثِ (٢١٤٥/٣) مَجْمَلُ اللُّغَةِ (١٧٤/١)، الْمَحْكَمُ الْمَحِيطُ (٢٠٧/٧)، الْمَعْلَمُ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ لِلْمَازَرِيِّ (١٣٢/٣)، كَشَفُ الْمَشْكَلِ مِنْ حَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٥٥٢/٢)، النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٧٨٦/١)، لِسَانُ الْعَرَبِ (١٢٦/١).

(٢) يُنظَر: الْفَتْحُ (٣٢٢/١٠).

(٣) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥١/١).

(٤) شَرْحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ لِابْنِ بَطَالٍ (٨١/٩).

(٥) يُنظَر: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥١/١) شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ (٦٤/١٤)، الْفَتْحُ (٣٢٢/١٠)، عَمْدَةُ الْقَارِيِّ (٢٩٨/٢١)، التَّوْشِيحُ (٣٥٦٢-٣٥٦٣)، إِرْشَادُ السَّارِيِّ (٤١٩/٨).

(٦) يُنظَر: صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ (١٤١/٧)، مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥٠/١).

(٧) تَفْسِيرُ غَرِيبِ مَا فِي الصَّحِيحِينَ، ص (٣٨٧).

(٨) مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ (١٥٠/١).

(٩) الْفَتْحُ (٣٢٢/١٠).

العظم إذا أخذت ما عَليهِ من لحم، أو من التخلل والتداخل خلال الأرض فأظهر التَّضْعِيفُ»<sup>(١)</sup>.

وذهب الحافظ<sup>(٢)</sup> إلى أن رواية (يتخلخل) بخاءين معجمتين تصحيف ووافقه السيوطي<sup>(٣)</sup>.

الرواية الرابعة: وردت بلفظ (يتحلحل) بخاءين مهملتين<sup>(٤)</sup> بمعنى تحرك وذهب<sup>(٥)</sup> حكي القاضي عياض أنها وردت في غير الصحيحين<sup>(٦)</sup> وذهب الحافظ إلى أنها تصحيف<sup>(٧)</sup>، ووافقه في ذلك الإمام السيوطي<sup>(٨)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما مضى من الراويات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ (التجلجل) بجيمين؛ وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١- ثبوت هذه الرواية في (الصحيحين)<sup>(٩)</sup>، وما جاء في الصحيحين مقدم على غيره.

(١) مشارق الأنوار (١/١٥١).

(٢) الفتح (١٠/٣٢٢).

(٣) التوشيح للسيوطي (٨/٣٥٦٢-٣٥٦٣).

(٤) يُنظر: مشارق الأنوار (١/١٥١). الفتح (١٠/٣٢٢).

(٥) تهذيب اللغة (٣/٢٨٣)، لسان العرب (١١/١٦٣).

(٦) يُنظر: مشارق الأنوار (١/١٥١).

(٧) الفتح (١٠/٣٢٢).

(٨) التوشيح للسيوطي (٨/٣٥٦٢-٣٥٦٣).

(٩) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: من جر ثوبه من الخيلاء) (٧/١٤١).

ح (٥٧٨٨)، أخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم التبخر في المشي مع إعجابه بثيابه) (٣/١٦٥٤).

- ٢- قال القاضي عياض: «كذا رواية الجمهور بجيمين ورواه بعضهم (يتخلخل) بخاءين معجمتين، والأول أعرف وأصح»<sup>(١)</sup>.
- ٣- هو الأنسب لقصة الحديث، كما ذكر ذلك المفسرون<sup>(٢)</sup>.
- ٤- تصريح الحافظ ابن حجر بتصحيح الروايات الأخرى<sup>(٣)</sup>.
- ٥- سلامة هذه الرواية من التعقب والضعف.
- ٦- موافقة غير واحد من الشراح للحافظ ابن حجر فيما رجحه، تقوى ترجيح هذه الرواية دون غيرها.



(١) مشارق الأنوار (١/١٥١).

(٢) يُنظر: تفسير الطبري (١٧/٤٣)، تفسير القرطبي (١٥/٩٧)، تفسير ابن كثير (٣/٤٠١).

(٣) الفتح (١٠/٣٢٢).

## ❖ ( ٢٢ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في لفظة « جيبه » الواردة في

### حديث الباب .

#### باب : جيب القميص من عند الصدر وغيره

#### ❦ حديث المسألة :

عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ (١) مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدْيِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا (٢)، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ وَتَعْفُوَ آثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ (٣)، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَتَّوَسِعُ (٤)».

#### ❦ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٣٣٠/١٠) :

«قوله: (يقول بإصبعه هكذا في جيبه) كذا للأكثر بفتح الجيم وهو الموافق للترجمة، وكذا في رواية مسلم وعليه اقتصر الحميدي، وللكشميهني وحده بضم الجيم وتشديد الموحدة بعدها مثناة ثم ضمير، والأول أولى لدلالته على الموضوع بخصوصه بخلاف الثاني - والله أعلم -».

(١) جبتان: بضم جيم وتشديد موحدة ثنية جبة وهو ثوب مخصوص، ووقع في بعض الروايات (أو جنتان)

بنون بدل باء ثنية جنة وهي الدرع وهذا شك من الراوي وصبوا النون لقوله بعدها من حديد. حاشية

السندي على سنن النسائي (٧١ / ٥)

(٢) التراقي: جمع ترقوة، وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق. النهاية في غريب الحديث (١٨٧ / ١).

(٣) جَيْبُ الْقَمِيصِ، وهو ما يدخل منه الرأس عند لبسه. يُنظر: المعجم الوسيط (١٤٩ / ١).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: جيب القميص من عند الصدر وغيره)

(٧ / ١٤٣) ح (٥٧٩٧) أخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: مثل المنفق والبخيل) (٢ / ٧٠٨) ح (١٠٢١).

## • ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٣٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري بلفظ: (جَيْبُهُ) بفتح الجيم حيث قال هي: «أولى».

## • الدراسة والموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (جَيْبُهُ) بفتح الجيم بعدها تحية ساكنة فموحدة.

وهي رواية الأكثرين من رواية (صحيح البخاري)<sup>(١)</sup>، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(٢)</sup>، وكذا وقع في رواية مسلم<sup>(٣)</sup> وعليها اقتصر الحميدي (ت: ٤٨٨هـ)<sup>(٤)</sup>.

وإلى هذه الرواية ذهب القاضي عياض والإمام النووي، ورجحها الحافظ ابن حجر ووافقه على ذلك الإمام العيني والقسطلاني<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (جَيْبُهُ) بضم الجيم وتشديد الموحدة، بعدها مثناة، ثم ضمير، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهيني<sup>(٦)</sup> وكذا وقعت في رواية النسفي والقاسبي<sup>(٧)</sup>.

(١) الفتح (٣٣٠ / ١٠).

(٢) إرشاد الساري (٤٢٤ / ٨).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٢٨).

(٤) الجمع بين الصحيحين "البخاري ومسلم" (١٣٧ / ٣).

(٥) يُنظر: مشارق الأنوار (١٣٩ / ١)، شرح النووي على مسلم (١١٠ / ٧)، الفتح (٣٣٠ / ١٠)، عمدة القاري (٣٠٣ / ٢١)، إرشاد الساري (٤٢٤ / ٨).

(٦) الجَيْبُ: الَّتِي تَلْبَسُ، وَجَمْعُهَا: جِبَابٌ، وَالجَيْبَةُ: مِنْ أَسْمَاءِ الدَّرُوعِ، وَجَمْعُهَا: جُبُبٌ، وَهُوَ ثَوْبٌ طَوِيلٌ مَقْطُوعُ الْكُمِ يَلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ، وَهُوَ الْيَوْمَ ثَوْبٌ طَوِيلٌ بِأَكْثَامٍ طَوِيلَةٍ يَلْبَسُ فَوْقَ الثِّيَابِ. يُنظر: تهذيب اللغة (٢٧٢ / ١٠)، معجم لغة الفقهاء، ص (١٥٩).

(٧) يُنظر: صحيح البخاري (١٤٣ / ٧)، إرشاد الساري (٤٢٤ / ٨).

(٨) مشارق الأنوار (١٣٩ / ١).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ "جَيْبُهُ" بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فموحدة، وهي الرواية الراجحة عند الحافظ؛ للأسباب الآتية:

- ١- ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري. (١)
- ٢- اتفاق الشيخين على هذه الرواية. (٢)
- ٣- دلالتها على الموضوع بخصوصه بخلاف الوجه الثاني. (٣)
- ٤- موافقتها لما في التنزيل الحكيم، قال تعالى: ﴿وَلِيَصْرَبْنَ مِخْمَرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، قال مقاتل: «﴿عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] أي على صدورهن، يعني على مواضع جيوبهن» (٤).
- ٥- هذا الوجه هو الموافق لترجمة الباب "جيب القميص من عند الصدر وغيره"، قال القاضي عياض: «هو المعروف الذي يليق بالترجمة والتمثيل» (٥).
- ٦- موافقة غير واحد من الشراح الحافظ ابن حجر في ترجيحه (٦).

(١) الفتح (١٠/٣٣٠).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٧/١٤٣) ح (٥٧٩٧)، صحيح مسلم (٢/٧٠٨) ح (١٠٢١).

(٣) الفتح (١٠/٣٣٠).

(٤) تفسير القرطبي (١٢/٢٣٠).

(٥) مشارق الأنوار (١/١٣٩).

(٦) يُنظر: مشارق الأنوار (١/١٣٩)، شرح النووي على مسلم (٧/١١٠)، الفتح (١٠/٣٣٠)، عمدة القاري (٢١/٣٠٣)، إرشاد الساري (٨/٤٢٤).

## ❖ ( ٢٣ ) مسألة : في بيان الاختلاف في تعيين الراوي [ جعفر ] الوارد ذكره في

### التعليق الذي أورد الإمام البخاري عقب حديث الباب .

#### باب : جيب القميص من عند الصدر وغيره

#### حديث المسألة :

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى نُدْيَيْهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنْامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ هَكَذَا فِي جَيْبِهِ، فَلَوْ رَأَيْتُهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَتَّوَسَعُ»<sup>(١)</sup>.

تابعه ابن طاووس، عن أبيه، وأبو الزناد، عن الأعرج في الجبتين. وقال حنظلة: سمعت طاووسا سمعت أبا هريرة يقول: «جبتان». قال جعفر بن ربيعة عن الأعرج: «جُبتَان»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٣٠/١٠):

«قوله: (وقال جعفر بن ربيعة) كذا للأكثر، وهو الصواب، ووقع في رواية أبي ذر وقال: جعفر بن حيان، وكذا وقع عند بن بطلان، وهو خطأ، وقد ذكرها في الزكاة أيضا تعليقا بزيادة فقال: وقال الليث، حدثني جعفر. وبينت هناك أن لليث فيه إسنادا آخر، من رواية عيسى بن حماد عنه، عن محمد بن عجلان، عن أبي الزناد».

(١) سبق تخريجه ص (٢٢٨).

(٢) أخرجه البخاري تعليقا (ك: اللباس، ب: جيب القميص من عند الصدر وغيره) (١٤٣/٧) ح (٥٧٩٧) و (كتاب الزكاة، ب: مثل المتصدق والبخيل) (١١٥/٢) ح (١٤٤٣). قال الحافظ: «ولم تقع لي رواية موصولة إلى الآن، وقد رأيت عنه إسنادا آخر، أخرجه ابن حبان من طريق عيسى بن حماد عن الليث عن ابن عجلان عن أبي الزناد بسنده». ويُنظر: تعليق التعليق (١١٥/٢)، (٥٩/٥).

• **ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١٠/٣٣٠):**

رجح الحافظ ابن حجر أن الراوي جعفر الوارد في التعليق الذي أورد الإمام البخاري هو جعفر بن ربيعة حيث قال: «وهو الصواب».

• **الدراسة والموازنة:**

اختلف في تعيين الراوي "جعفر" المذكور في التعليق الذي أوردته الإمام البخاري على قولين:

القول الأول: أنه (جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي)<sup>(١)</sup>.

وهي رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، وجزم به أبي علي الجبائي (ت: ٤٩٨هـ)<sup>(١)</sup>

وذهب إلى ذلك الكرمانى ورجحه ابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ) والحافظ ابن حجر والعيني والقسطلاني<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أنه (جعفر بن حيان السعدى، أبو الأشهب العطاردى البصرى)<sup>(١)</sup>.

(١) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي، أبو شرحبيل المصرى ثقة من الخامسة، من صغار التابعين، سمع من الأعرج، وعراك، ومالك، روى عنه الليث بن سعد، وبكر بن مضر، وجماعة، (ت ١٣٦هـ). يُنظر: تهذيب الكمال (٥/٢٩)، تهذيب التهذيب (٢١/٧٧)، تقريب التهذيب، ص (١٤٠).

(٢) الفتح (١٠/٣٣٠).

(٣) تقييد المهمل وتمييز المشكل للغساني (٢/٧٢٦).

(٤) يُنظر: الكواكب الدراري (٢١/٦١)، التوضيح (٢٧/٦٠٤)، الفتح (١٠/٣٣٠)، عمدة القاري (٨/٣١٠)، إرشاد الساري (٨/٤٢٤).

(٥) جعفر بن حيان السعدى، أبو الأشهب العطاردى البصرى الخزاز الأعمى، ثقة من السادسة من الذين عاصروا صغار التابعين، حَدَّثَ عَنْ: أَبِي الْجَوْزَاءِ الرَّبَعِيِّ، وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وجماعة غيرهم، حَدَّثَ عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَيَحْيَى الْقَطَّانُ، وَأَبُو الْوَلِيدِ (ت ١٦٥هـ). يُنظر: تهذيب الكمال (٥/٢٢)، تهذيب التهذيب (٢/٧٥)، التقريب، ص (١٤٠).



وكذا وقع في إحدى روايات أبي ذر المهروي<sup>(١)</sup> واختاره ابن بطال<sup>(٢)</sup>. وهو خطأ كما حكى ذلك أبي علي الجياني فقال: «وفي كتاب الزكاة: وقال الليث: حدثني جعفر بن ربيعة، عن ابن هرمز، سمعت، أبا هريرة، عن النبي ﷺ جُتَّان. وفي نسخة أبي ذر: "وقال جعفر بن حيَّان"، عن الأعرج، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقوله: جعفر بن حيَّان، خطأ، وإنما هو جعفر بن ربيعة، وهو الذي يروي عنه الليث»<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن الراوي هو جعفر بن ربيعة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يأتي:

١. تبين بعد البحث والتتبع في كتب الرجال والتراجم<sup>(٤)</sup> أن جعفر بن ربيعة سمع من الأعرج، وروى عنه الليث بن سعد<sup>(٥)</sup> كما جاء في التعليق الذي أورده البخاري، بينما لم يرد في كتب التراجم سماع لجعفر بن حيَّان عن الأعرج أو ذكر أن الليث بن سعد روى عنه<sup>(٦)</sup>.

٢. ثبوته في رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري.

(١) يُنظر: صحيح البخاري (١٤٣/٧)، فتح الباري (٣٣٠/١٠)، إرشاد القسطلاني (٤٢٤/٨).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٨٤).

(٣) تقييد المهمل وتمييز المشكل للغساني (٧٢٦/٢).

(٤) يُنظر: رجال صحيح البخاري للكلاباذي (١٣٨-١٣٩)، رجال صحيح مسلم للأصبهاني (١٢٢-١٢٣) و(١٥٩/٢)، تهذيب الكمال (٢٢/٥) (٢٩/٥) تهذيب التهذيب (٧٥/٢) (٧٧/٢).

(٥) يُنظر: التاريخ الكبير (١٩٠/٢)، تهذيب الكمال (٢٩/٥)، تهذيب التهذيب (٣٧٧/١).

(٦) يُنظر: التاريخ الكبير (١٨٩/٢)، تهذيب الكمال (٢٢/٥)، تهذيب التهذيب (٣٧٦/١).

٣. تصريح أبي علي الجياني<sup>(١)</sup> والحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup> وغيرهم من أئمة أهل العلم بصواب هذا القول دون غيره<sup>(٣)</sup>، مما يقوي هذا الترجيح.



(١) تقييد المهمل وتمييز المشكل للغساني (٢/٧٢٦).

(٢) يُنظر: الفتح (٣/٣٨٧)، تعليق التعليق (٢/١١٥) و(٥/٥٩).

(٣) يُنظر: الكواكب الدراري (٢١/٦١)، التوضيح (٢٧/٦٠٤)، الفتح (١٠/٣٣٠)، عمدة القاري

(٨/٣١٠)، إرشاد الساري (٨/٤٢٤).

## ❖ ( ٢٤ ) مسألة: بيان الاختلاف في إثبات أو إسقاط لفظة ( افتراشه ) في

### ترجمة الباب

باب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه.

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٥١/١٠):

«قوله: (باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه) أي في بعض الثياب، ووقع في شرح ابن بطال ومستخرج أبي نعيم زيادة (افتراشه) في الترجمة، والأولى ما عند الجمهور، وقد ترجم للافتراش مستقلاً كما سيأتي بعد أبواب».

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٥١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر إسقاط لفظة (افتراشه) من الترجمة حيث قال هو: «الأولى».

### ☞ الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: بإسقاط لفظة (افتراشه) من ترجمة الباب (لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه)

وهي رواية الجمهور<sup>(١)</sup>، وبه قال القاضي بدر الدين الدماميني (ت: ٨٢٧هـ) ورجحه الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام السيوطي والقسطلاني وغيرهم من الشراح<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: بإثبات لفظة (افتراشه) في ترجمة الباب (لبس الحرير للرجال

(١) الفتح (٣٥١/١٠).

(٢) يُنظر: مصابيح الجامع (٩/٢٦٨)، الفتح (٣٥١/١٠)، التوشيح (٨/٣٥٧). إرشاد الساري (٨/٤٣٧)، لبّ اللباب في التراجم والأبواب (٤/٣٩٣).

وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه).

كذا وقع في شرح ابن بطال<sup>(١)</sup> ومستخرج أبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠) ،  
ووافقهما ابن الملقن والعيني والكشميري (ت: ١٣٥٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

وثبت زيادة لفظه (وافتراشه) في فرع اليونينية، ولكنه مرقم بعلامة السقوط لأبي  
ذر الهروي<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول  
الذي سقطت منه زيادة لفظ (افتراشه) في ترجمة الباب، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛  
للأسباب الآتية:

١. أن الإمام البخاري ترجم (للافتراش) ترجمةً مستقلةً بعد عدة أبواب<sup>(٤)</sup>، قال  
القسطلاني: «ثبت قوله: "وافتراشه" في فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط  
لأبي ذر وهو الأولى، لأنه ترجم للافتراش ترجمةً مستقلةً بعد أبواب، وقول الحافظ ابن  
حجر أنه وقع في شرح ابن بطال ومستخرج أبي نعيم زيادة افتراشه في الترجمة قد يفهم أنه  
ساقط في رواية البخاري»<sup>(٥)</sup>.

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠٥/٩).

(٢) حكاة الحافظ في الفتح (٣٥١/١٠) وأراد بذلك "مستخرج أبي نعيم على صحيح البخاري". يُنظر:  
مُعجم المصنفات الواردة في فتح الباري، ص (٣٦٣).

(٣) يُنظر: التوضيح لابن الملقن (٦٦٠/٢٧)، عمدة القاري (٨/٢٢)، فيض الباري على صحيح البخاري،  
للكشميري (٨٤/٦).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (١٤٩/٧)، إرشاد الساري (٤٣٧/٨).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (١٤٩/٧).

(٦) إرشاد الساري (٤٣٧/٨).

٢. أن هذه الترجمة باب "لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه" لها شقان، الأول: حُرمة الحرير على الرجال، والثاني: بيان قدر ما يجوز لهم منه<sup>(١)</sup>. ويؤيد هذا أن البخاري لم يذكر (الافتراش) فيما أورد من أحاديث في الباب، فقد ذكر البخاري في الباب خمسة أحاديث:

الأول: حديث عمر<sup>(٢)</sup>، ذكره من طرق، ومطابقتها للترجمة ظاهرة من جهة النهي عن لبس الحرير، ومن جهة بيان قدر ما يجوز منه فيه.

الثاني: حديث حذيفة<sup>(٣)</sup>، وفيه النهي عن الحرير.

الثالث: حديث أنس<sup>(٤)</sup>، ومطابقتها للترجمة واضحة.

الرابع: حديث ابن الزبير<sup>(٥)</sup> مثل حديث أنس.

الخامس: حديث عمر<sup>(٦)</sup> مثل حديث أنس<sup>(٧)</sup>.

فلم يرد ذكر الافتراش؛ لأنه قد ترجم له البخاري في باب مستقل أسماه (افتراش الحرير)<sup>(٨)</sup>.

(١) لب اللباب في تراجم والأبواب (٤/٣٩٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه) (٧/١٤٩) ح (٥٨٢٨).

(٣) المصدر السابق (٧/١٤٩) ح (٥٨٣١).

(٤) المصدر السابق ح (٥٨٣٢).

(٥) المصدر السابق ح (٥٨٣٣).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه) (٧/١٤٩) ح (٥٨٣٤).

(٧) المصدر السابق (٤/٣٩٣).

(٨) يُنظر: صحيح البخاري (٧/١٥٠).

٣. أنها رواية الجمهور كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر، ووافقه غير واحد من أئمة أهل العلم<sup>(١)</sup>.



(١) يُنظر: مصابيح الجامع (٩/٢٦٨)، الفتح (١٠/٣٥١)، التوشيح (٨/٣٥٧). إرشاد الساري (٨/٤٣٧)، لبّ اللباب في التراجم والأبواب (٤/٣٩٣).

## ❖ ( ٢٥ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.

**باب : لبس الحرير للرجال ، وقدر ما يجوز منه .**

❦ حديث المسألة :

حدثنا عليُّ بن الجعدِ أخبرنا شُعبَةُ عن أبي ذِيانَ خَلِيفَةَ بنِ كَعْبٍ<sup>(١)</sup> قال : سمعت ابنَ الزُّبَيْرِ يقولُ سمعتُ عُمَرَ يقولُ : « قال النبي ﷺ : من لبسَ الحريرَ في الدُّنْيَا لم يلبسْهُ في الآخِرَةِ »<sup>(٢)</sup>.

❦ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٣٥٦/١٠) :

« قوله : (عن أبي ذبيان) بكسر المعجمة ويجوز ضمها بعدها موحدة ساكنة ثم تحتانية هو التميمي البصري ماله في البخاري سوى هذا الموضع ، وقد وثقه النسائي ووقع في رواية أبي علي بن السكن عن الفربري عن أبي ظبيان بظاء مشالة بدل الذال وهو خطأ ، وأشد خطأ منه ما وقع في رواية أبي زيد المروزي عن الفربري عن أبي دينار بمهملة مكسورة بعدها تحتانية ساكنة ونون ثم راء ، نبه على ذلك أبو محمد الأصيلي ».

❦ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٣٥٦/١٠) :

ذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح الرواية بلفظ « أبي ذبيان » ، وذلك من خلال تضعيفه الروايات الأخرى ، حيث قال : « وهو خطأ ، وأشد منه خطأ ».

(١) خليفة بن كعب التميمي أبو ذبيان بكسر المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية البصري ثقة من الرابعة (خ م س). يُنظر: تهذيب الكمال (٨/ ٣٢٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٤٠)، التقريب (١٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: لبس الحرير للرجال، وقدر ما يجوز منه) (٧/ ١٥٠) ح (٥٨٣٤).

## مع الدراسة والموازنة.

### اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (عن أبي ذبيان) بكسر المعجمة ويجوز ضمها بعدها موحدة ساكنة ثم تحتانية، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup>.

وكذلك أورده البخاري في التاريخ<sup>(٢)</sup> والإمام مسلم في الكنى والأسماء<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية أبي علي الجياني حيث قال: «هكذا روي عن الفربري: "عن أبي ذبيان" - بالذال المعجمة والنون - وهو الصواب»<sup>(٤)</sup>، ووافقه فيما ذهب إليه من ترجيح ابن الملقن، والحافظ ابن حجر، والإمام العيني<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (عن أبي ظبيان) بظاء مشالة بدل الذال، وهي رواية أبي علي بن السكن (ت: ٣٥٣هـ) عن الفربري (ت: ٣٢٠هـ)<sup>(٦)</sup>.

وخطأ هذه الرواية أبي علي الجياني، ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر<sup>(٧)</sup>.

(١) الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٣٥٨).

(٢) وهو الذي وقفت عليه في التاريخ الكبير (٣/١٨٩)، وقال أبو علي الجياني: "قال أبو محمد الأصيلي: في كتب بعض أصحابنا: عن زيد المروزي - بالذال المهملة والراء - وكذلك للبخاري في "التاريخ" أنه ورد بلفظ (أبي دينار) فلعله في بعض النسخ كما أشار إليه الجياني فقال: "هكذا وجدته في بعض النسخ من التاريخ للبخاري". تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٧٢٧-٧٢٨).

(٣) الكنى والأسماء (١/٣١٠).

(٤) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٢٧٢).

(٥) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٧٢/٦٦٣)، الفتح (١٠/٣٥٦)، عمدة القاري (٢٢/١٢).

(٦) الفتح (١٠/٣٥٦).

(٧) يُنظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٢٧٢)، الفتح (١٠/٣٥٦).



**الرواية الثالثة:** وردت بلفظ (عن أبي دينار) بمهملة مكسورة بعدها تحتانية ساكنة ونون ثم راء، وهي رواية أبي زيد المروزي (ت: ٣٧١هـ) عن الفربري، ونبه على خطأ هذه الرواية أبو محمد الأصيلي.<sup>(١)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو ما ورد في الرواية الأولى وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر بأن الراوي الوارد ذكره في سند الحديث المذكور أعلاه هو (أبي ذبيان) بذال بعدها موحدة ساكنة ثم تحتانية؛ لما يلي:

١. اتفاق أئمة علم الرجال في توألفهم على هذه الرواية<sup>(٢)</sup>.
٢. أن الراوي شعبة بن الحجاج له رواية (عن أبي ذبيان) خليفة بن كعب التميمي البصري، كما ذكرت مصادر ترجمته.<sup>(٣)</sup>
٣. موافقة الحافظ ابن حجر لأبي علي الجبائي ولشيخه ابن الملقن في ترجيحه لهذه الرواية - كما ذكر في موضعه - تعضد ترجيحه وتعززه.
٤. سلامة هذه الرواية - فيما تبين لي - من التضعيف.



(١) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/٦٦٣ الفتح (١٠/٣٥٦).

(٢) يُنظر: التاريخ الكبير (٣/١٨٩)، رجال صحيح البخاري (١/٢٣١)، رجال مسلم (١/١٩٣)، التعديل والتجريح (٢/٥٥٨)، تهذيب الكمال (٨/٣٢٣).

(٣) يُنظر: التاريخ الكبير (٣/١٨٩)، تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩)، تهذيب التهذيب (٤/٢٩٧).

## ❖ (٢٦) مسألة: بيان اختلاف الروايات في لفظة (الحرب) الواردة في ترجمة

### باب (الحرير في الحرب) في كتاب الجهاد.

#### باب: ما يرخص للرجال من الحرير للحِجَّة.

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٦٤/١٠):

«قوله: (باب ما يرخص للرجال من الحرير للحِجَّة) بكسر المهملة وتشديد الكاف؛ نوع من الجرب أعاذنا الله - تعالى - منه، وذكر الحكمة مثالا لا قيادا، وقد ترجم له في الجهاد الحرير للجَرَبِ، وتقدم أن الراجح أنه بالمهملة وسكون الراء»<sup>(١)</sup>.

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٦٤/١٠):

ذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح الرواية بلفظ: (الحرب) بالحاء المهملة والراء الساكنة، حيث قال: «وتقدم أن الراجح أنه بالمهملة وسكون الراء».

#### ☞ الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «الجرب» بالجيم وفتح الراء، فتكون الترجمة (باب: الحرير للجرب) وهي إحدى روايتي أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup>، وحكى الروايتين الإمام الزركشي وقال: «أحاديث الباب تشهد للروايتين»<sup>(٢)</sup>، وقال الحافظ: «زعم بعضهم أن الحرب في الترجمة بالجيم وفتح الراء، وليس كما زعم لأنها لا يبقى لها في أبواب الجهاد مناسبة ويلزم منه إعادة الترجمة في اللباس، إذ الحكمة والجرب متقاربان»<sup>(٣)</sup>.

(١) فتح الباري (١٢٤/٦).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٤٢/٤)، إرشاد الساري (١٠٣/٥).

(٣) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٤٥٨/٢).

(٤) يُنظر: فتح الباري (١٢٤/٦)، عمدة القاري (١٩٥/١٤).

**الرواية الثانية:** وردت بلفظ « الحرب » بالحاء المهملة وراء ساكنة، فتكون الترجمة (باب: الحرير في الحرب).

وهي إحدى روايتي أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup> ووقع ذلك في شرح ابن بطال<sup>(٢)</sup> والكرمانى<sup>(٣)</sup> وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام العيني والسيوطي والقسطلاني<sup>(٤)</sup> وغير واحد من الشراح<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية، بلفظ « الحرب »، بالحاء المهملة وراء ساكنة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- أن الإمام البخاري ترجم: «باب: الحرير في الحرب» في كتاب الجهاد، وأورد فيه حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَوَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَعْنِي الْقَمَلَ - فَأَرَخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ»<sup>(٦)</sup> ومطابقتها للترجمة ظاهرة، فكأنه أخذ تقييده بالحرب من قوله «فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ».

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٤٢/٤) إرشاد الساري (١٠٣/٥).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠٤/٥).

(٣) الكواكب الدراري (١٢/١٧٥).

(٤) يُنظر على التوالي: الفتح (٦/١٢٤) و(١٠/٣٦٤)، عمدة القاري (١٤/١٩٥)، التوشيح (٥/١٩٦١)، إرشاد الساري (٥/١٠٣).

(٥) يُنظر على التوالي: التوضيح لشرح الجمع الصحيح (١٧/٦٥٢)، مصابيح الجامع (٦/٢٩٦)، تحفة الأحوزي (٥/٣١٥)، العرف الشذي (٣/٢٤٩).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: الحرير في الحرب) (٤/٤٢) ح (٢٩١٩) وأخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها) (٣/١٦٤٧) ح (٢٠٧٦).

٢- تبع الترمذي الإمام البخاري فترجم (باب ما جاء في الرخصة في لبس الحرير في الحرب) ثم روى حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ...»<sup>(١)</sup> فكان الترمذي رأى تقييد ذلك بالحرب وفهم ذلك من قوله: «في غزاة لهما»<sup>(٢)</sup>.

٣- مناسبة ذكر الترجمة بالحاء المهملة وراء ساكنة «الحرب»، في كتاب الجهاد.

٤- أورد الإمام البخاري الترجمة في كتاب اللباس: (باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكمة)، أي: هذا باب فيه بيان ما يرخص للرجال من لبس الحرير لأجل الحكمة<sup>(٣)</sup>، أي: الجرب، فدل على أن علة الرخصة هي الحكمة سواء كانت من القمل أو الجرب. والحكمة والجرب متقاربان، فالْحِكْمَةُ بِالْكَسْرِ الْجُرْبُ لِأَنَّ الْجُرْبَ يَثِيرُ الْحِكْمَةَ<sup>(٤)</sup>.

٥- موافقة غير واحد من الشراح للحافظ ابن حجر فيما رجحه، تقوى ترجيح هذه الراوية دون غيرها.

(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: اللباس، ب: باب ما جاء في الرخصة في لبس الحرير في الحرب)

(٢/٤) (٢١٨/٤) ح (١٧٢٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) عمدة القاري (١٤/١٩٥).

(٣) عمدة القاري (٢٢/١٦).

(٤) يُنْظَرُ: لسان العرب (١٠/٤١٣)، مختار الصحاح (١/٦٢)، القاموس المحيط (١/١٢٠٩).

## ❖ ( ٢٧ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث

### باب: التحرير للنساء

#### حديث المسألة:

حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَسَانِي النَّبِيُّ ﷺ حُلَّةً سِيرَاءً فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي».<sup>(١)</sup>

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٣٦٦/١٠):

«قوله: (عن زيد بن وهب) كذا للأكثر وتقدم كذلك في الهبة والنفقات وكذا عند مسلم ووقع في رواية علي بن السكن هنا وحده عن النزال بن سبرة بدل زيد بن وهب وهو وهم».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٣٦٦/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواة الجامع الصحيح بأن سند الحديث "عن زيد بن وهب"، وذلك من خلال تضعيفه لرواية ابن السكن بأن سند الحديث عن النزال بن سبرة بدل زيد بن وهب حيث قال: «هو وهم».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: التحرير للنساء) (١٥١ / ٧) ح (٥٨٤٠)، وأخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء) (١٦٤٥ / ٣) ح (٢٠٧١).

## دراسة الموازنة.

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت (عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

وهي رواية الأكثرين من رواة (صحيح البخاري)<sup>(١)</sup>، وهكذا أخرج البخاري هذا الحديث في موضعين: في (كتاب الهبة)<sup>(٢)</sup> و(النفقات)<sup>(٣)</sup>، عن حجاج بن منهال عن شعبة عن عبدالمملك عن زيد بن وهب، ورواه في الموضعين أبي علي بن السكن من حديث زيد بن وهب<sup>(٤)</sup>.

وكذلك أخرجه مسلم في (كتاب اللباس) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن غندر، عن شعبة عن عبدالمملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(٥)</sup>.  
وذهب إلى ترجيح هذه الرواية أبي علي الجياني والحافظ ابن حجر<sup>(٦)</sup>.

الرواية الثانية: وردت (عن النزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، وهي إحدى روايات ابن السكن<sup>(٧)</sup>.

قال الحافظ: «كأنه انتقل من حديث إلى حديث؛ لأن رواية عبدالمملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عنه إنما هي في كتاب الأشربة<sup>(٨)</sup>»<sup>(٩)</sup>.

(١) الفتح (٣٦٦/١٠).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (ك: الهبة، ب: هدية ما يكره لبسها) (١٦٣/٣) ح (٢٦١٢).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (ك: النفقات، ب: كسوة المرأة بالمعروف) (٦٦/٧) ح (٥٣٦٦).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (ك: الأشربة، ب: الشرب قائماً) (١١٠/٧) ح (٥٦١٥).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٤٥).

(٦) تقييد المهمل وتميز المشكل (٧٢٩/٢).

(٧) يُنظر: تقييد المهمل وتميز المشكل (٧٢٩/٢)، الفتح (٣٦٦/١٠).

(٨) تقييد المهمل وتميز المشكل (٧٢٩/٢).

(٩) الفتح (٣٦٦/١٠).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بأن إسناد حديث الباب عن زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- ١- ثبوت هذه الرواية في الصحيحين.
- ٢- أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري.
- ٣- ثبوت هذه الرواية عند البخاري في غير موضع من الصحيح.
- ٤- أنها الرواية المحفوظة، قال أبي علي الجياني: «عن شعبة، عن عبد الملك، عن زيد بن وهب، هكذا إسناد هذا الحديث عند رواة الفريزي<sup>(١)</sup>، وغيرهم من رواة البخاري، إلا أبا علي بن السكن، فإن في روايته: شعبة، عن عبد الملك، عن النزال، عن علي، والأول هو المحفوظ»<sup>(٢)</sup>.
- ٥- أن موافقة الحافظ ابن حجر للحافظ أبي علي الجياني فيما رجحه، تقوي القول بترجيح هذه الرواية.

(١) من رواة الفريزي: (أبو علي سعيد بن عثمان بن السكن وأبو زيد محمد بن أحمد المروزي وأبو أحمد محمد بن يوسف الجرجاني وأبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المستملي وأبو محمد عبدالله بن أحمد الحموي وأبو الهيثم محمد مكي الكشميهني). يُنظر: الإختلاف بين رواة البخاري عن الفريزي وروايات عن إبراهيم بن معقل النسفي، لأبن المبرد ص (١٧).

(٢) تقييد المهمل وتميز المشكل (٧٢٩/٢)

❖ ( ٢٨ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في كلمة : «أزرار».

باب : مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَجَوَّزُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسْطِ

حديث المسألة:

عن هند بنت الحارث عن أم سلمة قالت: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الْفِتَنِ؟ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجْرَاتِ؟ كَمْ مِنْ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الزُّهْرِيُّ: «وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أَزْرَارٌ فِي كُمِّيَّهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا».<sup>(١)</sup>

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٧٤/١٠):

«قوله: (أزرار) وقع للأكثر وفي رواية أبي أحمد الجرجاني «أزار» براء واحدة وهو غلط، والمعنى أنها كانت تخشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميتها، فكانت تزرر ذلك لئلا يبدو منه شيء فتدخل في قوله ﷺ: «كاسية عارية».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٧٤/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري وهي بلفظ: (أزرار) وذلك من خلال تضعيفه لرواية الجرجاني حيث قال: «وهي غلط».

الدراسة والموازنة:

اختلفت روايات (صحيح البخاري) في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (أزرار) بفتح الهمزة وسكون الزاي بعدها راء

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَجَوَّزُ مِنَ اللَّبَاسِ وَالْبُسْطِ) (١٥٣/٧) ح(٥٨٤٤).



مفتوحة فألف فراء ثانية، جمع الزرُّ<sup>(١)</sup>، وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>، وكذا جاءت في النسخة اليونانية<sup>(٣)</sup>.

و ذهب إلى ترجيح هذه الرواية القاضي عياض ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

**الرواية الثانية:** وقع فيها (إزار) براء واحدة، كذا في رواية أبي أحمد الجرجاني (ت: ٣٧٣هـ)<sup>(٥)</sup>، وخطأً هذه الرواية القاضي عياض فقال: «في باب ما كان يتخذ النبي - صلى الله عليه وسلم - من اللباس، وكانت هند لها أزرار في كميتها كذا لهم وهو الصواب تدخل فيها أصابع يديها ليلا ينكشف معصماها، وكان عند الجرجاني (إزار) وهو خطأ»<sup>(٦)</sup>، ووافقه الحافظ ابن حجر في تضعيف هذه الرواية<sup>(٧)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر في الروایتين السابقتين يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ: «أزرار»، وهي الرواية الراجحة عند الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١. ثبوت لفظ هذه الرواية في رواية الأكثرين من رواة (صحيح البخاري)<sup>(٨)</sup>.

(١) الصحاح في اللغة (٢/٦٦٩).

(٢) يُنظر: مشارق الأنوار (١/٢٩)، الفتح (١٠/٣٧٤).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٧/١٥٣) ح (٥٨٤٤).

(٤) يُنظر على التوالي: مشارق الأنوار (١/٢٩)، الفتح (١٠/٣٧٤)، إرشاد الساري (٨/٤٤٥).

(٥) يُنظر: مشارق الأنوار (١/٢٩)، الفتح (١٠/٣٧٤).

(٦) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/٢٩).

(٧) الفتح (١٠/٣٧٤).

(٨) الفتح (١٠/٣٧٤).

٢. مناسبة هذه الراوية بلفظ «أَزْرَار» لسياق الحديث (١).

٣. سلامة هذه الرواية من التعقب والضعف.

٤. أن موافقة الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح للقاضي عياض فيها تقوية وتعزيد لهذه الراوية دون غيرها.



(١) ذكر حديث أم سلمة قالت: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ اللَّيْلَ وَهُوَ يَقُولُ: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ... الحديث"، في هذا الباب من حيث أنه حذر أهله وجميع المؤمنات من لباس رقيق الثياب الواصفة لأجسامهن بقوله كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وفهم منه أن عقوبة لابسة ذلك أن تعرى يوم القيامة، وفيما حكاه الزهري عن هند أنها كان لها أزرار في كميها بين أصابعها ما يؤيد ذلك، فالمعنى: أن هنداً راوية الحديث كانت تخشى أن يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميها فكانت تزرر ذلك لئلا يبدو منه شيء فتدخل في قوله ﷺ: «كاسية عارية». الفتح (١٠ / ٣٧٤)، عمدة القاري (٢٢ / ٢٠-٢١).

﴿ ٢٩ ﴾ مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قول السيدة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «لأخيفن».

باب: لا يمشي في نعل واحد.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٨٢/١٠):

«وأخرج الترمذي بسند صحيح "عن عائشة أنها كانت تقول لأخيفن أبا هريرة فيمشي في نعل واحدة" (١) وكذا أخرجه بن أبي شيبه موقوفاً، وكأنها لم يبلغها النهي وقولها: (لأخيفن) معناه: لأفعلن فعلاً يخالفه، وقد اختلف في ضبطه فروي «لأخالفن» وهو أوضح في المراد، وروي «لأحشن» من الحِشِّ بالمهمله، والنون، والمثلثة، واستبعد، لكن يمكن أن يكون بلغها أن أبا هريرة حلف على كراهية ذلك فأرادت المبالغة في مخالفته، وروي «لأخيفن» بكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم فاء، وهو تصحيف، وقد وجهت بأن مرادها أنه إذا بلغه أنها خالفته أمسك عن ذلك خوفاً منها، وهذا في غاية البعد».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٨٢ / ١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ: «لأخالفن»، حيث قال: «وقد اختلف في ضبطه فروي، «لأخالفن» وهو أوضح في المراد».

(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: اللباس، ب: ما جاء من الرخصة في المشي في النعل الواحدة) (٢٤٤ / ٤) ح (١٧٧٨) من طريق أحمد بن منيع حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: "أنها مشت بنعل واحدة". وقال أبو عيسى: «هكذا رواه سفيان الثوري وغير واحد عن عبدالرحمن بن القاسم موقوفاً وهذا أصح» وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه موقوفاً (ك: اللباس، باب من رخص أن يمشي في نعل واحد حتى يصلح الأخرى) (١٧٦ / ٥) ح (٢٤٩٣) وقال العراقي: «إسناده صحيح». طرح التثريب (٨ / ١٢٩).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «لأخالفن»<sup>(١)</sup>. من المخالفة والمعنى: "أن تخالفه وتبين أن ذلك ليس على المنع والتحريم".

قال الإمام العراقي: «ولعل أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يشدد في ذلك ويمنع منه فأرادت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تبين أن ذلك ليس على المنع وإنما هو على التنزيه والأولوية»<sup>(٢)</sup>.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية.<sup>(٣)</sup>

### الرواية الثانية: وردت بلفظ «لأحسّن» من الحنث: بالمهملة والنون والمثلثة.

حكى هذه الرواية ابن حزم (ت: ٤٦٥هـ) وأبو الوليد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ) وابن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ).<sup>(٤)</sup>

قال الحافظ: «واستبعدت هذه الرواية، لكن يمكن أن يكون بلغها أن أبا هريرة حلف على كراهية ذلك فأرادت المبالغة في مخالفته»<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثالثة: وردت بلفظ «لأخيفن» بكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء من "الخوف"، ومعناه لأفعلن فعلا يخيفه، وكذا أخرجه ابن أبي شيبة موقوفا<sup>(٦)</sup> وكأنها لم يبلغها النهي.

(١) يُنظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، ص (٧٢)، طرح الشريب (٨/ ١٣٥)، الفتح (١٠/ ٣٨٢).

(٢) طرح الشريب (٨/ ١٣٥).

(٣) الفتح (١٠/ ٣٨٢).

(٤) الأحكام لابن حزم (٢/ ١٣٤)، البيان والتحصيل (١٨/ ٥٣٩)، الآداب الشرعية (٣/ ٥١٤).

(٥) الفتح (١٠/ ٣٨٢).

(٦) سبق تحريجه ص (٢٥٠).

قال الحافظ<sup>(١)</sup>: «وهو تصحيف<sup>(٢)</sup> وقد وجهت بأن مرادها أنه إذا بلغه أمها خالفته أمسك عن ذلك خوفا منها وهذا في غاية البعد» وقد كان أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعلم أن من الناس من ينكر عليه هذا الحكم؛ ففي رواية مسلم من طريق أبي رزين قال: خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته، فقال: ألا إنكم تحدثون أني أكذب على رسول الله ﷺ لتهتدوا وأضلّ، ألا وإني أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا انقطع شسع<sup>(٣)</sup> أحدكم فلا يمش في الأخرى حتى يصلحها»<sup>(٤)</sup>.

### م الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «لأخالفن» وهي الرواية الراجحة عند الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١. أنها أوضح في بيان المراد، فالسيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أرادت بفعلها أن تبين ما كان من فعل النبي ﷺ إذا انقطع شسعه، فلعل أبا هريرة كان يشدد في ذلك ويمنع منه، فأرادت السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن تخالفه وتبين أن ذلك ليس على المنع والتحريم، وإنما هو على التنزيه والألوية<sup>(٥)</sup> فرواية «لأخالفن» أوضح لبيان مراد السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(١) الفتح (١٠/٣٨٢).

(٢) يُنظر: غداء الألباب شرح منظومة الآداب (٢/٢٣٥).

(٣) بكسر المعجمة، وسكون المهملة، بعدها عين مهملة: السير الذي يجعل فيه إصبع الرجل من النعل. يُنظر مشارق الأنوار (٢/٢٥٨)، النهاية في غريب الحديث (٢/٤٧٢).

(٤) أخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: إذا انتعل فليبدأ باليمين وإذا خلع فليبدأ بالشمال) (٦/١٥٣) ح (٥٦١٨).

(٥) والمسألة فيها تفصيل. يُنظر: الاستذكار (٨/٣١٢-٣١٦).

٢. ويؤيد هذه الرواية ما ذكر من أن بعض الروايات جاءت بلفظ:  
«لأَحْتَفِين»، وَمَعْنَاهُ لَأَفْعَلَنَّ فِعْلاً يُجَالِفُهُ (١).

٣. سلامة هذه الرواية - فيما تبين لي - من المعارضة.



(١) يُنظر: غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (٢/ ٢٣٥).

## ❖ (٣٠) مسألة: في تعيين الراوي المهمل (همام) الوارد ذكره في سند حديث

### الباب.

### باب: قبالان في نعل، ومن رأى قبالا واحداً واسعاً

#### حديث المسألة:

عن حجاج بن منهال حدثنا همّامٌ عن قتادة حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٣٨٤/١٠):

«قوله: (همام) وقع في رواية ابن السكن على الفربري (هشام) بدل (همام) والذي عند الجماعة أولى».

• ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٣٨٤/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أنّ الراوي (همام) -المهمل في السند- هو (همام بن يحيى بن دينار العوزي) وحيث قال: «والذي عند الجماعة أولى».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: إن الراوي المهمل في السند هو (همام بن يحيى بن دينار العوزي)<sup>(١)</sup>

(١) القِبَال: زِمَام النَّعْلِ، وَهُوَ السَّيْر الَّذِي يَكُونُ بَيْنَ الإِصْبَعَيْنِ. النهاية في غريب الأثر (٨/٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قبالان في نعل، ومن رأى قبالا واحداً واسعاً) (١٥٤/٧) ح (٥٨٥٧).

(٣) همام بن يحيى بن دينار العوزي بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة، أبو عبدالله، ويقال أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، من الطبقة السابعة (ت ١٦٤ أو ١٦٥ هـ) (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠٢/٣٠)، تهذيب التهذيب (٦/٤٤)، التقريب، ص (٦٠٤).

فيكون سند حديث الباب (هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ).

قال أبو علي الجياني: «هكذا إسناد هذا الحديث: همام عن قتادة»<sup>(١)</sup> ووافقه ابن الملقن<sup>(٢)</sup> وحكى قوله ابن المبرد (ت: ٩٠٩ هـ)<sup>(٣)</sup> وهو الذي عند الجماعة، ورجحه الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني وغير واحد من الشراح<sup>(٤)</sup>.

القول الثاني: إن الراوي المهمل هو (هشام الدستوائي)<sup>(٥)</sup> فيكون سند حديث الباب (هشام عن قتادة).

هكذا وقع في رواية ابن السكن عن الفريبري<sup>(٦)</sup>. وحكاه أبي علي الجياني وقال: «ليس بشيء»<sup>(٧)</sup>.

(١) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٧٣٠).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٤).

(٣) الاختلاف بين رواية البخاري عن الفريبري والروايات عن إبراهيم معقل النسفي لابن المبرد، ص (١٤٠).

(٤) يُنظر: الفتح (١٠/٣٨٤)، عمدة القاري (٢٢/٢٦)، مصابيح الجامع (٩/٢٧٣)، التوشيح لشرح الجامع الصحيح (٨/٣٥٩٠).

(٥) الذي يظهر لي - والله أعلم - أنه أراد هشام الدستوائي؛ قال ابن معين: «قال شعبة: هشام الدستوائي أعلم بقتادة». شرح علل الترمذي (٢/٦٩٨).

هشام بن أبي عبدالله، واسمه سنبر، بمهملة ثم نون ثم موحدة، وزن جعفر، أبو بكر البصري الدستوائي، بفتح الدال وسكون السين المهملتين، وفتح المثناة، ثم مدّ، ثقة ثبت، وقد رمي بالقدر من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين، وله ثمان وسبعون سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠/٢١٥)، تهذيب التهذيب (٦/٣١)، التقريب، ص (٦٠٣).

(٦) الفتح (١٠/٣٨٤).

(٧) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٧٣٠).



## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول، بأن راوي الحديث هو (همام بن يحيى عن قتادة)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أنه رواية الجماعة (البخاري، وأبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه).
٢. أنه رواية الأكثر، فقد رواه:

- الإمام أحمد عن (عفان بن مسلم وبهز بن أسد).
  - والبخاري عن (حجاج بن منهال).
  - وأبو داود عن (مسلم بن إبراهيم).
  - والترمذي عن (إسحاق بن منصور عن حبان بن هلال) وعن (محمد بن بشار عن أبي داود الطيالسي).
  - والنسائي عن (محمد بن معمر البصري عن حبان).
  - وابن ماجه عن (أبي بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون).
- سبعتهم (عفان بن مسلم، وبهز بن أسد حجاج بن منهال، ومسلم بن إبراهيم، وحبان، ويزيد بن هارون، وأبو داود)، عن همام بن يحيى عن قتادة<sup>(١)</sup>، وكلهم تلاميذه ورووا عنه<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده صحيح: وأخرجه البخاري (ك: اللباس، ب: قبالة نعل، ومن رأى قبالة واحدا واسعا) (١٥٤/٧) ح (٥٨٥٧) وأخرجه أبو داود (ك: اللباس، ب: الانتعال) (٦٩/٤) ح (٤١٣٤) وأخرجه الترمذي (ك: اللباس، ب: نعل النبي ﷺ) (٢٤٢/٤) ح (١٧٧٢-١٧٧٣) قال أبو عيسى: « هذا حديث حسن صحيح »، وأخرجه النسائي (ك: الزينة، ب: صفة نعل رسول ﷺ) (٥٠٥/٥) ح (٩٨٠١) وأخرجه ابن ماجه (ك: اللباس، ب: صفة النعال) (١١٩٤/٢) ح (٣٦١٥) أخرجه أحمد (٢٦٩/٣) ح (١٣٨٧٢). قال الشيخ الألباني: صحيح. يُنظر: صحيح سنن أبي داود (٥٢٨/٢). صحيح سنن الترمذي (٢٨٧/٢) صحيح سنن النسائي (٤٢٧/٣)، صحيح سنن ابن ماجه (٢٠٢/٣).

(٢) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٥٧/٤) (٣٠٣/٣٠)، تهذيب التهذيب (٤٦/٦)، رجال صحيح البخاري (٧٧٧/٢).

٣. قال ابن الملقن في شرحه على الصحيح: «قوله: "همام" هكذا وقعت في الأصول»<sup>(١)</sup>.

٤. أن موافقة غير واحد من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح فيه تقوية وتعزيد لهذا القول دون غيره.

٥. سلامة هذا القول من التعقب والضعف.



(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٤).

## ❖ ( ٣١ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في الأثر الذي أورده البخاري في ترجمة الباب .

### باب : قصّ الشارب .

#### ❖ الأثر :

« كان ابنُ عمر يُحفي شاربهُ حتى ينظرَ إلى بياض الجلد، ويأخذ هذين؛ يعني بين الشارب واللحية »<sup>(١)</sup>.

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤١٢/١٠):

« كان ابن عمر كذا لأبي ذر والنسفي وهو المعتمد، ووقع للباقيين وكان عمر، قلت وهو خطأ فإنّ المعروف عن عمر أنّه كان يوفّر شاربهِ ».

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤١٢/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ: " كان ابن عمر يحفي شاربهِ... " حيث قال: « وهو المعتمد ».

#### ❖ الدراسة والموازنة:

اختلفت روايات (صحيح البخاري) في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: ورد فيها الأثر الوارد في ترجمة الباب بلفظ « كان ابن عمر يُحفي شاربهُ... » فيكون صاحب الأثر هو ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

هكذا وقع في رواية النَّسْفِي وأبي ذر الهروي، وإليه ذهب ابن بطال وابن الملقن، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والسيوطي<sup>(٢)</sup>.

(١) علقه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قص الشارب) (٧/١٥٩). يُنظر: تغليق التعليق (٥/٧٢).

(٢) يُنظر على التوالي: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/١٤٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح

**الرواية الثانية:** ورد فيها الأثر بلفظ « كان عمر يُحفي شاربه... » فيكون صاحب الأثر هو عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

هكذا وقع في رواية الباقيين، وهو خطأ فإن المعروف عن عمر أنه كان يوفّر شاربه<sup>(١)</sup>، ويؤيده ما روى مالك عن زيد بن أسلم: «أنّ عمر كان إذا غضب فتل شاربه»<sup>(٢)</sup>. فدل على أنه كان يوفّره.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن صاحب الأثر هو ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ الأسباب الآتية:

١. أن الذي عُرف من حال ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنه كان يحفي شاربه، فهو الذي

= (٢٨/١٠٦)، الفتح (١٠/٤١٢)، عمدة القاري (٢٢/٤٣)، التوشيح شرح الجامع الصحيح (٨/٣٦٠٣).

(١) الفتح (١٠/٤١٢).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي عاصم الشيباني في الأحاد والمثاني (١/١٠٠) ح (٧٨) من طريق محمد بن فضيل حدثنا معن حدثنا مالك عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبدالله بن الزبير عن أبيه قال: كان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ... فذكره. وقال: « وهذا السند رجاله ثقات ».

ورواه الطبراني في المعجم الكبير (١/٦٦) من طريق عبدالله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع، قال: « رأيت مالك بن أنس وافر الشارب، فسألته عن ذلك؟، فقال: حدثني زيد بن أسلم، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، أن عمر بن الخطاب كان إذا غضب فتل شاربه، ونفخ ».

قال الهيثمي: « ورجاله رجال الصحيح خلا عبدالله بن أحمد وهو ثقة مأمون، إلا أنّ عامر بن عبدالله بن الزبير لم يدرك عمر ففي السند انقطاع ». : مجمع الزوائد ومنيع الفوائد (٥/١٩٨).

وقال الشيخ الألباني: « رواه الطبراني في " المعجم الكبير " بسند صحيح ». يُنظر: آداب الزفاف في السنة المطهرة للألباني، ص (٢٠٩)، ويُنظر تحريجه في كتاب دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عبدالسلام بن محسن آل عيسى، ص (٩٥).

روى عن النبي ﷺ حديث: «مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ»<sup>(١)</sup>، وهو أفهم للمعنى، فكان يأخذ من شاربه.

٢. وصل تعليق الباب أبو بكر الأثرم (ت: ٢٧٣هـ)، قال ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: «رأيت ابن عمر يحفي شاربه حتى لا يترك منه شيئاً»<sup>(٢)</sup>.

ووصله أيضاً الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) في خمسة مواضع منها عن ابن أبي داود قال ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال ثنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر: «أنه كان يحفي شاربه حتى يرى بياض الجلد»<sup>(٣)</sup>.

٣. عُرف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُوْفِرُ شَارِبَهُ فَقَدْ كَانَتْ سَبْلَتُهُ<sup>(٤)</sup> كَثِيرَةً الشَّعْرَ كَبِيرَةً إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ فَتَلَّهَا<sup>(٥)</sup>. وما عرف من حاله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُوْفِرُ شَارِبَهُ فَمَنْ أَجَلَ تَخْوِيفَ الْعَدُوِّ، وَلَيْسَ مَخَالَفَةً لغيره، فقد حكى ابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ) عن بعض الحنفية أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِإِبْقَاءِ الشَّوَارِبِ فِي الْحَرْبِ إِرْهَابًا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قص الشارب) (١٦٠/٧) ح (٥٨٨٨).

(٢) إسناده حسن: فيه عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري صدوق يخطئ. يُنظر: التقريب (٤١٣). وقد توبع أشار إليه: الحافظ في الفتح (٤١٢/١٠). ويُنظر: تغليق التعليق (٧٢/٥)، السلسلة الضعيفة (٧٩٥/١١).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الطحاوي في شرح المعاني الآثار (ك: الكراهة، ب: حلق الشارب) (٢٣١/٤) ويُنظر: السلسلة الضعيفة (٥٤/٩).

(٤) السبلة بالتحريك: الشارب والجمع السبال، قاله الجوهري. وقال المروى (حكاية عن الأزهرى) هي الشعرات التي تحت اللحي الأسفل. والسبلة عند العرب مقدم اللحية وما أسبل منها على الصدر. النهاية في غريب الأثر (٣٣٩/٢)

(٥) يُنظر: العلل ومعرفة الرجال (٧٣/٢)، معرفة الصحابة (٤٥/١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب. (١١٤٦/٣)، تاريخ الإسلام (٢٥٤/٣).

للعدو وزيفه<sup>(١)</sup>.

٤. ترجيح غير واحد من أهل العلم لهذه الرواية، كما سبق بيانه في موضعه.

٥. سلامة هذا الرواية - فيما تبين لي - من المعارضة.



---

(١) حكاه عنه الحافظ في الفتح (٤٢٨/١٠).

## ❖ ( ٣٢ ) مسألة : في بيان التفسير الراجح في قوله : « يأخذ هذين » في الأثر الذي أورده الإمام البخاري .

### باب : قصّ الشارب .

#### ❖ الأثر :

« كان ابنُ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يُحْفِي شاربَهُ حتى ينظرَ إلى بياضِ الجلدِ ويأخذُ هذين - يعني - بين الشاربِ واللحية »<sup>(١)</sup> .

#### ❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤١٢/١٠) :

« وقوله : (ويأخذ هذين يعني بين الشارب واللحية) كذا وقع في التفسير في الأصل، وقد ذكره رزين في جامعه من طريق نافع عن ابن عمر جازما بالتفسير المذكور، وأخرج البيهقي نحوه، وقوله بين كذا للجميع إلا أن عياضا ذكر أن محمد بن أبي صفرة رواه بلفظ "من" التي للتبعيض والأول هو المعتمد » .

#### ❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤١٢/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قوله في الأثر: «ويأخذ هذين» ما بين الشارب واللحية» حيث قال: «هو المعتمد» .

#### ❖ الدراسة والموازنة :

#### اختلف في المسألة على قولين :

القول الأول : أن المراد من قوله «يأخذ هذين» ما بين الشارب واللحية، وهما المسميان بالسبالين<sup>(٢)</sup> .

(١) علقه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قص الشارب) (٧/١٥٩)، يُنظر: تعليق التعليق (٥/٧٢) .

(٢) السبال لغة: جمع السبلة، وسبلة الرجل: الدائرة التي في وسط شفته العليا، وقيل: السبلة ما على الشارب  
⇐ =

كذا للجميع، وحكى الحافظ أنه وقع في التفسير في الأصل<sup>(١)</sup> وقد ذكره رزين أبو الحسن العبدري (ت: ٥٣٥هـ) في جامعه من طريق نافع عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جازما بالتفسير المذكور «يعني: ما بين الشارب واللحية»<sup>(٢)</sup>، وأخرج البيهقي نحوه<sup>(٣)</sup>.  
ويؤيده ما قاله الكرمانى: «هذين: يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية، وملتقاهما كما هو العادة عند قص الشارب في أن ينظف الزاويتين أيضا من الشعر»<sup>(٤)</sup>.  
وحكاه ابن بطل<sup>(٥)</sup> ورجحه القاضي عياض ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر وغير واحد من الشراح<sup>(٦)</sup>.

= من الشعر، وقيل: طرفه، وقيل: هي مقدم اللحية، وقيل: هي اللحية، وعلى كونه بمعنى ما على الشارب من الشعر ورد الحديث: "قصوا سبالكم، ووفروا عثانينكم"، وخالفوا أهل الكتاب، وعلى كونه بمعنى اللحية ورد قول جابر: "كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة". أما الفقهاء فقد جعلوا السبال مفردا، وهو عندهم: طرف الشارب. قال ابن عابدين - الحنفي: أما طرفا الشارب وهما السبالان، فقيل: وهما من الشارب، وقيل: من اللحية، وعليه فقد قيل: لا بأس بتركها، وقيل: يكره لما فيه من التشبه بالأعاجم وأهل الكتاب، قال: وهذا أولى بالصواب".

يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم (٥٠٧/٨)، النهاية في غريب الأثر (٨٤٦/٢)، لسان العرب (٣٢٢/١١)، حاشية ابن عابدين (٥٠٥/٢)، الموسوعة الفقهية الكويتية - (٣٢٢/٣٥).

(١) أصل صحيح البخاري. يُنظر: صحيح البخاري (١٥٩/٧).  
(٢) حكاه ابن الأثير في جامع الأصول (٧٦٤/٤) وقد نقل ابن الأثير عن "جامع رزين" في "جامع الأصول" نقلا مفرقا على أبوابه". يُنظر: جامع الأصول (٥٥/١)، وحكاه الحافظ في الفتح (٣١٢/١٠).

(٣) شرح السنة (١٠٨/١٢).

(٤) الكواكب الدراري (١١٠/٢١).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطل (١٤٣/٩).

(٦) يُنظر على التوالي: مشارق الأنوار (١٠٨/١)، الفتح (٤١٢/١٠)، عمدة القاري (٤٣/٢٢)، التوشيح (٣٦٠٣/٨)، تحفة الباري (١١٩/٩)، فيض الباري على صحيح البخاري (٩٨/٦).



القول الثاني: أن المراد بقوله «يأخذ هذين» يعني من الشارب واللحية.

حكى القاضي عياض أنه ورد في رواية محمد بن أبي صفرة (ت: ٤٢٠هـ) بلفظ (من) التي للتبعيض "يعني من الشارب واللحية" (١).

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول، بأن المراد من قوله «يأخذ هذين» أي «ما بين الشارب واللحية» وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١. جاء تفسيره في صحيح البخاري وما جاء في الصحيح مقدم على غيره.
٢. يؤيده ما أخرجه ابن حبان في صحيحه «أنه كان ابن عمر يجز سباله» (٢)، كما تجز الشاة أو البعير» (٣).

(١) مشارق الأنوار (١/١٠٨).

(٢) ومنهم من جعل السبال ما أسبل من شعر الشارب في اللحية. يُنظر: جمهرة اللغة (١/١٥٥)، تاج العروس (٣٩/١٦٤).

\*\*\* قال الحافظ: «الشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا واختلف في جانبيه وهما السبالان». الفتح (١٠/٤٢٦).

(٣) إسناده حسن: فيه معقل بن عبيد الله الجزري أبو عبدالله العبسي صدوق يخطيء يُنظر: تهذيب التهذيب (١٠/٢١٠) التقريب، ص (٥٤٠).

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/١٧٣) قال: حدثنا أحمد، قال: حدثنا سعيد بن حفص. وأخرجه ابن حبان في صحيحه (ك: الزينة والتطيب، ب: ذكر العلة التي من أجلها أمر بهذا الأمر) (١٢/٢٨٩) ح (٥٤٧٦) من طريق الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران، قال: حدثنا محمد بن معدان الحراني. قال: حدثنا الحسن بن محمد بن أعين.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ك: الطهارة، ب: كيفية الأخذ من الشارب) (١/١٥١) ح (٧١٦) من طريق أبي عبدالله الحافظ، ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، ثنا أبو عبدالله محمد بن إبراهيم

٣. أن الذي عليه عمل السلف قص السبالين؛ لأنَّ اهتمامهم بنقل ترك عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لسباليه، دليل على أن غيره لا يتركها<sup>(١)</sup> فدلَّ ذلك على أن المراد من قوله: «هذين» هو «ما بين» الشارب واللحية.

٤- أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري.<sup>(٢)</sup>

٥- موافقة الحافظ ابن حجر- فيما رجحه- طائفة من أهل العلم، تقوي هذا الترجيح دون غيره.



= البوشنجي، ثنا النفيلي. ثلاثتهم (محمد بن أعين، النفيلي، سعيد بن حفص) من طريق معقل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران عن ابن عمر، قال: ذكر لرسول الله ﷺ المجوس فقال: (إنهم يوفون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالقوهم) فكان ابن عمر يجز سباله كما تجز الشاة أو البعير.  
قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن». يُنظر: صحيح ابن حبان (٢٨٩/١٢)، وقال الشيخ الألباني: «إسناده جيد». السلسلة الصحيحة (٦/٣٣٣).

(١) يُنظر: العرف الشذي (٣/٤١٣).

(٢) يُنظر: الفتح (١٠/٤١٢).

## ❖ ( ٣٣ ) مسألة : في بيان المراد من قول الإمام البخاري : « قال أصحابنا » في

### سند حديث الباب .

#### باب : قصّ الشارب .

#### ❖ حديث المسألة :

حدثنا المكي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع قال أصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « من الفطرة قص الشارب »<sup>(١)</sup> .

#### ❖ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٠/٤١٢-٤١٣) :

« قوله : ( حدثنا المكي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع قال أصحابنا عن المكي عن ابن عمر ) كذا للجميع ، والمعنى أن شيخه مكي بن إبراهيم حدثه به عن حنظلة ، وهو بن أبي سفيان الجمحي ، عن نافع عن النبي ﷺ مرسلًا ، لم يذكر ابن عمر في السند ، وحدث به غير البخاري ، عن مكي موصولًا بذكر ابن عمر فيه ، وهو المراد بقول البخاري : « قال أصحابنا » . هذا هو المعتمد . وبهذا جزم شيخنا ابن الملقن رحمه الله لکن قال : ظهر لي أنه موقوف على نافع في هذه الطريق وتلقى ذلك من الحميدي ، فإنه جزم بذلك في الجمع - وهو محتمل - . وأما الكرمانى فزعم أن الرواية الثانية منقطعة ، لم يذكر فيها بين مكي وبن عمر أحدا ، فقال : المعنى أن البخاري قال : روى أصحابنا الحديث منقطعا ، فقالوا : حدثنا مكي عن ابن عمر فطرحوا ذكر الراوي الذي بينهما كذا ، قال : وهو وإن كان ظاهرًا ما أورد البخاري ، لكن تبين من كلام الأئمة أنه موصول بين مكي وابن عمر » .

#### ❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٠/٤١٢) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قول الإمام البخاري : « قال أصحابنا » أن شيخه مكي حدثه به عن حنظلة وهو ابن أبي سفيان الجمحي عن نافع عن النبي ﷺ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قص الشارب) (٧/١٦٠) ح (٥٨٨٨) .

مرسلا لم يذكر ابن عمر في السند، وحدث به غير البخاري عن مكّي موصولاً بذكر ابن عمر فيه، وذلك بقوله: «هذا هو المعتمد».

### دراسة الموازنة:

#### اختلف في المسألة على عدة أقوال:

**القول الأول:** أن المراد من قول البخاري: «قال أصحابنا» أن شيخ البخاري مكّي بن إبراهيم حدثه به عن حنظلة وهو ابن أبي سفيان الجمحي، عن نافع عن النبي ﷺ مرسلا، لم يذكر ابن عمر في السند، وحدث به غير البخاري عن مكّي موصولاً بذكر ابن عمر فيه.

قال الزركشي: «هذا الموضع مما يجب أن يعتني به الناظر، وهو: ما الذي أراده بقوله: قال أصحابنا عن المكّي عن ابن عمر، فيحتمل أنه رواه مرة عن شيخه مكّي عن نافع مرسلا، ومرة عن أصحابه عن مكّي مرفوعا عن ابن عمر، ويشهد لهذا أن البخاري يروي عن مكّي بالواسطة أيضا، فقد روى في البيوع عن محمد بن عمرو السواق عنه<sup>(١)</sup> ولذلك نظائر في كتاب البخاري منه ما ذكره في باب الجعد<sup>(٢)</sup> حيث قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق، سمعت البراء يقول: «ما رأيت أحدا أحسن في حلة حمراء من النبي ﷺ». قال بعض أصحابي عن مالك: «إنّ جمته لتضرب قريبا من

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: البيوع، ب: إن شاء رد المصراة وفي حلبتها صاع من التمر) (٧١ / ٣) ح (٢١٥١)، قال: حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا المكّي، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني زياد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة ؓ يقول: قال رسول الله ﷺ: «من اشترى غنما مصراة فاحتلبها فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ففي حلبتها صاع من تمر».

(٢) الجعد في صفات الرجال يكون مدحا ودمًا: فالمدح معناه؛ أن يكون شديد الأسر والخلق، أو يكون جعد الشعر، وهو ضد السبط، لأن السبوبة أكثرها في شعور العجم، وأما الدم فهو الفصير المتردد الخلق، وقد يُطلق على البخيل. النهاية في غريب الحديث (١ / ٢٧٥). ويُنظر: التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٧٨٩ / ٣).

منكبيه» قال أبو إسحاق: سمعته يحدثه غير مرة، ما حدث به قط إلا ضحك. قال شعبة: «شعره يبلغ شحمة أذنيه»<sup>(١)</sup>.

وبهذا القول جزم شيخ الحافظ ابن حجر ابن الملقن، لكن قال: «ظهر لي أنه موقوف على نافع في هذه الطريق»<sup>(٢)</sup>، وتلقى ذلك من الحميدي فإنه جزم بذلك في الجمع<sup>(٣)</sup> وهو محتمل، وقد أورد البخاري الحديث المذكور في الباب الذي يليه؛ من طريق إسحاق بن سليمان عن حنظلة موصولاً مرفوعاً، لكنّه نزل فيه درجة<sup>(٤)</sup>، وطريق مكّي وقعت لنا في مسند ابن عمر لأبي أمية الطرسوسي (ت: ٢٧٣هـ)، قال: حدثنا مكّي بن إبراهيم، فذكره موصولاً مرفوعاً، وزاد فيه بعد قوله: «قص الشارب والظفر وحلق العانة»<sup>(٥)</sup>، وكذا أخرجه البيهقي في الشعب من وجه آخر عن مكّي<sup>(٦)</sup>.

وهذا ما رجحه الحافظ، ووافقه عليه السبط ابن العجمي (ت: ٨٨٤هـ)<sup>(٧)</sup> والسيوطي<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: الجعد) (١٦١/٧) ح (٥٩٠١).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠٦/٢٨).

(٣) الجمع بين الصحيحين (٢٠٠/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: تقليم الأظفار) (١٦٠/٧) ح (٥٨٩٠).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه الطرسوسي في مسند ابن عمر، ص (٤٤) ح (٨٠) قال: حدثنا مكّي بن إبراهيم، عن حنظلة، عن نافع، عن ابن عمر قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن من الفطرة قص الشارب وحلق العانة».

(٦) إسناده صحيح: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢١/٥) ح (٦٤٤١) قال أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد الحمّامي وأبو عبد الله الحافظ كلاهما عن أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي قال ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي، ثنا مكّي بن إبراهيم، ثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن نافع عن عبد الله بن عمر: إن رسول الله ﷺ قال: «إن من الفطرة قص الشارب والظفر وحلق العانة».

(٧) التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح، ص (٣٤٢).

(٨) التوشيح (٨/٣٦٠٣).

**القول الثاني:** أن الرواية الثانية منقطعة لم يذكر فيها بين مكّي وابن عمر أحداً، فالمعنى أن البخاري قال: روى أصحابنا الحديث منقطعا، فقالوا: حدّثنا مكّي عن ابن عمر، فطرحوا ذكر الراوي الذي بينهما.

كذا قال الكرمانى<sup>(١)</sup> ووافقه العيني، حيث قال: «الذي يقتضيه ظاهر كلام البخاري هو ما قاله الكرمانى»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ: «وهو وإن كان ظاهر ما أورد البخاري لكن تبين من كلام الأئمة أنه موصول بين مكّي وابن عمر».

قال الزركشي: «يحتمل أن بعضهم نسب الراوي عن ابن عمر إلى أنه المكّي»<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ: «وهذا هو الذي جزم به الكرمانى وهو مردود»<sup>(٤)</sup> وتعقب الحافظ في ذلك العيني، فقال: «الذي قاله هو المردود عليه، لأنّه نسب الرجل إلى غير ما قاله»<sup>(٥)</sup>.

**القول الثالث:** أن السندين متصلان، وموضع الاختلاف بيان أن مكّي بن إبراهيم لما حدّث به البخاري سمى حنظلة، وأما أصحاب البخاري فلما رووه له عن حنظلة لم يسموه بل قالوا عن المكّي، فالسند الأول مكّي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر، والثاني أصحابنا عن المكّي عن نافع عن ابن عمر، حكى ذلك سراج الدين البلقيني (ت: ٨٠٥هـ) ثم قال: «وفي فهم ذلك صعوبة»<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: الكواكب الدراري (١١٠/٢١).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٤٤/٢٢).

(٣) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٧٨٩/٣).

(٤) الفتح (٤١٣/١٠).

(٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٤٤/٢٢).

(٦) الفتح (٤١٣/١٠).

قال الحافظ: «وكأنه كان يتبجح بذلك، ولقد صدق فيما ذكر من الصعوبة، ومقتضاه أن يكون عند البخاري جماعةً لقوا حنظلةً وليس كذلك، فإنّ الذي سمع من حنظلة هذا الحديث لا يحدّث البخاري عنه إلا بواسطة، وهو إسحاق بن سليمان الرازي، وكانت وفاته قبل طلب البخاري الحديث»<sup>(١)</sup>.

### م الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول، وهو: أنّ المراد من قول البخاري: «قال أصحابنا»، أنّ شيخ البخاري مكّي بن إبراهيم حدّثه به عن حنظلة وهو ابن أبي سفيان الجمحي، عن نافع عن النبي ﷺ مرسلًا، لم يذكر ابن عمر في السند، وحدّث به غير البخاري عن مكّي موصولًا بذكر ابن عمر فيه، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أفصح أبو مسعود الدمشقي (ت: ٤٠١هـ) في كتابه (الأطراف)<sup>(١)</sup> بالمراد، فقال: «في ترجمة حنظلة عن نافع عن ابن عمر حديث: «من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظافر وقص الشارب» أخرجه البخاري في "اللباس" عن "أحمد بن أبي رجاء عن إسحاق بن سليمان عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر، وعن مكّي بن إبراهيم عن حنظلة عن نافع". قال: "وقال أصحابنا عن مكّي عن حنظلة عن نافع عن ابن عمر"، فصرح بأنّ مراد البخاري بقوله عن المكّي، المكّي بن إبراهيم، وأنّ مراده بقوله عن ابن عمر بالسند المذكور وهو عن حنظلة عن نافع عنه. والحاصل: أنّه كما قدّمه الحافظ ابن حجر أنّ مكّي بن إبراهيم لما حدّث به البخاري أرسله، ولما حدّث به غير البخاري وصله، فحكى البخاري ذلك، ثم ساقه موصولًا من طريق إسحاق بن سليمان<sup>(٢)</sup>.

(١) الفتح (٤١٣/١٠)..

(٢) حكاه عنه الحافظ في الفتح (٤١٣/١٠).

(٣) الفتح (٤١٣/١٠).

٢. أنه وقع لهذا الاختلاف نظائر في صحيح البخاري منها: ما ورد في "كتاب المناقب"، قال أبو عبدالله: وحدثني سليمان بن عبدالرحمن، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبدالرحمن بن نمر عن الزهري، حدثني حرملة مولى أسامة بن زيد: «أنه بينما هو مع عبدالله بن عمر، إذ دخل الحجاج بن أيمن بن أم أيمن، فلم يتم ركوعه... الحديث». قال: وحدثني بعض أصحابي عن سليمان: «وكانت حاضنة النبي ﷺ»<sup>(١)</sup>.

وقريب منه نظيره الوارد في كتاب الاستئذان في "باب قوله: قوموا إلى سيدكم" في قوله: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبي سعيد: فذكر حديثاً، وقال أبو عبدالله في آخره: «أفهمني بعض أصحابي عن أبي الوليد من قول أبي سعيد «إلى حكمك»»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ: «والفرق بين هذه المواضع وبين حديث الباب أن الاختلاف في الباب وقع في الوصل والإرسال، والاختلاف في غيره وقع بالزيادة في المتن، لكن اشترك الجميع في مطلق الاختلاف - والله أعلم -»<sup>(٣)</sup>.

٣. موافقة غير واحد من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما رجحه، مما يقوي ترجيح هذا القول.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: فضائل أصحاب النبي ﷺ، ب: ذكر أسامة بن زيد) (٥/٢٤) ح (٣٧٣٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: قول النبي ﷺ قوموا إلى سيدكم) (٨/٥٩) ح (٦٢٦٢).

(٣) الفتح (١٠/٤١٣).



## ❖ ( ٣٤ ) مسألة : في بيان ما يتأدى به الواجب في الختان للرجل .

### باب : قص الشارب .

#### حديث المسألة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤١٨/١٠):

«قوله: (الختان) بكسر المعجمة وتخفيف المثناة مصدر ختن أي قطع، والختن بفتح ثم سكون قطع بعض مخصوص من عضو مخصوص، ووقع في رواية يونس عند مسلم «الاختتان». «والختان» اسم لفعل الخاتن، ولموضع الختان أيضا، كما في حديث عائشة: «إذا التقى الختانان»، والأول المراد هنا، قال الماوردي: ختان الذكر قطع الجلد التي تغطي الحشفة<sup>(٢)</sup>، والمستحب أن تستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزئ أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة. وقال إمام الحرمين: «المستحق في الرجال قطع القلفة؛ وهي الجلد التي تغطي الحشفة، حتى لا يبقى من الجلد شيء متدل». وقال ابن الصباغ: «حتى تنكشف جميع الحشفة». وقال ابن كج فيما نقله الرافعي: «يتأدى الواجب بقطع شيء مما فوق الحشفة وإن قل، بشرط أن يستوعب القطع تدوير رأسها». قال النووي: «وهو شاذ». والأول هو المعتمد».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: قص الشارب) (١٦٠ / ٧) ح (٥٨٨٩)،

أخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: خصال الفطرة) (٢٢١ / ١) ح (٢٥٧).

(٢) الحشفة: رأس الذكر. النهاية في غريب الحديث (١ / ٣٩١).

## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤١٨/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أنّ الذي يتأدى الواجب به في الختان للرجل: قطع الجلد التي تغطي الحشفة، والمستحب أن تُستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزئ أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة، حيث قال: «هو المعتمد».

## الدراسة والموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أنّ الذي يتأدى الواجب به في الختان قطع الجلد التي تغطي الحشفة، والمستحب أن تُستوعب من أصلها عند أول الحشفة، وأقل ما يجزئ أن لا يبقى منها ما يتغشى به شيء من الحشفة.

حكاه الماوردي (ت: ٤٥٠هـ)<sup>(١)</sup> وقال بن الصباغ (ت: ٤٧٧هـ): «حتى تنكشف جميع الحشفة»<sup>(٢)</sup>.

وصرح به إمام الحرمين أبو المعالي (ت: ٤٧٨هـ) بقوله: «المستحق في الرجال قطع القلفة؛ وهي الجلد التي تغطي الحشفة، والغرض أن تبرز، ولو فرض مقدار منه على الكمره<sup>(٣)</sup> لا ينسبط على سطح الحشفة فيجب قطعة حتى لا يبقى جلد متجاف متدل»<sup>(٤)</sup>.

(١) الحاوي الكبير للماوردي (١٣/٤٣٣).

(٢) حكاه في كتابه الشامل الكبير: شرح لمختصر المزني؛ وهو المراد حيث أطلق الشامل، وهو من أجود كتب الأصحاب، وأصحها نقلا، وأثبتها أدلة، وهو مخطوط بمركز الملك فيصل بالرياض، تحت رقم: (٢٣٥٨). حُقِّقَ أجزاء منه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، وبعضه لا يزال قيد التحقيق، حكى قوله الحافظ في الفتح (٤١٨/١٠). ويُنظر: وفيات الأعيان (٣/٢١٧)، طبقات الشافعية الكبرى (٥/١٢٢).

(٣) الكمره: طرف قضييب الإنسان خاصة، وقد زعم قوم أنه يقال لكل ذكر من الحيوان، والجمع كمر. يُنظر: المخصص لابن سيده (١/١٦١)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (٨/١٥٣).

(٤) نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني (١٧/٣٥٤).

وذهب إلى هذا القول الإمام النووي، فقال: «قال أصحابنا: الواجب في ختان الرجل قطع الجلد التي تغطي الحشفة؛ بحيث تنكشف الحشفة كلها، فإن قُطع بعضها وجب قطع الباقي»<sup>(١)</sup> وقال: «فإن كان من القلفة التي تغطي الحشفة شيء موجود وجب قطعه كما لو خُتن ختاناً غير كامل، فإنه يجب تكميله ثانياً حتى يبين جميع القلفة التي جرت العادة بإزالتها في الختان»<sup>(٢)</sup>،

وذهب إلى ترجيحه الإمام العراقي<sup>(٣)</sup> والحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup> وغير واحد من الشراح<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني:** أن الذي يتأدى الواجب به في الختان قطع شيء مما فوق الحشفة وإن قل؛ بشرط أن يستوعب القطع تدوير رأسها. قاله ابن كج الدينوري (ت: ٤٠٥هـ) فيما نقله الرافعي (ت: ٦٢٣هـ)<sup>(٦)</sup> قال النووي: «وهو شاذ ضعيف»<sup>(٧)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول وهو أن الذي يتأدى الواجب به في الختان قطع الجلد التي تغطي الحشفة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- (١) المجموع (١/٣٦٧).
- (٢) المصدر السابق (١/٣٠٧).
- (٣) طرح الشريب في شرح التقريب (٢/٧٠).
- (٤) الفتح (١٠/٤١٨).
- (٥) يُنظر على التوالي: شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٤٨)، شرح أبي داود للعيني (١/١٧٠)، مرقاة المفاتيح (٨/٢٧٣)، شرح الزرقاني (٤/٣٦٠)، تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٥/٢٦١)، نيل الأوطار (١/١٣٤)، عون المعبود (١١/١٦٨).
- (٦) يُنظر: فتح الباري (١٠/٤١٨).
- (٧) يُنظر: روضة الطالبين (١٠/١٨٠)، المجموع شرح المهذب (١/٣٦٧).

١. الأصل في الختن: القطع<sup>(١)</sup>، والختان موضع قطع القلفة، وهي الجلدة التي تغطي الحشفة من الذكر، كما يطلق الختان على موضع القطع<sup>(٢)</sup>، ولا يختلف المعنى الاصطلاحي للختان عند الفقهاء عن المعنى اللغوي كثيراً، فختان الذكر هو قطع الجلدة التي تغطي الحشفة<sup>(٣)</sup>، وبذلك يتحقق ختان الذكر بقطع الجلدة التي تغطي الحشفة وتسمى بالقلفة شريطة أن تنكشف الحشفة بكاملها<sup>(٤)</sup> فمع بقاء شيء منها لا تتأتى المبالغة في النظافة؛ فقد يعلق بها شيء من النجاسة ومع زوالها كاملة يتأتى ذلك<sup>(٥)</sup>.
٢. سئل الإمام أحمد: كم يقطع في الختانة؟ قال: «حتى تبدو الحشفة»<sup>(٦)</sup>.
٣. سلامة هذا القول من التضعيف على خلاف القول الثاني.
٤. أنه قول جمهور أئمة أهل العلم.

- (١) يُنظر: تهذيب اللغة (٧/١٣٢)، لسان العرب (١٣/١٣٨)، تاج العروس (٣٤/٤٧٩).
- (٢) يُنظر: لسان العرب (١٣/١٣٨)، تهذيب اللغة (٧/١٣٢)، مقاييس اللغة (٢/٢٤٥).
- (٣) يُنظر: المجموع شرح المهذب (١/٣٦٧)، تحفة المودود بأحكام المولود لابن القيم الجوزية، ص (١٩٠) الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع البهوتي (١/٤٤)، نيل الأوطار (١/١٣٤)، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً لسعدي أبو جيب، ص (١١٢).
- (٤) يُنظر: نهاية المطلب في دراية المذهب لإمام الحرمين الجويني (١٧/٣٥٤)، شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٤٨)، طرح الثريب في شرح التقريب (٢/٧٠)، الفتح (١٠/٤١٨).
- (٥) الفتح (١٠/٤١٩).
- (٦) حكاة الإمام أحمد بن محمد الخلال في جامعه (الجامع في الفقه) وقد طبع من (الجامع) كتب مفردة منها: (الوقوف والترجل) و(أحكام أهل الملل) و(الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وغيرها. يُنظر: الرسالة المستطرفة ص (٤٢)، وحكاة ابن القيم الجوزية في تحفة المودود بأحكام المولود، ص (٢٧٧).

## ❖ ( ٣٥ ) مسألة : في ضبط كلمة : « الإبط » الواردة في حديث الباب .

### باب : قصّ الشارب .

#### حديث المسألة :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ؛ الْحِثَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٢٣):

«قوله: (ونتف الإبط) في رواية الكشميهني الآباط بصيغة الجمع، والإبط بكسر الهمزة والموحدة، وسكونها وهو المشهور، وصوبه الجواليقي، وهو يذكر ويؤنث، وتأبط الشيء وضعه تحت إبطه».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٢٣):

رجح الحافظ في ضبط لفظة (الإبط) كسر الهمزة وسكون الموحدة، حيث قال: «وهو المشهور».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في ضبط كلمة (الإبط) على وجهين:

#### الأول: (الإبط) بكسر الهمزة والموحدة.

وقد أنكر الجواليقي (ت: ٥٣٩هـ) والصفدي (ت: ٧٦٤هـ) هذه اللغة<sup>(١)</sup>. وقال أحمد بن محمد بن علي المقرئ (ت: ٧٧٠هـ): «وَيَزَعُمُ بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّ كَسْرَ الْبَاءِ لُغَةٌ

(١) سبق تحريجه ص (٢٧٣).

(٢) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامة، لأبي منصور الجواليقي، ص (٩٧)، تصحيح التصحيف وتحريبه التحريف، لصالح الدين الصفدي ص (٧٣).

وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ<sup>(١)</sup>، وحكى محمد الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) أنه غلط فاحش، وهو محمول على المخالفة في الرواية<sup>(٢)</sup>.

الثاني: (الإبط) بكسر الهمزة وسكون الموحدة.

وصوبه الجواليقي، فقال: «يقول بعض المتحذلقين<sup>(٣)</sup>: الإبطُ بكسر الباء والصواب الإبطُ بسكون الباء، ولم يأت في الكلام شيء على فِعْلٍ إِلَّا: إِبْلٌ، وإِطْلٌ، وَحِرٌّ<sup>(٤)</sup>» ووافقه ابن الجوزي والمطرزي (ت: ٦١٠هـ) والرازي (ت: ٧٢١هـ) والصفدي<sup>(٥)</sup>.

وذهب إلى هذا الوجه النووي والحافظ ابن حجر، والعيني والقسطلاني<sup>(٦)</sup> وغير واحد من الشراح<sup>(٧)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الوجه الثاني، بكسر الهمزة وسكون الموحدة في لفظة (الإبط) وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- (١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (٢/١).
- (٢) جمع الوسائل في شرح الشئائل (١٩٧/٢).
- (٣) المتحذلق: المتكيس الذي يريد أن يزداد على قدره. المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده (٤٣/٤).
- (٤) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامة، ص (٩٧).
- (٥) يُنظر على التوالي: تقويم اللسان لابن الجوزي، ص (٦٥)، المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (٢٣/١)، مختار الصحاح للرازي، ص (٢)، تصحيح التصحيف وتحرير التحريف، ص (٧٣).
- (٦) يُنظر على التوالي: تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/٣)، الفتح (٤٢٣/١٠)، عمدة القاري (٤٥/٢٢)، إرشاد الساري (٤٦١/٨).
- (٧) يُنظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨٥/٢)، شرح الزرقاني على موطأ مالك (٣٥٩/٤)، عون المعبود (٥٣/١)، تحفة الأحوذى (٢٩/٨).

١. أن هذا الضبط هو المشهور في لفظة (الإِبط)<sup>(١)</sup>.

٢. موافقة غير واحد من أئمة أهل العلم الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح لهذا الضبط؛ مما يؤيد هذا القول ويدعمه.

٣. سلامة هذا الضبط - فيما يظهر لي - من المعارضة، على خلاف القول الأول بكسر الهمزة والموحدة في ضبط لفظة (الإِبط)، أنكره الجواليقي والحموي، وحكى الهروي أنه غلط فاحش، وحمله على المخالفة في الرواية - كما تقدم -.



## ❖ ( ٣٦ ) مسألة : في بيان المدة المستحبة في تفقد خصال الفطرة كتقليم

الأظفار، وقص الشارب، وغيرها من الخصال.

باب : قص الشارب.

❖ حديث المسألة:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ - الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَتَنْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ» (١).

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٢٥):

«ولم يثبت - أيضا - في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث، وقد أخرجه جعفر المستغفري بسند مجهول، ورويناه في مسلسلات التيمي من طريقه، وأقرب ما وقفت عليه في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر، قال: «كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة» وله شاهد موصول عن أبي هريرة، لكن سنده ضعيف أخرجه البيهقي أيضا في الشعب، وسئل أحمد عنه، فقال: «يسن في يوم الجمعة قبل الزوال» وعنه: «يوم الخميس» وعنه: «يتخير» وهذا هو المعتمد أنه يستحب كيف ما احتاج إليه».

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٢٥):

رجح الحافظ ابن حجر أن الضابط في الحاجة إلى سنن الفطرة من قص الشارب، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، وتنف الإبط، وغيرها من الخصال يكون على حسب الاحتياج، حيث قال: «سئل أحمد عنه، فقال: يسن يوم الجمعة قبل الزوال، وعنه يوم الخميس، وعنه يتخير، وهذا هو المعتمد أنه يستحب كيف ما احتاج إليه».



## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة إلى عدة أقول كالآتي:

**القول الأول:** أن الحاجة لسنن الفطرة من قص الشارب، وتقليم الأظفار، وبتف الإبط، وغيرها من الخصال، يستحب كل يوم الخميس.

قال الحافظ: «ولم يثبت في استحباب قص الظفر يوم الخميس حديث»<sup>(١)</sup>.

### القول الثاني:

أنه يستحب كل يوم الجمعة قبل الزوال.

وأقرب ما جاء في ذلك ما أخرجه البيهقي من مرسل أبي جعفر الباقر قال: «كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره وشاربه يوم الجمعة»<sup>(٢)</sup> وله شاهد موصول عن أبي هريرة: «أن رسول الله ﷺ كان يَقلِّمُ أظْفارَهُ، وَيَقْصُ شَارِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يَرْوِحَ إِلَى الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: الفتح (٤٢٥/١٠)، السلسلة الضعيفة (٢٤٠/٧).

(٢) إسناده ضعيف: لأنه مرسل عن أبي جعفر الباقر. وهو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة. التقريب، ص (٤٩٧).

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (ك: الجمعة، ب: السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل وأخذ شعر وظفر وعلاج لما يقطع تغير الريح وسواك ومس طيب) (٢٤٤/٣) ح (٥٧٥٨).

(٣) إسناده ضعيف: فيه إبراهيم بن قدامة الجمحي مدني لا يعرف. يُنظر: لسان الميزان (٩٢/١).

والحديث أخرجه البزار في مسنده (٦٥/١٥) ح (٨٢٩١)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤٠/١٩) ح (٣٣٣) وفي المعجم الأوسط (٢٥٧/١) ح (٨٤٢)، وأخرجه البيهقي في شعب الإيوان (٢٤/٣) ح (٢٧٦٣) كلهم من طريق عتيق بن يعقوب، عن إبراهيم بن قدامة، عن أبي عبد الله الأغر، عن أبي هريرة.

قال البزار: «هذا الحديث لا نعلم رواية عن أبي عبد الله الأغر إلا إبراهيم بن قدامة، ولم يتابع عليه، لأن هذا الحديث لا يروى عن أبي هريرة من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه، وإبراهيم بن قدامة إذا تفرد بحديث لم يكن حجة لأنه ليس بالمشهور، وإن كان من أهل المدينة». وقال الإمام أحمد: «في هذا الإسناد من يجهل» ومثله قال البيهقي. يُنظر: تلخيص الحبير (١٧٠/٢)، شرح الزرقاني (٣٥٨/٤)، السلسلة

قال أبو العباس القرطبي: «المستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى الجمعة»<sup>(١)</sup>، وقال الحافظ: «ولا يمنع من التفقد يوم الجمعة؛ فإن المبالغة في التنظيف فيه مشروع»<sup>(٢)</sup>.

ورجح هذا الإمام السيوطي، فقال: «وبالجملة فأرجحها دليلاً ونقلًا يوم الجمعة والأخبار الواردة فيه ليست بواهية جدا بل فيها متمسك خصوصاً الأول، وقد اعتضد بشواهد، مع أن الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال»<sup>(٣)</sup>.

### القول الثالث: أنه يتخير حسب الاحتياج فيكون مضبوطاً بالحاجة.

وذهب إلى هذا القول أبو العباس القرطبي، فقال: «لا تحديد فيه للعلماء، إلا أنه إذا كثرت ذلك أزيل»<sup>(٤)</sup>، ووافقه الإمام النووي والحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

### القول الرابع: أنه يستحب في كل أربعين ليلة.

ويستدل عليه بحديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «وَقْتُ لَنَا فِي قِصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا تَتْرَكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»<sup>(٦)</sup>.

قال ابن عبد البر: «من أهل العلم من وقت في حلق العانة أربعين يوماً، وأكثرهم على أن لا توقيت في شيء من ذلك»<sup>(٧)</sup>.

= الضعيفة (٣/١١٤).

(١) المفهم لم أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/٥١٥).

(٢) الفتح (١٠/٤٢٥).

(٣) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٤/٣٥٨، ٣٥٩).

(٤) المفهم لم أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/٥١٥).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٤٩)، المجموع شرح المذهب (١/٣٥٣)، الفتح (١٠/٤٢٥).

(٦) أخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: خصال الفطرة) (١/٢٢) ح (٢٥٨) من طريق يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد؛ كلاهما عن جعفر. قال يحيى: أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك فذكره.

(٧) المفهم لم أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١/٥١٥).

وقال القرطبي: «هذا تحديد أكثر المدة، والمستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى الجمعة، وإلا فلا تحديد فيه للعلماء، إلا أنه إذا كثرت ذلك أزيل»<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: «معنى هذا الحديث أنهم لا يؤخرون فعل هذه الأشياء عن وقتها فإن أخروها فلا يؤخرونها أكثر من أربعين يوماً، وليس معناه الإذن في التأخير أربعين مطلقاً»<sup>(٢)</sup>.

وقال العراقي: «ليس فيها تأقيت لما هو أولى؛ بل ذكر فيها أنه لا يزيد على أربعين»<sup>(٣)</sup>.

### مـ الترجيح:

بناء على ما سبق أرى -والله تعالى أعلم بالصواب- أن الراجح هو ما رجحه الحافظ ابن حجر، بأن الضابط في الحاجة إلى سنن الفطرة من قص الشارب، وتقليم الأظفار، وحلق العانة، وغيرها من الخصال، يكون على حسب الاحتياج؛ ويؤيده ما يلي:

١. اختلاف أحوال الناس في ذلك فمنهم من يطول شعره وأظفاره أسرع من غيره.

- قال الإمام النووي: «وأما التوقيت في تقليم الأظفار فهو معتبر بطولها: فمتى طالت قلمها ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال: وكذا الضابط في قص الشارب ونتف الإبط وحلق العانة»<sup>(٤)</sup>.

- قال القسطلاني: «والمختار أنه يختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال، والضابط الحاجة في هذا وفي جميع الخصال المذكورة»<sup>(٥)</sup>.

(١) المفهم لم أشكال من تلخيص كتاب مسلم (١/٥١٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٤٩)، المجموع شرح المهذب، ص (٣٥٣).

(٣) طرح الشريب (٢/٧٨).

(٤) المجموع شرح المهذب، ص (٣٥٣).

(٥) إرشاد الساري (٨/٤٦٣).

٢. لا يتعارض ذلك مع ما ورد في أنه لا يزيد عن الأربعين؛ لأنه الحد الأعلى الذي لا يزيد عنه المسلم في ترك الشارب والأظفار وبتف الإبط وغيرها من خصال الفطرة، وهو "أربعون يوماً" أو "أربعون ليلة"، وجاء التحديد بصورة النهي بعبارة "أن لا نترك" فالأربعون أقصى مدة سمحت السنة فيها بترك.

— قال الإمام أبو بكر الجصاص: (ت: ٣٧٠هـ): «وأما ما ذكر من توقيت الأربعين في الحديث المتقدم فجائز أن تكون الرخصة في التأخير مقدره بذلك، وأن تأخيرها إلى ما بعد الأربعين محذور يستحق فاعله اللوم لمخالفة السنة لا سيما في قص الشارب وقص الأظفار»<sup>(١)</sup>.

٣. ولا مانع أيضاً من تفقد خصال الفطرة من الجمعة إلى الجمعة، فذلك يعتبر الحد الأدنى لتقليم الأظفار وقص الشارب وغيرها من خصال الفطرة، وإنها حُصت بيوم الجمعة لتكون من ضمن سنن هذا اليوم المبارك، فإن المبالغة في التنظيف فيه مشروع.

— قال المناوي (ت: ١٠٣١هـ): «الضابط الحاجة، وجاء في بعض الأخبار أنه يفعل كل أربعين، وفي بعضها كل أسبوع، ولا تعارض؛ لأن الأربعين أكثر المدة، والأسبوع أقلها»<sup>(٢)</sup>.

❖ وأما ما جاء من استحباب قص الأظفار يوم الخميس فلم يثبت فيه شيء<sup>(٣)</sup>.

(١) أحكام القرآن، للجصاص (١/٨٣).

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٣٨٥).

(٣) الفتح (١٠/٤٢٥)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوي، ص (٤٨٩).

## ❖ ( ٣٧ ) مسألة : في بيان المراد من قول الراوي المغيرة بن شعبة : « فقصه لي على السواك » .

### باب : قص الشارب .

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٤٢٧/١٠) :

« في حديث المغيرة بن شعبة " ضفت <sup>(١)</sup> النبي - صلى الله عليه و سلم - وكان شارب وفي <sup>(٢)</sup> فقصه على سواك " <sup>(٣)</sup> أخرجه أبو داود واختلف في المراد بقوله : (على سواك) . فالراجح ؛ أنه وضع سواكا عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص . وقيل : المعنى قصه على أثر سواك أي بعد ما تسوك » .

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٤٢٧/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قول الراوي المغيرة بن شعبة : « فقصه لي على السواك » أنه وضع سواكاً عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر بالمقص ، وذلك بقوله : « إنه الراجح » ، مؤيداً قوله بالدليل .

### ❖ الدراسة والموازنة :

#### اختلف في المسألة على قولين كالآتي :

القول الأول : أن النبي ﷺ وضع سواكا عند الشفة تحت الشعر وأخذ الشعر

(١) ضفت الرجل ضيفا وضيافة وتضيفته : نزلت به . لسان العرب (٢٠٨ / ٩) .

(٢) وفي الشيء وفي أي تم وكثر . يُنظر : لسان العرب (٣٩٩ / ١٥) .

(٣) إسناده صحيح : أخرجه أبو داود في سننه (ك : الطهارة ، ب : ترك الوضوء مما مست النار) (٤٨ / ١) ح (١٨٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأنباري . يُنظر : سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١ / ٨٠١) ، صحيح أبي داود (٦٠ / ١) .

بالمقص، أي: قص ما ارتفع من الشعر فوق السواك<sup>(١)</sup>.

ويؤيده ما أخرجه البيهقي عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ رأى رجلا طويل الشارب فدعا بسواك وشفرة فوضع السواك تحت الشارب فقص عليه»<sup>(١)</sup>.

وما أخرجه البزار من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن النبي ﷺ أبصر رجلا وشاربه طويل، فقال: اتنوني بمقص وسواك، فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوزه»<sup>(١)</sup>.

(١) الفتح (١٠/٤٢٧)، عون المعبود شرح سنن أبي داود (١/٢٢٤).

(٢) إسناده ضعيف منقطع: فيه عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود، الكوفي المسعودي، صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة مات سنة ستين، وقيل: سنة خمس وستين (خت ٤). وقد سمع منه أبو داود الطيالسي بعد الاختلاط، وهو ثقة حافظ غلط في أحاديث..: التقريب، ص (٣٤٤، ٢٥٠) (٣٤٤)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح (٢/٧٥٧)، والراوي: أبو عون لم يدرك المغيرة بن شعبة. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨/٣٦٩)، والكاشف (١/٦٨٠) وتهذيب التهذيب (٧/١٧).

أخرجه أبي داود الطيالسي في مسنده (١/٩٥) ح (٦٩٨)، وأخرجه البيهقي (ك: الطهارة، ب: كيف الأخذ من الشارب) (١/١٥٠) ح (٦٧٨) من طريق أبي داود، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (ك: الكراهة، ب: حلق الشارب) (٤/٢٢٩) من طريق عبدالرحمن بن زياد (وهو الرصاصي وفيه ضعيف، ويظهر أنه من صغار تلامذة المسعودي إذا يروي عن سليمان بن شعيب، شيخ الطحاوي وقد بقي إلى سنة ثمانين ومئتين). يُنظر: سير أعلام النبلاء (٩/٥٠٨) لسان الميزان (٣/٤١٦)،

وكلاهما (أبو داود وعبدالرحمن بن زياد) عن المسعودي عن أبي عون الثقفي محمد بن عبيد الله عنه به. وصححه الشيخ الألباني فقال: «وهذا إسناد صحيح؛ فإن المسعودي ثقة؛ إنما تكلموا فيه من أجل حفظه». يُنظر: صحيح أبي داود (١/٣٤٤).

(٣) إسناده ضعيف جداً: فيه عبدالرحمن بن مسهر قال أبو حاتم: متروك، وقال: سئل أبو زرعة عن عبدالرحمن بن مسهر فقال يضرب على حديثه، وتركه النسائي. يُنظر: الجرح والتعديل (٥/٢٩١)، لسان الميزان (٣/٤٣٧).

رواه البزار من طريق أيوب بن منصور، ثنا عبدالرحمن بن مسهر، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فذكره. اكشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي (٣/٣٧٠)، وقال

ورجح هذا القول الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام السيوطي وغيره من الشراح<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أنه قصه على أثر السواك؛ أي بعدما تسوك.  
حكاه الحافظ ابن حجر بصيغة التضعيف<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يتبين لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول: بأن النبي ﷺ جعل السواك بين الشفة والشعر، فقص ما زاد وطال من الشعر حتى بدا طرف الشارب؛ وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، ويؤيده:

١. ما ذهب إليه كثير من أهل العلم: في أن السنة قص الشارب حتى يبدو إطار الشفة العليا، ومنه قول أبو الوليد الباجي (ت: ٤٧٤هـ) في تفسير حديث النبي ﷺ في إحياء الشوارب: «وهو ما احمر من طرف الشفة، والإطار جوانب الفم المحدقة به»<sup>(٣)</sup>.  
وقال النووي: «الضابط في قص الشارب أن يُقص حتى يبدو طرف الشفة، ولا يحفه من أصله، هذا مذهبنا»<sup>(٤)</sup>.

٢. هذا ظاهر ما فعله النبي ﷺ مع المغيرة رضي الله عنه وغيره من الصحابة،

= البزار: لا نعلم رواه عن هشام إلا ابن مسهر، ولم يتابع عليه، وليس بالحافظ. وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه عبدالرحمن بن مسهر وهو كذاب..: مجمع الزوائد (٥/١٦٨).

(١) يُنظر: الفتح (١٠/٤٢٧)، شرح السيوطي لسنن النسائي (١/١٧)، عون المعبود شرح سنن أبي داود (١/٢٢٤).

(٢) الفتح (١٠/٤٢٧) لم أقف على من قال بذلك.

(٣) المنتقى شرح الموطأ (٩/٣٩٤).

(٤) المجموع (١/٣٥٤).

فعن المغيرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «ضفت النبي ﷺ وكان شاربي وفي فقصه لي على سواك»<sup>(١)</sup>، وفي البيهقي عنه: «فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه»<sup>(٢)</sup>، وفي البزار عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «أبصر النبي ﷺ رجلا وشاربه طويل فقال ائتوني بمقص وسواك فجعل السواك على طرفه ثم أخذ ما جاوزه»<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا يظهر أنه ﷺ جعل السواك بين الشفة والشعر فقص ما زاد وطال من الشعر حتى بدا طرف الشارب<sup>(٤)</sup>.

٣. وأما من قال أنه قصه على أثر السواك، فليس بالقوي؛ إذ لا دليل يقوم عليه من أنه لا بد من طهارة الفم قبل قص الشارب. والله أعلم.

٤. موافقة غير واحد من الشراح للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه، تقوي هذا الترجيح وتعضده.

(١) سبق تخريجه ص (٢٨٥).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٨٦).

(٣) سبق تخريجه ص (٢٨٦).

(٤) يُنظر: مرقاة المفاتيح (٨/١٣٧) شرح الزرقاني (٤/٤٢٦)، عون المعبود (١/٢٢٤).



## ❖ ( ٣٨ ) مسألة : في بيان معنى قوله ﷺ : « أعفوا اللحي » في الحديث.

### باب : إعفاء اللحي

#### حديث المسألة:

عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: « قال رسول الله ﷺ: أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحي »<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٣١/١٠):

« قال ابن دقيق العيد: تفسير الإعفاء بالتكثير من إقامة السبب مقام المسبب، لأن حقيقة الإعفاء الترك، وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها. وأغرب ابن السيد فقال: حمل بعضهم قوله: «أعفوا اللحي» على الأخذ منها بإصلاح ما شذ منها طولاً وعرضاً، واستشهد بقول زهير<sup>(٢)</sup>: على آثار من ذهب العفاء<sup>(٣)</sup>، وذهب الأكثر إلى أنه بمعنى: وَفِرُّوا أَوْ كَثُرُوا وَهُوَ الصَّوَابُ ».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٣١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر ما ذهب إليه الأكثرون، وهو أن الإعفاء بمعنى " وَفِرُّوا أَوْ كَثُرُوا " حيث قال: «وهو الصواب».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: إعفاء اللحية) (٧/١٦٠) ح (٥٨٩٣) أخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: خصال الفطرة) (١/٢٢٢) ح (٢٥٩).

(٢) زهير بن أبي سلمى ربيعة بن رباح المزني، ثالث فحول الطبقة الأولى من الجاهلية، وأعفهم قولاً، وأوجزهم لفظاً، وأغزرهم حكمة، وأكثرهم تهدياً لشعره، من أصحاب المعلقات، نشأ في غطفان وإن كان نسبه في مزينة، كان من بيت جلُّ أهلها شعراء: رجالاً ونساءً، توفي قبل البعثة بقليل. يُنظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (١/١٣٧).

(٣) هذا عجز بيت صدره: تَحَمَّلَ أَهْلُهَا عَنْهَا فَبَانُوا. والعفاء بالكسر: ما كثر من الريش والوبر. يُنظر: العين (٢/٢٥٩)، وديوان زهير بن أبي سلمى، ص (١٤).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة إلى قولين:

**القول الأول:** أن معنى قوله ﷺ: «أعفوا اللحى» أوفروا أو كثروا.

قال ابن دقيق العيد تفسير الإعفاء بالتكثير من إقامة السبب مقام المسبب؛ لأن حقيقة الإعفاء الترك، وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها<sup>(١)</sup> وقال: لا أعلم أحدا فهم من الأمر في قوله: «أعفوا اللحى» تجويز معالجتها بما يغزرها كما يفعله بعض الناس. قال: وكأن الصارف عن ذلك قرينة السياق في قوله في بقية الخبر: «وأحفوا الشوارب»<sup>(٢)</sup>.

### ويؤيد هذا القول:

• ما ثبت عنه ﷺ من أحاديث صحيحة، وكلها تدل على وجوب إعفاء اللحى وتوفيرها وإرخائها، منها:

— حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعا: «أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى»<sup>(٣)</sup>.

— وحديثه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «وفروا اللحى وأحفوا الشوارب»<sup>(٤)</sup>.

— وحديثه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعا: «أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحى»<sup>(٥)</sup>.

— وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعا: «جزوا الشوارب وأرخوا اللحى»، وجاء بلفظ «أرجوا»<sup>(٦)</sup> بالجيم<sup>(٧)</sup>.

(١) الفتح (٤٣١ / ١٠).

(٢) الفتح (٤٣١ / ١٠).

(٣) أخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: خصال الفطرة) (١ / ٢٢٢) ح (٢٥٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: تقليم الأظفار) (٧ / ١٦٠) ح (٥٨٩٢).

(٥) سبق تخريجه ص (٢٨٩).

(٦) أخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: خصال الفطرة) (١ / ٢٢٢) ح (٢٦٠).

(٧) يُنظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢ / ١٠٦).

وبجمعها يصير عدد الروايات خمسا: «أعفوا<sup>(١)</sup>، وأوفوا<sup>(٢)</sup>، وأرخوا<sup>(٣)</sup>، وأرجوا<sup>(٤)</sup>، ووفروا<sup>(٥)</sup>» ومعناها جميعا الأمر بترك اللحية على حالها وتكثيرها، هذا هو الظاهر من الحديث الذي تقتضيه ألفاظه.<sup>(٦)</sup>

• إعفاء اللحية من سنن المرسلين، قال تعالى عن هارون أنه قال لأخيه موسى عليه السلام: ﴿قَالَ يَبْنَومٌ لَا تَأْخُذْ بِلِحَّتِي وَلَا بِرَأْسِي﴾ [طه: ٩٤] فدلّت الآية على أن هارون - عليه السلام - كان موفراً لحيته؛ لأنه لو كان حالقاً لما أورد أخوه الأخذ بلحيته، فتبين من ذلك بإيضاح أن إعفاء اللحية من سنن المرسلين، ولقد تأكد ذلك بفعل النبي ﷺ فإنه لم يصح عنه أنه أخذ شيئاً من لحيته، بل جاء في بيان صفته ﷺ أنه كان يوفّر لحيته، ويدلّ على ذلك ما أخرجه مسلم من حديث جابر بن سمرة قال: «كان رسول الله ﷺ قد شمط<sup>(٧)</sup>

(١) (أعفوا): الإعفاء أصل معناه في اللغة الترك. وأعفى (اللحية: وفرها) حتى كثرت وطالت، وعفا القوم: كثروا. وفي التنزيل (حتى عفا) أي كثروا. وعفا النبات والشعر وغيره يعفو فهو عاف: كثر وطال. يُنظر: لسان العرب (٧٥/١٥)، تاج العروس (٧٢/٣٩).

(٢) (أوفوا): من الإيفاء وهو الإتمام وعدم النقصان، قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٦/١٢٩) «(وفي) كلمة تدلّ على إكمال وإتمام». وقال في تاج العروس (٤٠/٢١٩): «أوفى الشيء أي تمّ وكثّر».

(٣) (أرخوا): من الإرخاء وهو بمعنى الإطالة والسدّل، أرخى العمامة أطالها، وأرخى الستر أسدله. يُنظر: تاج العروس (٦٨/٣٩).

(٤) (أرجوا): أصلها أرجئوا من الإرجاء؛ وهو التأخير فلما قال: «أحفوا الشوارب» قال بعدها: «وأرجوا اللحي» أي: أخروها ولا تحفوها. يُنظر: لسان العرب (١٤/٣٠٩)، تاج العروس (١/٢٤١).

(٥) (وفروا): من التوفير وهو الكثرة، قاله ابن فارس في مقاييس اللغة (٦/١٢٩). ويُنظر: لسان العرب (٥/٢٨٧).

ويُنظر: الجامع في أحكام اللحية، للشيخ تقديم الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، تأليف: علي بن أحمد بن حسن الرازحي، ص (١٧٢) فقد تناول بتفصيل معاني الألفاظ التي وردت في أحاديث الإعفاء.

(٦) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٣/١٥١)

(٧) الشَّمَطُ: الشيبُ. النهاية في غريب الحديث (٢/٥٠١).

مقدم رأسه ولحيته، وكان إذا أدهن لم يتبين وإذا شعث رأسه تبين، وكان كثير شعر اللحية، فقال رجل: وجهه مثل السيف؟ قال: لا، بل كان مثل الشمس والقمر، وكان مستديرا، ورأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده»<sup>(١)</sup> وما أخرجه النسائي من حديث البراء قال: «كان رسول الله ﷺ رجلا مربوعا عريض ما بين المنكبين كث اللحية، تعلوه حمرة، جمته إلى شحمتي أذنيه، لقد رأيت في حلة حمراء ما رأيت أحسن منه»<sup>(٢)</sup>.

• أن ما رواه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: «أن النبي ﷺ كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها»<sup>(٣)</sup> فهو خبر باطل عند أهل العلم لا يصح عن النبي ﷺ، وقد تشبث به بعض الناس، وهو خبر لا يصح. فلا يجوز للمؤمن أن يتعلق بهذا الحديث الباطل، ولا أن يترخص بما يقوله بعض أهل العلم، فإن السنة حاکمة على الجميع، والله يقول جل وعلا: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ

(١) أخرجه مسلم (ك: الفضائل، ب: شبيهه) (٤/١٨٢٢) ح (٢٣٤٤).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه النسائي في الكبرى (ك: الزينة، ب: اتخاذ الجملة) (٥/٤١٢) ح (٩٣٢٨) وفي المجتبى (٨/١٨٣) ح (٥٢٣٢) من طريق علي بن الحسين عن أمية بن خالد عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء به. يُنظر: صحيح سنن النسائي (٣/٣٩٣).

(٣) إسناده ضعيف جدا: فيه عمر بن هارون بن يزيد الثقفي مولا هم البلخي متروك،. التقريب، ص (٧٢٧). أخرجه الترمذي (ك: الأدب، ب: ما جاء في الأخذ من اللحية) (٥/٩٤) ح (٢٧٦٢) من طريق هناد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: عمر بن هارون مقارب الحديث، لا أعرف له حديثا، ليس إسناده أصلا. أو قال: ينفرده إلا هذا الحديث «كان النبي ﷺ يأخذ من لحيته من عرضها وطولها» لا نعرفه إلا من حديث عمر بن هارون، ورأيت حسن الرأي في عمر. وقال ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٨٦): «هذا حديث لا يثبت عن رسول الله ﷺ والمتهم عمر بن هارون البلخي. قال العقيلي: لا يعرف إلا به، قال يحيى هو كذاب. وقال النسائي: متروك. وقال البخاري: لا أعرف لعمر بن هارون حديثا لا أصل له إلا هذا وقال ابن حبان يروي عن الثقات العضلات ويدعي شيوخا لم يره». وقال الشيخ الألباني: موضوع. يُنظر: السلسلة الضعيفة (١/٢٩٠)، ضعيف سنن الترمذي (٢٨٧).

وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ [النساء: ٨٠].<sup>(١)</sup>

• قال المباركفوري (ت: ١٣٥٣ هـ): «أما قول من قال إنه إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد واستدل بأثار ابن عمر وعمر وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فهو ضعيف؛ لأن أحاديث الإعفاء المرفوعة الصحيحة تنفي هذه الآثار، فهذه الآثار لا تصلح للاستدلال بها مع وجود هذه الأحاديث المرفوعة الصحيحة، فأسلم الأقوال هو قول من قال بظاهر أحاديث الإعفاء وكره أن يؤخذ شيء من طول اللحية وعرضها. والله تعالى أعلم»<sup>(٢)</sup>.

وهو مختار الشافعية، قال العراقي: «إعفاء اللحية، وهو توفير شعرها وتكثيره، وأنه لا يأخذ منه كالشارب، من عفا الشيء إذا كثر وزاد، واستدل به الجمهور على أن الأولى ترك اللحية على حالها وأن لا يقطع منها شيء، وهو قول الشافعي وأصحابه»<sup>(٣)</sup>، وإحدى الوجهين عند الحنابلة<sup>(٤)</sup> ورجحه الإمام النووي، فقال: «أنه لا يُتَعَرَّضُ لِلْحَيْةِ،

(١) يُنظر: مجموع فتاوى ابن باز - (٣/ ٣٧٢) ومما جاء في فتواه رَحِمَهُ اللَّهُ: «الواجب: إعفاء اللحية وتوفيرها وإرخاؤها، وعدم التعرض لها بشيء؛ لما ثبت عنه ﷺ من أحاديث صحيحة وكلها تدل على وجوب إعفاء اللحية وتوفيرها وإرخائها، وعلى وجوب قص الشوارب. هذا هو المشروع، وهذا هو الواجب الذي أرشد إليه النبي عليه الصلاة والسلام وأمر به» وقال: رداً على من أجاز الأخذ من اللحية هذه الإجازة فيها نظر، والصواب وجوب إعفاء اللحية وإرخائها وتحريم أخذ شيء منها ولو زاد على القبضة، سواء كان ذلك في حج أو عمرة أو غير ذلك، لأن الأحاديث الصحيحة المرفوعة عن رسول الله ﷺ دالة على ذلك، ولا حجة فيما روي عن عمر وابنه وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لأن السنة مقدمة على الجميع، ولا قول لأحد خلاف السنة والله ولي التوفيق". حكاها في تعليقه على كتاب وجوب إعفاء اللحية للكاندهلوي، ص (١٨).

وقال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «بوجوب ترك اللحية على ما هي عليه وإفية موفرة عافية مستوفية». مجموع فتاوى ابن عثيمين (١١/ ١٢٧) (السؤال رقم ٥٣).

(٢) تحفة الأحوذى (٣٩/ ٨).

(٣) طرح الثريب (٧٨/ ٢).

(٤) يُنظر: الإنصاف للمرداوي (١/ ١٢١).

فلا يُؤخذ من طولها أو عرضها لظاهر الخبر في الأمر بتوفيرها»، وقال: «المختار تركها على حالها، وأن لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره»<sup>(١)</sup>. وقال: «والصحيح كراهة الأخذ منها مطلقاً، بل يتركها على حالها كيف كانت؛ للحديث الصحيح وأعفوا للحي»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ: «حقيقة الإعفاء الترك، وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها، وقال أيضاً: «وفروا» بتشديد الفاء من التوفير وهو الإبقاء، أي اتركوها وافرة، وإعفاء اللحية تركها على حالها»<sup>(٣)</sup>.

وذهبَ أكثر الأئمة إلى ذلك، منهم: الإمام الخطابي وابن الأثير والزرکشي والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** أن معنى قوله ﷺ: «أعفوا للحي» تكثير اللحية بالمعالجة على الأخذ منها بإصلاح ما شذَّ منها طولاً وعرضاً.

### واختلفوا في حكم الأخذ من اللحية من غير حلق على قولين:

**الأول:** يكره أن يأخذ منها في غير النسك، فيتركها على حالها ولا يؤخذ منها إلا في الحج والعمرة، قال الحافظ: «هو منصوص عن الشافعي»<sup>(٥)</sup>. وكان قتادة يكره أن يأخذ

(١) يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٣/١٥١).

(٢) المجموع (١/٣٥٧-٣٥٨).

(٣) الفتح (١٠/٤٢٩-٤٣١).

(٤) يُنظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي (٣/٢١٥٤). وحكاه عنه النووي في المجموع (١/٣٥٧). النهاية في غريب الأثر (٣/٢٦٦)، الفتح (١٠/٤٣١)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٣/٧٩٠)، تحفة الأحوذى (٨/٣٩) مرقاة المفاتيح (٨/٢٧٣) يُنظر: كتاب اللحية دراسة حديثة فقهية، لشيخ عبدالله بن يوسف الجديع. والجامع في أحكام اللحية للشيخ مقبل بن هادي الوادعي.

(٥) يُنظر: الأم (٢/٢١١)، الفتح (١٠/٤٣٠).

من لحيته إلا في حج أو عمرة، وكان يأخذ من عارضيه<sup>(١)</sup>، وعن عطاء أنه كان يعفي لحيته إلا في حج أو عمرة<sup>(٢)</sup>.

الثاني: يجوز الأخذ منها، وذهب إلى هذا الحسن، فقد كان يأخذ من طول لحيته<sup>(٣)</sup>. وكان ابن سيرين لا يرى بأساً في ذلك<sup>(٤)</sup>.

### والقائلون بالأخذ منها اختلفوا في المقدار على قولين:

القول الأول: أنه لا حد لمقدار ما يؤخذ منها، إلا أنه لا يتركها لحد الشهرة، وهو مختار الإمام مالك فقال: «لا بأس أن يؤخذ ما تطاير من اللحية وشذ، وقال: فإذا طالت جدا فإن من اللحي ما تطول. قال أرى أن يؤخذ منها وتقصر»<sup>(٥)</sup>، ورجحه القاضي عياض، فقال: «وأما الأخذ من طولها وعرضها إذا عظمت فحسن، بل تكره الشهرة في تعظيمها، كما يكره تقصيرها»<sup>(٦)</sup>.

والقول الثاني: أنه يؤخذ منها ما زاد على القبضة<sup>(٧)</sup>، وهو مختار الحنيفة<sup>(٨)</sup>، وأحد الوجهين عند الحنابلة<sup>(٩)</sup>.

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد - (١٤٦/٢٤).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) المصدر السابق.

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٣٦/٢).

(٧) القبضة، بالضم: ما قبضت عليه من شيء، يقال: أعطاه قبضة من سويق أو تمر أو كفا منه، وربما جاء بالفتح:، فالقبض جمع الكف على الشيء. وقبضت الشيء قبضا: أخذته. والقبضة: ما أخذت بجمع كفك كله. لسان العرب (٧/٢١٤).

(٨) الدر المختار شرح تنوير الأبصار (٤١٨/٢)، الاختيار تعليل المختار (١٧٨/٤).

(٩) وقال الخلال في الوقوف والترحال من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، ص (١٢٩) سئل الإمام أحمد:

❖ ومن أدلتهم:

١. ما روى البخاري بسنده عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «خالفوا المشركين: وفروا اللحي، وأحفوا الشوارب»، وكان ابن عمر إذا حج أو اعتمر، قبض على لحيته، فما فضل أخذه<sup>(١)</sup>، وقد أخرجه مالك عن نافع: أن عبد الله بن عمر: «كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه»<sup>(٢)</sup>.

قال الكرماني: «لعل ابن عمر أراد الجمع بين الحلق والتقشير في النسك، فحلق رأسه كله، وقصر من لحيته؛ ليدخل في عموم قوله تعالى: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وخص ذلك من عموم قوله: "وفروا اللحي"»<sup>(٣)</sup>.

فتعقبه الحافظ، فقال: «والذي يظهر أن ابن عمر كان لا يخص هذا التخصيص بالنسك، بل كان يحمل الأمر بالإعفاء على غير الحالة التي تشوه فيها الصورة بإفراط طول شعر اللحية أو عرضه»<sup>(٤)</sup>.

٢. ما جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنه كان يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكُفِّ»<sup>(٥)</sup>.

= عن الأخذ من اللحية فال: «إن ابن عمر يأخذ منها ما زاد على القبضة» وكأنه ذهب إليه. يُنظر: الإنصاف للمرداوي (١/١٢١)، الفروع لابن مفلح (١/١٠٠).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: تقليم الأظفار) (٧/١٦٠) ح (٥٨٩٢).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه مالك في الموطأ (١/٣٩٦) ح (٨٨٩).

(٣) الكواكب الدراري (٢١/١١١).

(٤) الفتح (١٠/٤٣٠).

(٥) إسناده حسن: فيه الحسن بن واقد ثقة له أوهام، ومروان بن سالم المفتح وهو مقبول. يُنظر: تهذيب الكمال (٦/٤٩١) التقريب (١٦٩-٥٢٦).

أخرجه أبي داود (ك: الصوم، ب: القول عند الإفطار) (٢/٣٠٦) ح (٢٣٥٧)، والنسائي في سننه الكبرى (١٠١٣١/٣٣٢٩) وفي عمل اليوم والليلة (٢٩٩) من طريق حسين بن واقد عن مروان بن سالم عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.



٣. و ما جاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «أنه كان يقبض على لحيته ثم يأخذ ما فضل عن القبضة»<sup>(١)</sup>.

٤. وأخرج أبو داود من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: «كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة»<sup>(٢)</sup>.

وقوله: نعفي بضم أوله وتشديد الفاء أي نتركه وافرا، وهذا يؤيد ما نقل عن ابن عمر، فإن السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحين وهي ما طال من شعر اللحية، فأشار جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى أنهم يقصرون منها في النسك<sup>(٣)</sup>.

= قال الدارقطني: «تفرد به الحسين بن واقد وإسناده حسن». سنن الدارقطني (٢/١٨٥) وقال الشيخ الألباني: «إسناده حسن، وكذا قال الدارقطني، وصححه الحاكم والذهبي». يُنظر: صحيح سنن أبي داود (٧/١٢٥).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/٢٥٥) ح (٢٥٤٨١).

قال الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة - (١٣/٤٤٠) وإسناده صحيح على شرط مسلم.

(٢) إسناده ضعيف: أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرس صدوق إلا أنه يدلس. التقريب (٥٠٦).

أخرجه أبي داود (ك:، الترجل، ب: في أخذ الشارب) (٤/٨٤) ح (٤٢٠١) من طريق أبو زبير عن جابر. ضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود، ص (٣٣٩).

يُنظر: كتاب اللحية دراسة حديثة فقهية، لشيخ عبدالله بن يوسف الجديع، والجامع في أحكام اللحية للشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ص ١٣٧).

(٣) الفتح (١٠/٤٣٠).

قوله: "كنا نعفي" حكاية عن الصحابة عنهم أو أكثرهم، وهذا يؤيد أن الأخذ من اللحية لم يكن من فعل ابن عمر رضي الله عنه، ولكنه من فعل غالب الصحابة، وهذا الاستدلال يسلم إن كان يطلق السبال على اللحية، إذن المراد من حديث جابر هنا اللحية، لأن قص الشارب غير مؤقت بالحج والعمرة، بل مطلوب أن لا يتركه أثر من أربعين يوماً، فليس متوقفاً من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أنهم يعفون شواربهم إلا في الحج أو العمرة فهذه قرينة على أن المراد به شعر اللحية، وعلى هذا التفسير يطابق ما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنه وبه يصح أن الصحابة كلهم أو غالبهم كانوا يأخذون من شعر النسك.

٥. وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩] «التفث: الرمي، والذبح، والحلق، والتقصير، والأخذ من الشارب والأظفار واللحية». (١)

وفسر الآية التابعي الجليل محمد بن كعب القرظي بمثل ما فسر بها ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. (٢)

٦. وعن عطاء بن أبي رباح قال: «كانوا يجبون أن يعفوا اللحية إلا في حج أو عمرة». (٣)

٧. قال الطيبي: «إن هذا -أي الأخذ- لا ينافي قوله ﷺ «أعفو اللحي»؛ لأن النهي عن قصها كفعل الأعاجم، أو جعلها كذنب الحمام، والمراد بالإعفاء: التوفير كما في

= وإذا ثبت أن الصحابة يأخذون من اللحية في النسك، فإن هناك مقدمتين ونتيجة:

المقدمة الأولى: هل كان الصحابة يجهلون الأمر بإعفاء اللحية، هذا الحكم الذي يعرفه آحاد المسلمين في بلادنا؟

المقدمة الثانية: إذا كانوا لا يجهلون الأمر بإعفاء اللحية، فإن السؤال: هل كان الصحابة لا يعرفون لغة مدلول كلمة الإعفاء في الأمر النبوي؟ وهذا أيضًا لا يمكن أن يقال: إن الصحابة، وهم أهل اللسان، وبلغتهم نزل التشريع، لا يمكن أن يقال: لا يعرفون مدلول كلمة الإعفاء. فبقي أن نقول بعد التسليم بالمقدمتين: وهما كون الأمر بإعفاء اللحية معلومًا لدى الصحابة، ومعنى الإعفاء معلوم أيضًا، فيبقى أن التسليم لفهم الصحابة أولى من التسليم لفهم من دونهم. اللحية في الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، لشيخ عبدالله محمد حسونة، ص (٦٦).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٢٩/٣) ح (١٥٦٧٣)، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٤٩/١٧) قال الشيخ الألباني: «سنده صحيح». السلسلة الضعيفة (٣٧٦-٣٧٧).

(٢) يُنظر: تفسير الطبري (١٤٩/١٧) قال الشيخ الألباني: «وإسناده صحيح، أو حسن على الأقل». سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة (٣٧٧/٥).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٢٥/٥) ح (٢٥٤٨٢) قال الألباني: «سنده صحيح». سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٤١/١٣).

الرواية الأخرى "وفروا" والأخذ من الأطراف قليلاً لا يكون من القصص في شيء<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى هذا القول ابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، كما نقله عنه الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك ابن عبد البر وأبو الوليد الباجي، والقاضي عياض، والطبي، وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بناء على ما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو الأخذ من اللحية بما زاد عن القبضة؛ لأن الإعفاء حقيقته أنه لفظ مجمل، يقيده فهم الصحابة رضوان الله عليهم؛ ويؤيده الآتي:

١. أنه لم يثبت حديث صحيح في كونه ﷺ كان يأخذ من لحيته، أو أمر بذلك، فدل على أن إطلاق اللحية هو الأصل المعول عليه، وأن إعفاءها هو الواجب، وهو منزع الفريق الأول المانع من الأخذ مطلقاً وتركها على حالها دون التعرض لها بأخذ<sup>(٣)</sup>.

ولكن هذا الإطلاق مقيد بفهم السلف الصالح وعملهم، وإقرارهم فإن اللفظ المطلق أو العام يقيد ويخصص بعمل الصحابة أو بعضهم<sup>(٤)</sup>، وفهم الصحابة هنا ليس مصادماً للنص الشريف، وإنما هو موضح له ومفسر - كما أسلفنا عن أبي هريرة وجابر وعبدالله بن عباس رضي الله عنهم وابن عمر رضي الله عنهما وهو راوي حديث "وجوب الإعفاء

(١) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٩/٢٩٣٠).

(٢) يُنظر: الفتح (١٠/٤٣٠)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٤/٣١٧)، المنتقى شرح الموطأ (٩/٣٩٥)، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٢/٣٦)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٩/٢٩٣٠)، الآداب الشرعية (٣/٣٢٧)، مرقاة المفاتيح (٨/٢٨٥)، فيض القدير (٥/١٩٣).

(٣) يُنظر: اللحية في الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، لشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الحميد حسونة، ص (٨٤)، كتاب اللحية دراسة حديثه فقهيه، لشيخ عبد الله بن يوسف الجديع.

(٤) يُنظر: مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، للشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، ص (٢٥٥).

"وأفهم للمعنى وكان يأخذ من لحيته، وهو أشد إتباعاً للنبي ﷺ، فلا يعقل أن يخالف ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا النبي ﷺ، قال ابن عبد البر: « هذا ابن عمر روى «أعفوا اللحي» وفهم المعنى فكان يفعل ما وصفنا "أي: كان يقبض عليها ويأخذ من طرفها ما خرج من القبضة"، وقال به جماعة من العلماء في الحج وغير الحج»<sup>(١)</sup>.

٢. أن النبي ﷺ قال: «أوفروا اللحي» ولم يحدد اللحي بحد شرعي، وإذا جاءت النصوص وليس لها حد شرعي فإنها تحمل على الحد اللغوي، وبمعرفة حدود اللحية وهي «الشعر النابت على الذقن والعارضين من وجه الرجل»، كما يدل على ذلك كلام أهل اللغة<sup>(٢)</sup>، فإنه يحمل إطلاق النبي ﷺ عليه، لأن النبي ﷺ يتكلم بلسان عربي، والصحابة -رضوان الله عليهم- فسروا الحديث على ما يتفق مع لسان العرب.<sup>(٣)</sup>

(١) التمهيد لابن عبد البر (٢٤/١٤٦).

(٢) يُنظر: المخصص لأبن سيده (١/٧٨)، لسان العرب (١٥/٢٤٣)، القاموس المحيط (١/١٦١٤).

(٣) سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: عن المراد باللحية؟

فأجاب رَحِمَهُ اللهُ قائلاً: «حدُّ اللحية من العظمين الناتئين بحذاء صماخي الأذنين إلى آخر الوجه، ومنها الشعر النابت على الخدين». قال في القاموس المحيط: "اللحية: شعر الخدين والذقن". وعلى هذا فمن قال: إن الشعر الذي على الخدين ليس من اللحية فعليه أن يثبت ذلك. "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (١١/١٢٤) (السؤال رقم ٤٩).

وسئل رَحِمَهُ اللهُ: هل العارضان من اللحية؟ - والعارضان هما الخدان. فأجاب بقوله: نعم، العارضان من اللحية؛ لأن هذا هو مقتضى اللغة التي جاء بها الشرع قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢] وبهذا علم أن ما جاء في القرآن والسنة فالمراد به ما يدل عليه بمقتضى اللغة العربية، إلا أن يكون له مدلول شرعي فيحمل عليه، مثل: الصلاة هي في اللغة العربية الدعاء، لكنها في الشرع تلك العبادة المعلومة، فإذا ذكرت في الكتاب والسنة حُمِلَتْ على مدلولها الشرعي إلا أن يمنع من ذلك مانع. وعلى هذا: فإن اللحية لم يجعل لها الشرع مدلولاً شرعياً خاصاً فتحمّل على مدلولها اللغوي، وهي في اللغة اسم للشعر النابت على اللحيين والخدين من العظم الناتئ حذاء صماخي الأذن إلى العظم المحاذي له من الجانب الآخر. قال في "القاموس" (١/١٦١٤): "اللحية: شعر الخدين والذقن"،

٣. أخذ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من لحيته، وهذا الفعل مظنة الاشتهار، ولم يقابله أحد من الصحابة بالإنكار، وقد كانوا رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ينكرون ما هو دونه، ومع ذلك لم ينقل عنهم خلافاً ولا إنكاراً على أخذ ابن عمر من لحيته، بل هناك من وافقه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من كبار الصحابة كأبي هريرة وجابر و ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ومن التابعين عطاء بن أبي رباح<sup>(١)</sup> وإبراهيم النخعي<sup>(٢)</sup> والحسن البصري<sup>(٣)</sup> ومحمد بن سيرين<sup>(٤)</sup> ومجاهد<sup>(٥)</sup> ومحمد بن كعب القرظي<sup>(٦)</sup>، والأئمة الأربعة: مالك بن أنس<sup>(٧)</sup> وأبي حنيفة<sup>(٨)</sup> وأحمد بن حنبل<sup>(٩)</sup>

= وهكذا قال في "فتح الباري" (٤٢٩/١٠): "هي اسم لما نبت على الخدين والذقن"، وبهذا تبين أن العارضين من اللحية، فعلى المؤمن أن يصبر ويصابر على طاعة الله ورسوله ﷺ، وإن كان غريباً في بني جنسه فطوبى للغرباء. وليعلم أن الحق إنما يوزن بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ، لا يوزن بما كان عليه الناس مما خالف الكتاب والسنة، فنسأل الله تعالى أن يثبتنا وإخواننا المسلمين على الحق. "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (١٢٤/١١) (السؤال رقم ٥٠).

وأما الشعر النابت على العنق فلا يدخل في حد اللحية، وقد نص الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لا بأس بأخذ ما تحت حلقه من الشعر، كما في "الإنصاف" (١٢١/١)، وذلك لأنه ليس من اللحية. قال الشيخ محمد السفاريني: فالمذهب المعتمد كما في "الإقناع" وغيره أنه لا يكره أخذ ما تحت حلقه. "غذاء الألباب شرح منظومة الآداب" (٤٣٣/١). والله أعلم.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٥/٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٤٦/٢٤).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) تفسير الطبري (١٥٠/١٧).

(٦) المصدر السابق (١٤٩/١٧).

(٧) التمهيد لابن عبد البر (١٤٥/٢٤).

(٨) الدر المختار شرح تنوير الأبصار، لابن عابدين (٤١٨/٢)، الاختيار تعليل المختار، للحنفي (١٧٨/٤).

(٩) الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، ص (١٢٩) الفروع (١٠٠/١).

واستحبه الشافعي في النسك<sup>(١)</sup>.

٤. أنه إذا جاز الأخذ من اللحية في حجٍّ أو عمرة، فالأخذ منها في غيرهما غير ممتنع، وهذا ما قرره الحافظان: ابن عبد البر والحافظ ابن حجر.<sup>(٢)</sup>

٥. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأما إعفاء اللحية، فإنه يترك، ولو أخذ ما زاد على القبضة لم يكره».<sup>(٣)</sup>

٦. أن النهي - عن الأخذ من اللحية - لا ينافي قوله ﷺ في الحديث «أعفوا اللحية» لأن النهي عن قصها كفعل الأعاجم<sup>(٤)</sup>، وقد بين الطيبي أن المنهي عنه هو قصها كالأعاجم أو وصلها كذنب الحمار<sup>(٥)</sup> وقال الحافظ ابن حجر: «المنهي عنه الاستئصال أو ما قاربه بخلاف الأخذ المذكور».<sup>(٦)</sup>

٧. قال الحافظ: «بل كان يحمل الأمر بالإعفاء على غير الحالة التي تتشوه فيها الصورة بإفراط طول شعر اللحية أو عرضه».<sup>(٧)</sup>

(١) يُنظر: الأم (٢/ ٢١١)، الفتح (١٠/ ٤٣٠) اللحية في الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة لشيخ أبي عبد الله محمد بن عبد الحميد حسونة، ص (٨٤).

(٢) الاستذكار (٤/ ٣١٧)، الفتح (١٠/ ٤٣٠).

(٣) شرح العمدة في الفقه، لابن تيمية (١/ ٢٣٦).

(٤) عمدة القاري (٢٢/ ٤٧).

(٥) فيض القدير (٥/ ١٩٣).

(٦) حكاة عنه: السيوطي في الشرائع الشريفة، ص (٢٦٣)، والمنأوي في فيض القدير (٥/ ١٩٣)، والزرقاني في شرحه على الموطأ (٤/ ٤٢٦).

(٧) الفتح (١٠/ ٤٣٠).

## ❖ ( ٣٩ ) مسألة : في بيان الضبط الراجح للفظه ( تشبهوا ) الواردة في حديث

### الباب

#### باب : التلبيد ( )

#### حديث المسألة:

عن عبد الله بن عمر قال سمعت عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقول: «من ضَفَّرَ فليَحْلِقْ ولا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ، وكان ابن عمر يقول: لقد رأيت رسول الله ﷺ مُلْبِدًا» (١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٤٤٣/١٠):

«قوله: (تشبهوا) حكى ابن بطال أنه بفتح أوله، والأصل: لا تشبهوا، فحذفت إحدى التاءين. قال: ويجوز ضم أوله وكسر الموحدة والأول أظهر».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (٤٤٣/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر القول الأول بفتح أوله «تشبهوا» حيث قال: «والأول أظهر».

#### • الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على وجهين:

الأول: بفتح أوله «تَشَبَّهُوا» (١) بمعنى تشبه (٢)، أي «لا تشبهوا به فإن

(١) التلبيد: هو جمع الشعر في الرأس بما يلزق بعضه ببعض كالصمغ والعسل لئلا يتشعث ويقمل في الإحرام يُنظر: غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (٣/ ٣٨٦)، الفتح (٤٤٣/١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: التلبيد) (٧/ ١٦٢) ح (٥٩١٤).

(٣) والأصل لا تشبهوا فحذفت إحدى التاءين. الفتح (٤٤٣/١٠)

(٤) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٤/ ٣١٩)

من تشبه به وجب عليه ما وجب على الملبد من الحلاق»<sup>(١)</sup> وهكذا جاء في النسخة اليونانية<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا الوجه ابن بطال، فقال: «يروى "تَشَبَّهُوا" أو "تَشَبَّهُوا" بضم التاء وفتحها والصحيح فتحها»<sup>(٣)</sup> ووافقه في ذلك ابن عبد البر وابن الملقن والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

الثاني: بضم أوله وكسر الموحدة «تَشَبَّهُوا»، ومن روى بالضم أراد: «لا تُشَبَّهُوا علينا فتفعلوا أفعالاً تشبه التلييد الذي من سنّة فاعله أن يخلق»<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الوجه الأول (بالفتح) هو الراجح في ضبط كلمة «تَشَبَّهُوا» وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، للآتي:

١- لمناسبة لسياق الحديث من حيث المعنى، فيكون المعنى: لا تُشَبَّهُوا بالتلييد، أي: تفعلوا أفعالاً تشبه التلييد في الانتفاع بها، وهي العقص<sup>(٦)</sup> والضمفر، ثم تقصرون ولا

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٩/٩)، المنتقى - شرح الموطأ - (٦٥/٤)، التوضيح شرح صحيح البخاري (١٤٩/٢٨).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (١٦٢/٧).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٩/٩).

(٤) يُنظر على التوالي: الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٣١٩/٤)، التوضيح شرح صحيح البخاري (١٤٩/٢٨)، الفتح (٤٤٣/١٠)، شرح الزرقاني (٤٦٧/٢).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٩/٩)، المنتقى - شرح الموطأ - (٦٥/٤)، التوضيح شرح صحيح البخاري (١٤٩/٢٨).

(٦) الشعر المعقوص وهو نحو من المضمفور. وأصل العقص اللي. وإدخال أطراف الشعر في أصوله. النهاية في غريب الأثر (٢٧٥/٣).



تخلقون، وتقولون: لم نلبد، فمن فعل ذلك فهو ملبد وعليه الحلاق. (١)

٢- موافقة طائفة من أهل العلم للحافظ ابن حجر في ترجيحه، تقوي هذا الترجيح وتعضده. (١)



(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٩/٩).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٥٩/٩)، الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٣١٩/٤)، التوضيح لشرح صحيح البخاري (١٤٩/٢٨)، الفتح (٤٤٣/١٠)، شرح الزرقاني (٤٦٧/٢).

## ❖ (٤٠) مسألة: في بيان الضبط الراجح للفظه (فرق) الواردة في حديث

### الباب.

### باب الفرق<sup>(١)</sup>

#### حديث المسألة:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسِدِّلُونَ أَشْعَارَهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤُوسَهُمْ، فَسَدَّلَ النَّبِيُّ ﷺ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ»<sup>(٣)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٤٣-٤٤٤):

«قوله: (كان المشركون يفرقون) هو بسكون الفاء، وضم الراء، وقد شددها بعضهم. حكاها عياض قال: والتخفيف أشهر، وكذا في قوله: «ثم فرق» الأشهر فيه التخفيف».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٤٣-٤٤٤):

رجح الحافظ في ضبط لفظه «فرق» التخفيف بفتح الفاء والراء، حيث قال: «و الأشهر فيه التخفيف».

(١) بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف أي فرق شعر الرأس، وهو قسمته في المفرق وهو وسط الرأس يقال فرق شعره فرقا بالسكون، وأصله من الفرق بين الشيئين، والمفرق مكان انقسام الشعر من الجبين إلى دارة وسط الرأس، وهو بفتح الميم وبكسرها، وكذلك الراء تكسر وتفتح. الفتح (١٠/٤٤٣).

(٢) يسدل شعره: أي يرسله. مشارق الأنوار (٢/٢١١)، الفتح (١٠/٤٤٣).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: الفرق) (٧/١٦٣) ح (٥٩١٨) وأخرجه مسلم (ك: الفضائل، ب: في سدل النبي ﷺ شعره وفرقه) (٤/١٨١٧) ح (٢٣٣٦).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على وجهين:

#### الأول: بتخفيف الرء «فرق».

وإلى هذا الوجه ذهب القاضي عياض فقال: «فرق رسول الله ﷺ، وكانوا يفرقون بفتح الماضي وضم المستقبل وبتخفيف الرء، وقد شددتها بعضهم والتخفيف أشهر»<sup>(١)</sup> ووافقه على ذلك ابن الملقن والحافظ ابن حجر والعيني والسيوطي والقسطلاني.<sup>(٢)</sup>

الثاني: بتشديد الرء «فرَّق» حكاه القاضي عياض والحافظ ابن حجر.<sup>(٣)</sup>

## الترجيح:

بناء على ما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن القول الأول بالتخفيف في كلمة (فرق) هو الراجح؛ للآتي:

١. أنه جاء موافقاً لما في التنزيل الحكيم قال تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾ [البقرة: ٥٠] فقد انفقت القراءات المتواترة العشر على قراءة «فرقنا» بالتخفيف، وأن القراءة بالتشديد شاذة.<sup>(٤)</sup>
٢. أن التخفيف في لفظة (فرق) هو المشهور في ضبطها.<sup>(٥)</sup>

(١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١٥٣/٢).

(٢) يُنظر على التوالي: مشارق الأنوار (١٥٣/٢)، التوضيح (١٥٢/٢٨)، الفتح (٤٤٣-٤٤٤/١٠)، عمدة القاري (٥٦/٢٢)، التوشيح (٣٦١٠/٨)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٢٣٨/٦).

(٣) يُنظر: مشارق الأنوار (١٥٣/٢)، الفتح (٤٤٣-٤٤٤/١٠).

(٤) يُنظر: المحكم والمحيط الأعظم (٣٨٣/٦)، تاج العروس (٢٨٩/٢٦)، التحرير والتنوير (٤٩٤/١).

(٥) يُنظر: مشارق الأنوار (١٥٣/٢)، الفتح (٤٤٣-٤٤٤/١٠)، عمدة القاري (٥٦/٢٢).

٣. تصريح غير واحد من أئمة أهل العلم بأن هذا الضبط هو الأشهر،  
يقوي هذا الترجيح ويدعمه. (١)



---

(١) يُنظر: التوضيح (١٥٢/٢٨)، الفتح (٤٤٣-٤٤٤/١٠)، عمدة القاري (٥٦/٢٢)، التوشيح (٣٦١٠/٨)، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٢٣٨/٦).

## ❖ (٤١) مسألة: في بيان اختلاف روايات (الصحيح) في لفظة «تنظر» الواردة في الحديث.

### باب: الامتشاط.

#### حديث المسألة:

عن سهل بن سعد: «أن رجلاً اطلع من جحر في دار النبي ﷺ، والنبي ﷺ يحكُّ رأسه بالمدري<sup>(١)</sup> فقال: لو علمت أنك تنظر لطعنت بها في عينك؛ إنما جعل الإذن من قبل<sup>(٢)</sup> الأَبصارِ<sup>(٣)</sup>».

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤٥١/١٠):

«قوله: (تنتظر) كذا لهم، وللكشميهني «تنظر» وهي أولى».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٤٥١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الكشميهني بلفظ: «تنظر» حيث قال: «وهي أولى».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت روايات (صحيح البخاري) في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «تنتظر لطعنت بها في عينك» من الانتظار<sup>(١)</sup>.

(١) المدري والمدرة: شيء يُعمل من حديد أو خشبٍ على شكل سنٍّ من أسنان المشط، وأطول منه، يُسرح به الشعر المتلبّد، ويستعمله من لا مشط له. النهاية في غريب الحديث (١١٥/٢).

(٢) بكسر القاف وفتح الموحدة، أي: من جهة. الفتح (٤٥١/١٠).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: الامتشاط) (١٦٤/٧) ح (٥٩٢٤)، وأخرجه مسلم (ك: الآداب، ب: تحريم النظر في بيت غيره) (١٦٩٨/٣) ح (٢١٥٦).

(٤) يُنظر: عمدة القاري (٦٠/٢٢)، إرشاد الساري (٤٧٢/٨).

وقعت هذه الرواية لأبي ذر الهروي عن مشايخه المستملي "أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد: (ت: ٣٧٦هـ) والحموي<sup>(١)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «تنظر لطعنت بها في عينك» من النظر<sup>(٢)</sup>.

بصيغة الخطاب للرجل المطلع، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهني<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى هذه الرواية ابن بطال والقاضي عياض والكرماني، ورجحها الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والقسطلاني<sup>(٤)</sup>.

### 🔍 الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية بلفظ «تنظر» من النظر، والتأمل بالعين، وهي ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١- أنها أبين في الموضع وأنسب لما ورد في الحديث، حيث قال ﷺ: «إنما جعل الإذن من قبل الأبصار»<sup>(٥)</sup> أي شرع الشارع الاستئذان في الدخول من جهة الأبصار؛ لتلايقع بصر أحدكم على عورة من في الدار<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: صحيح البخاري (١٦٤/٧).

(٢) الفتح (٤٥١/١٠).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٦٤/٧)، الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣٧٤/٣).

(٤) يُنظر على التوالي: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٦٣/٩)، مشارق الأنوار (١٢/٢)، الكواكب الدراري (١٢٣/٢١)، الفتح (٤٥١/١٠)، عمدة القاري (٦٠/٢٢)، إرشاد الساري (٤٧٢/٨).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٠٩).

(٦) الكواكب الدراري (١٢٣/٢١).

٢- ما جاء في رواية الإسماعيلي<sup>(١)</sup>: «لو علمت أنك تطلع علي»<sup>(١)</sup>.

٣- ما أخرجه الطبراني من حديث ابن شهاب، أن سهل بن سعد أخبره، أن رجلاً  
اطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِرَأْسِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمَ أَنَّكَ تُبْصِرُنِي، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ  
الْبَصْرِ»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية قال: «نظر رسول الله ﷺ إلى رجل ينظر في بيته، وفي يد رسول الله ﷺ  
مدرى يرجل به رأسه، فقال: لو أعلم أنك تبصرني لطعنت به في عينك»<sup>(١)</sup>.

٤- موافقة الحافظ ابن حجر - فيما رجحه - طائفة من أهل العلم، تقوي هذا  
الترجيح دون غيره.

(١) في مستخرجه على صحيح البخاري وهو مفقود، وأفاد المباركفوري أن منه نسخة مكتوبة بخط الحافظ  
ابن حجر، وأن الحافظ اختصر هذا الكتاب، ولخصه واسماه (المنتقى). راجع: معجم المصنفات الواردة  
في فتح الباري، ص (٣٦٥).

(٢) حكاها الحافظ في الفتح (٤٥١ / ١٠)، والعيني في العمدة (٦٠ / ٢٢).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٢ / ٦) ح (٥٦٧١) من طريق كيسان عن ابن شهاب  
أن سهل بن سعد أخبره.

(٤) إسناده ضعيف: فيه عمر بن سعيد بن سرحة - بالحاء المهملة - التنوخي ضعفه الدارقطني. يُنظر: ميزان  
الاعتدال (٢٤١ / ٥) وفيه فضيل بن سليمان النميري البصري صدوق له خطأ كثير. التقريب (٤٧٧).

أخرجه الطبراني (١١٢ / ٦) ح (٥٦٧٢) من طريق عمر بن سعيد عن الزهري عن سهل بن سعد فذكره.

﴿ ٤٢ ﴾ مسألة: في بيان اختلاف الراويات في لفظة «طيب» الواردة في قوله ﷺ:  
«مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدُّهُ»

باب "من لم يرد الطيب".

حديث المسألة:

عن ثمامة بن عبدالله: «عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان لا يرد الطيب، وزعم أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (١٠/٤٥٥):

«أخرج أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من رواية الأعرج عن أبي هريرة رفعه: «من عرض عليه طيب فلا يردّه، فإنه طيب الريح خفيف المحمل»<sup>(١)</sup>، وأخرج مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده «ريحان» بدل «طيب»، والريحان: كل بقلة لها رائحة طيبة، قال المنذري: ويحتمل أن يراد بالريحان جميع أنواع الطيب، يعني مشتقا من الرائحة. قلت: مخرج الحديث واحد، والذين رووه بلفظ الطيب أكثر عددا، وأحفظ، فروايتهم أولى».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: من لم يرد الطيب) (١٦٤/٧) (٥٩٢٩)

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (ك: الترجل، ب: في ردّ الطيب) (٧٨/٤) ح (٤١٧٢)، والنسائي في الكبرى (ك: الزينة، ب: الطيب) (٤٢٨/٥) ح (٩٤١١)، وفي المجتبى (١٨٩/٨) ح (٥٢٥٩)، وأحمد في مسنده (٣٢٠/٢) ح (٨٢٤٧)، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة (٢٠٠/١٥) ح (١٩١٤٨)، والبيهقي في الآداب (٣٢٣/٢) ح (٦٠٤)، وفي السنن الكبرى له (ك: الجمعة، ب: من عرض عليه الطيب) (٣/٢٤٥) ح (٥٧٦٢)، وفي شعب الإبان (١٣٠/٥) ح (٦٠٧٠) كلهم من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ. وأخرجه ابن حبان (ك: الهبة، ب: ذكر الزجر عن ردّ المرء الطيب إذا عرض عليه) (٥١٠/١١) ح (٥١٠٩) من طريق ابن وهب. كليهما (عبدالله بن يزيد المقرئ، وعبدالله ابن وهب) عن سعيد بن أبي أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً. قال الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥٣٨/٢): «صحيح». وقال محققوا مسند أحمد (٢/٣٢٠): «إسناده صحيح على شرط الشيخين».



## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤٥٥/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثر والأحفظ بلفظ "الطيب" حيث قال: «الذين رووه بلفظ الطيب أكثر عدداً وأحفظ فروايتهم أولى».

## الدراسة والموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدُّهُ ».

وهي رواية أبي داود، والنسائي، وأحمد، وأبي عوانة (ت: ٣١٦هـ)، والبيهقي من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الأعرج عن أبي هريرة رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً<sup>(١)</sup>.

ووافقه ابن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب عند ابن حبان.<sup>(٢)</sup>

وهذا الرواية هي رواية الجماعة، وروايتهم أثبت فإن أحمد وسبعة أنفس<sup>(٣)</sup> معه رووه عن عبدالله بن يزيد المقبري عن سعيد بن أبي أيوب بلفظ (الطيب)، والعدد الكثير

(١) سبق تخريجه ص (٣١٢).

(٢) سبق تخريجه ص (٣١٢).

(٣) منهم: الحسن بن علي بن محمد الهذلي أبو علي الخلال الحلواني ثقة حافظ. التقريب (١٦٢)، وهارون بن عبدالله بن مروان البغدادي أبو موسى الحمال بالمهملة البزاز ثقة. التقريب (٥٦٩) خرّج لهما أبو داود (٧٨/٤)، وعبيد الله بن فضالة بن إبراهيم النسائي أبو قديد ثقة ثبت. التقريب (٣٧٣)، خرّج له النسائي في الكبرى (٤٢٨/٥) وفي المجتبى (١٨٩/٨)، وأحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي أبو بكر ثقة حافظ. التقريب (٨٥)، خرّج له البزار (٣١٨/١٥)، والسري بن خزيمة ابن معاوية الإمام الحافظ الحجة قال الحاكم هو شيخ فوق الثقة. يُنظر: سير أعلام النبلاء (٢٤٥/١٣) وعباس بن عبدالله الترقفي عن الفريابي ثقة متعبّد. يُنظر: الكاشف (٢٤٥/١٣)، خرّج لهما البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٥/٣) وفي شعب الإيمان (١٣٠/٥)، وفي المراسيل لأبي داود (٣١٥/١) عن نصير بن الفرّج الأسلي بفتح المهمزة والمهملة وتخفيف اللام أبو حمزة الثغري بالمثلثة والمعجمة الساكنة خادماً أبي معاوية الأسود ثقة. تقريب (٥٦١).

أولى بالحفظ من الواحد<sup>(١)</sup>.

ورجح هذا الوجه الحميدي (ت: ٤٨٨هـ) والمزي (ت: ٧٤٢هـ) والحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: وقع فيها «عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ<sup>(٣)</sup> فَلَا يَرُدُّهُ».

وهي رواية الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup>، فوقع عنده «ريحان» بدل «طيب».

ووجه القاضي عياض فقال<sup>(٥)</sup>: «يحمل هنا أنه يريد الطيب كله».

وقال ابن الجوزي: «كأن الإشارة بالريحان إلى ما له من ريح طيبة»<sup>(٦)</sup>.

وحاول المنذري الجمع بين الروایتين، فقال: «ويحتمل أن يراد بالريحان جميع أنواع الطيب؛ يعني مشتقا من الرائحة»<sup>(٧)</sup> وتعقبه الحافظ: بأن مخرج الحديث واحد، والذين رووه بلفظ «الطيب» أكثر عددا وأحفظ، فروايتهم أولى، وكأن من رواه بلفظ «ريحان» أراد التعميم حتى لا يُخص بالطيب المصنوع، لكن اللفظ غير واف بالمقصود<sup>(٨)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية

(١) الفتح (٢٥٨/٥) و(٤٥٥/١٠).

(٢) يُنظر: الجمع بين الصحيحين (٢٧٣/٣)، الفتح (٤٥٥/١٠) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٢١٢/١٠).

(٣) الريحان: هو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم. النهاية في غريب الحديث والاثار (٢٨٨/٢).

(٤) أخرجه مسلم (ك: الألقاظ من الأدب، ب: استعمال المسك وأنه أطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب) (١٧٦٦/٤) ح (٢٢٥٣).

(٥) يُنظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (١٩٤/٧)، مشارق الأنوار (٣٠٤/١).

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (٥٥٣/٣).

(٧) حكاه عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٥٥/١٠). ويُنظر: مختصر سنن أبي داود (٩٠/٦).

(٨) الفتح (٤٥٥/١٠).

الأولى بلفظ « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدُّهُ »، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن رواية هذا الحديث بلفظ (الطيب) أكثر عدداً، وأحفظ، وأثبت فتترجح روايتهم على رواية غيرهم. قال الحافظ في شأن هذا الحديث: "ورواية الجماعة أثبت فإن أحمد وسبعة أنفس معه رووه عن عبدالله بن يزيد المقبري عن سعيد بن أبي أيوب بلفظ الطيب ووافقه بن وهب عن سعيد عند بن حبان والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد" (١)

٢. أن الراوية بلفظ (الطيب) هي الراوية الأشهر. قال الإمام المزي: "و في رواية الآخرين: « مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ »، وهو أشهر" (٢).

٣. أنها جاءت موافقة لما رواه البخاري بسنده قال: حدثني ثمامة بن عبدالله: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّه كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ» (٣).

٤. قال الحافظ: «وللحديث شاهد عن ابن عباس أخرجه الطبراني بلفظ: «من عرض عليه الطيب فليُصب منه» (٤)» (١).

(١) الفتح (٢٥٨/٥)

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١٠/٢١٢).

(٣) سبق تخريجه ص (٣١٢).

(٤) إسناده ضعيف: فيه فضالة بن حصين الضبي مضطرب الحديث. يُنظر: الضعفاء الكبير (٣/٤٥٥)، ميزان الاعتدال للذهبي (٥/٤٢١).

أخرجه الطبراني في الأوسط (٧/١٥١) ح (٧١٢٩) وفي مكارم الأخلاق (١/١٠٨) ح (١٨٤) من طريق إبراهيم بن عرعة السامي ثنا فضالة بن حصين العطار ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وقال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا فضالة تفرد به إبراهيم بن عرعة السامي". وقال الهيثمي «فيه فضالة بن حصين»، وقال أبو حاتم: «مضطرب الحديث، وإبراهيم بن عرعة لم أعرفه وبقيته رجاله ثقات». مجمع الزوائد (٥/١٥٨).

(٥) الفتح (١٠/٤٥٥).

- مع التنبيه على صحة رواية الإمام مسلم فقد حاول المنذري الجمع بين الروایتين كما سبق بيانه.

## ❖ (٤٣) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظه «تصاليب» الواردة في

### حديث الباب.

### باب: نَقْضُ الصُّوَرِ.

#### حديث المسألة:

عن عمران بن حطان: «أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبٌ إِلَّا نَقَضَهُ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٤٧٣/١٠):

«قوله: (لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب) جمع صليب، كأنهم سموها ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر، ووقع في رواية الإسماعيلي: «شيئاً فيه صليب» وفي رواية الكشميهني «تصاوير» بدل تصاليب، ورواية الجماعة أثبت».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٤٧٣/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الجماعة بلفظ «تصاليب»، حيث قال: «ورواية الجماعة أثبت».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «تصاليب» جمع صليب كأنهم سموها ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر<sup>(١)</sup>، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(٢)</sup>،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: نقض الصور) (١٦٧/٧) ح (٥٩٥٢).

(٢) الفتح (٤٧٣/١٠).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٣٧٨) ح (٥٧٣٨).

ووقع في رواية الإسماعيلي « شيئاً فيه تصليب»<sup>(١)</sup>.

وكذا وقع لابن بطال في شرحه على الصحيح، وذهب إلى ترجيح هذه الرواية الحافظ ابن حجر.<sup>(٢)</sup>

الرواية الثانية: ورد بلفظ «تصاوير»، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهني.<sup>(٣)</sup>

### ٥ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ (تصاليب)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، لما يلي:

١. أنها رواية الجماعة<sup>(٤)</sup> فقد أخرجها كلاً من:

▪ أبي داود من رواية أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير حدثنا عمران بن حطان «عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَتْرِكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلَّا قَضَبَهُ»<sup>(٥)</sup>،<sup>(٦)</sup>.

▪ وأخرجها الإمام النسائي من وجه آخر عن هشام عن يحيى، عن عمران بن حطان «أن عائشة حدثته أن رسول الله ﷺ لم يترك في بيته شيئاً فيه تصليب إلا نقضه»<sup>(٧)</sup>.

(١) الفتح (٤٧٣/١٠).

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٧٦/٩)، الفتح (٤٧٣/١٠).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٦٧/٧)، الفتح (٤٧٣/١٠).

(٤) الفتح (٤٧٣/١٠).

(٥) القضب: القطع. النهاية في غريب الأثر (٧٦/٤).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه أبي داود (ك: اللباس، ب: في الصليب في الثوب) (٧٢/٤) ح (٤١٥١).

(٧) إسناده صحيح: أخرجه النسائي (ك: الزينة، ب: التصاوير) (٥٠٤/٥) ح (٩٧٩٢).

▪ و أخرجها الإمام أحمد من طريق هشام وعبد الصمد عن يحيى عن عمران بن حطان «أن عائشة حدثته قالت: «لم يكن رسول الله ﷺ يدع في بيته ثوبا فيه تصليب إلا نقضه»<sup>(١)</sup>.

٢. أشار إليها غير واحد من الشراح، بالبيان والتوضيح، منهم الخطابي قال: «التصاليب أشكال الصليب وإنما كان يفعل ذلك لأن النصارى يعبدون الصليب، فكره أن يكون شي من ذلك في بيته»<sup>(٢)</sup>.



(١) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٥٢/٦) ح (٢٤٣٠٦) وقال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

(٢) أعلام الحديث (٣/٢١٥٩)، الكوكب الدراري (٢١/١٥).

﴿ ٤٤ ﴾ مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قول أبو زرعة «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ» هل هي بالجزم «دار مروان» أم بالشك «لسعيد أول مروان»؟

باب: نَقْضُ الصُّورِ.

حديث المسألة:

عن أَبِي زُرْعَةَ قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ فَرَأَى أَعْلَاهَا مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا حَبَةً، وَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَغَسَلَ يَدَيْهِ حَتَّى بَلَغَ إِبْطَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مُتَّهَى الْحَلِيَّةِ (١)» (٢).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٧٣/١٠):

«قوله: (دارا بالمدينة) هي لمروان بن الحكم (١)، وقع ذلك في رواية محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع عند مسلم من هذا الوجه. وعند مسلم أيضا والإسماعيلي من طريق جرير عن عمارة: «دارا تبني لسعيد (٢) أو لمروان» بالشك. وسعيد هو

(١) إشارة إلى فضل الغرة والتحجيل في الوضوء، ويؤيده حديث أبي هريرة: «تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ»، قال ابن بطال: «فهو مثل ما روى عنه في كتاب الوضوء أنه قال: سمعت رسول الله يقول: «إن أمتي يدعون غرا محجلين من أثر الوضوء فمن استطاع أن يطيل غرته فيفعل». وكنى بالحلية عن الغرر والتحجيل. يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/١٧٧)، الفتح (١/٣١١) (٤٧٤/١٠) عمدة القاري (٢٢/٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: نقض الصور) (٧/١٦٧) ح (٥٩٥٣).

(٣) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي، المدني، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا تثبت له صحبة من الثانية (خ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٧/٣٨٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٨٢)، التقريب، ص (٥٢٥).

(٤) سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، قتل أبوه ببدر، وكان لسعيد عند موت النبي ﷺ

ابن العاص بن سعيد الأموي، وكان هو ومروان بن الحكم يتعاقبان إمرة المدينة لمعاوية.  
والرواية الجازمة أولى».

﴿ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٧٣/١٠):﴾

رجح الحافظ ابن حجر الرواية الجازمة بلفظ: «دارِ مَرَوَانَ» حيث قال: «والرواية الجازمة أولى».

﴿الدراسة والموازنة:﴾

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ الجزم «دارِ مَرَوَانَ» وهي رواية محمد بن فضيل بن غزوان عن عمارة بن القعقاع.

أخرجها مسلم من طريق أبو بكر بن أبي شيبَةَ ومُحَمَّدُ بن عبد الله بن نُمَيْرٍ وأبو كُرَيْبٍ محمد بن العلاء بن كريب وألْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قالوا: حدثنا بن فضيل عن عمارة عن أبي زُرْعَةَ قال: «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرَوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ...» الحديث<sup>(١)</sup>.

وقد ذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية، ووافقه في ذلك الإمام العيني<sup>(٢)</sup> والقسطلاني وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

= تسع سنين، وذكر في الصحابة، وولي إمرة الكوفة لعثمان، وإمرة المدينة لمعاوية، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل غير ذلك (بخ م مد س فق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠/٥٠١ - ٥٠٩)، تهذيب التهذيب (٢/٣١٤ - ٣١٥) التقريب، ص (٢٣٧).

(١) أخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفُرش ونحوه، وأن الملائكة -عليهم السلام- لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب) (٣/١٦٧١) ح (٢١١١)

(٢) يُنظر: الفتح (١٠/٤٧٣)، عمدة القاري (٢٢/٧١).

(٣) يُنظر: إرشاد الساري (٨/٤٨٢)، فيض القدير (٤/٦٣٢).



**الرواية الثانية:** وردت بلفظ الشك «دارا تبني لسعيد أو لمروان» وهي رواية جرير بن عبد الحميد الضبي عن عمارة بن القعقاع.

أخرجها مسلم من طريق زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة قال: «دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تَبْنَى بِالْمَدِينَةِ لَسَعِيدٍ أَوْ لَمَرْوَانَ، قَالَ: فَرَأَى مَصَوَّرًا يَصَوِّرُ فِي الدَّارِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»<sup>(١)</sup>.

ووقعت هذه الرواية بالشك -أيضاً- عند الإسماعيلي من طريق جرير عن عمارة.<sup>(٢)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الجازمة بلفظ: (دار مروان)، وهي ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١. أن الرواية الجازمة أولى بالقبول، فإن فيها زيادة ضبط واعتناء بالحديث فالجازم مثبت، والشاك غير مثبت، ولما أشعر به شك الراوي من عدم ضبطه للحديث، فالشك في الرواية قرينة على عدم ضبط الراوي للحديث<sup>(٣)</sup>.

٢. الرواية الجازمة رواها غير واحد عن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة منهم أبو بكر بن أبي شيبه ومحمد بن عبدالله بن نمير وأبو كريب<sup>(٤)</sup>، وأحمد بن حنبل<sup>(٥)</sup> بخلاف رواية الشك. انفرد بها زهير بن حرب عن جرير بن عبد الحميد عن عمارة،

(١) أخرجه مسلم (ك: اللباس والزينة، ب: تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه...) (٣/١٦٦٤) ح (٢١١١).

(٢) الفتح (١٠/٤٧٣).

(٣) يُنظر: الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، لسبكي (٣/٢٢٣).

(٤) يُنظر: صحيح مسلم (٣/١٦٦٤).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٢/٢٣٣) ح (٧١٦٦).

فلعل الشك وقع من جرير بن عبد الحميد، فقد قيل: "كان في آخر عمره يهيم من حفظه" (١) والله أعلم.

٣. أن موافقة الإمام العيني وغيره من الشراح، الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح هذه الراوية الجازمة، مما يؤيد هذه الراوية ويرجحها.



(١) تقريب التهذيب، ص (١٣٩).

## ❖ (٤٥) مسألة: في بيان من شد الرحل في الحديث هل هو «أبو طلحة أم أنس

بن مالك» رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؟.

باب: إرداف المرأة خلف الرجل ذا محرم.

حديث المسألة:

عن شعبة قال: أخبرني يحيى بن أبي إسحاق قال: «سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من خيبر، وإني لرديف أبي طلحة وهو يسير، وبعض نساء رسول الله ﷺ رديف رسول الله ﷺ، إذ عثرت الناقة، فقلت: المرأة<sup>(١)</sup>، فنزلت، فقال رسول الله ﷺ: إنها أمكم، فشددت الرحل، وركب رسول الله ﷺ، فلما دنا - أو رأى المدينة - قال: أيون تائبون عابدون لربنا حامدون». (٢)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٩٠):

«أن الذي تولى شد الرحل وغير ذلك مما ذكر هو أبو طلحة لا أنس، والاختلاف فيه على يحيى بن أبي إسحاق رواية عن أنس، فقال شعبة عنه ما في هذا الباب، وقال عبدالوارث وبشر بن المفضل كلاهما عنه ما أشرت إليه في الجهاد<sup>(٣)</sup>، وهو المعتمد، فإنَّ القصة واحدة ومخرج الحديث واحد، واتفاق اثنين أولى من انفراد واحد، ولا سيما أن أنسا كان إذ ذاك يصغر عن تعاطي ذلك الأمر، وإن كان لا يمتنع أن يساعد عمه أبا طلحة على شيء من ذلك - والله أعلم - فقد يرتفع الإشكال بهذا».

(١) وهي: صفية بنت حبي بن أخطب الإسرائيلية، أم المؤمنين، تزوجها النبي ﷺ بعد خيبر، وماتت سنة ست وثلاثين، وقيل: في خلافة معاوية، وهو الصحيح (ع). يُنظر: الإصابة (٧/٧٣٨)، التقريب، ص (٧٤٩)، الفتح (٦/٢٣٢) (١٠/٣٨٩)

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: إرداف المرأة خلف الرجل ذا محرم) (٧/١٧٠) ح (٥٩٦٨)، أخرجه مسلم (ك: الحج، ب: ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) (٢/٩٨٠) ح (١٣٤٥).

(٣) الفتح (٦/٢٣١).

## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤٩٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر بأن الذي شدَّ الرحل في الحديث هو أبو طلحة<sup>(١)</sup> وليس أنسا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حيث قال: «وهو المعتمد».

## الدراسة والموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن الذي تولى شدَّ الرحل هو أبو طلحة زيد بن سهل الأنصاري لا أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وورد ذلك صريحا في رواية عبد الوارث<sup>(١)</sup> قال: حدثني يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ عَسْفَانَ<sup>(٢)</sup>، وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيٍّ فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَصَرَ عَا جَمِيعَا فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ فَقَلَبَ ثَوْبَا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا، وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبُهَا فَرَكِبَا، وَاکْتَفْنَا<sup>(٣)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة<sup>(٤)</sup>.

- (١) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الأنصاري النجاري، أبو طلحة، مشهور بكنيته، من كبار الصحابة، شهد بدرًا وما بعدها، مات سنة أربع وثلاثين. وقال أبو زرعة الدمشقي: عاش بعد النبي ﷺ أربعين سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٧٥/١٠)، تهذيب التهذيب (٢/٢٤١)، تقريب التهذيب، ص (٢٥٨).
- (٢) عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري مولاهم، أبو عبيدة التنوري، بفتح المثناة وتشديد النون، البصري، ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة (ع).
- يُنظر: تهذيب الكمال (٤٧٨/١٨)، تهذيب التهذيب (٦/٣٩١) التقريب، ص (٣٦٧).
- (٣) عُسْفَانُ: عسْفان بضم العين وسكون السين، وفاء وألف، وآخره نون، بلدة على ثمانين كيلا من مكة شمالا على الجادة إلى المدينة، وهي مجمع ثلاث طرق مزفتة: طريق إلى المدينة، وقبيله إلى مكة، وآخر إلى جدة. المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية. ص (٢٠٨).
- (٤) أي أحاطوا به؛ واكتفني أبواي أي جلسا بجاني. مشارق الأنوار (١/٣٤٣).
- (٥) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: ماذا يقول إذا رجع من الغزو) (٧٧-٧٦/٤) ح (٣٠٨٥).

وفي رواية بشر بن المفضل<sup>(١)</sup> قال: حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةٌ مَرَدَفُهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ أَحْسَبُ قَالَ - اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا. وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ»، فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثُوبَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَصَدَ قَصْدَهَا فَأَلْقَى ثُوبَهُ عَلَيْهَا، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا، فَرَكَبَا فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ، أَوْ قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ.<sup>(٢)</sup>

وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجر ووافقه الإمام العيني والقسطلاني.<sup>(٣)</sup>

**القول الثاني:** أن الذي تولى شد الرحل هو أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - كما هو في حديث الباب - عن شعبة عن يحيى بن أبي إسحاق قال: «سمعت أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ من خيبر، وإني لرديف أبي طلحة وهو يسير، وبعض نساء رسول الله ﷺ رديف رسول الله ﷺ... الحديث»<sup>(٤)</sup>

فظاهره أن الذي قال ذلك وفعله هو أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.<sup>(٥)</sup>

(١) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي، بقاف ومعجمة، أبو إسحاق البصري، ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٤/١٤٧)، تهذيب التهذيب (١/٤٠٢) التقريب، ص (١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: ماذا يقول إذا رجع من الغزو) (٤/٧٧) ح (٣٠٨٦).

(٣) يُنظر: الفتح (١٠/٤٩٠)، عمدة القاري (٢٢/٨٠)، إرشاد الساري (٨/٤٨٨).

(٤) سبق تخريجه ص (٣٢٣).

(٥) الفتح (١٠/٤٩٠).

## ترجيح:

بناء على ما سبق أرى - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن الذي تولى شدّ الرحل - وغير ذلك مما ذكر - هو أبو طلحة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١. أن القصة واحدة، ومخرج الحديث واحد، واتفاق اثنين (عبدالوارث بن سعيد وبشر بن المفضل) كما تقدم، أولى من انفراد واحد<sup>(١)</sup>.

٢. أن أنساً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان إذ ذاك يصغر عن تعاطي ذلك الأمر وحده، وإن كان لا يمتنع أن يساعد عمه أبا طلحة على شيء من ذلك<sup>(٢)</sup>، فقد وقعت هذه القصة عند الرجوع من خيبر، كما في رواية شعبة، وكانت في أول السنة السابعة للهجرة، وكان أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حينئذ في السابعة عشرة من عمره<sup>(٣)</sup> وقد ثبت عنه أنه قال: «قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابن عشرين»<sup>(٤)</sup> فلا يمنع عمره آنذاك من مساعدة أبي طلحة، وبذلك يرتفع الإشكال<sup>(٥)</sup>.

٣. موافقة الإمام العيني والقسطلاني للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) الفتح (١٠/٤٩٠).

(٢) يُنظر: الفتح (١٠/٤٩٠)، عمدة القاري (٢٢/٨٠)، إرشاد الساري (٨/٤٨٨).

(٣) فقد شهد أنس بن مالك ﷺ غزوة بدر في السنة الثانية، وكان عمره حينها اثني عشر عاماً. يُنظر: معرفة الصحابة (١/٢٣٠-٢٣٨)، الاستيعاب (١/١٠٨-١١٢)، أسد الغابة (١/١٩٢-١٩٥).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: النكاح، ب: الوليمة الحق) (٧/٢٣) ح (٥١٦٦)، مسلم (ك: الأشربة، ب استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ) (٣/١٦٠٣) ح (٢٠٢٩).

(٥) الفتح (١٠/٤٩٠).

# كتاب الأدب

## ❖ (٤٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.

### باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ

#### حديث المسألة:

عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة<sup>(١)</sup> عن أبي زرعة عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي؟ قَالَ: «أَمَك» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَمَك» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوكَ».

وقال ابن شبرمة<sup>(٢)</sup> ويحيى بن أيوب: حدثنا أبو زرعة مثله<sup>(٣)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٩٣):

«قوله: (عمارة بن القعقاع بن شبرمة) بضم المعجمة والراء بينهما موحدة كذا للأكثر، ووقع عند النسفي، وكذا لأبي ذر عن الحموي والمستملي عن (عمارة بن القعقاع "و" ابن شبرمة) بزيادة (واو) والصواب حذفها؛ فإن رواية ابن شبرمة قد علقها المصنف عقب رواية عمارة، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق زهير بن حرب عن جرير عن عمارة.»

(١) عمارة بن القعقاع بن شبرمة، بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة، الضبي بالمعجمة والموحدة، الكوفي، ثقة، أرسل عن ابن مسعود، وهو من السادسة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢١/٢٦٢)، تهذيب التهذيب (٧/٣٧١)، التقريب، ص (٤٤٠).

(٢) عبدالله بن شبرمة بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء بن الطفيل بن حسان الضبي أبو شبرمة الكوفي، القاضي، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين (خت م د س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٥/٧٦)، تهذيب التهذيب (١٢/٣٢٩)، التقريب، ص (٣٤١).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ) (٨/٢) ح (٥٩٧١)، أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والأدب، ب: بر الوالدين وأنها أحق به) (٤/١٩٧٤) ح (٢٥٤٨).



﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤٩٣/١٠):

رجح الحافظ رواية حذف الواو قبل لفظة "ابن" في قوله: "ابن شبرمة"، حيث قال: «والصواب حذفها».

﴿ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «عمارة بن القعقاع بن شبرمة» بدون زيادة الواو قبل لفظة «ابن شبرمة».

وهي رواية النسفي<sup>(١)</sup>، وإحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(٢)</sup> ورواية الأكثرين من راووة صحيح البخاري<sup>(٣)</sup>.

ورجح هذه الرواية الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام العيني والقسطلاني<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وقع فيها «عمارة بن القعقاع "و" ابن شبرمة»، بزيادة «واو العطف» قبل لفظة «ابن»

كذا عند الأصيلي وأبي ذر الهروي عن مشايخه الحموي والمستملي، وكذا في الطبعة اليونانية لصحيح البخاري بزيادة الواو قبل لفظة «ابن»<sup>(٥)</sup>.

(١) الفتح (٤٩٣/١٠).

(٢) الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٣٨٢).

(٣) الفتح (٤٩٣/١٠).

(٤) يُنظر: الفتح (٤٩٣/١٠)، عمدة القاري (٨٢/٢٢)، إرشاد الساري (٣/٩).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (٢/٨)، الفتح (٤٩٣/١٠)، عمدة القاري (٨٢/٢٢)، إرشاد الساري (٣/٩).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بحذف الواو قبل لفظة «ابن شبرمة»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- أن رواية ابن شبرمة: وهو عبدالله بن شبرمة قاضي الكوفة، عم عمارة بن القعقاع بن شبرمة، علّقها البخاري عقب رواية عمارة بن القعقاع<sup>(١)</sup> في آخر حديث الباب؛ وإِنَّمَا أتى بها ليزيل ما في رواية عمارة بن القعقاع من العنينة<sup>(٢)</sup>، وتعليقه وصله مسلم عن أبي شيبة عن شريك عن عمارة بن القعقاع، وابن شبرمة عن أبي زرعة<sup>(٣)</sup>، وأخرجه أيضا من طريق محمد بن طلحة ووهيب كلاهما عن ابن شبرمة عن أبي زرعة<sup>(٤)</sup>.

ووصله البخاري في الأدب المفرد<sup>(٥)</sup> وأحمد<sup>(٦)</sup> قالا: حدّثنا أبو زرعة بن عمرو بن

(١) يُنظر: تعليق التعليق (٥ / ٨٤).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨ / ٢٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والأدب، ب: بر الوالدين وأنها أحق به) (٤ / ١٩٧٤) ح (٢٥٤٨) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة: حدّثنا شريك عن عمارة وبن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ...» فذكر بمثل حديث جرير، وزاد فقال: «نعم وأبيك لتنبأَنَّ».

(٤) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والأدب، ب: بر الوالدين وأنها أحق به) (٤ / ١٩٧٤) ح (٢٥٤٨) قال: حدّثني محمد بن حاتم، حدّثنا شبابة، حدّثنا محمد بن طلحة، (ح) وحدّثني أحمد بن خراش، حدّثنا حبان، حدّثنا وهيب كلاهما عن ابن شبرمة بهذا الإسناد في حديث وهيب: «من أبر» وفي حديث محمد بن طلحة: «أي الناس أحق مني بحسن الصحبة» ثم ذكر بمثل حديث جرير.

(٥) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١ / ١٥) من طريق سليمان بن حرب قال: حدّثنا وهيب بن خالد، عن ابن شبرمة قال: سمعت أبا زرعة عن أبي هريرة قال: «قيل يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أباك». يُنظر: صحيح الأدب المفرد، ص (٤).

(٦) إسناده حسن: فيه محمد بن طلحة بن مصرف، صدوق له أوهام. التقريب، ص (٥٧٠).

أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢ / ٣٢٧) ح (٨٣٢٦) من طريق هاشم ثنا محمد عن عبدالله بن شبرمة عن

جرير (مثله) أي مثل الحديث السابق<sup>(١)</sup>.

٢- ثبوت هذه الرواية في الصحيحين، فحديث عمارة بن القعقاع بن شبرمة، ابن أخي عبدالله بن شبرمة، أخرجه البخاري كما في حديث الباب، وأخرجه مسلم في الأدب عن قتيبة وزهير وعن أبي كريب<sup>(٢)</sup>، وما اتفق عليه الشيخان مقدم على غيره.

٣- ثبوت هذه الرواية في رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٣)</sup>.

٤- موافقة الإمام العيني والقسطلاني للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح؛ مما يقوي هذا الترجيح.



= أبي زرعة بن عمرو عن أبي هريرة قال: «قال رجل يا رسول الله أيّ النَّاس أحق مني بحسن الصحبة؟ قال: أمك. ثم قال: من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أباك».

(١) يُنظر: إرشاد الساري (٤/٩).

(٢) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والآداب، ب: بر الوالدين وأنها أحق به) (٤/١٩٧٤) ح (٢٥٤٨).

(٣) الفتح (١٠/٤٩٣).

❖ (٤٧) مسألة: في بيان المراد من تكرار حق الأم في قول النبي ﷺ لرجل الذي

سأله عن أحق الناس بحسن صحبته فقال ﷺ: «أمك. قال: ثم من؟

قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك.».

باب: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ

حديث المسألة:

عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أبوك»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٩٣):

«قال ابن بطال: مقتضاه أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر، قال: وكان ذلك لصعوبة الحمل، ثم الوضع، ثم الرضاع، فهذه تنفرد بها الأم وتشقى بها، ثم تشارك الأب في التربية. وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَذَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، فسوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالأمر الثلاثة. قال القرطبي: المراد أن الأم تستحق على الولد الحظ الأوفر من البر، وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة. وقال عياض: وذهب الجمهور إلى أن الأم تفضل في البر على الأب. وقيل: يكون برهما سواء. ونقله بعضهم عن مالك. والصواب الأول».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٤٩٣):

رجح الحافظ ابن حجر ما حكاه ابن بطال وغيره من الشراح، أن مقتضى الحديث أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر، حيث قال: «هو الصواب».

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

**القول الأول:** أن المراد من تكرار النبي ﷺ لحق الأم ثلاث مرات في الحديث أن للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البر، وأنها تستحق النصيب الأوفر من البر، وهو مذهب الليث بن سعد (ت: ١٧٥ هـ)<sup>(١)</sup>، وإليه ذهب ابن بطال، فقال: «في هذا الحديث دليل أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاث أمثال محبة الأب، لأن النبي ﷺ كرر الأم ثلاث مرات، وذكر الأب في المرة الرابعة فقط، وإذا تُوْمِل هذا المعنى شهد له العيان، وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم، وتشقى بها دون الأب، فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب»<sup>(٢)</sup>، ثم تشارك الأب في التربية وقد وقعت الإشارة إلى ذلك في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤]، سوى بينهما في الوصاية وخص الأم بالأمر الثلاثة<sup>(٣)</sup>.

واستدل من قال بهذا القول بحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو حجة على من خالفه، وقد جرى لأبي الأسود الدؤلي مع زوجته قصة أثار فيها هذا المعنى؛ ذكر أبو حاتم: «عن أبي عبيدة أن أبا الأسود جرى بينه وبين امرأته كلام فأراد أخذ ولده منها، فسار إلى زياد وهو والى البصيرة، فقالت المرأة: أصلح الله الأمير، هذا بطني وعاءه وحجري فناؤه وثديي سقاؤه، أكلؤه إذا نام، وأحفظه إذا قام، فلم أزل بذلك سبعة أعوام حتى استوفى فصاله، وكملت خصاله، وأملى نفعه، ورجوت رفعه، أراد أن يأخذه مني كرها. فقال أبو الأسود: أصلحك الله، هذا ابني حملته قبل أن تحمله، ووضعته قبل أن تضعه. وأنا أقوم عليه في أدبه، وحملته ثقلاً، ووضعته شهوة، ووضعته كرها. فقال له زياد:

- (١) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٩٠/٩)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٥/٨)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢٤١/٢٨)، الفتح (٤٩٤/١٠).
- (٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٨٩/٩-١٩٠).
- (٣) الفتح (٤٩٣/١٠).

اردد على المرأة ولدها فهي أحق به منك، ودعني من سجعتك»<sup>(١)</sup>.

وقال الحارث المحاسبي (ت: ٢٤٣هـ): «أن تفضيل الأم على الأب في البر والطاعة هو إجماع العلماء»<sup>(٢)</sup> وتعقبه الحافظ فقال: "فيه نظر"<sup>(٣)</sup>.

وقال القاضي عياض في هذا الحديث: «تأكيد حق الأم وأمانة مبرتها على مبرة الأب، لكثرة تكلفتها له من الحمل، ومشقة الوضع، ومعاناة الرضاع والتربية»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو العباس القرطبي: «المراد أن الأم تستحق على الولد الحظ الأوفر من البر وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة»<sup>(٥)</sup>.

ومن رجع هذا القول أيضاً: الإمام النووي، والحافظ ابن حجر، والإمام العيني والقسطلاني<sup>(٦)</sup>.

القول الثاني: أن يكون برهما سواء، نقله بعضهم عن مالك وذهب إليه بعض الشافعية<sup>(٧)</sup>.

وقد ذكره ابن بطال قال: «روي عن مالك أن رجلاً قال له: إن أبي في بلد السودان، وقد كتب إلي أن أقدم إليه، وأمي تمنعني من ذلك، فقال له: أطع أباك ولا تعص أمك»، قال ابن بطال: «دل قول مالك هذا أن برهما عنده متساوٍ لا فضل لواحد

(١) يُنظر: عيون الأخبار لابن قتيبة (٤/١٢٢)، شرح صحيح البخاري لابن بطال، (٩/١٩٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٤٠).

(٢) يُنظر: الرعاية لحقوق الله للحارث بن أسد المحاسبي، ص (١٠٢).

(٣) الفتح (١٠/٤٩٤).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/٥).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٦/٥٠٨).

(٦) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/١٨٩)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٠٢)، الفتح (١٠/٤٩٣)، عمدة القاري (٢٢/٨٢-٨٣)، إرشاد الساري (٩/٤).

(٧) يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/٥)، الفتح (١٠/٤٩٣).

منهما فيه على صاحبه؛ لأنه قد قدر أمره بالتخلص منها جميعا، وإن كان لا سبيل إلى ذلك في المسألة، ولو كان لأحدهما عنده فضل في البرّ على صاحبه لأمره بالمصير إلى أمره»<sup>(١)</sup>.  
ولكن المنقول عن مالك ليس صريحا في ذلك وليست الدلالة عليه واضحة<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن للأم ثلاثة أمثال ما للأب من البرّ، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، لما يلي:

١. تأكدت الوصية ببرّ الوالدين وجعلت تالية للوصية بتوحيد الله وعبادته، واختص الشارع الأم بمزيد من البر وجعل حقها أكد من حق الأب لما انفردت به من الحمل والوضع والرضاع كما أسلف ذكره، وتقرر ذلك في التنزيل الحكيم في أكثر من موضع، منه قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحاف: ١٥].

وكذلك تقرر في السنة الشريفة فقد جاء فيها من الأحاديث ما يدلّ على تقديم الأم في البرّ منها ما يأتي:

أ- عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «سألت النبي ﷺ أي الناس أعظم حقا على المرأة؟

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٧/٢٢٧)، الفتح (١٠/٤٩٣).

(٢) الفتح (١٠/٤٩٢).

\* قال فضل الله الجيلاني (ت: ١٢٩٩هـ): «والأظهر أن يكون تأكيدا ومبالغة في رعاية حق الأم، وذلك لتهاون أكثر الناس في حق الأم بالنسبة للأب، لأنّ أمر الأم كله في البيت تحت الستور، ولا يطلع عليه الناس، فيجتري الناس على عقوقها أكثر من عقوق الوالد حياء من الناس، وكذا قُوته تزجر عن الجرأة عليه، وضعفها يحمل الدنيء على الإساءة إليها، ولا يبعد أنّ الشريعة بالغت في البرّ بها أكثر من بالأب؛ مواساة لها ومراعاة لضعف قلوب النساء وشفقة على الولد، مع أنّ الأب ليس أنقص حقا من حقوقها، لأنّ الأم للين طبعها وضعف بنيتها لا تستطيع أحيانا أن تتحمل إباءه وسوء خلقه، فتعجل أن تغضب فتسرع بالدعاء عليه». فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد، ص (٤٤).

قال: زوجها. قلت: فأئى الناس أعظم حقا على الرجل؟ قال: أمه»<sup>(١)</sup>.

ب- حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن امرأة قالت: يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء<sup>(٢)</sup>، وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني. فقال: «أنت أحق به ما لم تنكحي»<sup>(٣)</sup> فتوصلت لاختصاصها به

(١) إسناده ضعيف: لجهالة أبي عتبة، فهو شيخ لمسعر، مجهول من الثالثة. التقريب، ص (٦٥٧). وقال الرازي: «أبو عتبة روى عن عائشة، روى عنه مسعر، سمعت أبي يقول: لا يدري من هو ولا يعرف». يُنظر: الجرح والتعديل (٤١٢/٩).

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (ك: عشرة النساء، ب: حق الرجل على المرأة) (٣٦٣/٥) ح (٩١٤٧) من طريق محمود بن غيلان عن أبي عتبة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فذكره.

وحسن المنذري إسناده البزار قال: «رواه البزار والحاكم، وإسناده البزار حسن». يُنظر: الترغيب والترهيب (٣٤/٣). وقال الهيثمي: «فيه أبو عتبة ولم يحدث عنه غير مسعر، وبقية رجاله رجال الصحيح». يُنظر: مجمع الزوائد (٣٠٩/٤). وحسنه البوصيري. يُنظر: إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (٥٣٤/٤) وصححه الحاكم. يُنظر: المستدرک على الصحيحين (١٩٣/٤) وحكاه عنه الحافظ في الفتح (١٠/٤٩٤). ويُنظر: كشف الأستار عن زوائد البزار (٦٠/٢).

وتعقبه الألباني في ضعيف الترغيب فقال: «لا وجه لهذا التحسين، ولا لتخصيصه بالبزار، فإن إسناده كإسناده الحاكم ليس خيرا منه، فإن مداره عندهما على أبي عتبة، وهو مجهول». ضعيف الترغيب والترهيب (١٠-٩/٢).

(٢) الحَوَاءُ: بكسر الحاء (ممدود) اسم للمكان الذي يجوي الشيء، أي: يضمه ويجمعه. النهاية في غريب الحديث (٤٦٥/١).

(٣) إسناده حسن: على ما تقرر عند العلماء من الاحتجاج بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومن الأئمة من صححه. أخرجه أحمد (١٨٢/٢) ح (٦٧٠٧) من طريق روح ثنا بن جريح، وأخرجه أبو داود (ك: الطلاق، ب: من أحق بالولد) (٢٨٣/٢) ح (٢٢٧٦) من طريق محمود بن خالد السلمى ثنا الوليد عن أبي عمرو يعني الأوزاعي كلاهما عن (عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمر) (٣١٧/٨) وصححه الحاكم. يُنظر: مستدرک الحاكم (٢٢٥/٢). ووافقه ابن الملقن. يُنظر: البدر المنير (٣١٧/٨). وحسنه الألباني. في صحيح أبي داود (٤٦/٧) وإرواء الغليل للألباني (٢٤٤/٧) والسلسلة الصحيحة (٩٢/١).



باختصاصه بها في الأمور الثلاثة.

ج- حديث المقدم بن معدّ يكرّب أنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله يوصيكم بأمهاتكم ثلاثاً إن الله يوصيكم بأبائكم إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب»<sup>(١)</sup>.

وعند الإمام البخاري في الأدب بلفظ: «إنّ الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب»<sup>(٢)</sup>.

ه- وعن معاوية بن جاهمة السلمي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: «ويحك أحيّة أمك؟» قلت: نعم. قال: «ارجع فبرّها»، ثم أتيت من الجانب الآخر فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: «ويحك أحيّة أمك؟» قلت: نعم يا رسول الله. قال: «فارجع إليها فبرّها»، ثم أتيت من أمامه، فقلت: يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك أبتغي بذلك وجه الله والدار الآخرة. قال: «ويحك أحيّة أمك». قلت: نعم يا رسول الله. قال: «ويحك الزم رجلها فثمّ الجنة»<sup>(٣)</sup>.

= يُنظر: ترجمة عمرو بن شعيب في الجرح والتعديل (٢٣٨/٦)، سير أعلام النبلاء (١٦٦/٥-١٨٠)، ميزان الاعتدال (٣١٩-٣٢٣)، تهذيب التهذيب (٣٤٧-٣٥١).

(١) إسناده صحيح: أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٣٢/٤) ح (١٧٢٢٥) من طريق خلف بن الوليد، وأخرجه ابن ماجه (ك: الأدب، ب: بر الوالدين) (١٢٠٧/٢) ح (٣٦٦١) من طريق هشام بن عمار ثنا إسماعيل كلاهما (خلف وإسماعيل) عن المقدم بن معدّ يكرّب فذكره.

قال البوصيري: "هذا إسناده صحيح رواه أحمد في مسنده من حديث المقدم أيضاً. ورواه البيهقي من طريق بقر بن سعد، وفي إسناده إسماعيل، وروايته عن الحجازيين ضعيفة". يُنظر: مصباح الزجاجة (٩٩/٤). السلسلة الصحيحة (٤١٠/٢)، صحيح ابن ماجه (٢١٤/٣).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٥/١). يُنظر: السلسلة الصحيحة (٤١٠/٢)، صحيح الأدب المفرد، ص (٢٦).

(٣) إسناده حسن: فيه محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر صدوق. التقريب، ص (٤٨٥)

أخرجه النسائي (ك: الجهاد، ب: الرخصة في التخلف لمن له والدة) (١١/٦) ح (٣١٠٤) من طريق

حديث أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «قدمت على أمي وهي مشرقة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله ﷺ قلت: إن أمي قدمت وهي راغبة، أفأصل أمي؟ قال: «نعم صلي أمك»<sup>(١)</sup> فما وافقها النبي ﷺ على صلتها لأُمها إلا لعظم حق الأم عند الله تعالى، وأنها مقدمة في البرِّ على غيرها، فتوصل الأم وتبرُّ وتطاع وإن كانت غير مسلمة.

و- وعن أبي بردة أنه شهد ابن عمر، ورجل يمانى يطوف بالبيت حمل أمه وراء ظهره وهو يقول:

إني لها بعير المذلل إن أذعرت ركاها لم أذعُرْ

ثم قال: يا ابن عمر؟ أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا بزفرة واحدة.<sup>(٢)</sup>

= عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ الْوَرَّاقُ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (ك: الجهاد، ب: الرجل يغزو وله أبوان) (٢/٩٢٩) ح (٢٧٨١) من طريق هارون بن عَبْدِ اللَّهِ الْحَمَّالِ، كِلَاهِمَا (هارون وعبد الوهاب) عن حجاج وأخرجه أحمد (٣/٤٢٩) ح (١٥٥٧٧) من طريق روح بن عباده وكلاهما (رُوحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَحَجَّاجُ) عن ابن جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ طَلْحَةَ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وأخرجه ابن ماجه واللفظ له (ك: الجهاد، ب: الرجل يغزو وله أبوان) (٢/٩٢٩) ح (٢٧٨١) من طريق مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصُّدِّيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السَّلَمِيِّ فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَقُلْ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ.

صححه الألباني. يُنظَرُ: إرواء الغليل (٥/٢٠-٢١) وصحيح النسائي (٢/٣٧١-٣٧٢)، صحيح ابن ماجه (٢/٣٨٦).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الهبة وفضلها، ب: الهدية للمشركين وقوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾ [المسحنة: ٨]) (٣/١٦٤) ح (٢٦٢٠) وأخرجه في (ك: الجهاد والسير، الباب: ١٨) (٤/١٠٣) ح (٣١٨٣). وأخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين) (٢/٦٩٣) ح (٩٩٨).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/١٨) من طريق آدم عن سعيد بن أبي بردة قال:

⇐ =

فانظر إلى ذلك الرجل الذي حمل أمه على ظهره وطاف بها حول الكعبة سبعة أشواط، على ما في ذلك من مشقة وألم، وتعب ونصب، ثم سأل ابن عمر: هل جازى أمه على ما قامت به من حمل وولادة وإرضاع ورعاية وعناية وتكبير؟ فأجاب ابن عمر: لا، ولا بزفرة، أي ولا بطلقة واحدة من طلقات الولادة - فلا إله إلا الله - كم في زماننا هذا، من يُبكي أمه ظلماً وعدواناً، وقسوة وعقوقاً؟ فكم من عاق لها؟ وكم من محزن لها؟ فأين هؤلاء القوم عن أولئك السلف! - رحم الله الأولين والآخرين -.

٢. ويؤيده ذلك أيضاً: أنه لو وجبت النفقة على الولد لأبويه، ولم يقدر إلا على نفقة أحدهما، فتقدم الأم على الأب في أصح الروايات عند الحنفية والمالكية والشافعية، وهو رأي عند الحنابلة، وذلك لما لها من مشقة الحمل والرضاع والتربية وزيادة الشفقة، وأنها أضعف وأعجز<sup>(١)</sup>.

٣. برّ الأم من الأمور التي تساعد على جلاء المعصية، وذهاب حرّها - بإذن الله تعالى - إذا وجد من صاحب المعصية أو الذنب التوبة والإقبال على الله تعالى والإنابة إليه سبحانه، فعن عطاء بن يسار عن ابن عباس أنه أتاه رجل فقال: «إني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني وخطبها غيري، فأحبت أن تنكحه فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟ قال: أمك حية؟ قال: لا. قال: تب إلى الله ﷻ وتقرّب إليه ما استطعت. فذهبت فسألت ابن عباس: لم سألته عن حياة أمه؟ فقال: إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله ﷻ من برّ الوالدة»<sup>(٢)</sup>.

= سمعت أبي يحدث أنه شهد ابن عمر فذكره. يُنظر: صحيح الأدب المفرد، ص (٣٦).

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٦٨ / ٨).

ويُنظر: الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل لابن قدامة المقدسي (٣ / ٣٧٨)، روضة الطالبين (٩ / ٩٥) حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، العدوي المالكي (٢ / ١٧٦)، حاشية ابن عابدين (٣ / ٦١٦).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١ / ١٥) من طريق سعيد بن أبي مريم عن عطاء بن  
⇐ =

٤. قال ابن دقيق العيد: «تخصيص العقوق بالأمهات مع امتناعه في الآباء - أيضا- لأجل شدة حقوقهنّ، ورجحان الأمر ببرهنّ بالنسبة إلى الآباء، وهذا من باب تخصيص الشيء بالذكر؛ لإظهار عظّمه في المنع إن كان ممنوعا، وشرفه إن كان مأمورا به»<sup>(١)</sup>.

٥. موافقة جمع من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما رجحه، وهذا مما يعزز هذا القول ويؤيده.

= يسار عنه به. يُنظر: السلسلة الصحيحة (٦/٢٩٨)، صحيح الأدب المفرد، ص (٣٤).

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/٣٢٥).

\*\*قال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ الوالدة لها حق كبير وبرها واجب وبرها أعظم من بر الأب، والنبي ﷺ لما سئل عنن أبر؟ قال "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أمك" قال: ثم من؟ قال: "أباك" فلها ثلاثة أرباع وللأب الربع. فتاوى نورا على الدرب لساحة الشيخ ابن باز (٤/٢٠٤٦).

## ❖ (٤٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة: «الشجر» الواردة في

### حديث الباب.

#### باب: إجابة دعاء من برّ والديه.

#### ❖ حديث المسألة:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ، فَمَالُوا إِلَى غَارٍ فِي الْجَبَلِ، فَاِنْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمَلْتُمُوهَا لِلَّهِ صَالِحَةٌ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَقْرُبُهَا. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ وَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ كُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ فَحَلَبْتُ بَدَأْتُ بِوَالِدَيْيَ أُسْقِيهِمَا قَبْلَ وَلَدِي، وَإِنَّهُ نَاءٌ (١) بِي الشَّجَرُ فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أُمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحَلَابِ فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيَّةِ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَجَ اللَّهُ لَهُمْ فُرْجَةً حَتَّى يَرَوْنَ مِنْهَا السَّمَاءَ... الحديث» (١).

#### ❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٤٩٧/١٠):

«قوله: (نأى) أي بُعد، والشجر بمعجمة وجيم للأكثر، وفي رواية الكشميهني بالمهملتين، والأول أولى، فإن في الخبر أنه رجع بعد أن ناما فأقام ينتظر استيقاظها إلى

(١) هكذا في النسخ المعتمدة، والذي في متن القسطلاني "نأى بي الشجر" وهما بمعنى. يُنظر: صحيح البخاري (٣/٨) إرشاد الساري (٥/٩).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: إجابة دعاء من برّ والديه) (٣/٨) ح (٥٩٧٤)، وأخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال) (٤/٢٠٩٩) ح (٢٧٤٣).

الصباح حتى انتبها من قبل أنفسهما، وإنما قال: "بُعْدَ بي الشَّجَرُ" أي: لطلب المرعى".

﴿ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٤٩٧/١٠):﴾

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري وهي بلفظ: (الشجر) بالمعجمة والجيم، حيث قال: «والأول أولى».

﴿الدراسة والموازنة:﴾

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «نأى بي الشجر» بمعجمة وجيم.

وهي رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، وذكرها البغوي وابن الأثير والكرماني وابن الملقن<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام القسطلاني<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ: «نأى بي السحر» بمهملتين.

وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن مشايخه المستملي والكشميهني<sup>(٤)</sup>.

﴿الترجيح:﴾

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «الشجر» بمعجمة وجيم، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

(١) صحيح البخاري (٣/٨)، الفتح (٤٩٧/١٠)، عمدة القاري (٢٢/٨٥).

(٢) يُنظر: شرح السنة للإمام البغوي (١٣/١٠)، النهاية في غريب الحديث (٤٤٦/٢)، الكواكب الدراري (٢١/١٤٩)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٤٥).

(٣) يُنظر: الفتح (٤٩٧/١٠)، إرشاد الساري (٩/٤).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (٣/٨)، الفتح (٤٩٧/١٠).

١. سياق الحديث يقتضي هذه الرواية؛ فيكون معناه كما حكى الشراح أي: "بَعْدَ بي المرعى في الشجر" ففي الخبر أنه رجع بعد أن ناما، فأقام ينتظر استيقاظهما إلى الصباح حتى انتبها من قبل أنفسهما<sup>(١)</sup>.
٢. ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>.
٣. أن لفظ الحديث وسياقه «وَإِنَّهُ نَأَى بِي الشَّجَرِ فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ» يدل على المكان (الشجر) ولا يدل على (السحر) وهو الزمان؛ لأن الزمان ذكر بعده (حَتَّى أَمْسَيْتُ). فلا معنى لتكرار الزمان - والله أعلم -.
- ٤ - موافقة الإمام القسطلاني الحافظ ابن حجر في ترجيحه هذه الرواية.

(١) الفتح (١٠/٤٩٧).

(٢) الفتح (١٠/٤٩٧).

## ❖ (٤٩) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: « قيل وقال ».

باب: عقوق الوالدين من الكبائر قاله ابن عمرو عن النبي ﷺ.

حديث المسألة:

عن المغيرة بن شعبة قال: قال النبي ﷺ: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنع وهات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٠٠/١٠):

«قوله: (وكره لكم قيل وقال) في رواية الشعبي: «وكان ينهى عن قيل وقال» كذا للأكثر في جميع المواضع بغير تنوين. ووقع في رواية الكشميهني هنا «قيلًا وقالًا» والأول أشهر. وفيه تعقبٌ على من زعم أنه جائز، ولم تقع به الرواية، قال الجوهري: قيل وقال اسمان، يقال كثير القيل والقال. كذا جزم بأتهما اسمان، وأشار إلى الدليل على ذلك بدخول الألف واللام عليهما. وقال ابن دقيق العيد: لو كانا اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف أحدهما على الآخر فائدة. فأشار إلى ترجيح الأول».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٠٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثر بلفظ: «قيل وقال» بغير تنوين في جميع المواضع، حيث قال: «والأول الأشهر».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب: ب: عقوق الوالدين من الكبائر قاله ابن عمرو عن النبي ﷺ) (٤/٨) ح (٥٩٧٥)، وأخرجه مسلم (ك: الأفضية، ب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه) (٣/١٣٤١) ح (٥٩٣).



## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «قيل وقال» من غير تنوين على أنها فعلان ماضيان<sup>(١)</sup>.

وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري في جميع المواضع بغير تنوين، وفيه تعقب على من زعم أن التنوين جائز ولم تقع به الرواية<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو العباس القرطبي: «قوله: «وكره لكم: قيل وقال» كلاهما مبنيٌّ على الفتح، (فِعْلٌ ماضٍ) هكذا الرواية التي لا يُعرف غيرها. ومعناه: أن الله -تعالى- حرّم الخوض في الباطل، وفيما لا يعني من الأقوال وحكايات أحوال الناس، التي لا يسلم فاعلها من الغيبة والنميمة، والبهتان، والكذب»<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى هذه الرواية أبو القاسم عبدالرحمن الزجاجي (ت: ٣٧٧هـ) وابن دقيق العيد والزركشي وبدر الدين الدماميني والحافظ ابن حجر والقسطلاني<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «قيلًا وقالًا» بالتنوين فيهما على أنها اسمان.

وهي رواية أبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهني والأشهر عدمه فيها<sup>(٥)</sup>.

وإلى هذا ذهب الجوهرى فقال: «وفي الحديث: «نَهَى عن قِيلٍ وَقَالَ»

(١) يُنظر: الفتح (١٠/٥٠٠)، عمدة القاري (٢٢/٧٨).

(٢) الفتح (١٠/٥٠٠).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/١٦٣-١٦٤).

(٤) يُنظر على التوالي: اللامات، ص (٥٦)، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/٣٢٢)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح (٣/٧٩٤)، مصابيح الجامع (٩/٢٩٨)، الفتح (١٠/٥٠٠)، إرشاد الساري (٧/٩).

(٥) الفتح (١٠/٥٠٠).

وهما اسمان»<sup>(١)</sup> كذا جزم بآتهما اسمان، وأشار إلى الدليل على ذلك بدخول الألف واللام عليهما<sup>(٢)</sup>.

وتعقبه ابن دقيق العيد فقال: "لو كانا اسمين بمعنى واحد كالقول لم يكن لعطف أحدهما على الآخر فائدة، بخلاف ما إذا كانا فعلين فأشار إلى ترجيح الأول"<sup>(٣)</sup>.

وقال العيني: «الأصل أن يكون بالتنوين، لأنه اسم وقع مفعولاً، وحقه النصب بالتنوين، ومعناه النهي عن كثرة القول فيما لا يعني، وكُرر للتأكيد»<sup>(٤)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «قيل وقال» من غير تنوين على أنها فعلان ماضيان، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١- أن المشهور في هذا الحديث بناء (قيل وقال) على الفتحة على أنها فعلان ماضيان، قال أبو البقاء العكبري: «في حديث (كره لكم قيل وقال) الذي يظهر عند أهل اللغة أن تكون الكلمتان اسمين معربين بوجوه الإعراب، ويدخلهما الألف واللام، والمشهور في هذا الحديث بناؤهما على الفتحة على أنها (فعالان ماضيان)، فعلى هذا يكون التقدير: "نهى عن قول قيل وقال" (وفيها ضمير فاعل مستتر). ولو روى "عن قيل وقال" بالجر والتنوين جاز»<sup>(٥)</sup>.

(١) الصحاح (١٠١/٢).

(٢) الفتح (٥٠٠/١٠).

(٣) المصدر السابق (٥٠٠/١٠)، (٣٧١/١١).

(٤) عمدة القاري (٢٤٨/١٢).

(٥) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، ص (٦٩).

٢- أئها رواية الأكرين من رواة صحيح البخاري<sup>(١)</sup> وبذلك جزم الحافظ ابن حجر، وقال الصنعاني (ت: ٨٥٢هـ): «وقوله: (وكره لكم قيل وقال) يروى بغير تنوين حكاية للفظ الفعل، وروي منونا وهي رواية في البخاري قيلا وقالاً على النقل من الفعلية إلى الاسمية، والأول أكثر، والمراد به نقل الكلام الذي يسمعه إلى غيره فيقول قيل كذا وكذا بغير تعيين القائل وقال فلان كذا وكذا»<sup>(٢)</sup>.

٣- موافقة بعض أهل العلم الحافظ ابن حجر في ترجيح هذه الراوية، مما يقوي هذا الترجيح ويعضده.



(١) الفتح (١٠/٥٠٠).

(٢) سبل السلام (٤/١٦٣).

❖ (٥٠) مسألة: في بيان الغاية من عطف شهادة الزور على قول الزور في قوله ﷺ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ».

باب: عقوق الوالدين من الكبائر

حديث المسألة:

عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ. وَكَانَ مُتَكِيًّا فَجَلَسَ، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ<sup>(١)</sup>، أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ، فَمَا زَالَ يَقُولُهَا حَتَّى قُلْتُ: لَا يَسْكُتُ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥٠٥-٥٠٦):

«قوله: (فقال: ألا وقول الزور، وشهادة الزور، ألا وقول الزور، وشهادة الزور، فما زال يقولها حتى قلت: لا يسكت) هكذا في هذه الطريق، ووقع في رواية بشر بن المفضل "فقال: ألا وقول الزور. فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت"<sup>(١)</sup> أي تمنيناه يسكت إشفاقا عليه لما رأوا من انزعاجه في ذلك. وقال ابن دقيق العيد<sup>(١)</sup>: "اهتمامه ﷺ بشهادة الزور يحتمل أن يكون لأنها أسهل وقوعا على الناس، والتهاون بها أكثر، ومفسدتها أيسر وقوعا، لأنَّ الشرك ينبو عنه المسلم، والعقوق ينبو عنه الطبع، وأما قول الزور فإنَّ الحوامل عليه كثيرة، فحَسُنَ الاهتمامُ بها، وليس ذلك لعظمها بالنسبة

(١) الزور: الكذب والباطل والتهمة. النهاية في غريب الأثر (٢/٣١٨).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: عقوق الوالدين من الكبائر قاله ابن عمرو عن النبي ﷺ) (٤/٨) ح (٥٩٧٧)، أخرجه مسلم (ك: الإيمان، ب: بيان الكبائر واکبرها) (١/٩٢) ح (٨٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: من اتكأ بين يدي أصحابه، قال خباب: أتيت النبي ﷺ وهو متوسد بردة. قلت: ألا تدعو الله فقعد) (٨/٦١) ح (٦٢٧٣).

(٤) يُنظر: إحصاء الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١/٦٥٩).

إلى ما ذكر معها. قال: وأما عطف الشهادة على القول فينبغي أن يكون تأكيداً للشهادة، لأنّ لو حملناه على الإطلاق لزم أن تكون الكذبة الواحدة مطلقاً كبيرة، وليس كذلك، وإذا كان بعض الكذب منصوباً على عظمه كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] وفي الجملة؛ فمراتب الكذب متفاوتة بحسب تفاوت مفاصده. قال: «وقد نص الحديث الصحيح على أن الغيبة والنميمة كبيرة، والغيبة تختلف بحسب القول المغتاب به، فالغيبة بالقذف كبيرة، ولا تساويها الغيبة بقبح الخلقة أو الهيئة مثلاً - والله أعلم -». وقال غيره: يجوز أن يكون من عطف الخاص على العام؛ لأنّ كلّ شهادة زور قولٌ زور بغير عكس، ويحتمل قول الزور على نوع خاص منه. قلت: والأولى ما قاله الشيخ، ويؤيده وقوع الشك في ذلك في حديث أنس الذي بعده، فدلّ على أن المراد شيء واحد.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٠٥/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر ما قاله ابن دقيق العيد من أن عطف الشهادة على القول ينبغي أن يكون تأكيداً للشهادة، إذ حمله على الإطلاق يلزم منه أن تكون الكذبة الواحدة مطلقاً كبيرة، وليس الأمر كذلك، حيث قال: «والأولى ما قاله الشيخ، ويؤيده وقوع الشك في ذلك في حديث أنس الذي بعده، فدلّ على أن المراد شيء واحد».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن «شهادة الزور» عطف على قوله: «وقول الزور» "عطف تفسير تأكيداً للشهادة" (١)

وذهب إلى هذا القول ابن دقيق العيد فقال: «وقول الزور وشهادة الزور ينبغي أن يحمل قوله الزور على شهادة الزور فأنا لو حملناه على الإطلاق لزم أن تكون الكذبة

(١) عمدة القاري (٨/٢٢)، إرشاد الساري (٩/٨٠٧)

الواحدة مطلقاً كبيرة وليس كذلك، وقد نص الفقهاء على أن الكذبة الواحدة وما يقار بها لا تسقط العدالة ولو كانت كبيرة لأسقطت وقد نص الله تعالى على عظم بعض الكذب فقال: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢] وعظم الكذب ومراتبه تتفاوت بحسب تفاوت مفسده». (١)

ويؤيد هذا القول وقوع الشك في ذلك في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر، فقال: «الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين. فقال: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال: قول الزور. أو قال: شهادة الزور». قال شعبة: وأكثر ظني أنه قال: «شهادة الزور» (٢).

ورجح هذا القول الإمام القاضي بدر الدين الدماميني والحافظ ابن حجر والإمام العيني وغيرهم (٣).

**القول الثاني:** يحتمل أن يكون من عطف الخاص على العام؛ لأنَّ شهادة الزور هي من قول الزور بغير عكس، ويحتمل قول الزور على نوع خاص منه (٤).

قال ابن دقيق العيد: «ينبغي أن يحمل على التأكيد، فإننا لو حملنا القول على الإطلاق لزم أن تكون الكذبة الواحدة مطلقاً كبيرة، وليس كذلك» (٥).

(١) إحصاء الأحكام (٤/١٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: عقوق الوالدين من الكبائر) (٤/٨) ح (٥٩٧٧).

(٣) يُنظر على التوالي: مصابيح الجامع (٦/٦٧)، الفتح (١٠/٥٠٥)، عمدة القاري (١٣/٢١٨)، إرشاد الساري (٤/٣٨٥-٣٨٦) و (٩/٨٠٧)، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، للحمزة محمد قاسم (٤/٢٩).

(٤) الفتح (٥/٣٢٤)، (١٠/٥٠٥).

(٥) يُنظر: إحصاء الأحكام (١/٦٥٩).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول وهو أن «شهادة الزور» عطف على قوله: «وقول الزور» عطف تفسير تأكيداً وهو ما رجحه الحافظ؛ للآتي.

١. أنه جاء صريحاً في حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْكَبَائِرِ، قَالَ: «الإشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ»<sup>(١)</sup> فصرح النبي ﷺ أَنَّ المراد شهادة الزور خاصة.

٢. موافقة بعض أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه، مما يؤيد هذا الترجيح.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الشهادات، ب: ما قيل في شهادة الزور) (٣/ ١٧١-١٧٢) ح(٢٦٥٣).

## ❖ ( ٥١ ) مسألة: في بيان الاختلاف في حد الرحم التي تجب صلتها.

### باب: فضل صلة الرحم.

#### حديث المسألة:

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ. فَقَالَ الْقَوْمُ: مَالُهُ مَالُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَبُّ مَالِهِ»<sup>(١)</sup>. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. ذَرَهَا»<sup>(٢)</sup> قَالَ: كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ<sup>(٣)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٥٠٩/١٠):

«قوله: (باب فضل صلة الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة، يطلق على الأقارب، وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا. وقيل: هم المحارم فقط. والأول هو المرجح؛ لأن الثاني يستلزم خروج أولاد الأعمام وأولاد الأخوال من ذوي الأرحام وليس كذلك».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٥٠٩/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر بأن المراد بالرحم في الحديث الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب، سواء كان يرثه أم لا، وسواء كان ذا محرم أم لا، حيث قال: «هو المرجح».

(١) أي أنه ذو خبرة وعلم. النهاية في غريب الأثر (١/٣٥).

(٢) بفتح المعجمة وسكون الراء، أي دع الراحلة تمشي إلى منزلك إذ لم تبق لك حاجة فيما قصدته، (قال: كأنه) أي الرجل (كان على راحلته)، أو كان النبي ﷺ راكبًا على راحلته، والرجل أخذ بزمامها فقال له ﷺ بعد الجواب دع زمام الراحلة. إرشاد الساري للقسطلاني (٩/١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: فضل صلة الرحم) (٥/٨) ح (٥٩٨٣).



## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

**القول الأول:** أن المراد «بصلة الرحم» في الحديث الأقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب، سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا.<sup>(١)</sup>  
ويدل على هذا قول النبي ﷺ في الحديث «ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: «في قوله ﷺ «ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» قال أصحابنا: يستحب أن تقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الإخوة والأخوات ثم سائر المحارم من ذوي الأرحام كالأعمام والعمت والأخوال والخالات ويقدم الأقرب فالأقرب ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى باحدهما ثم بذي الرحم غير المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من أعلى وأسفل ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد آخر قدم على الجار الأجنبي وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم والله اعلم»<sup>(٣)</sup>.

وهو قول للحنفية، والمشهور عند المالكية، وعليه نص الإمام أحمد، وما يفهم من إطلاق الشافعية، فلم يخصصها أحد منهم بالرحم المحرم<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الأثير: «ذو الرحم هم الأقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب

(١) الفتح (١٠/٥٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: بر الوالدين) (٤/١٩٧٤) ح (٢٥٤٨) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء الهمداني عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: «أملك، ثم أملك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك».

(٣) يُنظر على التوالي: إكمال المعلم (٨/٢١)، تفسير القرطبي (١٦/٢٤٨)، شرح النووي على مسلم (١٦/١١٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٦٤)، فتح الباري (١٠/٥٠٩).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٠٣).

(٥) يُنظر: الآداب الشرعية لابن مفلح المقدسي (١/٤٧٨)، البحر الرائق لابن نجم الحنفي (٨/٥٠٨)، غذاء الألباب "للسفارييني (١/٢٧٢)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣/٨٣).

ويطلق في الفرائض على الأقارب من جهة النساء، يقال: ذو رحم محرم ومحرم وهم من لا محل نكاحه كالأم والبنت والأخت والعممة والخالة»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول أبو عبدالله محمد القرطبي (ت: ٦٧١هـ) والنووي وابن الملقن والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** المراد بالرحم هم المحارم فقط، وهما كل شخصين لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى لم يتناكحا، وعلى هذا يخرج بنو الأعمام وبنو الأخوال وبنو العمات لجواز المناكحة بينهم.

وهو قول عند بعض الحنفية، وبه قال الإمام أبو الخطاب الكلوذاني (ت: ٥١٠هـ) من الحنابلة، والمالكية في قول غير مشتهر عنهم، وحجتهم أنها لو وجبت لجميع الأقارب لوجب صلة جميع بني آدم، وذلك متعذر، فلا بد من ضبط ذلك بقراءة تجب صلتها وإكرامها ويحرم قطعها، وتلك قرابة الرحم المحرم. واستدلوا بتحريم الجمع بين الأختين والمرأة وعمتها أو خالتها في النكاح كما جاء في الحديث: عنه ﷺ: «لَا تُنكحُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا»<sup>(٣)</sup>، مخافة التقاطع، وجواز ذلك في بني العم وبني الخال<sup>(٤)</sup>.

(١) النهاية في غريب الأثر (٢/٢١٠).

(٢) يُنظر على التوالي: تفسير القرطبي (١٦/٢٤٨)، شرح النووي على مسلم (١٦/١١٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٦٤)، فتح الباري (١٠/٥٠٩)، التوشيح للسيوطي (٨/٣٦٣٧)، مرقاة المفاتيح (٩/١٤٢)، سبل السلام (٤/١٦١)، تحفة الأحوذى (٦/٣٠).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: النكاح، ب: لا تنكح المرأة على عمتها) (٧/١٢) ح (٥١٠٨) (٥١٠٩) (٥١١٠). وأخرجه مسلم (ك: النكاح، ب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها في النكاح) (٢/١٠٢٩) ح (١٤٠٨) واللفظ له.

قال الحافظ ابن حجر (٢/٥٦): «وزاد الطبراني من حديث ابن عباس (فإنكم إذا فعلتم ذلك فقد قطعتم أرحامكم) وصححه ابن حبان. ولأبي داود في المراسيل عن عيسى بن طلحة: نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة. انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (٢/٥٦).

(٤) يُنظر على التوالي: إكمال المعلم (٨/٢١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٦٤)، فتح الباري (١٠/٥٠٩). انظر: الآداب الشرعية لابن مفلح المقدسي (١/٤٧٨)، البحر الرائق لابن نجيم المصري (٨/٥٠٨)، غذاء الألباب للسفاريني (١/٢٧٢)، الموسوعة الفقهية الكويتية (٣/٨٣).

ووجه الاستدلال بهذا الحديث ما بيّنه بعض علماء المالكية منهم الشيخ أبي بكر الطرطوشي (ت: ٥٢٠هـ) قال: «قال بعض العلماء: إنما تجب صلة الرحم إذا كان هناك محرمية، وهما كل شخصين لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى لم يتناكحا كالأباء والأمهات والإخوة والأخوات والأجداد والجدات وإن علواً، والأولاد وأولادهم وإن سفّلوا، والأعمام والعمات والأخوال والخالات، فأما أولاد هؤلاء فليست الصلة بينهم واجبة لجواز المناكحة بينهم، ويدلّ على صحة هذا القول تحريم الجمع بين الأختين، والمرأة وعمتها وخالتها؛ لما فيه من قطيعة الرحم، وترك الحرام واجب، وبرهما وترك أذيتهما واجبة، ويجوز الجمع بين بنتي العم، وبنتي الخال وإن كنّ يتغايرن ويتقاطعن، وما ذاك إلا لأن صلة الرحم بينهما ليست واجبة»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول بأن المراد "بصلة الرحم" في الحديث جميع الأقارب سواء كان يرثه أم لا، سواء كان ذا محرم أم لا، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، لما يلي:

١. صرح الإمام النووي: بان هذا القول هو الصواب ومما يدلّ عليه:

أ- الحديث في أهل مصر قال ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا»، أو قال: «ذِمَّةً وَصِهْرًا»<sup>(٢)</sup>.

فقد أفاد لفظ الحديث النفيس أن النسب والصهر دائرتان من دوائر الرّحم وإن بعداً؛ ذلك أن النبي ﷺ أمرنا أن نستوصي بأهل مصر خيراً؛ إذ إن هاجر أم إسماعيل، ومارية أم إبراهيم كانتا منهم، فإذا وصاك نبيك ﷺ برّحم قائم في نسب وصهر مع تباعد

(١) أنوار البروق في أنواع الفروق، للقرافي (١/٢٦٣).

(٢) أخرجه مسلم (ك: فضائل الصحابة، ب: وصية النبي ﷺ بأهل مصر) (٤/١٩٧٠) ح (٢٥٤٣) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

- الأزمان والبُلدان، فكيف تكون وصيته لرحمك القريب كالآباء والإخوة والأعمام<sup>(١)</sup>.
- ب- وقوله ﷺ: «إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ»<sup>(٢)</sup> مع أنه لا محرمية - والله أعلم -<sup>(٣)</sup>.
٢. ترجيح طائفة من أهل العلم لهذا القول<sup>(٤)</sup>.

- (١) يُنظر: شرح زاد المستنقع لمحمد بن محمد المختار الشنقيطي (٢٤/٥٥).
- (٢) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: فضل صلة أصدقاء الأب والأم) (٤/١٩٧٩) ح (٢٥٥٢) من حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
- (٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١١٣/١٦).
- (٤) يُنظر على التوالي: تفسير القرطبي (١٦/٢٤٨)، شرح النووي على مسلم (١١٣/١٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٢٦٤)، فتح الباري (١٠/٥٠٩)، التوشيح للسيوطي (٨/٣٦٣٧)، مرقاة المفاتيح (٩/١٤٢)، سبل السلام (٤/١٦١)، تحفة الأحوذى (٦/٣٠).
- \*\* سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن صلة الرحم وهل تشمل أهل الزوجة والزوج بالنسبة لبعضهم البعض؟ ومن هم الأرحام؟
- فقال: إن الأرحام هم الأقارب من جهة الأم ومن جهة الأب، فالآباء والأمهات والأجداد والجندات أرحام، والأولاد وأولادهم من ذكور وإناث وأولاد البنات كلهم أرحام، وهكذا الإخوة والأخوات وأولادهم أرحام، وهكذا الأعمام والعلمات والأخوال والخالات وأولادهم أرحام، داخلون كلهم في قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأفئال: ٧٥] وداخلون في قوله ﷺ متوعداً لأهل القطيعة: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ (٢٢) ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣] وداخلون في قول النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة قاطع رحم» وداخلون في قوله ﷺ أيضاً: «من أحب يبسط له في رزقه وأن ينسأ له في أجله فليصل رحمه». وفي قوله ﷺ: «لما خلق الله الخلق قامت الرحم فقالت: يا رب هذا مقام العائذ من القطيعة، فقال جلّ وعلا: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأن أقطع من قطعك؟ فقالت: بلى يا رب، فقال: ذلك لك» وفي لفظٍ قال جلّ وعلا: «من وصلها وصلته ومن قطعها بتته».
- أما أقارب الزوجة وأقارب الزوج فهم أصهار وليسوا بأرحام، وإنما الأرحام الأقارب من جهة الأب ومن جهة الأم، والإحسان إليهم والصلة بهم أمرٌ مطلوب، ولكنهم ليسوا كالأرحام. يُنظر: فتاوى نور على الدرب لسماحة الإمام ابن باز رَحِمَهُ اللهُ (٤/٢٠٦٣).

❖ (٥٢) مسألة: في بيان الوجه الأليق بحديث الباب من أوجه الجمع بين قوله

تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]،

وقوله ﷺ: «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه».

باب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم.

❖ حديث المسألة:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْسُطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيَنْسَأَ<sup>(١)</sup> لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»<sup>(٢)</sup>.

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥١٠-٥١١):

«قال ابن التين: ظاهر الحديث يعارض قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١]، والجمع بينهما من وجهين:

أحدهما: أن هذه الزيادة كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك، ومثل هذا ما جاء أن النبي ﷺ تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم، فأعطاه الله ليلة القدر، وحاصله أن صلة الرحم تكون سببا للتوفيق للطاعة، والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذكر الجميل، فكأنه لم يمت، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق؛ العلم الذي ينتفع به من بعده، والصدقة الجارية عليه، والخلف الصالح.

(١) النَّسَاءُ: التَّأخِيرُ. يُقَالُ: نَسَأْتُ الشَّيْءَ نَسَاءً، وَأَنْسَأْتُهُ إِنْسَاءً؛ إِذَا أَخَّرْتَهُ. وَيَكُونُ فِي الْعُمُرِ وَالدِّينِ. النَّهْيَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (٤٣/٥)

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم) (٥/٨) ح (٥٩٨٥) (٥٩٨٦)، وأخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها) (٤/١٩٨٢) ح (٢٥٥٧).

ثانيهما: أن الزيادة على حقيقتها، وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر، وأما الأول الذي دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى، كأن يقال للملك مثلاً أن عمر فلان مائة مثلاً إن وصل رحمه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع، فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ مَا يُرِيدُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩] فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة. ويقال له: القضاء المبرم<sup>(١)</sup> ويقال للأول القضاء المعلق<sup>(٢)</sup>، والوجه الأول أليق بلفظ حديث الباب، فإن الأثر ما يتبع الشيء، فإذا أخرج حسن أن يُحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥١٠-٥١١):

رجح الحافظ ابن حجر (الوجه الأول) من أوجه الجمع وهو أن الزيادة في العمر المذكورة في قوله ﷺ: «وينسأ له في أثره» كناية عن البركة في العمر بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك، ومثل هذا ما جاء أن النبي ﷺ تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم، فأعطاه الله ليلة القدر. وحاصله: أن صلة الرحم تكون سبباً للتوفيق للطاعة، والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذكر الجميل، فكأنه لم يمت، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق؛ العلم الذي ينتفع به من بعده، والصدقة الجارية عليه، والخلف الصالح، حيث قال: «والوجه الأول

(١) القضاء المبرم المتعلق به علم الله المعبر عنه بأم الكتاب في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ مَا يُرِيدُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩] هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة. يُنظر: الفتح (١٠/٥١١) مرقاة المفاتيح (٩/١٤٤).

(٢) القضاء المعلق في اللوح المحفوظ المكشوف لملائكته وبعض خلص عباده من أنبيائه وأوليائه، فهو الذي يمحو الله منه ما يشاء، ويثبت ما يشاء. يُنظر: إرشاد الساري للقسطلاني (١/٣٨٥)، مرقاة المفاتيح (٩/١٤٤).

أليق بلفظ حديث الباب».

### دراسة الموازنة:

#### اختلف في المسألة على النحو الآتي:

**الوجه الأول:** أن المراد بزيادة العمر في الحديث "الزيادة المجازية"، أي أن الزيادة في العمر المذكورة في قوله ﷺ: «وينسأ له في أثره» كناية عن البركة في العمر، بسبب التوفيق إلى الطاعة، وعمارة وقته بما ينفعه في الآخرة، وصيانته عن تضييعه في غير ذلك، ومثل هذا ما جاء أن النبي ﷺ: «تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم، فأعطاه الله ليلة القدر»<sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>.

و على ذلك تكون صلة الرحم سببا للتوفيق للطاعة، والصيانة عن المعصية، فيبقى بعده الذكر الجميل، فكأنه لم يموت، ومن جملة ما يحصل له من التوفيق؛ العلم الذي ينتفع به من بعده، والصدقة الجارية عليه، والخلف الصالح.

(١) إسناده ضعيف: معضل رواه مالك عن النبي ﷺ فأسقط التابعي والصحابي، أخرجه مالك (ك: الإعتكاف، ب: ما جاء في ليلة القدر) (١/٣٢١) ح (٦٩٧) أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول: «إن رسول الله ﷺ أُرِيَ أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَنْ لَا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طَوْلِ الْعُمُرِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْرًا مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ».

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣/٣٢٣) ح (٣٦٦٧) قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو الحسين الطرائفي نا عثمان بن سعيد نا القعنبى فيما قرأ على مالك، فذكره. فيه: أحمد بن عبد الرحمن الطرائفي، يكنى أبا الحسين، سمع الكثير من تمام وابن أبي نصر وغيرهما. لم يحدث من أصوله وإنما حدث بشيء يسير مما وجد بلاغ فيه مع الناس، وكان مغفلا، يُنظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٨/٣٦).

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٣٧٣) « لا أعلم هذا الحديث يروى مسندا من وجه من الوجوه ولا أعرفه في غير الموطأ مرسلا ولا مسندا وهذا أحد الأحاديث التي انفرد بها مالك ».

وضعه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (١/١٥١) فقال: «ضعيف معضل».

(٢) الفتح (١٠/٥١٠)، ويُنظر: أوجه التعارض في الحديث للمؤلف لطفني بن محمد الزغير، ص (١٥٦).

قال الطيبي: «وهذا الوجه أظهر<sup>(١)</sup>، وإليه يشير قول الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ):  
«ويجوز أن يكون المعنى: أن الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلاً، فلا يضمحل  
سريعاً، كما يضمحل أثر قاطع الرحم»<sup>(١)</sup>.

ولما أنشد أبو تمام (ت: ٢٣١هـ) قوله في بعض المراثي:

توفيت الآمال بعد محمد وأصبح في شغل عن السفر السفر<sup>(١)</sup>

قال له أبو دلف العجلي (ت: ٢٢٥هـ): «لم يمت من قيل فيه هذا الشعر»<sup>(١)</sup>.

ومن هذه المادة قول الخليل - عليه السلام -: ﴿وَأَجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾

[الشعراء: ٨٤].

ويؤيد هذا القول: ما أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء قال: «ذكروا عند رسول الله  
ﷺ الأرحام، فقلنا: من وصل رحمه أنسى في أجله. فقال: إنه ليس يزداد في عمره قال الله  
تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١]، ولكنه الرجل تكون  
له الذرية الصالحة فيدعون له من بعده فيبلغه ذلك، فذاك الذي ينسأ في أجله»<sup>(١)</sup>.

(١) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (٣١٥٩/١٠)

(٢) الفائق في غريب الحديث للزمخشري (٢٣/١).

(٣) قاله وهو يرثي محمد بن حميد الطائي. انظر: شرح ديوان أبي تمام للخطيب التبريزي (٢١٨/٢).

(٤) أخبار أبي تمام لأبي بكر محمد بن يحيى الصولي (ص ١٢٥).

(٥) إسناده ضعيف: تفرد به سليمان بن عطاء بن قيس منكر الحديث. يُنظر: التقريب (٢٥٣).

أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٤/٢٠) والأوسط (١٥/١) ح (٣٤) قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث  
عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد؛ تفرد به سليمان بن عطاء. وضعفه الحافظ في الفتح (٥١١/١٠)، وقال  
الهيتمي: «وليس في إسناده متروك، ولكنهم ضعفوه». انظر: مجمع الزوائد (١٥٣/٨)، وضعفه الألباني.  
يُنظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) (٢٤٢/١).

- وجاء في حديث أبي مشجعة الجهني مرفوعاً: لا تؤخر نفس إذا جاء أجلها، وإنما زيادة العمر: الذرية  
الصالحة يرزقها الله العبد، فتدعو له من بعده، فيلحقه دعاؤهم في قبره، فذلك زيادة العمر. أخرجه  
⇐ =



ورجح هذا الوجه الكرماني والحافظ ابن حجر والصنعاني.<sup>(١)</sup>

**الوجه الثاني:** أن الزيادة على حقيقتها، وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر، وأما الأول الذي دلت عليه الآية ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] فالنسبة إلى علم الله تعالى، كأن يقال للملك مثلاً أن عمر فلان مائة مثلاً إن وصل رحمه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع، فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ مَا يُرِيدُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله -تعالى- فلا محو فيه البتة، ويقال له القضاء المبرم، ويقال للأول القضاء المعلق.<sup>(٢)</sup>

ورجح هذا الوجه الإمام النووي فقال «وهذا مراد الحديث»<sup>(٣)</sup> ووافقه شيخ الإسلام ابن تيمية فيما ذهب إليه من ترجيح.<sup>(٤)</sup>

**الوجه الثالث:** أن المراد بزيادة العمر: «نفي الآفات عنهم والزيادة في أفهامهم وعقولهم وبصائرهم» حكاها ابن فورك الأصبهاني (ت: ٤٠٦هـ)<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الوجه الثاني من أوجه الجمع وهو «أن الزيادة على حقيقتها»؛ لما يلي:

- = الطبراني المعجم الكبير (٢٠/٢٦٢) ح (١٧٧٢)، والمعجم الأوسط (٣/٣٤٣) ح (٣٣٤٩).
- (١) يُنظر: الكوكب الدراري (٢١/١٥٧) الفتح (١٠/٥١١)، سبل السلام (٤/١٦٠).
- (٢) الفتح (١٠/٥١١).
- (٣) شرح النووي على مسلم (١٦/١١٤).
- (٤) شرح النووي على مسلم (١٦/١١٤)، كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير (١٤/٤٩٠).
- (٥) مشكل الحديث لابن فورك، ص (٣٠٦).

١. أن قوله ﷺ في الحديث «وَيُنْسَأُ لَهُ» يدل على التأخير، فالدلالة اللغوية لمعنى كلمة «نَسَأَ»: التأخير. يقال: نَسَأْتُ الشَّيْءَ نَسَأً وَأَنْسَأْتُهُ إِنْسَاءً إِذَا أَخَّرْتَهُ. والنساء: الاسم ويكون في العمر والدين<sup>(١)</sup>، وقولك: نَسَأْتُ الشَّيْءَ، فهو مَنْسُوءٌ، إِذَا أَخَّرْتَهُ.<sup>(٢)</sup>

٢. قوله ﷺ في الحديث: «في أثره» أي في أجله، وسمي الأجل أثراً لأنه يتبع العمر، قال: كعب بن زهير:

والمرءُ ما عاش مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ

لَا يَتَّهِي الْعُمُرُ حَتَّى يَتَّهِيَ الْأَثَرُ.<sup>(٣)</sup>

وأصله من أثر مشيه في الأرض فإن مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لقدمه في الأرض أثر.<sup>(٤)</sup>

• قال الإمام الخطابي: «قوله: (ينسأ له في أثره) معناه يؤخر له في أجله، ويسمى الأجل أثراً لأنه تابع للحياة وسائقها».<sup>(٥)</sup>

• قال الإمام النووي: «معنى ينسأ له في أثره أي يؤخر له في أجله وعمره».<sup>(٦)</sup>

٣. التصريح أن صلة الرحم سبب في زيادة العمر في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أن النبي ﷺ قال: «إنه من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة، وصلة الرحم وحسن الخلق وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار».<sup>(٧)</sup>

(١) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٤٣/٥)

(٢) الصحاح في اللغة (٢/٢٠٥)، لسان العرب (١/١٦٦).

(٣) ديوان كعب بن زهير، ص (٣٨).

(٤) النهاية في غريب الأثر (١/٢٣).

(٥) غريب الحديث للخطابي (١/٣٤٠).

(٦) رياض الصالحين، ص (٧٥).

(٧) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٥٩) ح (٢٥٢٩٨). قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٥١٠): «أخرجه أحمد بسند رجاله ثقات». وقال محققو المسند: «إسناده صحيح».

٤ . أنه اختيار حبر الأمة عبدالله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما سئل عن حديث: «من أحب أن يمد الله في عمره وأجله ويبسط له في رزقه فليتق الله وليصل رحمه»، كيف يزداد في العمر والأجل فقال: قال الله ﷻ: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ [الأنعام: ٢]، فالأجل الأول أجل العبد من حين ولادته إلى حين موته، والأجل الثاني يعني المسمى عنده من حين وفاته إلى يوم يلقاه في البرزخ، لا يعلمه إلا الله، فإذا اتقى العبد ربه، ووصل رحمه زاده الله في أجل عمره الأول من أجل البرزخ ما شاء، وإذا عصى وقطع رحمه نقصه الله من أجل عمره في الدنيا ما شاء فيزيده في أجل البرزخ، فإذا تحتم الأجل في علمه السابق امتنع الزيادة والنقصان، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَفْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [النحل: ٦١] قال القرطبي: «فتوافق الخبر والآية وهذه زيادة في نفس العمر وذات الأجل على ظاهر اللفظ في اختيار حبر الأمة. -والله أعلم-»<sup>(١)</sup>.

(١) أورده القرطبي في تفسيره (٣٣٢ / ٩) ولم أقف على سنده.

❖ (٥٣) مسألة: في بيان الاختلاف في قول الرحم لله ﷻ: " هذا مقام العائذ

بك من القطيعة... " هل هو بلسان الحال أم بلسان المقال؟

باب: من وصل وصله الله.

❖ حديث المسألة:

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتْ الرَّحْمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: نَعَمْ أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ. قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَهُوَ لَكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]»<sup>(١)</sup>.

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٢/١٠):

«قوله: (قامت الرحم فقالت) قال ابن أبي جهمرة: يحتمل أن يكون بلسان الحال، ويحتمل أن يكون بلسان القول، قولان مشهوران، والثاني أرجح، وعلى الثاني فهل تتكلم كما هي، أو يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا، قولان أيضا مشهوران، والأول أرجح لصلاحيته القدرة العامة لذلك، ولما في الأولين من تخصيص عموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل، ولما يلزم منه من حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شيء. قلت: وقد تقدم في تفسير القتال<sup>(١)</sup>، حمل عياض له على المجاز، وأنه من باب ضرب المثل، وقوله أيضا: يجوز أن يكون الذي نسب إليه القول ملكا يتكلم على لسان الرحم».

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٢/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن قول الرحم لله ﷻ: " هذا مقام العائذ بك من

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: من وصل وصله الله) (٥/٨) ح (٥٩٨٧)،

أخرجه مسلم (ك: البر والصلة، صلة الرحم وتحريم قطيعتها) (٤/١٩٨٠) ح (٢٥٥٤).

(٢) الفتح (٧٣٧/٨).

القطيعة... " يكون بلسان المقال، وعلى ذلك فهي تتكلم كما هي لصلاحية القدرة العامة لذلك، حيث قال هو: «أرجح».

### دراسة الموازنة:

#### اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال كالآتي:

**القول الأول:** يحتمل أن يكون قول الرحم في الحديث " بلسان الحال " ومن يقول بذلك هم الذين لا يؤمنون إلا بالمشاهدات والمرئيات كالمعتزلة<sup>(١)</sup> وشبهتهم أنه يلزم التَّشْبِيهُ وَالتَّجْسِيمُ<sup>(٢)</sup>.

قال القاضي عياض: «وهو في الحقيقة ضرب مثل واستعارة، إذ الرحم إنما هي معنى من المعاني وهو النسب والاتصال الذي بين ذوي الأرحام»<sup>(٣)</sup>.

وقال النووي: «والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام؛ فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مَثَلٌ وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك، والمراد تعظيم شأنها وفضيلة وأصلها، وعظيم إثم قاطعها بعقوقهم»<sup>(٤)</sup>.

ويلزم من هذا القول حصر قدرة القادر التي لا يحصرها شيء، وإنما يحمل القول على ظاهره، وأنها تكلمت حقيقة، لأن الله أخبرنا أنها تكلمت، فلا وجه لصرف القول عن ظاهره<sup>(٥)</sup>.

(١) والمعتزلة هم عمرو بن عبيد وواصل بن عطاء الغزال وأصحابها سموا بذلك لما اعتزلوا الجماعة بعد موت الحسن البصري رَحْمَةً لَللَّهِ فِي أَوَائِلِ الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ وكانوا يجلسون معتزلين فيقول قتادة وغيره أولئك المعتزلة وقيل إن واصل بن عطاء هو الذي وضع أصول مذهب المعتزلة وتابعه عمرو بن عبيد تلميذ الحسن البصري. يُنظر: الملل والنحل، ص (٣٨)، شرح العقيدة الطحاوية لأبي العز (٥٨٨).

(٢) يُنظر: شرح العقيدة الطحاوية لأبي العز، ص (١٨١).

(٣) مشارق الأنوار (٢٨٦/١)، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (١٩/٨-٢٠).

(٤) شرح النووي على مسلم (١١٢/١٦).

(٥) بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري لأبي جمر (١٤٧/٤)، الفتح

**القول الثاني: أن يكون بلسان القال. وفيه قولان مشهوران:**

**أ- تتكلم كما هي:** فتكون على الحقيقة، والأعراض يجوز أن تتجسد وتتكلم بإذن الله<sup>(١)</sup>، حكى ذلك ابن أبي جمرة (ت: ٦٩٩هـ) فقال: «هل كلام الرحم للحق جل جلاله بلسان المقال أو بلسان الحال؟ إن كان بلسان المقال؟ هل كان ذلك بعدما جعلها في جوهر ووضع فيها الحياة والعقل، أو هي على حالها؟ الكلام على هذا مثل كلام العلماء على كلام الجمادات؛ وهي على ثلاثة وجوه؛ لأنّ منهم من قال: إن كلام الجماد بلسان حاله ما أظهر الله فيه من أثر قدرته، ومنهم من قال: إنه خلق لهم حياة وعقلاً وحينئذ تكلموا، ومنهم من قال: تكلموا وهم على حالهم وهو الأظهر، وإن كانت القدرة صالحة للوجوه الثلاثة، لكنّ الوجهين فيها تخصيص لعموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل شرعي، وهو حصر لقدرة القادر التي لا يحصرها شيء»<sup>(٢)</sup>.

ورجح هذا القول الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام القسطلاني<sup>(٣)</sup>.

**ب- يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلاً:** ويلزم منه تخصيص عموم اللفظ بغير دليل، وحصر قدرة الله في كونها إما تتكلم بلسان وحياة وعقل أو لا، والله يخلق ما يشاء ويفعل ما يشاء<sup>(٤)</sup>.

**القول الثالث: يجوز أن يكون الذي نسب إليه القول ملكٌ يتكلم على لسان الرحم.**

قال ابن بطال: «وقد يحتمل أن يكون يأمر ملكاً من ملائكته بأن يقول للرحم هذا القول عنه تعالى، وأضافه إليه، إذ كان قول الملك عن أمره تعالى له، ويدل على صحة هذا التأويل رواية من روى في حديث الشفاعة: «فأستأذن على ربي وأخر له ساجداً

(١) الفتح (٧٣٧/٨).

(٢) بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها - شرح مختصر صحيح البخاري - لأبي جمرة (٤/١٤٧).

(٣) يُنظر: الفتح (٧٣٧/٨) و(٥١٢/١٠)، إرشاد الساري (٧/٣٤٢) و(٩/١٢)، عون الباري للقنوجي (٨/٤٥٩).

(٤) يُنظر: الفتح (٥١٢/١٠).

فيقال: يا محمد، ارفع رأسك.. الحديث<sup>(١)</sup> بترك إسناد القول إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup>.  
وحكاه على وجه الاحتمال القاضي عياض، ونقله عنه الإمام النووي<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن هذه الأفعال المسندة إلى الرحم في الحديث من القيام والقول على ظاهرها حقيقة، وإن كانت الرحم معنى يقوم بالناس، ولكن قدرة الله - تعالى - لا تقاس بما يعرفه عقل الإنسان، فلا داعٍ أن يقال: إن الله - تعالى - جعلها في جوهر، وجعل لها حياة، وأنطقها بعد ذلك، لما يلزم من ذلك حصر قدرة الله ﷻ التي لا يحصرها شيء، لأن قدرته ﷻ صفة من صفاته، فكما أن ذاته لا تنحصر بوجه من الوجوه، فكذلك كل صفاته لا تنحصر بوجه من الوجوه<sup>(٤)</sup> ففي ذلك بيان عظم قدرة الله ﷻ على إنطاق كل شيء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده الآتي:

. دلت النصوص من الكتاب والسنة على أن الجمادات تتكلم - بإذن الله -:

#### أ- من الكتاب:

- قوله تعالى للسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١].

- شهادة الجوارح على الكفار، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ

بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤] ﴿وَقَالُوا لِمَ لُجُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [فصلت: ٢١].

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: صفة الجنة والنار) (١١٦/٨) ح (٦٥٦٥)،

وأخرجه مسلم (ك: الإيمان، ب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها) (١٨٠/١) ح (١٩٣).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٠٠/١٠).

(٣) مشارق الأنوار (٢٨٦/١) شرح النووي على مسلم (١١٢/١٦).

(٤) يُنظر: بهجة النفوس لأبي جمرة (٤/١٤٧)، شرح كتاب التوحيد (للبخاري) للغنيمان (٢/٣٨١-٣٨٢).

- كل الكائنات في هذا الوجود تسبح لله وتحمده، وتمجده، حقيقة نطق بها الكتاب العزيز في أكثر من موضع، ومنه قوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الحشر: ٢٤] وقوله تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٤].

### ب- من السنة:

- حديث نطق الحجر، فعن رسول الله ﷺ قال: « لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود، فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر أو الشجر: يا مسلم، يا عبدالله، هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله، إلا الغرقد<sup>(١)</sup> فإنه من شجر اليهود»<sup>(٢)</sup>.

- حديث إخبار الذراع المسمومة النبي ﷺ بأنها مسمومة عن أبي سلمة، قال: «كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة. زاد فأهدت له يهودية بخيبر شاة مصلية سمتها فأكل رسول الله ﷺ منها وأكل القوم فقال: ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها مسمومة»<sup>(٣)</sup>.

- حديث حنين الجذع، فعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: «كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر، تحول إليه، فحن الجذع، فأتاه فمسح يده عليه»<sup>(٤)</sup>.

(١) الغرقة: هو ضرب من شجر العضاء وشجر الشوك والغرقة واحده، ومنه قيل للمقبرة أهل المدينة بقيق الغرقد لأنه كان فيه غرقد وقطع. النهاية في غريب الأثر (٣/٣٦٢)

(٢) أخرجه مسلم (ك: الفتن وأشرط الساعة، ب: لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء) (٤/٢٢٣٩) ح (٢٩٢٢).

(٣) إسناده حسن: فيه محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني صدوق له أوهام. التقريب، ص (٤٩٩).

أصله في الصحيحين أخرجه أبو داود (ك: الديات، ب: باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيقاد منة) (٤/١٧٤) ح (٤٥١٢). قال الألباني: «حسن صحيح». صحيح أبي داود للألباني (٣/٩١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المناقب، ب: علامات النبوة) (٤/١٩٥) (٣٥٨٣).



وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ - أَوْ نَخْلَةٍ - ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مُنْبَرًا؟ قَالَ: إِنْ شِئْتُمْ. فَجَعَلُوا لَهُ مُنْبَرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَفِعَ إِلَى الْمُنْبَرِ، فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ صِيَاحَ الصَّبِيِّ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ تَتْنُ أَنْبَانَ الصَّبِيِّ الَّذِي يَسْكُنُ. قَالَ: كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا»<sup>(١)</sup>

فإن الله القادر على كل شيء هو الذي أنطق تلك الجمادات، فجعلها تتكلم حقيقة دون آلات معهودة للتكلم، قال تعالى: ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [التغابن: ١].

٢. أن موافقة الإمام القسطلاني الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، فيها تقوية وتعزيد لهذا القول.

(١) المصدر السابق (٤/١٩٥) ح (٣٥٨٥).

## ❖ ( ٥٤ ) مسألة : في بيان الاختلاف في توثيق الراوي « قيس بن أبي حازم »

### الوارد في سند الحديث .

#### باب : تَبَلُّرُ الرَّحْمِ بِبِلَالِهَا

#### ❖ حديث المسألة :

عن قيس بن أبي حازم<sup>(١)</sup> : « أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَهَّارًا غَيْرَ سِرًّا - يَقُولُ : إِنَّ آلَ أَبِي - .... الْحَدِيثُ »<sup>(٢)</sup> .

#### ❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٦/١٠) :

«استشكل بعض الناس صحة هذا الحديث لما نسب إلى بعض رواة من النصب وهو الانحراف عن علي وآل بيته، قلت: أما قيس بن أبي حازم فقال يعقوب بن شيبه تكلم أصحابنا في قيس فمنهم من رفع قدره وعظمه وجعل الحديث عنه من أصح الأسانيد حتى قال ابن معين: هو أوثق من الزهري، ومنهم من حمل عليه، وقال: له أحاديث مناكير، وأجاب من أطراه بأنها غرائب وإفراده لا يقدر فيه. ومنهم من حمل عليه في مذهبه، وقال: كان يحمل على علي، ولذلك تجنب الرواية عنه كثير من قدماء الكوفيين، وأجاب من أطراه بأنه كان يقدم عثمان على علي فقط. قلت: والمعتمد عليه أنه ثقة ثبت مقبول الرواية، وهو من كبار التابعين، سمع من أبي بكر الصديق فمن دونه».

(١) قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبدالله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال له رؤية، وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، وقد جاز المائة وتغير (ع).

يُنظَرُ: تهذيب الكمال (١٠ / ٢٤)، تهذيب التهذيب (٣٤٦ / ٨) التقريب التهذيب، ص (٤٥٦).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: تبل الرحم ببلاها) (٦ / ٨) ح (٥٩٩٠)، وأخرجه مسلم (ك: الإيثار، ب: مولاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم) (١ / ١٩٧) ح (٢١٥).

## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥١٦/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن الراوي قيس بن أبي حازم ثقة ثبت مقبول الرواية، وهو من كبار التابعين، حيث قال، أنه هو: «المعتمد».

## الدراسة والموازنة:

### اختلف في المسألة على النحو الآتي:

القول الأول: رفع من قدر الراوي "قيس بن أبي حازم"، وعظمه وجعل الحديث عنه من أصح الأسانيد حتى قال ابن معين: «هو أوثق من الزهري»<sup>(١)</sup>. وهذا ما رجحه الإمام الذهبي والحافظ ابن حجر وغيرهما.<sup>(٢)</sup>

القول الثاني: حمل على الراوي "قيس بن أبي حازم" وقال له أحاديث مناكير، وذهب إلى هذا القول يحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨ هـ)، قال علي بن المديني قال لي يحيى بن سعيد: «قيس بن أبي حازم منكر الحديث، ثم ذكر له يحيى أحاديث مناكير»<sup>(٣)</sup>. ورد هذا القول الإمام الذهبي فقال: «قيس بن أبي حازم ثقة إمام كاد أن يكون صحابيا وحديثه في جميع دواوين الإسلام، وعن يحيى القطان قال: منكر الحديث، قلت: هذا القول مردود»<sup>(٤)</sup>، وقال الحافظ ابن حجر: «مراد القطان بالمنكر: الفرد المطلق»<sup>(٥)</sup>.

(١) يُنظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٤)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧)، تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧)، الفتح (٥١٦/١٠).

(٢) المصادر السابقة.

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٤)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧)، تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧)، الفتح (٥١٦/١٠).

(٤) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، للذهبي، ص (١٥٣).

(٥) تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧).

(٦) وهو استعمال أحمد بن حنبل أيضاً في طائفة من الثقات، لم يكن مرادُه يعدو التفرد، مثل: محمد بن إبراهيم

وأجاب الذين أطروه: فحملوا هذه الأحاديث عنه على أنها عندهم غير مناكير،  
وَقَالُوا هي غرائب وأفراده لا يقدر فيه.<sup>(١)</sup>

**القول الثالث:** لم يحمل على الراوي "قيس بن أبي حازم" في شيء من الحديث،  
وحمل عليه في مذهبه، وَقَالُوا: كان يحمل على علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.<sup>(٢)</sup>

وأجاب من أطراه بأن المشهور عنه أنه كان يقدم عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
فقط ولذلك تجنب كثير من قدماء الكوفيين الرواية عنه.<sup>(٣)</sup>

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول  
الأول وهو رفع قدر الراوي "قيس بن أبي حازم"، وجعل الحديث عنه من أصح  
الأسانيد، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للأسباب الآتية:

١. كثرة المعدلين لقيس بن أبي حازم، بخلاف رأي "يحيى القطان" فإن الجمهور  
أجمعوا على الاحتجاج به، وصرح غير واحد من أئمة الجرح والتعديل بإمامته، منهم:  
- إسماعيل بن أبي خالد<sup>(٤)</sup> يقول: «حدثنا قيس بن أبي حازم هذه الإسطوانة» على

= التيمي، وزيد بن أبي أنيسة، وعمرو بن الحارث، والحسين بن واقد، وخالد بن مخلد.

ومما يؤيد هذا قول أحمد بن حنبل في (الحسين بن الحسن الأشقر): "منكر الحديث، وكان صدوقاً"  
فوصفه بالصدق مع كونه عنده منكر الحديث. يُنظر: مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن  
إبراهيم هانئ النيسابوري (٢/٢٤٣).

(١) يُنظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٤)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧)، تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧)،  
الفتح (١٠/٥١٦).

(٢) يُنظر: تهذيب الكمال (١٤/٢٤)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧) تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧)،  
الفتح (١٠/٥١٦).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البجلي، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وأربعين (ع).

جملة المبالغة في تثبته، فيشبهه بالأسطوانة، يعني أنه في الثقة والرسوخ كالأسطوانة<sup>(١)</sup>.

- وقال سفيان بن عيينة: «ما كان بالكوفة أحد أروى من أصحاب رسول الله ﷺ من قيس بن أبي حازم»<sup>(٢)</sup>.

- ووثقة يحيى ابن معين فقال: «قيس بن أبي حازم أوثق من الزهري وقال مرة ثقة»<sup>(٣)</sup>.

- وقال الإمام أحمد بن حنبل: «أفضل التابعين: قيس، وأبو عثمان، وعلقمة، ومسروق، هؤلاء كانوا فاضلين، ومن علية التابعين»<sup>(٤)</sup>.

- وقال العجلي (ت: ٢٦١هـ) عنه: «ثقة»<sup>(٥)</sup>.

- قال أبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ): «أجود التابعين إسنادًا قيس بن أبي حازم، روى عن تسعة من العشرة، ولم يرو عن عبدالرحمن بن عوف»<sup>(٦)</sup>.

- وذكر يعقوب بن شيبة السدوسي (ت: ٢٦٢هـ) نحوه، وزاد: «وهو متقن الرواية»<sup>(٧)</sup>.

- وذكره ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ) في الثقات<sup>(٨)</sup>.

= يُنظر: تهذيب الكمال (٣/٦٩)، تهذيب التهذيب (١/٢٥٤)، التقريب، ص (١٠٧).

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (٧/١٠٢).

(٢) تهذيب الكمال (٢٤/١٤).

(٣) يُنظر: الجرح والتعديل (٧/١٠٢).

(٤) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله (٢/٣٤٥).

(٥) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم (٢/٢٢٠).

(٦) سؤالات الآجري، ص (١١٣)، تهذيب الكمال (٢١/٢٥)، تهذيب التهذيب (٨/٣٤٦).

(٧) تهذيب الكمال (٢١/٢٥)، تهذيب التهذيب (٨/٣٤٦).

(٨) الثقات (٥/٣٠٧).

— قال الإمام الذهبي: «أجمعوا على الاحتجاج به، ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه، نسأل الله العافية وترك الهوى، فقد قال معاوية بن صالح، عن ابن معين: كان قيس أوثق من الزهري»<sup>(١)</sup>.

— قال الحافظ ابن حجر: «قيس بن أبي حازم البجلي أبو عبدالله الكوفي ثقة من الثانية مخضرم ويقال له رؤية وهو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة»<sup>(٢)</sup>.

٢. حدث عن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن بعده، ويعتبر الحديث عنه من أصح الأسانيد<sup>(٣)</sup> فأصح أسانيد الصديق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عنه<sup>(٤)</sup>.

٣. أن الإمام يحيى بن القطان كان معروفاً بتشدده، فهو من أئمة الجرح والتعديل المتشددين، إذا استنكر للراوي حديثين أو ثلاثة حمل عليه، قال الإمام أحمد بن حنبل: «رحم الله يحيى بن القطان، ما كان أضبطه، وأشد تفقده»<sup>(٥)</sup>، وقال الذهبي: «كان يحيى بن سعيد متعنّاً في نقد الرجال»<sup>(٦)</sup>، وقال اللكنوي (ت: ١٣٠٤ هـ): «هناك جمع من أئمة الجرح والتعديل لهم تشدد في الجرح، فيجرحون الراوي بأدنى جرح، ويطلقون عليه ما لا ينبغي، وعدّ يحيى بن القطان منهم»<sup>(٧)</sup>.

٤. أخرج له الشيخان في الصحيحين في عدة مواضع منها: في كتاب الإيمان<sup>(٨)</sup>

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧).

(٢) تهذيب التهذيب (٨/٣٤٦) التقريب التهذيب، ص (٤٥٦).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٤/١٤)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٥/٤٧٧) تهذيب التهذيب (٨/٣٤٧)، الفتح (١٠/٥١٦).

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم، ص (٥٥)، تدريب الراوي، لسيوطي (١/٨٣).

(٥) تهذيب الكمال (٣١/٣٣٨).

(٦) سير أعلام النبلاء (٩/١٨٣).

(٧) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، للكنوي، ص (٢٧٤).

(٨) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك الإيمان، ب: قول النبي ﷺ الدِّينُ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ  
← =

والصلاة<sup>(١)</sup> والجهاد والسير<sup>(٢)</sup> وبدء الخلق<sup>(٣)</sup> والأدب<sup>(٤)</sup> وغيرها من المواضع في الصحيحين.

٥. أن النكارة تأتي على قدرها، فلا يقال "منكر الحديث" في راوٍ إلا إذا كثرت مناكيره، وإن كان ثقةً، وقيل فيه: «منكر الحديث» فإنه لا يستحقُّ طرح مروياته بالكُلِّية، قال الذَّهَبِيُّ: «إن صحت الحكاية فلعل عليًّا قال في قيس ما عنده عن يحيى القطان أنه قال: هو منكر الحديث، ثم سَمَّى له أحاديث استنكرها فلم يصنع شيئاً؛ بل هي ثابتة، فلا يُنكَّر له التفرد في سعة ما روى»<sup>(٥)</sup>.

٦. موافقة جمع من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح.

= ولِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [التوبة: ٩١] إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ (١/ ٢١) ح (٤٢)، وأخرجه مسلم (ك: الإيمان: ب: بيان أن الدين نصيحة) (١/ ٧٥) ح (٥٦).

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الصلاة، ب: فضل صلاة العصر) (١/ ١١٥) ح (٥٥٤)، أخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما) (١/ ٤٣٩) ح (٦٣٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: حرق الدور والنخيل) (٤/ ٦٢) ح (٣٠٢٠)، أخرجه مسلم (ك: فضائل الصحابة، ب: فضائل جرير بن عبدالله رضي الله عنه) (٤/ ١٩٢٦) ح (٢٤٧٦).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: بدء الخلق، ب: خير مال مسلم غنم يتبع بها شعف الجبال) (٤/ ١٢٨) ح (٣٣٠٢)، أخرجه مسلم (ك: لإيمان، ب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه) (١/ ٧١) ح (٥١).

(٤) سبق تخريجه ص (٣٧٠).

(٥) سير أعلام النبلاء (١١/ ٥٣)، الرفع والتكميل، ص (٢٠١).

## ❖ ( ٥٥ ) مسألة : في بيان الراجح في رواية « الحسن بن عمرو » هل هو الرفع أم الوقف؟

### باب : ليس الواصل بالمكافئ

#### حديث المسألة:

حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو. قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ، ورفعته حسن وفطر عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها». (١)

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٩/١٠):

«قوله: (لم يرفعه الأعمش ورفعته حسن وفطر)، هذا هو المحفوظ عن الثوري. وأخرجه الإسماعيلي من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو وحده مرفوعا. من رواية مؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن الحسن بن عمرو موقوفا. وعن الأعمش مرفوعا. وتابعه أبو قرة موسى بن طارق عن الثوري على رفع رواية الأعمش، وخالفه عبدالرزاق عن الثوري فرفع رواية الحسن بن عمرو وهو المعتمد».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١٩/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رفع رواية الحسن بن عمرو، حيث قال: «وهو المعتمد».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ليس الواصل بالمكافئ) (٨/٦) ح (٥٩٩١).



## دراسة الموازنة.

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وقف رواية «الحسن بن عمرو»<sup>(١)</sup>.

أخرجها الإسماعيلي من رواية مؤمل بن إسماعيل<sup>(١)</sup> عن الثوري عن الحسن بن عمرو موقوفاً، وعن الأعمش مرفوعاً<sup>(٢)</sup>، وتابع مؤمل ابن إسماعيل أبو قرّة موسى بن طارق<sup>(٣)</sup> عن الثوري على رفع رواية الأعمش<sup>(٤)</sup>.

وخالف مؤمل ابن إسماعيل عبد الرزاق<sup>(٥)</sup> عن الثوري فرفع رواية الحسن بن عمرو<sup>(٦)</sup>.

### الرواية الثانية: رفع رواية «الحسن بن عمرو».

وهي المذكورة آنفاً في سند حديث الباب عن محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن

(١) الحسن بن عمرو الفقيمي، بضم الفاء وفتح القاف، الكوفي، ثقة ثبت من السادسة، مات سنة اثنتين وأربعين (خ د س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (٦/٢٨٣)، تهذيب التهذيب (٢/٢٦٨)، التقريب، ص (١٦٢).

(٢) مؤمل بوزن محمد بهمة بن إسماعيل البصري، أبو عبد الرحمن، نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، من صغار التاسعة، مات سنة ست ومائتين (خت ق د ت س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٩/١٧٦)، تهذيب التهذيب (١٠/٣٣٩)، التقريب، ص (٥٥٥).

(٣) الفتح (١٠/٥١٩).

(٤) موسى بن طارق اليماني أبو قرّة بضم القاف الزبيدي بفتح الزاي القاضي ثقة يغرب من التاسعة (س). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٩/٨٠)، تهذيب التهذيب (١٠/٣١٢)، تقريب التهذيب، ص (٥٥١).

(٥) الفتح (١٠/٥١٩).

(٦) عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع من التاسعة، مات سنة إحدى عشرة وله خمس وثلاثون (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٨/٥٢)، تهذيب التهذيب (٦/٢٧٨)، تقريب التهذيب، ص (٣٥٤).

(٧) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢/١٩٠) ح (٦٧٨٥). قال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط البخاري».

الأعمش والحسن بن عمرو وفطر<sup>(١)</sup> عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو. قال سفيان: لم يرفعه الأعمش إلى النبي ﷺ، ورفعته حسن وفطر عن النبي ﷺ قال: «ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»<sup>(٢)</sup>.  
وأخرج الإسماعيلي من رواية محمد بن يوسف الفريابي<sup>(٣)</sup> عن سفيان الثوري عن الحسن بن عمرو وحده مرفوعاً.<sup>(٤)</sup>

وأخرج الإمام أحمد في مسنده عن عبدالرزاق أنا سفيان عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل من إذا قطعت رحمه وصلها»<sup>(٥)</sup>.  
والمحفوظ عن الثوري وقفه على الأعمش<sup>(٦)</sup>، ورفعته عن حسن وفطر.<sup>(٧)</sup>

(١) فطر بن خليفة المخزومي مولا هم، أبو بكر الحناط بالمهملة والنون، صدوق، رمي بالتشيع، من الخامسة، مات بعد سنة خمسين ومائة (خ ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (٣١٢/٢٣)، تهذيب التهذيب (٨/٢٧٠)، تقريب التهذيب، ص (٤٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ليس الواصل بالمكافئ) (٨/٦) ح (٥٩٩١).

(٣) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي، مولا هم، أبو عبدالله الفريابي، بكسر الفاء وسكون الراء بعدها تحتانية وبعد الألف موحدة، نزيل قيسارية من ساحل الشام، ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٥٢/٢٧)، تهذيب التهذيب (٩/٤٧٢)، التقريب، ص (٥١٥).

(٤) الفتح (١٠/٥١٩).

(٥) سبق تخريجه ص (٣٧٧).

(٦) الأرجح في رواية الأعمش الوقف فليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيره، قال ابن أبي حاتم الرازي: «سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن عمرو الفقيمي وفطر والأعمش كلهم عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو رفعه فطر والحسن ولم يرفعه الأعمش قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل من يقطع فيصلها» قال أبي: الأعمش أحفظهم والحديث يحتمل أن يكون مرفوعاً وأنا أخشى أن لا يكون سمع الأعمش من مجاهد أن الأعمش قليل السماع من مجاهد وعامة ما يروى عن مجاهد مدلس». يُنظر: علل الحديث (٢/٢١٠) تهذيب التهذيب (٤/١٩).

(٧) يُنظر: الفتح (١٠/٥١٩)، عمدة القاري (٢٢/٩٥-٩٦).

ورجح الحافظ ابن حجر رفع رواية الحسن بن عمرو.<sup>(١)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية وهي رفع رواية «الحسن بن عمرو»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أنها رواية الأكثر، فقد رواه، محمد بن كثير<sup>(٢)</sup> ومحمد بن يوسف الفريابي وعبدالرزاق بن همام عن الثوري، عن الحسن بن عمرو، مرفوعاً.<sup>(٣)</sup>

٢. أن رواية الرفع فيها زيادة علم، قال العراقي: «الصحيح الذي عليه الجمهور أن الراوي إذا روى الحديث مرفوعاً وموقوفاً فالحكم للرفع، لأن معه في حالة الرفع زيادة، هذا هو المرجح عند أهل الحديث»<sup>(٤)</sup>.

٣. رفع رواية الحسن بن عمرو ووقف رواية الأعمش هو المحفوظ عن الثوري<sup>(٥)</sup>.

٤. أن رواية الرواية بالرفع أحفظ وأتقن، من رواة الوقف، فقد رواه عن الثوري عن الحسن بن عمرو مرفوعاً:

- محمد بن كثير العبدى، قال بن أبي حاتم: «سألت أبي عنه فقال صدوق»<sup>(٦)</sup>،

(١) الفتح (٥١٩/١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/٦) ح (٥٩٩١)، وأبو داود في سننه (ك: الزكاة، ب: صلة الرحم) (١٣٣/٢) ح (١٦٩٧).

(٣) يُنظر: الفتح (٥١٩/١٠).

(٤) يُنظر: الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص (٤١٧)، فتح المغيث (٣١٠/١).

(٥) الفتح (٥١٩/١٠).

(٦) الجرح والتعديل (٧٠/٨).

وقال الحافظ: «ثقة لم يصب من ضعفه»<sup>(١)</sup>.


—وعبدالرزاق بن همام ثقة حافظ.<sup>(٢)</sup>

—محمد بن يوسف بن الفريابي، ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق.<sup>(٣)</sup>

بينما في المقابل نجد أن من رواه عن الثوري بوقف رواية الحسن بن عمر:

—هو مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ<sup>(٤)</sup>، قال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن مؤمل بن إسماعيل فقال صدوق شديد في السنة كثير الخطأ يكتب حديثه»<sup>(٥)</sup>.

فبذلك نرجح رفع رواية الحسن بن عمرو، فإن رواية الأتقن والأحفظ، النفس إلى روايته أسكن، والظن بصحته أغلب، لانه يكون عن السهو أبعد.<sup>(٦)</sup>



(١) تقريب التهذيب، ص (٥٠٤).

(٢) يُنظر: تهذيب الكمال (٥٢ / ١٨)، تقريب التهذيب، ص (٣٥٤).

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (٥٢ / ٢٧)، تقريب التهذيب، ص (٥١٥).

(٤) التقريب، ص (٥٥٥)

(٥) الجرح والتعديل (٣٧٤ / ٨)

(٦) يُنظر: الواضح في أصول الفقه لابن عقيل (٨١ / ٥)، الاعتبار في بيان النسخ والمنسوخ، ص (١٠)،

تدريب الراوي، ص (١٩٨ / ٢).

## ❖ ( ٥٦ ) مسألة : في بيان المشهور في ضبط نسبة الراوي عبدالرحمن بن خالد

بن مسافر الوارد في التعليق الذي أورده الإمام البخاري.

باب : من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم

### حديث المسألة:

عن عروة بن الزبير: «أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال: يا رسول الله، أرأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية، من صلة وعتاقة وصدقة، هل كان لي فيها من أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: أسلمت على ما سلف من خير»<sup>(١)</sup>.

ويقال -أيضا- عن أبي اليان: «أتحنث»<sup>(٢)</sup>. وقال معمر وصالح وابن المسافر<sup>(٣)</sup>: «أتحنث». وقال ابن إسحاق: «التحنث التبرر»<sup>(٤)</sup> وتابعه هشام عن أبيه<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم) (٨/٦) ح (٥٩٩٢)، وأخرجه مسلم (ك: الإيمان، ب: بيان عمل الكافر إذا أسلم بعده) (١١٣/١) ح (١٢٣).

(٢) قال الحافظ في تعليق التعليق (٥/٨٨): «وأما حديث من رواه عن أبي اليان بالثناء المثناه فقال: أبو نعيم في المستخرج على البخاري ثنا سليمان بن أحمد ثنا أبو زرعة الدمشقي ثنا أبو اليان فذكره».

(٣) هو: عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي، أمير مصر، صدوق، من السابعة، مات سنة سبع وعشرين (خ م مدت س). يُنظر: تهذيب الكمال (١٧/٧٦)، تهذيب التهذيب (٦/١٥٠)، تقريب التهذيب، ص (٣٣٩).

(٤) التحنث: التبرر والتعبد وقد ذكر في بعض الحديث يقال هو متحنث أي يفعل فعلا يخرج به من الحنث والحنث الذنب والإثم كما يقال هو يتأثم أي يلقي الإثم عن نفسه ويبعدها عنه ويتحرج أي يلقي الحرج عن نفسه. تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم (١/٤٠٢).

(٥) حديث معمر أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الزكاة، ب: من تصدق في الشرك ثم أسلم) (٢/١١٤) ح (١٤٣٦)، ومتابعة هشام بن عروة أسندها البخاري في صحيحه (ك: العتق، ب: عتق المشرك) (٣/١٤٧) ح (٢٥٣٨). ويُنظر: تعليق التعليق (٥/٨٨-٨٩).

﴿ قال الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥٢١/١٠):

«رواية ابن المسافر، فكذا وقع هنا بالألف واللام، والمشهور فيه بحذفهما، وهو عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري، أمير مصر، فوصلها الطبراني في الأوسط من طريق الليث بن سعد».

﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥٢١/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر ما اشتهر في نسبة الراوي عبدالرحمن بن خالد وهو: "ابن مسافر" بدون ألف ولام، حيث قال: «والمشهور فيه بحذفهما».

﴿ الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: بإثبات الألف واللام، (ابن المسافر) عبدالرحمن بن خالد بن المسافر الفهمي المصري<sup>(١)</sup>.

كذا وقع عند الكرمانى والسيوطي<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: بحذف الألف واللام، (ابن مسافر) عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والقسطلاني<sup>(٤)</sup>.

(١) الفتح (٥٢١/١٠).

(٢) يُنظر: الكواكب الدراري (١٦١/٢١)، التوشيح شرح الجامع الصحيح، لسيوطي (٣٦٣٩/٨).

(٣) الفتح (٥٢١/١٠).

(٤) يُنظر: الفتح (٥٢١/١٠)، تعليق التخليق (٨٧-٨٩/٥)، عمدة القاري (٩٦/٢٢)، إرشاد الساري (١٥/٩).

## مع الترجيح:

بناء على ما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الثاني بحذف الألف واللام، (ابن مسافر) وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. ما جاء في كتب التراجم والرجال؛ حيث تكاد تتفق على أنه "ابن مسافر" بإسقاط الألف واللام<sup>(١)</sup>.

٢. أن في موافقة الإمام العيني والإمام القسطلاني للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، تقوية وتعزيد لهذا القول.



(١) يُنظر: التاريخ الكبير (٥/ ٢٧٧)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢٢٩)، الثقات لابن حبان (٧/ ٨٣)، رجال صحيح البخاري للكلاباذي (١/ ٤٤٥)، تسمية من خرّج لهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما للحاكم (١/ ١٦٥)، التعديل والترجيح للباجي (٢/ ٨٦٢)، تهذيب الكمال (١٧/ ٧٦) تهذيب التهذيب (٣/ ٣٥٥-٣٥٦)، تقريب التهذيب، ص (٣٧٢).

❖ ( ٥٧ ) مسألة : في بيان اختلاف روايات ( صحيح البخاري ) في قوله : « تابعه

هشام عن أبيه »

باب : من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم

حديث المسألة :

عن عروة بن الزبير : « أن حكيم بن حزام أخبره أنه قال : يا رسول الله ، أرأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية ، من صلة وعتاقة وصدقة ، هل كان لي فيها من أجر ؟ قال حكيم : قال رسول الله ﷺ : « أسلمت على ما سلف من خير » . ويقال - أيضاً - عن أبي اليان : « أتحنث » . وقال معمر وصالح وابن المسافر : « أتحنث » وقال ابن إسحاق : « التحنث التبرر » وتابعه هشام <sup>(١)</sup> عن أبيه <sup>(٢)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٢١/١٠) :

« قوله : ( وتابعه هشام بن عروة عن أبيه ) في رواية الكشميهني : « وتابعهم » بصيغة الجمع ، والأول أرجح ؛ فإن المراد بهذه المتابعة خصوص تفسير التحنث بالتبرر ، ورواية هشام وصلها المؤلف في العتق من طريق أبي أسامة عنه ، ولفظه أن حكيم بن حزام قال فذكر الحديث ، وفيه : « كنت أتحنث بها يعني أتبرر » .

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٢١/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر الرواية الأولى بالإفراد بلفظ : « تابعه هشام عن أبيه » ، حيث قال : « والأول أرجح » .

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة مات سنة خمس أو ست وأربعين وله سبع وثمانون سنة (ع) . يُنظر تهذيب الكمال (٣٠ / ٢٣٢) ، تهذيب التهذيب (١١ / ٤٤) ، التقريب ، ص (٥٧٣) .

(٢) سبق تحريجه ص (٣٨١) .



## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «تابعه هشام عن أبيه» بالإنفراد؛ أي تابع محمد بن اسحاق (ت: ١٥١ هـ) هشام عن أبيه عروة، على خصوص تفسير «التحنث بالتبرر»<sup>(١)</sup>، وصحت هذه الرواية عن أبي ذر الهروي.<sup>(٢)</sup>

ورواية هشام وصلها البخاري في العتق من طريق أبي أسامة عن هشام أخبرني أبي «أن حكيم بن حزام رضي الله عنه أعتق في الجاهلية مائة رقبة، وحمل على مائة بعير. فلما أسلم حمل على مائة بعير وأعتق مائة رقبة. قال: فسألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، أرايت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها - يعني أتبرر<sup>(٣)</sup> بها - قال: فقال رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما سلف لك من خير».<sup>(٤)</sup>

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية بالإنفراد: الحافظ ابن حجر، ووافقه في ذلك الإمام العيني والقسطلاني.<sup>(٥)</sup>

الرواية الثانية: وردت بلفظ «تابعهم هشام عن أبيه» بصيغة الجمع؛ أي تابع معمر وصالح وابن المسافر هشام عن أبيه، وهي رواية الكشميهني.<sup>(٦)</sup>

(١) يُنظر: الفتح (١٠/٥٢١)، إرشاد الساري (٩/١٥).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٦/٨)، إرشاد الساري (٩/١٥).

(٣) أتبرر بها: بالوحدة ورايين الأولى ثقيلة، أي أطلب بها البر وطرحت التحنث. النهاية في غريب الأثر (١/١١٦).

وقوله: "يعني أتبرر بها" من تفسير هشام بن عروة رواية كما ثبت عند مسلم. يُنظر: صحيح البخاري (٣/١٤٧)، صحيح مسلم (١/١٢٣)، الفتح (٥/٢٠٩) تغليق التعليق (٥/٨٩).


(٤) سبق تخريجه ص (٣٨١).

(٥) يُنظر: الفتح (١٠/٥٢١)، عمدة القاري (٢٢/٩٦)، إرشاد الساري (٩/١٥).

(٦) المصادر السابقة.

### مع الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أنّ ما رجحه الحافظ ابن حجر هو الراجح، لأنّ المراد بـ «تابعه» بالإفراد؛ متابعة هشام بن عروة لابن إسحاق على خصوص تفسير «التحنث بالتبرر»، لا أنّه تابع (معمر وصالح وابن المسافر) كلهم، كما أن موافقة الإمام العيني والقسطلاني للحافظ ابن حجر فيما رجحه تقوي ترجيح هذه الرواية.



﴿ ( ٥٨ ) مسألة : في بيان المراد من التوريث في قوله ﷺ في الحديث « سيورته » .

### باب : الوصاة بالجار

وقول الله تعالى : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا  
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ إلى قوله : ﴿ مُخْتَلًا فَخُورًا ﴾ [النساء : ٣٦].

#### حديث المسألة :

عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال : « قال رسول الله ﷺ : ما زال جبريلُ يوصيني بالجارِ حتى ظننتُ أنه سيورته » . (١)

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٥٤٣/١٠) :

« اختلف في المراد بهذا التوريث، فقيل : يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب، وقيل : المراد أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة، والأول أظهر » .

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٥٤٣/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد بالتوريث في الحديث، أن يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الأقارب، حيث قال هو : « أظهر » .

#### الدراسة والموازنة :

#### اختلف في المسألة على قولين :

القول الأول : أن المراد بالتوريث أن يجعل له مشاركة في المال، بفرض سهم يعطاه مع الأقارب (١) .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه (ك : الأدب، ب : الوصاة بالجار) (١٠ / ٨) ح (٦٠١٥)، أخرجه مسلم (ك : البر والصلة والآداب، ب : الوصية بالجار والإحسان إليه) (٤ / ٢٠٢٥) ح (٢٦٢٥) .

(٢) الفتح (٥٤٣ / ١٠) .

رجح هذا القول الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام السيوطي والقسطلاني.<sup>(١)</sup>

القول الثاني: أن المراد بالتوريث أن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة.<sup>(٢)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن القول بأن ينزل الجار منزلة من يرث بالبر والصلة مستمر ومعمول به، فبعيد أن يكون هو المراد من قوله عليه السلام: «حتى ظننت أنه سيورثه»<sup>(٣)</sup>.

٢. أن الخبر مشعر بأن التوريث لم يقع، وإنما خرج مخرج المبالغة في شدة حفظ حق الجار<sup>(٤)</sup>، ويؤيده ما أخرجه البخاري في الأدب من حديث جابر بلفظ «ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه جاعل له ميراثا»<sup>(٥)</sup>.

٣. موافقة الإمام السيوطي والقسطلاني للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، مما يعزز ترجيح هذا القول.

(١) يُنظر: الفتح (١٠/٥٤٣)، شرح سنن ابن ماجه، ص (٢٦١)، إرشاد الساري (٩/٢٤).

(٢) الفتح (١٠/٥٤٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الفتح (١٠/٥٤٣)، عمدة القاري (٢٢/١٠٨).

(٥) إسناده ضعيف: فيه الفضل بن مبشر فيه لين. التقريب، ص (٤٤٧).

أخرجه البخاري في الأدب ص (٥٤) ح (١٢٦). وضعفه الألباني فقال: «ضعيف الإسناد، الفضل ضعيف، لكن جملة الوصية بالجار وبعض القصة صحيحة». يُنظر: الأدب المفرد بتعليقات الشيخ الألباني، ص (٥٤) وضعيف الأدب المفرد (٣١).

## ❖ ( ٥٩ ) مسألة : في بيان الاختلاف في تعيين اسم الراوي « أبي شريح » الوارد في سند الحديث.

باب : إثم من لا يأمن جاره بوائقه.

حديث المسألة:

عن أبي شريح<sup>(١)</sup>: أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن». قيل: ومن يا رسول الله؟ قال: الذي لا يأمن جاره بوائقه.<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (١٠/٥٤٥):

«قوله: (عن أبي شريح) هو الخزاعي، ووقع كذلك عند أبي نعيم، واسمه على المشهور «خويلد» وقيل: «عمرو» وقيل: «هانئ» وقيل: «كعب».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (١٠/٥٤٥):

رجح الحافظ ابن حجر أن اسم الراوي أبي شريح هو (خويلد)، حيث قال: «واسمه على المشهور خويلد».

الدراسة والموازنة:

اختلف في المسألة على أربعة أقوال:

القول الأول: أن الراوي أبي شريح اسمه (خويلد).

هكذا وقع اسمه عند الإمام البخاري والإمام مسلم<sup>(١)</sup>، وهو المشهور

(١) أبو شريح: الخزاعي الكعبي، اسمه خويلد بن عمرو، أو عكسه، وقيل: عبدالرحمن بن عمرو، وقيل: هانئ، وقيل: كعب، والأكثر خويلد، صحابي نزل المدينة، مات سنة ثمان وستين على الصحيح (ع). يُنظر: الاستيعاب (٢/٤٥٥) و(٤/١٦٨٨)، أسد الغابة (٢/١٨٧)، تقريب التهذيب، ص (٦٧٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: إثم من لا يأمن جاره بوائقه) (٨/١٠) ح (٦٠٦١).

(٣) يُنظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٤/٨٥)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/٤٧٣).

عند أكثر أهل الحديث<sup>(١)</sup>.

قال الطبري فيما نقله عنه الحافظ: «هو خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزى بن معاوية من بني عدي بن عمرو بن ربيعة أسلم قبل الفتح»<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول: البري "محمد بن أبي بكر الانصاري التلمساني" (ت: ٦٤٤هـ) والإمام المزي، والحافظ الذهبي، وصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي وابن كثير وابن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ) والحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup> وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

القول الثاني: أن الراوي أبي شريح اسمه (عمرو).

كذا سماه يحيى بن يونس الشيرازي<sup>(٥)</sup> فيما حكاه عنه ابن الأثير<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٤/٢٩٥)، التاريخ الكبير (٣/٢٢٤)، الكنى والأسماء لمسلم بن حجاج (١/٤٢٩)، الكنى والأسماء للدولابي (١/٢٢٥) الثقات لابن حبان (٣/١١٠)، المؤلف والمختلف للدارقطني (٣/١٢٨٤)، رجال البخاري (١/٢٣٣)، رجال مسلم (١/١٩٠)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/٤٥٥) و(٤/١٦٨٨)، أسد الغابة (٢/١٨٧) و(٦/١٧٥)، الجوهرة في نسب النبي ﷺ وأصحابه العشرة، ص (١٢٦)، تهذيب الكمال (٣٣/٤٠)، تاريخ الاسلام (٥/٢٨٨)، الوافي بالوفيات (١٣/٢٧٦)، توضيح المشتبه (٦/٢٠٧)، تهذيب التهذيب (٦/٣٧٧).

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٧/٢٠٤).

(٣) يُنظر: الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، ص (١٢٦)، تهذيب الكمال (٣٣/٤٠٠)، تاريخ الإسلام (٥/٢٨٨ - ٢٨٩)، الوافي بالوفيات (١٣/٢٧٦)، البداية والنهاية (٨/٣٠٧)، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم (٦/٢٠٧).

(٤) يُنظر: الكواكب الدراري (٢/١٠٢)، الفتح (١٠/٥٤٥)، عمدة القاري (٢/١٣٩)، شرح السيوطي لسنن النسائي (٥/٢٠٥)، إرشاد الساري (٩/٢٤)، مرقاة المفاتيح (٧/٣٢)، شرح الزرقاني (٤/٣٨٢)، عون المعبود (١٢/١٣٥).

(٥) يحيى بن يونس الشيرازي، أبو يوسف الفارسي، ذكره ابن حبان في "الثقات" (٩/٢٦٨)، وذكر الحافظ ابن حجر أن له كتاب "المصايح في الصحابة". الإصابة (٥/٣٩٠، ٤١٩).

(٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٤/٢٥٧).

وقال الحافظ ابن حجر: « عمرو الخزاعي قيل هو اسم أبي شريح والصواب خويلد بن عمرو»<sup>(١)</sup>.

### القول الثالث: أن الراوي أبي شريح اسمه «هانئ».

حكاه أبو حفص عمرو بن علي الفلاس (ت: ٢٤٩هـ) فيما نقله عنه الكلاباذي (ت: ٣٩٨هـ)<sup>(١)</sup>.

وقال أبو الوليد الباجي: «إنما أبو شريح هانئ بن يزيد الحارثي رجل آخر له صحبة»<sup>(١)</sup>.

وحكى ابن ماكولا (ت: ٤٧٥هـ): « أنه مختلف في اسمه؛ ف قيل: هانئ بن عمرو، وقيل: خويلد بن عمرو»<sup>(١)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «هانئ بن عمرو: أبو شريح الخزاعي، سماه الطبري<sup>(١)</sup>، والمشهور أن اسمه خويلد»<sup>(١)</sup>.

### القول الرابع: أن الراوي أبي شريح اسمه «كعب».

جزم به ابن نمير محمد بن عبدالله (ت: ٢٣٤هـ) فيما حكاه عنه الكلاباذي<sup>(١)</sup> والباجي<sup>(١)</sup> والحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>.

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٧٠٢/٤).

(٢) رجال صحيح البخاري (٢٣٣/١).

(٣) التعديل والتجريح، للباجي (٥٥٩/٢).

(٤) الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف، لابن ماكولا (٤١٢/٦).

(٥) يُنظر: المعجم الكبير (١٨١/٢٢).

(٦) الإصابة في تمييز الصحابة (٥٢١/٦).

(٧) رجال صحيح البخاري (٢٣٣/١).

(٨) التعديل والتجريح (٥٥٩/٢).

(٩) الإصابة في تمييز الصحابة (٢٠٤/٧).

وقال الحافظ: «كعب بن عمرو، أبو شريح الخزاعي، قيل: هو اسم "خويلد بن عمرو" و"خويلد" أشهر»<sup>(١)</sup>.

### م الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن الراوي شريح اسمه (خويلد بن عمرو)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. تكاد تتفق كتب التراجم والرجال، والشروح على أن اسم الراوي أبي شريح (خويلد).<sup>(٢)</sup>

٢. قال الحافظ ابن عبد البر: «أبو شريح الخزاعي الكعبي: مشهور بكنيته، واختلفوا في اسمه؛ ف قيل: اسمه كعب ابن عمرو، وقيل: عمرو بن خويلد، والأكثر يقولون خويلد بن عمرو».<sup>(٣)</sup>

٣. أن موافقة الحافظ ابن حجر لجمع من أئمة أهل العلم فيما ذهب إليه من ترجيح، هو مما يعزز هذا الترجيح ويقويه.

(١) الإصابة في تمييز الصحابة (٥/٦٠٧).

(٢) يُنظر هامش رقم (١) ص (٣٩٠).

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/٤٥٥).



## ❖ (٦٠) مسألة: في تعيين (الرجل) المبهم الوارد في متن الحديث.

باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً.

❖ حديث المسألة:

عن محمد بن المنكدر عن عروة: «عن عائشة أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فلما رآه قال: بئس<sup>(١)</sup> أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة. فلما جلس تطلّق النبي ﷺ في وجهه وأنبسط إليه. فلما انطلق الرجل قالت له عائشة: يا رسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا، ثم تطلّقت في وجهه وأنبسطت إليه. فقال رسول الله ﷺ: يا عائشة متى عهدتني فحاشاً؟ إن شرّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتقاء شره<sup>(٢)</sup>».

❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٥٥٧/١٠):

سيأتي في "باب المداراة"<sup>(٣)</sup> ما يدل على أن تفسير المبهم هنا بمخرمة هو الراجح.

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٥٥٧/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن الرجل المبهم في حديث الباب هو مخرمة، حيث قال: «أن تفسير المبهم هنا بمخرمة هو الراجح»

(١) بئس: كلمة ذم، ونعم: كلمة مدح. فعل مهموز جامع لأنواع الذم، وهو ضد نعم في المدح، قال الزجاج: بئس ونعم هما حرفان لا يعملان في اسم علم، وإنما يعملان في اسم منكور دال على جنس، وإنما كانتا كذلك لأن نعم مستوفية لجميع المدح، وبئس مستوفية لجميع الذم. يُنظر: لسان العرب (٢٣/٦)، مختار الصحاح، ص (١٦).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً) (١٣/٨) ح (٦٠٣٢) وأخرجه مسلم (ك: البر والصلة والآداب، ب: مداراة من يتقى فحشه) (٢٠٠٢/٤) ح (٢٥٩١).

(٣) الفتح (٦٤٩/١٠).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن الرجل المبهم هو: (عينه بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري)<sup>(١)</sup>.

### والدليل على هذا القول:

ما أخرجه عبدالغني بن سعيد (ت: ٤٠٩ هـ) قال: ثنا أحمد بن إبراهيم بن جامع، قال: ثنا هارون بن كامل، قال: ثنا عبدالله ابن الحكم، قال: أنا مالك بن أنس، أنه بلغه عن عائشة، أنها قالت: «استأذن عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري على رسول الله ﷺ وأنا معه في البيت، فقال رسول الله ﷺ: بئس ابن العشيرة، ثم أذن له رسول الله ﷺ. قالت عائشة: فلم أنشب<sup>(٢)</sup> أن سمعت ضحك رسول الله ﷺ معه. فلما خرج الرجل، قلت له: يا رسول الله! قلت له ما قلت، ولم تنشب أن ضحكت معه، قال رسول الله ﷺ: إن شر الناس من اتقاه الناس لشره»<sup>(٣)</sup>.

(١) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن جوية، بالجيم مصغر، ابن لوزان بن ثعلبة بن عدي بن فزارة، الفزاري، أبو مالك، يقال كان اسمه حذيفة، فلقب عيينة، لأنه كان قد أصابته شجة فجحظت عيناه، قال ابن السكن: له صحبة وكان من المؤلفات ولم يصح له رواية، أسلم قبل الفتح وشهدها، وكان ممن ارتد في عهد أبي بكر، ومال إلى طليحة فبايعه، ثم عاد إلى الإسلام، وكان فيه جفاء سكان البوادي، وعاش إلى خلافة عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. يُنظر: الاستيعاب (٣/ ١٢٤٩) الإصابة (٤/ ٧٦٧-٧٦٩).

(٢) نشب الشيء في الشيء، بالكسر، نشوبا أي علق فيه وأنشبهته أنا فيه أي أعلقته، فانتشب. ويقال: نشب في الشيء إذا وقع فيما لا مخلص له منه. يُنظر: النهاية في غريب الأثر (٥/ ٥١)، لسان العرب (١/ ٧٥٧).

(٣) إسناده ضعيف: لأنه منقطع فهو من بلاغات الإمام مالك عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. أخرجه عبدالغني بن سعيد في كتابه الغوامض والمبهات (١/ ٩٩) ح (٢٤)، وأخرجه من طريقه ابن بشكوال في الغوامض والمبهات، ص (٣٥٨). وأخرجه ابن بشكوال أيضاً، ص (٣٥٩) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن عيينة استأذن فذكره مرسلًا. وأخرجه الخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة في الأبناء المحكمة (٥/ ٣٧٣). من طريق عبدالرزاق وزاد في آخره: «بلغني أن الرجل كان عيينة بن حصن».

وإلى هذا ذهب ابن بطال فقال: «ابن العشيرة هو عيينة بن بدر الفزاري وكان سيد قوم، وكان يقال له: الأحق المطاع، رجا النبي ﷺ بإقباله عليه أن يسلم قومه، كما رجا حين أقبل على المشرك وترك حديثه مع ابن أم مكتوم الأعمى»<sup>(١)</sup>.

وكذا فسره القاضي عياض وأبو العباس القرطبي والنووي والكرماني والزرقاني (ت: ١١٢٢ هـ) جازمين بذلك.<sup>(٢)</sup>

ونقله ابن التين عن الداودي، لكن احتمالاً لا جزماً.<sup>(٣)</sup>

القول الثاني: أن الرجل المبهم هو: (مخرمة بن نوفل بن أهيب).<sup>(٤)</sup>

### والدليل على هذا القول:

ما أخرجه عبدالغني بن سعيد بسنده عن أبي عامر الخزاز عن أبي يزيد المدني، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «جاء مخرمة بن نوفل يستأذن، فلما سمع النبي ﷺ صوته، قال: بئس أخو العشيرة. فلما دخل بشَّ<sup>(٥)</sup> به حتى خرج. فقلت: يا رسول الله! قُلْتَ له وهو على الباب ما قُلْتَ، فلما دخل بششت به حتى خرج. قال: -أظنه قال - متى عهدتني

= ونص الحديث من غير تسمية المبهم في الموطأ (٢/٩٠٣) ح (١٦٠٥).

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٢٣٠).

(٢) يُنظر: إكمال المعلم للقاضي (٨/٦٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٦/٥٧٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٤٤) الكوكب الدراري (٢١/١٨١-١٨٢) شرح الزرقاني (٤/٣١٨).

(٣) الفتح (١٠/٥٥٧).

(٤) مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف، كنيته أبو صفوان، ويقال أبو المسور، الصحابي المشهور، قال الزبير بن بكار كان من مسلمة الفتح، وكانت له سن عالية وعلم بالنسب، مات في سنة أربع وخمسين وقيل سنة خمس وخمسين وعاش مئة وخمس عشرة سنة وكان أعمى. يُنظر: الاستيعاب (٣/١٣٨٠) الإصابة (٦/٥٠-٥٢).

(٥) البش: فرح الصديق بالصديق واللفظ في المسألة والإقبال عليه. النهاية في غريب الأثر (١/١٣٠).

فحاشاً؟ إن من شرار الناس من يتقى لشره»<sup>(١)</sup>.

وما أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس، بسنده عن عبدالله بن أبي مئيلة «أن النبي ﷺ أهديت له أقيبة من ديباج مزررة بالذهب، فقسمها في ناس من أصحابه، وعزل منها واحدا لمخرمة، فلما جاء قال: خبأت هذا لك. قال أيوب بثوبه أنه يريه إياه، وكان في خلقه شيء»<sup>(٢)</sup>.

فقد رمز الإمام البخاري<sup>(٣)</sup> بإيراده هذا الحديث عقب حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ، فلما رآه قال: بئس أخو العشيرة وبئس بن العشيرة... الحديث»<sup>(٤)</sup> أن المبهم فيه هو مخرمة<sup>(٥)</sup>.

ورجح هذا القول شيخ الحافظ ابن الملقن<sup>(٦)</sup>، حيث قال: «أن هذا الرجل هو مخرمة بن نوفل، وقد وجد ذلك بخط الدمياطي (ت: ٧٠٥ هـ) ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر»<sup>(٧)</sup>.

(١) إسناده ضعيف: فيه صالح بن رستم صدوق كثير الخطأ، وضعفه بن معين وأحمد بن حنبل، وفيه أبي يزيد المدني لا يعرف اسمه، سئل عنه الإمام مالك: قال لا أعرفه. يُنظر: تهذيب الكمال (٤٠٩/٣٤) والتقريب، ص (٧٢٧).

أخرجه عبدالغني بن سعيد في الغوامض والمبهات (١/٩٧) ح (٢٣)، وأخرجه الخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة والأنباء المحكمة (٥/٣٧٣). وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/٥٥٨): «هكذا وقع في أواخر الجزء الأول من فوائد أبي إسحاق الهاشمي».

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: المداراة مع الناس) (٨/٣١) ح (٦١٣٢).

(٣) ولعل هذا تلمس لاختيار البخاري، مع أنه يحتمل أن يكون غرض البخاري من إيراده حديث مخرمة جمع ما في الباب دون ربط حديث بآخر، والله أعلم.

(٤) سبق تخريجه ص (٣٩٣).

(٥) الفتح (١٠/٦٤٩).

(٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٣٤٤-٣٤٦).

(٧) الفتح (١٠/٥٥٩).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن يحمل على التعدد، فلا مانع من أن يكون قد وقع لهما معاً، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في الفتح<sup>(١)</sup>، فكلاهما اشتهرا بالغلظة وسلاطة اللسان، ويقوي ذلك:

- أنه حكى القولين الحافظ المنذري<sup>(٢)</sup>، وأهل صنعة هذا الفن "علم المبهات"، كعبدالغني بن سعيد، والخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣ هـ)، وابن بشكوال (ت: ٥٧٨ هـ)، وأبي زرعة وجلال الدين البلقيني (ت: ٨٢٤ هـ) والسبط بن العجمي<sup>(٣)</sup> وغيرهم، ولم يرجحوا أحد القولين على الآخر، ومرجع هذا العلم والعمدة فيه هو النقل المحض، ولا مجال للرأي فيه<sup>(٤)</sup>.

(١) الفتح (١٠/٥٥٩)

(٢) يُنظر: مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري (٧/١٦٩).

(٣) يُنظر: على التوالي: الغوامض والمبهات في الحديث النبوي لعبدالغني بن سعيد (١/٩٧/٩٨)، الأسماء المبهمة في الأبناء المحكمة للخطيب البغدادي (٥/٣٧٣)، الغوامض والمبهات لابن بشكوال (١/٣٥٧-٣٦٠)، المستفاد من مبهات المتن والإسناد لإبي زرعة (٣/١٣٨٠-١٣٨٢)، الإفهام لما في البخاري من الإفهام، ص (٥٣٠)، التوضيح لمبهات الجامع الصحيح لسبط ابن العجمي، ص (٣٤٧، ٣٤٨) مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري (٧/١٦٩).

(٤) مفحات الأقران في مبهات القرآن، للسيوطي، ص (٣٥).

## ❖ ( ٦١ ) مسألة: في بيان اختصاص الغيبة بغيبة الشخص المذكور، وأنها لا

### تقع الغيبة بحضوره.

**باب: الغيبة، وقول الله تعالى ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].**

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٧٦/١٠):

«وتمسك من قال: إنها لا يشترط فيها غيبة الشخص بالحديث المشهور الذي أخرجه مسلم وأصحاب السنن عن أبي هريرة رفعه «أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكرهه. قال: أفرايت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان في أخيك ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته»<sup>(١)</sup>،<sup>(٢)</sup> وله شاهد مرسل عن المطلب بن عبدالله عند مالك<sup>(٣)</sup>، فلم يقيد ذلك بغيبة الشخص، فدل على أن لا فرق بين أن يقول ذلك في غيبته أو في حضوره، والأرجح اختصاصها بالغيبة مراعاة لاشتقاقها، وبذلك جزم أهل اللغة».

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥٧٦/١٠):

إنه لا يتحقق معنى الغيبة إلا بغيبة الشخص، حيث قال: «والأرجح اختصاصها بالغيبة مراعاة لاشتقاقها، وبذلك جزم أهل اللغة».

(١) البهت: الكذب والافتراء على الإنسان. النهاية في غريب الأثر (١/١٦٥).

(٢) أخرجه مسلم (ك: البر وصلة والأدب، ب: تحريم الغيبة) (٤/٢٠٠١) ح (٢٥٨٩).

(٣) إسناده مرسل: أخرجه مالك في الموطأ (ك: الكلام، ب: ما جاء في الغيبة) (ص ٥١٦) ح (١٠) عن الوليد بن عبدالله بن صياد أن المطلب بن عبدالله بن حنطب المخزومي أخبره أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ ما الغيبة فقال رسول الله ﷺ: «أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع». قال يا رسول الله وإن كان حقاً قال رسول الله ﷺ: «إذا قلت باطلاً فذلك البهتان». يُنظر: السلسلة الصحيحة (٤/٤٩١).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أنه لا يشترط في وقوع الغيبة غيبة الشخص<sup>(١)</sup>.

وتمسك أصحاب هذا القول بالحديث المشهور الذي أخرجه مسلم عن أبي هريرة رفعه «أتدرون ما الغيبة؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: ذكرك أخاك بما يكره. قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهته»<sup>(٢)</sup>.

وحجتهم: أنه لم يقيد ذلك بغيبة الشخص، فدل على أن لا فرق بين أن يقول ذلك في غيبته أو في حضوره<sup>(٣)</sup>.

القول الثاني: أنه يشترط في وقوع الغيبة غيبة الشخص، لاختصاصها بالغيبة، ومراعاة لاشتقاقها، وبذلك جزم أهل اللغة<sup>(٤)</sup>، وإلى هذا ذهب ابن التين فيما نقله عنه الحافظ، فقال: «الغيبة ذكر المرء بما يكرهه بظهر الغيب»<sup>(٥)</sup>، وكذا قيده الزمخشري<sup>(٦)</sup> وأبو نصر القشيري (ت: ٤٥٦هـ) في التفسير<sup>(٧)</sup>، وابن خميس الحسين بن نصر الكعبي الموصلي

(١) حكاه الحافظ في الفتح (٥٧٦/١٠) (٥٨١/١٠) ولم أقف على من قال بهذا القول.

(٢) سبق تخريجه ص (٣٩٨).

(٣) الفتح (٥٧٦/١٠).

(٤) يُنظر: تهذيب اللغة (١٨٣/٨)، الصحاح في اللغة (١٩٦/١)، المحكم المحيط الأعظم (٢٦/٦)، لسان العرب (٦٥٦/١)، تاج العروس (٥٠٠/٣)، المعجم الوسيط (٦٧٧/٢).

(٥) الفتح (٥٧٦/١٠).

(٦) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري (٣٧٣/٤).

(٧) تفسير أبي نصر القشيري عبدالكريم بن هوزان بن عبدالمملك النيسابوري سماه ابن خلكان في وفيات الأعيان (٢٠٥/٣) يُنظر معجم المصنفات الواردة في فتح الباري، ص (١٢٤).

(ت: ٥٥٢هـ) في جزء له مفرد في الغيبة<sup>(١)</sup> والمنذري<sup>(٢)</sup> وغير واحد من العلماء منهم الكرمانى حيث قال: «الغيبة هي أن يتكلم خلف إنسان بما يغمه لو سمعه وكان صادقاً وإن كان كذباً سمي بهتاناً»<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول الحافظ ابن حجر، وغير واحد من الشراح<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الثاني بأنه يشترط في وقوع الغيبة غيبة الشخص؛ لاختصاصها بالغيبة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢] مثل الغيبة بأكل الميتة؛ لأن الميت لا يعلم بأكل لحمه، كما أن الحي لا يعلم بغيبة من اغتابه.<sup>(٥)</sup>

٢. دل حديث «الغيبة أن تذكر في المرء ما يكره إن سمع...»<sup>(٦)</sup> على حقيقة الغيبة، وأنها تكون في غيبة الشخص، فقوله ﷺ: «إن سمع» نصاً على أنه لا يسمى ما يكرهه الإنسان إذا سمعه غيبة إلا إذا كان غائباً وليس بحاضر<sup>(٧)</sup>. ومنه قول ابن الأثير:

(١) يُنظر: الفتح (٥٧٦/١٠) ومعجم المصنفات الواردة في فتح الباري، ص (١٧١).

(٢) مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري (٢١٢/٧).

(٣) الكواكب الدراري (١٩٤/٢١).

(٤) يُنظر على التوالي: الفتح (٥٧٦/١٠)، عمدة القاري (١٢٧/٢٢)، إرشاد الساري (٤٠/٩)، مرقاة المفاتيح (٦٤/٩)، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب (٨٠/١).

(٥) يُنظر: تفسير البغوي (٢١٦/٤)، فتح القدير (٦٥/٥).

(٦) سبق تخريجه ص (٣٩٨).

(٧) الفروق أو أنوار البروق في أنواء الفروق للقرافي (٣٥٩/٤).



«الغيبة هو أن يُذكَرَ الإنسان في غَيْبَتِهِ بِسُوءٍ»<sup>(١)</sup>، ومثله قال النووي<sup>(٢)</sup>.

٣. أنه يستفاد من المعنى اللغوي للكلمة تحقق غيبة الشخص لوقوع الغيبة، فاشتقاقها من الغيب يدل على أنها لا تكون إلا في الغيبة، فالغيب والغيبة، بِفَتْحِ الْعَيْنِ: كل ما غَابَ عَنِ الْعُيُونِ سِوَاءَ كَانٍ مَحْصَلًا فِي الْقُلُوبِ أَوْ غَيْرِ مُحْصَلٍ، فالغيب هو كل ما غاب عنك<sup>(٣)</sup>.

قال ابن منظور (ت: ٧١١هـ): «الغيبة: من الاغتيال، واغتاب الرجل صاحبه اغتيابا إذا وقع فيه، وهو أن يتكلم خلف إنسان مستور بسوء»<sup>(٤)</sup>.

٤. ما ورد من الأجر، في حق من ذب عن عرض أخيه المسلم في غيبته، قال النَّبِيُّ ﷺ: «من ردَّ عن عَرَضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَانِ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَرُدَّ عَنْهُ نَارَ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

٥. ترجيح غير واحد من أئمة أهل العلم لهذا القول، كما مرَّ بيانه في موضعه.

(١) النهاية في غريب الحديث (٣/٣٩٩).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٤٢).

(٣) يُنظَرُ: لسان العرب (١/٦٥٤)، عمدة القاري (٧/٦١)، النهاية في غريب الحديث (٣/٣٩٩)، سبل السلام (٤/١٩٣).

(٤) لسان العرب (١/٦٥٦).

(٥) إسناده حسن: بمجموع طرقه. أخرجه أحمد (٦/٤٤٩) ح (٢٧٥٧٦) من طريق إسماعيل عن ليث عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعا. وإسناده ضعيف: فيه شهر بن حوشب، صدوق كثير الإرسال والأوهام، ليث بن أبي سليم، صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك. التقريب، ص (٢٦٩، ٤٦٤).

وأخرجه أحمد (٦/٤٥٠) ح (٢٧٥٨٣) من طريق علي بن إسحاق، أنا عبدالله يعنى بن المبارك، قال: أنا أبو بكر النهشلي، عن مرزوق أبي بكير التيمي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء مرفوعا. وإسناده ضعف: فيه مرزوق أبو بكر التيمي مقبول. التقريب، ص (٢٥٢). قال عبدالعظيم المنذري في الترغيب والترهيب (٣/٣٣٣): «رواه أحمد بإسناد حسن وابن أبي الدنيا والطبراني وغيرهم». يُنظَرُ: الأحاديث المرفوعة المعللة في كتاب حلية الأولياء (١/١٠٩٨).

## ❖ ( ٦٢ ) مسألة : في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أم متحدتان؟

باب : ما يكره من النميمة .

حديث المسألة :

عن إبراهيم عن همام قال : «كنا مع حذيفة ف قيل له : إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان ، فقال حذيفة : سمعت النبي ﷺ يقول : « لا يدخل الجنة قتاتٌ »<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٥٨١/١٠) :

«اختلف في الغيبة والنميمة ، هل هما متغايرتان أو متحدتان ، والراجح التباين ، وأن بينهما عموماً وخصوصاً وجهياً» .

ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٥٨١/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر أن الغيبة والنميمة متغايرتان ، حيث قال : «والراجح التباين» .

الدراسة والموازنة :

اختلف في المسألة على قولين :

القول الأول : أن الغيبة والنميمة متغايرتان ، وبينهما عموم وخصوص وجهي ، وذلك لأنّ النميمة هي نقل حال الشخص لغيره على جهة الإفساد بغير رضاه ، سواء كان بعلمه أم بغير علمه<sup>(١)</sup> ، والغيبة ذكره في غيبته بما لا يرضيه<sup>(٢)</sup> ، فامتازت النميمة

(١) قتات بقاف ومثناة ثقيلة وبعد الألف مثناة أخرى هو المنام . يُنظر : غريب الحديث لابن سلام (٣٣٩/١) ، مشارق الأنوار (١٧١/٢) ، النهاية في غريب الحديث (١١/٤) .

(٢) متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه (ك : الأدب ، ب : ما يكره من النميمة) (١٧/٨) ح (٦٠٥٦) ، أخرجه مسلم (ك : الإيمان ، ب : بيان غلط تحريم النميمة) (١٠١/١) ح (١٠٥) .

(٣) يُنظر : النهاية في غريب الأثر (١١٩/٥) ، لسان العرب (٥٩٢/١٢) ، شرح النووي على صحيح مسلم

بقصد الإفساد، ولا يشترط ذلك في الغيبة، وامتازت الغيبة بكونها في غيبة المقول فيه، بما لا يرضاه، وإن لم يكن على وجه الإفساد واشتركتا فيما عدا ذلك<sup>(١)</sup>

وفرق بينهما القرافي (ت: ٦٨٤ هـ) فقال: «الفرق بين الغيبة والنميمة؛ الغيبة ذكر الإنسان بما يكره لما فيها من مفسدة الأعراض، والنميمة أن ينقل إليه عن غيره أنه يتعرض لأذاه لما فيها من مفسدة إلقاء البغضاء بين الناس»<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول الحافظ ابن حجر ووافقه القسطلاني وغيره<sup>(٣)</sup>.

القول الثاني: أن الغيبة والنميمة متحدتان<sup>(٤)</sup>، ولعلّ هذا القول يؤخذ من إيراد البخاري حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «مرّ رسول الله ﷺ على قبرين فقال: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ: أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ... الحديث»<sup>(٥)</sup> في (باب الغيبة)<sup>(٦)</sup>، وفي نصه «ذكر النميمة».

= (١٢/١١٢-١١٣)، فتح الباري (١٠/٥٨١).

(١) يُنظر: النهاية في غريب الحديث (٣/٣٩٩)، لسان العرب (١/٦٥٤)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/١٤٢)، فتح الباري (١٠/٥٨١).

(٢) من حيث أن كليهما منهي عنه، وكليهما فيه حالات استثناء. يُنظر: الفروق (٤/٣٥٩-٣٦٤)، وشرح النووي على صحيح مسلم (٢/١١٣) (١٦/١٤٢-١٤٣)، الفتح (١٠/٥٨١).

(٣) الذخيرة للقرافي (١٣/٢٤١).

(٤) يُنظر: الفتح (١٠/٥٨١)، إرشاد الساري (٩/٤٣)، تحفة الأحوذى (٦/١٤٦).

(٥) الفتح (١٠/٥٨١).

(٦) أخرجه البخاري (ك: الأدب، ب: الغيبة) ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: (١٦/١٧-١٧/١٧)] ح (٦٠٥٢) وأخرجه مسلم (ك: الطهارة، ب: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه) (١/٢٤٠) ح (٢٩٢).

(٧) يُنظر: صحيح البخاري (٨/١٦-١٧)

قال ابن بطال: «ترجم البخاري باب الغيبة وذكر فيه حديث النميمة إذ هي في معنى الغيبة لكراهية المرء أن يذكر عنه بظهر الغيب، فأشتبهها من هذه الجهة»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن هناك فرقاً بين الغيبة والنميمة، وأنّ بينهما عموماً وخصوصاً<sup>(٢)</sup>، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن الغيبة فسرها رسول الله ﷺ بأوضح تفسير، حيث قال: «الغيبة ذكرك أخاك بما يكره... الحديث»<sup>(٣)</sup>، والنميمة هي نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفساد والشر.<sup>(٤)</sup>

٢. النميمة أعم من الغيبة وأشد منها خطراً، فالنمام يجمع بين قبح النميمة وقبح الغيبة، فالغيبة تلازم النميمة، لأنّ النميمة مشتملة على ضربين نقل كلام المغتاب إلى الذي اغتابه، والحديث عن المنقول عنه بما لا يريده<sup>(٥)</sup>، وبذلك يكون بينهما عموم وخصوص، قال الكرمانى: «الغيبة نوع من النميمة لأنه لو سمع المنقول عنه ما نقل عنه لغمه»<sup>(٦)</sup> لذا فالغيبة قد توجد في بعض صور النميمة<sup>(٧)</sup>.

٣. موافقة الإمام القسطلاني، الحافظ ابن حجر في ترجيحه لهذا القول.

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٢٤٥/٩)

(٢) الفتح (٥٨١/١٠).

(٣) أخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: تحريم الغيبة) (٢٠٠١/٤) ح (٢٥٨٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) النهاية في غريب الأثر (١١٩/٥).

(٥) يُنظر: الفتح (٣٠٨/٣).


(٦) الكواكب الدراري (١٩٤/٢١ - ١٩٥).

(٧) الفتح (٥٧٧/١٠).

٤. ويجاب عن تبويب البخاري (باب الغيبة) وإيراد حديث النميمة فيه، «أنه استدللّ منه على أن تلك النميمة كان فيها شيء من الغيبة، والنميمة والغيبة محرمتان، وهما في النهي عنهما سواء». كذا نص عليه ابن بطال.<sup>(١)</sup>

— قال ابن التين: «إنما ترجم بالغيبة وذكر النميمة؛ لأن الجامع بينهما ذكر ما يكرهه المقول فيه بظهر الغيب»<sup>(٢)</sup>.

— وقال ابن المنير (ت: ٦٨٣هـ): «بوب على الغيبة، وذكر النميمة تنبيهاً على اجتماعها في المعنى. وهو الذكر بظهر الغيب بما يكره الإنسان أن يذكر عنه»<sup>(٣)</sup>.



(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/٣٤٧).

(٢) الفتح (١٠/٥٧٧).

(٣) المتواري على أبواب البخاري، ص (٣٦٧-٣٦٨).

## ❖ ( ٦٣ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: « المدحة ».

### باب: ما يكره من التَّمَادِحِ.

#### حديث المسألة:

عن أبي بردة: «عن أبي موسى قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يثنى على رجلٍ ويَطْرِيهِ في المدْحَةِ، فقال أهْلَكْتُمْ - أو قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجْلِ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٥٨٥/١٠):

«قوله: (في المدحة) بكسر الميم، وفي نسخة مضت في الشهادات في "المدح" بفتح الميم بلا هاء<sup>(٢)</sup>، وفي أخرى في "مدحه" بفتح الميم وزيادة الضمير، والأول هو المعتمد».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٥٨٥/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ "المدحة" بكسر الميم وزيادة الضمير حيث قال: «هو المعتمد».

#### الدراسة والموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (المدْحَةِ) بكسر الميم وزيادة الضمير<sup>(١)</sup>.

قال النووي: «قوله: "ويطريه في المدحة" هي بكسر الميم»<sup>(٢)</sup>.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما يكره من التَّمَادِحِ) (١٨/٨) ح (٦٠٦٠)، وأخرجه مسلم (ك: الزهد والرقائق، ب: النهي عن المدح إذا كان فيه افراط وخيف منه فتنة على الممدوح) (٢٢٩٧/٤) ح (٣٠٠١).

(٢) الفتح (٣٤٠/٦).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٨/٨)، والفتح (٥٨٥/١٠).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٢٧/١٨).

ورجح هذه الرواية الحافظ ابن حجر ووقفه الإمام القسطلاني<sup>(١)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (المَدْح) بفتح الميم بلا هاء<sup>(٢)</sup> وقع في رواية أبي الوقت وأحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه المستملي<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثالثة: وردت بلفظ (مَدْحِه) بفتح الميم وزيادة الضمير<sup>(٤)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ: (المَدْحَة) بكسر الميم وزيادة الضمير، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، لما يلي:

١. ثبوت هذه الرواية في الصحيحين.
٢. موافقة الإمام القسطلاني للحافظ ابن حجر في ترجيحه هذه الرواية.

(١) يُنظر: الفتح (١٠ / ٥٨٥)، إرشاد الساري (٩ / ٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الشهادات، ب: ما يكره من الإطناب في المدح وليقل ما يعلم (٣ / ١٧٧) ح (٢٦٦٣).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٣ / ١٧٧)، إرشاد الساري (٤ / ٤٠٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الشهادات، ب: ما يكره من الإطناب في المدح وليقل ما يعلم (٣ / ١٧٧) ح (٢٦٦٣) ويُنظر: الفتح (١٠ / ٥٨٥).

## ❖ ( ٦٤ ) مسألة : في بيان المراد من قوله ﷺ « لا تدابروا » في حديث الباب .

### باب : ما ينهى عن التحاسد والتدابير

وقوله تعالى : ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق: ٥].

### حديث المسألة:

عن الزهري قال: «حدثني أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥٩٣):

«قوله: (ولا تدابروا) قال الخطابي: لا تتهاجروا فيهجر أحدكم أخاه، مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا أعرض عنه حين يراه. وقال ابن عبد البر: قيل للإعراض مدابرة لأن من أبغض أعرض ومن أعرض ولي دبره، والمحب بالعكس. وقيل معناه: لا يستأثر أحدكم على الآخر، وقيل للمستأثر مستدبر لأنه يولي دبره حين يستأثر بشيء دون الآخر. وقال المازري: معنى التدابير المعادة يقول دابرته أي عاديته. وحكى عياض أن معناه لا تجادلوا ولكن تعاونوا، والأول أولى».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٥٩٣):

رجح الحافظ ابن حجر أن معنى التدابير، مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا أعرض عنه حين يراه، حيث قال: «هو أولى».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير) وقوله تعالى: ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق: ٥] (١٩/٨) ح (٦٠٦٤) ح (٦٠٦٥)، وأخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير) (٤/١٩٨٣) ح (٢٥٥٩).



## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على النحو الآتي:

القول الأول: أن معنى لا تدابروا، لا تتهاجروا فيهجر أحدكم أخاه، مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا أعرض عنه حين يراه، كذا نص عليه الخطابي.<sup>(١)</sup>

وقال ابن عبد البر: «إنما قيل للإعراض تدابر لأن من أبغضته أعرضت عنه ومن أعرضت عنه وليته دبرك، وكذلك يصنع هو بك، ومن أحببته أقبلت عليه وواجهته لتسره ويسر»<sup>(٢)</sup>، ووافقه في ذلك أبو عبد الله القرطبي.<sup>(٣)</sup>

وذهب إلى هذا القول الكرمانى والزركشي وابن الملقن وبدر الدين الدماميني والحافظ ابن حجر وغيرهم من الشراح.<sup>(٤)</sup>

القول الثاني: أن معنى التدابر الاستئثار، أي لا يستأثر أحدكم على الآخر، فكأنه قيل: للمستأثر مستدبر لأنه يولي دبره حين يستأثر بشيء دون الآخر.<sup>(٥)</sup>

وذهب إلى هذا القول المؤرخ عمرو بن منيع النحوي (ت: ١٩٥هـ) فيما نقله عنه

(١) أعلام الحديث (٣/٢١٨٧)، معالم السنن (٥/١٣٥).

(٢) التمهيد لابن عبد البر (٦/١١٧).

(٣) تفسير القرطبي (١٤/٧٠).

(٤) يُنظر على التوالي: الكواكب الدراري (٢١/٢٠٢)، التنقيح الألفاظ الجامع الصحيح (٣/٨٠٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤١١) مصابيح الجامع (٩/٣٣١)، الفتح (١٠/٥٩٣)، الديباج على مسلم للسيوطي (٥/٥٠٥)، شرح سنن ابن ماجه، ص (٢٧٤) إرشاد الساري (٩/٤٧)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/٢٣٣)، فيض القدير شرح الجامع الصغير (٣/١٢٣)، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٤/٣٢٩)، عون المعبود شرح سنن أبي داود (١٣/١٧٤).

(٥) يُنظر: أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢١٨٧)، لسان العرب (٤/٢٠٧) فتح الباري (١٠/٥٩٣).

الخطابي<sup>(١)</sup> والبعوي<sup>(٢)</sup>.

**القول الثالث:** أن معنى التدابر المعادة، يقول دابرته أي عاديته. حكاه أبو عبدالله المازري (ت: ٥٣٦هـ)<sup>(٣)</sup>، ونص عليه القاضي عياض<sup>(٤)</sup>.

**القول الرابع:** أن معنى لا تدابروا، لا تجادلوا، ولا يبغى بعضكم لبعض الغوائل، نقله القاضي عياض<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بناء على ما سبق أرى - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن معنى قوله ﷺ: «لا تدبروا»، التهجر مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره إذا عرض عنه حين يراه، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. فسره إمام الأئمة مالك؛ إذ ساق الحديث عن الزهري عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن رسول الله ﷺ قال: لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال». قال الإمام مالك: «لا احسب التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم فتدبر عنه بوجهك»<sup>(٦)</sup>.

و كأنه أخذه من بقية الحديث «يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»<sup>(٧)</sup>.

(١) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢١٨٧).

(٢) يُنظر: شرح السنة للبعوي (١٣/١٠١).

(٣) المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣/٢٨٦).

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٨/٢٣).

(٥) المصدر السابق (٨/٢٤).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه الإمام مالك في الموطأ (باب: ما جاء في المهاجرة) (٢/٩٠٧) ح (١٦١٥).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: الهجرة) (٨/٢١) ح (٦٠٧٧).

(٨) الفتح (١٠/٥٩٣).

٢. أن التدابر، الأصل فيه أن يولي الرجل صاحبه دُبْرَهُ، ويعرِض عنه بوجهه<sup>(١)</sup>، قال أبو عبيد الهروي: «وأما التدابر: فالمصارمة والهجران، مأخوذ من أن يولي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه وهو التقاطع»<sup>(٢)</sup>.
٣. قال الإمام السيوطي: «ولا تدابروا، أي لا تعرض بوجهك عن أخيك، وتوله دبرك استثقالا له وبغضا، بل أقبل عليه وابسط له وجهك ما استطعت»<sup>(٣)</sup>.
٤. أن موافقة الحافظ ابن حجر لجمع من أئمة أهل العلم فيما ذهب إليه من ترجيح، تقوي هذا الترجيح وتعضده.



(١) الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبو بكر الأنباري (١/٤٠١).

(٢) غريب الحديث لابن سلام (٢/١٠).

(٣) تنوير الحوالك، للسيوطي (٢/٢١٣).

## ❖ ( ٦٥ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في ترجمة الباب.

### باب: ما يجوز من الظن.

#### حديث المسألة:

عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «قال النبي ﷺ: ما أظنُّ فلانًا وفلانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شيئًا». قال الليث: كانا رجلين من المنافقين<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٠/٥٩٦):

«قوله: (باب ما يجوز من الظن) كذا للنسفي، ولأبي ذر عن الكشميهني، وكذا في بن بطل، وفي رواية القاسبي والجرجاني: «ما يكره» وللباقين «ما يكون» والأول أليق بسياق الحديث».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الفتح (١٠/٥٩٦):

رجح الحافظ ابن حجر رواية النسفي وأبي ذر عن الكشميهني بلفظ: «باب ما يجوز من الظن»، حيث قال بعد أن ذكر الرواية الثانية: «والأول أليق بسياق الحديث».

#### الدراسة والموازنة:

اختلفت روايات صحيح البخاري في المسألة على ثلاث روايات:

الرواية الأولى: وقعت فيها ترجمة الباب بلفظ: «باب ما يجوز من الظن»<sup>(١)</sup>.

وهي رواية النسفي وأبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهني<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما يجوز من الظن) (١٩/٨) ح (٦٠٦).

(٢) الفتح (١٠/٥٩٦).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (١٩/٨)، فتح الباري (١٠/٥٩٦)، إرشاد الساري (٩/٤٩).

وذهب إلى هذه الرواية ابن بطال وابن المنير وابن جماعة (ت: ٧٣٣ هـ) <sup>(١)</sup> ورجحها القاضي عياض والحافظ ابن حجر والإمام العيني والسيوطي <sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: وقعت فيها ترجمة الباب بلفظ: «باب ما يكره من الظن» <sup>(٣)</sup>.

وهي رواية القاسبي عن أبي أحمد بن محمد الجرجاني <sup>(٤)</sup>.

وقال القاضي عياض عن هذه الرواية إنها: «وهم» <sup>(٥)</sup>.

الرواية الثالثة: وقعت فيها ترجمة الباب بلفظ: «باب ما يكون من الظن» <sup>(٦)</sup>.

وهي رواية للأصيلي والأكثرين من رواة صحيح البخاري <sup>(٧)</sup>.

وذهب إلى هذه الرواية الكرمانى، وابن الملقن، والقسطلاني <sup>(٨)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ: «باب ما يجوز من الظن»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

(١) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٢٦١)، المتواري على أبواب البخاري، ص (٣٦٩) مناسبات تراجم البخاري، ص (١١٨).

(٢) يُنظر: مشارق الأنوار (١/ ١٦٥)، الفتح (١٠/ ٩٦٥)، عمدة القاري (٢٢/ ١٣٨)، التوشيح (٨/ ٣٦٦٨).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٨/ ١٩)، فتح الباري (١٠/ ٥٩٦)، إرشاد الساري (٩/ ٤٩).

(٤) الفتح (١٠/ ٥٩٦).

(٥) مشارق الأنوار (١/ ١٦٥).

(٦) يُنظر: صحيح البخاري (٨/ ١٩)، فتح الباري (١٠/ ٥٩٦)، إرشاد الساري (٩/ ٤٩).

(٧) يُنظر: مشارق الأنوار (١/ ١٦٥)، عمدة القاري (٢٢/ ١٣٨).

(٨) يُنظر: الكواكب والدراري (٢١/ ١٠٣)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/ ٤١٤)، إرشاد الساري (٩/ ٤٩).

١. مناسبتها سياق حديث الباب، فالحديث يقتضي جواز بعض الظن؛ كما ترجم البخاري على ذلك «باب ما يجوز من الظن»، فحاصل الترجمة: «أن مثل هذا الذي وقع في الحديث ليس من الظن المنهي عنه؛ لأنه في مقام التحذير من مثل من كان حاله كحال الرجلين، والنهي إنما هو عن الظن السوء بالمسلم المسلم في دينه وعرضه»<sup>(١)</sup>.

فإن اعترض وقيل: الحديث لا يطابق الترجمة؛ لأن في الترجمة إثبات الظن، وفي الحديث نفي الظن؟

يجاب على ذلك: أن النفي في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن، وفي الترجمة إثبات الظن فلا تنافي بينه وبين الترجمة.<sup>(١)</sup>

قال ابن المنير: «باب ما يجوز من الظن على شرار الخلق، الترجمة على الظن، والحديث صيغته بنفي الظن، ولكن نفي الظن فيه وفي أمثاله موضوع لظن النفي عرفاً».<sup>(١)</sup>

٢. قال القاضي عياض: «ما يجوز من الظن كذا للأصلي وغيره، وعند القاسمي ما يكره وهو وهم، والصواب الأول وهو المطابق لما في الباب».<sup>(١)</sup>

٣. ذهب إلى هذا الوجه من اهتم بتراجم البخاري كابن المنير، وابن جماعة والحافظ ابن حجر.<sup>(١)</sup>

٤. موافقة الحافظ ابن حجر للقاضي عياض والإمام العيني والسيوطي فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) الفتح (١٠/٥٩٦)، إرشاد الساري (٩/٤٩).

(٢) يُنظر: مناسبات تراجم البخاري، ص (١١٨)، الفتح (١٠/٥٩٦)، إرشاد الساري (٩/٤٩).

(٣) المتواري على أبواب البخاري (ص ٣٦٩).

(٤) مشارق الأنوار (١/١٦٥).

(٥) يُنظر: المتواري على أبواب البخاري، ص (٣٦٩)، مناسبات تراجم البخاري، ص (١١٨)، الفتح (١٠/٥٩٦).

\*\*مع التنبيه على صحة الرواية الثالثة التي وقعت بلفظ (باب ما يكون من الظن)، فقد سلمت من التعقب، وأثبت في أصل النسخة اليونانية، فلا يخفى أن فقه البخاري في تراجمه فقد حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار.



## ❖ (٦٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «إن من المجاهرة».

### باب: ستر المؤمن على نفسه

#### حديث المسألة:

عن سالم بن عبدالله قال: «سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كلُّ أمّتي مُعافٍ إلا المجاهرين. وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٠/٥٩٨):

«قوله: (وإن من المجاهرة) كذا لابن السكن والكشميهني وعليه شرح ابن بطال، وللباقيين "المجانة" بدل "المجاهرة". ووقع في رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد "وأن من الإجهار" كذا عند مسلم، وفي رواية له "الجهار"، وفي رواية الإسماعيلي "الإهجار"، وفي رواية لأبي نعيم في المستخرج "وإن من الهجار"، فتحصلنا على أربعة أشهرها "الجهار"، ثم تقديم الهاء وبزيادة ألف قبل كل منهما، قال الإسماعيلي: لا أعلم أني سمعت هذه اللفظة في شيء من الحديث، يعني إلا في هذا الحديث. وقال عياض: وقع للعذري والسجزي في مسلم "الإجهار" وللفارسي "الإهجار" وقال في آخره: وقال زهير "الجهار" هذه الروايات من طريق ابن سفيان وابن أبي ماهان عن مسلم، وفي أخرى عن ابن سفيان في رواية زهير "الهجار"، قال عياض: "الجهار والإجهار والمجاهرة" كله صواب بمعنى الظهور والإظهار، يقال: جهر وأجهر بقوله وقراءته إذا أظهر وأعلن لأنه راجع لتفسير قوله أولاً «إلا المجاهرون»، قال: وأما "المجانة" فتصحيح، وإن كان معناها لا يبعد هنا؛ لأن الماजन هو الذي يستهتر في أموره وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له. قلت: بل الذي يظهر رجحان هذه الرواية؛ لأن الكلام

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ستر المؤمن على نفسه) (٢٠/٨) ح (٦٠٦٩)

وأخرجه مسلم (ك: الزهد والرقائق، ب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه) (٤/٢٢٩١) ح (٢٩٩٠).



المذكور بعده لا يرتاب أحد أنه من المجاهرة فليس في إعادة ذكره كبير فائدة، وأما الرواية بلفظ "المجانة" فتفيد معنى زائداً، وهو أن الذي يجاهر بالمعصية يكون من جملة المجان.

﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٥٩٨/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية بلفظ "المجانة"، حيث قال: «الذي يظهر رجحان هذه الرواية».

﴿ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «إن من المجاهرة» بمعنى الإظهار والإعلان<sup>(١)</sup>.

وهي رواية ابن السكن وأبي ذر الهروي عن شيخه الكشميهني<sup>(٢)</sup>، وذهب إلى هذه الرواية ابن بطلال في شرحه على الصحيح<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «إن من المجانة»، بمعنى إسقاط الحياء، والاستهتار في الأمور وفعل ما يشاء، فلا يبالي بما قال وما قيل<sup>(٤)</sup>.

وهي رواية النسفي<sup>(٥)</sup> والحموي<sup>(٦)</sup> وأكثر رواة الصحيح<sup>(٧)</sup> وحكاها ابن الملقن عن

(١) مشارق الأنوار (١/١٦٢).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٢٠)، وصحيح البخاري من رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة "الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٤٠١)، فتح الباري (١٠/٥٩٨)، عمدة القاري (٢٢/١٣٩)، إرشاد الساري (٩/٥٠).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٩/٢٦٢).

(٤) يُنظر: المحكم المحيط (٧/٢١٣)، لسان العرب (١٣/٩٤)، الفتح (١٠/٥٩٨).

(٥) مشارق الأنوار (١٦٢).

(٦) هدي الساري، ص (١٤٣).

(٧) الفتح (١٠/٥٩٨).

ابن التين<sup>(١)</sup>.

وضعف هذه الرواية القاضي عياض، فقال: «المجانة تصحيف وإن كان معناها لا يبعد هنا، لأن الماجن هو الذي يستهتر في أموره وهو الذي لا يبالي بما قال وما قيل له»<sup>(٢)</sup>.

وتُعقب: بأن الكلام المذكور بعده لا يرتاب أحد أنه من المجاهرة فليس في إعادة ذكره كبير فائدة، وأما الرواية بلفظ المجانة فتفيد معنى زائدا وهو أن الذي يجاهر بالمعصية يكون من جملة المجان، والمجانة مذمومة شرعاً وعرفاً، فيكون الذي يظهر المعصية قد ارتكب محذورين: إظهار المعصية وتلبسه بفعل المجان<sup>(٣)</sup>. أثبتت هذه الرواية في ثنايا النسخة اليونانية وبهامشها رواية المجاهرة<sup>(٤)</sup>.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثالثة: وقعت لرواة صحيح مسلم على أربعة أوجه: «الإجهار، الجهار، الإهجار، الهجار» وأشهرها الجهار<sup>(٦)</sup> وهي كالأتي.

—(إن من الإجهار): بمعنى الإظهار والإعلان<sup>(٧)</sup>.

كذا وقع في رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد عند مسلم<sup>(٨)</sup> وحكى القاضي

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٢٠).

(٢) مشارق الأنوار (١٦٢)، ويُنظر: المغرب في ترتيب المغرب ٢ (٢/٢٥٩)، لسان العرب (١٣/٤٠٠).

(٣) الفتح (١٠/٥٩٨).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٢٠)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٢٠).

(٥) المصدر السابق.

(٦) يُنظر: الفتح (١٠/٥٩٨).

(٧) مشارق الأنوار (١/١٦٢).

(٨) سبق تحريجه ص (٤١٦).

عياض أنه وقع في رواية أبي العباس أحمد بن عمر العذري (ت: ٤٧٨هـ) و أبي سعيد عمر بن محمد السجزي (ت: ٤٠٣هـ)<sup>(١)</sup>.

وقال النووي: «كذا هو في جميع النسخ إلا نسخة ابن ماهان، وهو "عبدالوهاب بن عيسى بن عبدالرحمن (ت: ٣٨٧هـ) ففيها: "وإن من الجهار"، وهما صحيحان الأول من أجهر، والثاني من جهر».<sup>(٢)</sup>

- (إن من الجهار): بمعنى الإظهار والإعلان<sup>(٣)</sup>، كذا وقعت -أيضاً- في رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد عند مسلم، وقال في آخره: وقال زهير: «الجهار»<sup>(٤)</sup>، وصححها النووي كما سبق.<sup>(٥)</sup>

- (إن من الإهجار): بمعنى الفحش والخناء وكثرة الكلام<sup>(٦)</sup>، كذا وقعت في رواية الإسماعيلي<sup>(٧)</sup>، وفي رواية أبي الحسين عبدالغافر بن محمد الفارسي (ت: ٤٤٨هـ).<sup>(٨)</sup>

قال القاضي عياض: «وأم الإهجار فهو الفحش والخناء وكثرة الكلام، وهو قريب من معنى المجانة، يقال أهجر في كلامه، وكأنه أيضا تصحيف من الجهار أو الإجهار وإن كان المعنى لا يبعد أيضا هنا».<sup>(٩)</sup>

- (إن من الهجار) وهو بمعنى الفحش والخناء والكلام الذي لا ينبغي الفحش<sup>(١٠)</sup>،

(١) مشارق الأنوار (١/١٦٢)

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/١١٩).

(٣) مشارق الأنوار (١/١٦٢)

(٤) سبق تخريجه ص (٤١٦).

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨/١١٩).

(٦) مشارق الأنوار (١/١٦٢)، الفتح (١٠/٥٩٨).

(٧) الفتح (١٠/٥٩٨).

(٨) مشارق الأنوار (١/١٦٢).

(٩) مشارق الأنوار (١/١٦٢).

الفحش<sup>(١)</sup>، وقع كذا وفي رواية لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) في المستخرج<sup>(٢)</sup> قال القاضي عياض: «أما لفظ الهجار فبعيد لفظاً ومعنى؛ لأن الهجار الحبل أو الوتر تشد به يد البعير أو الحلقة التي يتعلم فيها الطعن ولا يصح له هنا معنى، والله أعلم»<sup>(٣)</sup>.

وتُعقب: بأن له معنى صحيحاً - أيضاً - فإنه يقال هجر وأهجر إذا أفحش في كلامه فهو مثل جهر وأجهر، فما صح في هذا صح في هذا، ولا يلزم من استعمال الهجار بمعنى الحبل أو غيره أن لا يستعمل مصدراً من الهجر بضم الهاء<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الراوية الثانية بلفظ «المجانة» وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٥)</sup>.
٢. أنها تفيد معنى زائداً كما سلف ذكره<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح النووي على صحيح مسلم - (١١٩/١٨).

(٢) حكاة الحافظ في الفتح (٥٩٨/١٠).

(٣) مشارق الأنوار (١٦٢/١).

(٤) يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١١٩/١٨)، الفتح (٥٩٨/١٠).

(٥) يُنظر: الفتح (٥٩٨/١٠)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٣٩/٣).

(٦) الفتح (١٩٨/١٠).

❖ ( ٦٧ ) مسألة : في بيان المراد من قوله : ﷺ « فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » هل المراد

الليالي دون الأيام أم الليالي بأيامها؟

باب : الهجرة وقول النبي ﷺ : « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ ».

حديث المسألة:

عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجَرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ »<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٠٥/١٠):

«قال أبو العباس القرطبي: المعتبر ثلاث ليال، حتى لو بدأ بالهجرة في أثناء النهار ألغى البعض وتعتبر ليلة ذلك اليوم، وينقضي العفو بانقضاء الليلة الثالثة. قلت: وفي الجزم باعتبار الليالي دون الأيام جمود، وقد مضى في "باب ما نهى عن التحاسد"<sup>(٢)</sup> في رواية شعيب في حديث أبي أيوب بلفظ "ثلاثة أيام"، فالمعتمد أن المرخص فيه ثلاثة أيام بلياليها».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٠٥/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن المعتبر في مدة الهجر المرخص فيه ثلاثة أيام بلياليها، حيث قال: «المعتمد أن المرخص فيه ثلاثة أيام بلياليها».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: الهجرة) (٨/٢١) ح (٦٠٧٧)، أخرجه مسلم (ك: البر والصلة والآداب، ب: تحريم الهجران فوق ثلاث بلا عذر شرعي) (٤/١٩٨٤) ح (٢٥٦٠).

(٢) الفتح (٥٩٠/١٠).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

**القول الأول:** الجزم بأن المدة المباحة في هجر المسلم أخاه المسلم، تكون باعتبار الليالي دون الأيام.

وإليه ذهب أبو العباس القرطبي، فقال: «المعتبر ثلاث ليال، حتى لو بدأ بالهجرة في أثناء النهار ألغى البعض وتعتبر ليلة ذلك اليوم، وينقضي العفو بانقضاء الليلة الثالثة»<sup>(١)</sup>.

وفي الجزم باعتبار الليالي دون الأيام جمود<sup>(٢)</sup>، فقد ورد عند الإمام البخاري في «باب ما نهي عن التحاسد» من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام»<sup>(٣)</sup>، وأخرج مسلم عن عبد الله بن عمر أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام»<sup>(٤)</sup>.

**القول الثاني:** أن المرخص فيه ثلاثة أيام بلياليها، فيكون المراد من قوله ﷺ: «ثلاث ليالٍ»: أي بأيامها، فحيث أطلقت الليالي أريد بأيامها، وحيث أطلقت الأيام أريد بلياليها، ويكون الاعتبار مضي ثلاثة أيام بلياليها ملفقة، إذا ابتدئت -مثلا- من الظهر يوم السبت كان آخرها الظهر يوم الثلاثاء، ويحتمل أن يلغى الكسر، ويكون أول العدد

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٦/٥٣٤).

(٢) الفتح (١٠/٥٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: باب ما يُنهي عن التَّحَاسُدِ والتَّدَابُرِ وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفلق: ٥] (١٩/٨) ح (٦٠٦٤) ح (٦٠٦٥).

(٤) وأخرجه مسلم (ك: البر والصلة والآداب، ب: تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعي) (٤/١٩٨٤) ح (٢٥٦١).

من ابتداء اليوم أو الليلة، والأول أحوط. (١)

وذهب إلى هذا القول العراقي، فقال: «الظاهر أن المراد ثلاث ليال بآيامها فإن العرب تؤرخ بالليالي، والأيام تبع لها وليست الليالي مقصوده في الكلام فيها، فإن الليالي ليست محل الكلام غالباً» (٢).

ورجحه الحافظ ابن حجر وغيره من الشراح (٣).

### الترجيح:

بعد عرض الأقوال السابقة يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الثاني بأن المدة المرخص فيها بالهجر "ثلاثة أيام بلياليها"، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن لفظ اليوم يطلق على معنيين:

- المعنى الأول: يطلق على النهار وحده كقوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَتْ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وقوله تعالى: ﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾ [الحاقة: ٧].

- المعنى الثاني: يطلق على الليل والنهار معاً، كقوله تعالى: ﴿قَالَ كَمْ لَيْلٌ قَالَ لَيْلٌ يَوْمًا أَوْ بَعْضُ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّيْلٌ مِائَةَ عَامٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

وهذا المعنى هو الأكثر شيوعاً، بل إن إطلاق اليوم على النهار وحده، إنما هو من باب المجاز، بإطلاق اسم الشيء على أحد أجزائه (٤).

(١) الفتح (١٠/٦٠٥).

(٢) طرح الشريب في شرح التقريب (٨/٩١).

(٣) يُنظر: الفتح (١٠/٦٠٥)، عون المعبود (٩/١٣)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/٢٣٠).

(٤) يُنظر: (الليل والنهار في القرآن الكريم) وهي رسالة ماجستير تقدمت بها الطالبة ديالا عبد الجبار سعيد عبدالله، إلى جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين لنيل درجة الماجستير.

٢. أكد الإمام الطبري أن اليوم لا يطلق على النهار وحده، إلا إذا كان تاليًا لليل حيث قال: «إن اليوم عند العرب إنما سمي يوماً بليته التي قبله، فإذا لم يتقدم النهار ليل لم يسم يوماً، فيوم القيامة يوم لا ليل له بعده سوى الليلة التي قامت في صبيحتها القيامة، فذلك اليوم هو آخر الأيام، ولذلك سماه الله -جل ثناؤه- اليوم الآخر، ونعته بالعقيم، ووصفه بأنه يوم عقيم لأنه لا ليل بعده»<sup>(١)</sup>.

٣. أنه قد يطلق لفظ الليل: ويراد به اليوم أي الفترة الزمنية الشاملة (الليل والنهار)، قال شهاب الدين "أحمد بن عبد الوهاب النويري" (ت: ٧٣٣هـ): «قد يعبر عن الأيام بالليالي كما في قوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ ۝١﴾ و﴿لَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١-٢] وقوله تعالى: ﴿قَالَ آيَاتُكَ أَلا تُكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٠] لأن كل ليلة تتضمن يوماً، ولأن الليل والنهار يشكلان اليوم، فالنهار متضمناً باليوم، والليل كذلك، فكل منهما (الليل والنهار) قد يجمل محل الآخر؛ لأن العرب تتجاوز أو تكتفي بأحدهما مكان الآخر»<sup>(٢)</sup>.

٤. أن موافقة الحافظ ابن حجر لشيخه الحافظ أبي الفضل عبدالرحيم العراقي، فيما ذهب إليه من ترجيح، تقوي هذا الترجيح وتعضده.

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١/١١٧).

(٢) نهاية الأرب في فنون الأدب، لشهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (١/١٢٤)، رسالة (الليل والنهار في القرآن الكريم)، ص (١٤).



## ❖ ( ٦٨ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة: «حدثت».

باب: الهجرة وقول النبي ﷺ: « لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

### ❖ حديث المسألة:

عن عوف بن مالك بن الطفيل هو بن الحارث وهو ابن أخي عائشة زوج النبي ﷺ لأمها- «أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن»<sup>(١)</sup> عليها، فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو لله علي نذر أن لا أكلم ابن الزبير... الحديث»<sup>(٢)</sup>.

❖ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٠٦/١٠):

«قوله: (أن عائشة حدثت) كذا للأكثر بضم أوله وبحذف المفعول، ووقع في رواية الأصيلي «حدثته» والأول أصح، ويؤيده أن في رواية الأوزاعي «أن عائشة بلغها»، ووقع في رواية معمر على الوجهين، ووقع في رواية صالح أيضاً «حدثته».

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٠٦/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري وهي بلفظ «حدثت» بضم أوله وبحذف المفعول على صيغة المجهول حيث قال: «هي أصح».

### ❖ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «حدثت» بضم أوله وبحذف المفعول على صيغة

(١) الحجر: المنع من التصرف. ومنه حجر القاضي على الصغير والسفيه إذا منعها من التصرف في مالها. النهاية في غريب الأثر (١/٣٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: الهجرة) (٨/٢٠) ح (٦٠٧٣)

المجهول، أي: «أخبرت»<sup>(١)</sup>.

وهي رواية أبي ذر الهروي، وأكثر رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>، ووقعت على هذا الوجه في إحدى روايات معمر بن راشد<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى هذه الراوية الكرمانى في شرحه على الصحيح، ورجحها الحافظ ابن حجر ووافقه العيني والسيوطي<sup>(٤)</sup>.

ويؤيد هذه الرواية ما أخرجه الطبراني من رواية الأوزاعي: «أن عائشة بلغها أن عبد الله بن الزبير قال: في دار لها باعتها، فسخط عبد الله بيع تلك الدار...» الحديث<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «حدثته» وهي رواية الأصيلي<sup>(٦)</sup>.

(١) الفتح (٦٠٦/١٠)، عمدة القاري (١٤٢/٢٢).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٢٠/٨) والجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة (٤٠٢/٣) الفتح (٦٠٦/١٠) وإرشاد الساري (٥٢/٩).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق (ك: الأيمان والنذور، ب: لا نذر في معصية الله) (٤٤٤/٨) ح (١٥٨٥١)، وأخرجه أحمد في مسنده (٣٧/٤) ح (١٨٩٤١) وابن حبان في صحيحه (ك: الحظر والإباحة، ب: ذكر الزجر عن المهجران بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال) (٤٧٨/١٢) ح (٥٦٦٢) ثلاثهم من طريق معمر عن الزهري عن عوف بن الحارث. وقال محققو مسند أحمد (٣٢٧/٤): «إسناده صحيح على شرط البخاري».

(٤) يُنظر: الكواكب الدراري (٢٠٦/٢١)، الفتح (٦٠٦/١٠)، عمدة القاري (١٤٢/٢٢)، التوشيح شرح الجامع الصحيح (٣٦٧/٨).

(٥) إسناده ضعيف: فيه محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، صدوق كثير الغلط، وأحمد بن المعلى الدمشقي صدوق، عبد الله بن كثير أبو معبد القاري صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٨٤، ٣١٨، ٥٠٤).

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٣/٢٠) ح (٢٦)، من طريق الأوزاعي حدثني محمد بن مسلم الزهري أخبرني عوف بن الحارث بن الطفيل الأزدي أزد شنوءة وهو بن أخي عائشة لأمها «أن عائشة بلغها... الحديث».

(٦) يُنظر: صحيح البخاري (٢٠/٨)، الفتح (٦٠٦/١٠)، إرشاد الساري (٥٢/٩).

ووقعت على هذا الوجه في إحدى روايات معمر<sup>(١)</sup> ورواية صالح بن كيسان عند الإسماعيلي<sup>(٢)</sup>.

وتعقب هذه الرواية القاضي عياض فقال: «هو وهم بين، لأنها إنما نقل إليها كلام ابن الزبير فيما فعلته، فهجرته لذلك»<sup>(٣)</sup>.

### م الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ «حُدِّثَتْ» وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- هي أنسب لسياق الحديث، فالسيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نُقِلَ إِلَيْهَا كَلَامُ ابْنِ الزَّبِيرِ فَهَجَرْتَهُ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ:

• استفهامها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْحَدِيثِ، حَيْثُ قَالَتْ: «أَهُوَ قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ».

• ما جاء في رواية الأوزاعي عند الطبراني: «أَنْ عَائِشَةَ بَلَّغَهَا».

٢- أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٤)</sup>.

٣- سلامة هذه الرواية من التعقب، بخلاف الرواية الثانية (حدثه).

٤- موافقة الإمام العيني والسيوطي الحافظ ابن حجر في ترجيح هذه الرواية.

(١) الفتح (٦٠٦/١٠)

(٢) الفتح (٦٠٥/١٠).

(٣) مشارق الأنوار (١/١٨٥).

(٤) الفتح (٦٠٦/١٠).

❖ (٦٩) مسألة: في بيان الراوية الراجحة في الحديث هل هي بلفظ: "

«حين» أم «حتى»؟

باب: الهجرة وقول النبي ﷺ: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

حديث المسألة:

عن عوف بن مالك بن الطفيل هو ابن الحارث وهو ابن أخي عائشة زوج النبي ﷺ لأمها- «أن عائشة حدثت أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاء أعطته عائشة: والله لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها، فقالت: أهو قال هذا؟ قالوا: نعم، قالت: هو الله علي نذر أن لا أكلم ابن الزبير أبداً. فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة، فقالت: لا والله لا أشفع فيه أبداً.... الحديث» (١).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٠٦/١٠):

«قوله: (فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة) كذا للأكثر، ووقع في رواية السرخسي والمستملي «حتى» بدل «حين» والأول الصواب، ووقع في رواية معمر على الصواب».

ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٠٦/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري بلفظ «حين» حيث قال: «هي الصواب».

الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (حين طالت الهجرة)، وهي رواية أكثر رواة صحيح

البخاري<sup>(١)</sup>، ووقع هذا الوجه في رواية معمر بن رشد<sup>(٢)</sup>، وعليه شرح ابن بطال والكرماني وابن الملقن، وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية ووافقه في ذلك الإمام القسطلاني<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (حتى طالت الهجرة)، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه السرخسي والمستملي<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر في الروایتين السابقتين يظهر لي - والله أعلم تعالى بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ (حين) وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

- ١- أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٢- هي أنسب لقصة الحديث، فأكثر أهل اللغة يذهب إلى أن "حين" اسمٌ كالوقت يصلح لجميع الأزمان كلها، طالت أو قصرت<sup>(٦)</sup>، بينما "حتى" تكون بمنزلة "إلى" في الغاية والانتهاء<sup>(٧)</sup>.

٣- موافقة الإمام القسطلاني الحافظ ابن حجر في ترجيحه هذه الرواية.

(١) الفتح (٦٠٦/١٠).

(٢) سبق تخريجه ص (٤٢٦).

(٣) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٢٦٨/٩)، الكواكب الدراري (٢١٧/٢١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٢٦/٢٨)، الفتح (٦٠٦/١٠)، إرشاد الساري للقسطلاني (٥٢/٩).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (٢٠/٨)، الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة (٤٠٢/٣)، الفتح (٦٠٦/١٠) إرشاد الساري (٥٢/٩).

(٥) الفتح (٦٠٦/١٠).

(٦) يُنظر: تهذيب اللغة (١٦٥/٥)، لسان العرب (١٣٣/١٣).

(٧) يُنظر: تهذيب اللغة (٣٣/١)، مختار الصحاح (٥٢/١).

## ❖ (٧٠) مسألة: في بيان الاختلاف في تعيين شيخ البخاري (محمد بن محبوب)

### الوارد في سند الحديث.

#### باب: التبسم والضحك

#### حديث المسألة:

حدثنا محمد بن محبوب حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنسٍ وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة «عن أنسٍ رضي الله عنه أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يوم الجمعة وهو يخطب بالمدينة فقال قحط المطر فاستسقى ربك فنظر إلى السماء وما نرى من سحاب فاستسقى فنشأ السحاب بعضه إلى بعض ثم مطروا... الحديث»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦١٨/١٠):

«محمد بن محبوب شيخه هو أبو عبدالله البناني البصري، وهو غير محمد بن الحسن الذي لقبه محبوب، ووهم من وحدهما كشيخنا ابن الملقن».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦١٨/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر أن شيخ البخاري الوارد في السند المذكور أعلاه هو (محمد بن محبوب أبو عبدالله البناني البصري) "وذلك من خلال تضعيفه القول الآخر القائل بأنه محمد بن محبوب هو محمد بن الحسن، حيث قال: «ووهم من وحدهما».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن الراوي محمد بن محبوب هو: (أبو عبدالله البناني البصري)<sup>(١)</sup>،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: التبسم والضحك) (٢٤/٨) ح (٦٠٩٣).

(٢) محمد بن محبوب البناني بضم الموحد وحقفة النون البصري ثقة من العاشرة مات سنة ثلاث وعشرين (خ دس). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٧٠/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٨٠/٩)، التقريب، ص (٥٠٥).

وبذلك جزم الكرمانى<sup>(١)</sup>، وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذا القول، ووافقه فيما ذهب إليه من ترجيح الإمام العيني والقسطلاني<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن الراوي محمد بن محبوب هو: (محمد بن الحسن)<sup>(٣)</sup>، ولقب الحسن: محبوب بن هلال بن أبي زينب أبو جعفر. وهو قول ابن الملقن<sup>(٤)</sup>.

### ٥٠ الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن الراوي محمد بن محبوب هو (أبو عبدالله البناني البصري)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن الراوي محمد بن محبوب أبو عبدالله البناني البصري، له رواية عن أبي عوانة كما ذكرت ذلك مصادر ترجمته<sup>(٥)</sup>، على خلاف الراوي محمد بن الحسن بن هلال فليس له رواية عن أبي عوانة اليشكري، كما ذكرت مصادر ترجمته<sup>(٦)</sup>.

٢. بين الحافظ ابن حجر سبب هذا الإشكال، فقال: «وقد غلط بعضهم فخلط ترجمة "محمد بن محبوب"، بترجمة "محمد بن الحسن" والسبب فيه أن محمد بن الحسن

(١) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (٢١/٢١٩).

(٢) يُنظر على التوالي: الفتح (١٠/٦١٨)، عمدة القاري (٢٢/١٥٢)، إرشاد الساري (٩/٦١).

(٣) محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب فيروز أبو جعفر أو أبو الحسن لقبه محبوب صدوق فيه لين ورمي بالقدر من التاسعة (خ ت). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٥/٧٤)، تهذيب التهذيب (٩/١٠٤)، التقريب، ص (٤٧٤).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٥٢).

(٥) يُنظر: التاريخ الكبير (١/٢٤٤)، الجرح والتعديل (٨/١٠٢)، التعديل والتجريح (٢/٦٤٥)، تهذيب الكمال (٢٦/٣٧٠)، تهذيب التهذيب (٩/٣٨٠).

(٦) يُنظر: الجرح والتعديل (٨/٣٨٨)، التعديل والتجريح (٢/٧٥٢)، تهذيب الكمال (٢٥/٧٤)، تهذيب التهذيب (٩/١٠٤).

يلقب محبوباً، فوقع في بعض الروايات حدثنا محمد بن الحسن، فظن محمداً لقب الحسن فخلطه بهذا، والصواب التفرقة لأنهما من طبقتين، ومحمد بن الحسن بن هلال أكبر من هذا، وأيضا فهو "بمحبوب" أشهر منه "بمحمد" ولما أخرج له البخاري في كتاب الأحكام<sup>(١)</sup>، قال: "محبوب بن الحسن ولم يقل محمد"<sup>(٢)</sup>.

٣. قال أبو الوليد الباجي: «أبو الحسن البناني أخرج البخاري في الغسل<sup>(٣)</sup> والكفارات<sup>(٤)</sup> والأدب<sup>(٥)</sup> عنه عن أبي عوانة، ومحمد بن الحسن لقبه محبوب أبو جعفر القرشي البصري، أخرج البخاري في الأحكام عن عبدالله بن الصباح عنه مقرونا بقرة بن خالد عن خالد الحذاء»<sup>(٦)</sup>.

٤. أن موافقة جمع من أئمة أهل العلم للحافظ ابن حجر فيما رجحه، تؤيد ترجيح هذا القول وتقويه.

- 
- (١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأحكام، ب: الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه) (٦٥/٩) (٧١٥٧).
- (٢) تهذيب التهذيب (٣٨٠/٩).
- (٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الغسل، ب: باب تفريق الغسل والوضوء) (٦١/١) ح (٢٦٥).
- (٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: كفارات الأيمان، ب: من أعان المعسر في الكفارة) (١٤٤/٨) ح (٦٧١٠).
- (٥) سبق تخريجه ص (٤٣٠).
- (٦) التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح (٦٢٧/٢)، (٦٤٥/٢).



## ❖ (٧١) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.

### باب: التبسم والضحك

#### حديث المسألة:

عن أبي العباس عن عبد الله بن عمر قال: «لما كان رسول الله ﷺ بالطائف قال: إنا قافلون غداً - إن شاء الله - فقال ناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ لا نبرح أو نفتحها، فقال النبي ﷺ: فأغدوا على القتال، قال: فغدوا فقاتلوهم قتالاً شديداً، وكثر فيهم الجراحات، فقال رسول الله ﷺ: إنا قافلون غداً - إن شاء الله - قال: فسكتوا. فضحك رسول الله ﷺ» قال الحميدي: حدثنا سفيان بالخبر كله<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٢٠/١٠):

«حديث عمرو وهو ابن دينار عن أبي العباس، وهو الشاعر، وهو عبد الله بن عمر، كذا للأكثر بضم العين، وللحموي وحده هنا عمرو بفتحها، والصواب الأول».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٦٢٠/١٠):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري بلفظ "عمر" بضم العين حيث قال بعد أن ساق الأقوال: «والصواب الأول».

#### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «عمر» بضم العين ويراد به «عبد الله بن عمر بن الخطاب»<sup>(١)</sup>.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: التبسم والضحك) (٢٢/٨) ح (٦٠٨٤)،

أخرجه مسلم (ك: الجهاد والسير، ب: غزوة الطائف) (٣/١٤٠٢) ح (١٧٧٨).

(٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٦٩٠).

وهي رواية أبي ذر الهروي عن المستملي والحموي والكشميهني، وصحت هذه  
الرواية عن الأصيلي وأبي الوقت، وكذا في نسخة لابن عساكر.<sup>(١)</sup>

قال أبو علي الجياني: «هكذا روايتنا في إسناد هذا الحديث، عن أبي علي بن السكن،  
وأبي زيد المروزي، عن عبدالله بن عمر»<sup>(٢)</sup>.

وقال القاضي عياض: «وعند ابن ماهان؛ أبي العلا عبدالوهاب بن عيسى بن  
ماهان الفارسي والمروزي وأبو الهيثم الكشميهني والبلخي وهو المستملي عن عبدالله بن  
عمر»<sup>(٣)</sup>.

ورجح هذا الوجه الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) وأبو علي الجياني والقاضي عياض  
والحافظ ابن حجر، وغيرهم<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «عمرو» بفتح العين ويراد به «عبدالله بن عمرو بن  
العاص».

وهي إحدى روايات الحموي والكشميهني، وكذا في نسخة أبي محمد الأصيلي،  
وفي نسخة عن النسفي<sup>(٥)</sup>.

قال القاضي عياض في (فصل عمر وعمرو): «ذكر فيها عمراً وعمراً كثيراً

(١) يُنظر: صحيح البخاري (١٥٦/٥) (٢٣/٨)، تقييد المهمل تمييز المشكل للغساني (٦٩٠/٢)، فتح  
الباري (٥٦/٨) (١٠/٦٢٠)، إرشاد الساري للقسطلاني (٤٠٩/٦) (٥٨/٩).

(٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٦٩٠/٢).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١١٣/٢).

(٤) يُنظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، للدارقطني (٢٤٨/١٢)، تقييد المهمل وتمييز المشكل  
(٦٩٠/٢)، مشارق الأنوار (١١٣/٢)، فتح الباري (١٠/٦٢٠)، عمدة القاري (٣٠٤/١٧)، إرشاد  
الساري (٥٨/٩).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (١٥٦/٥) و(٢٣/٨)، تقييد المهمل وتمييز المشكل (٦٩٠/٢)، فتح الباري  
(٥٦/٨) و(١٠/٦٢٠)، إرشاد الساري (٤٠٩/٦) و(٥٨/٩).

ووقع الخلاف فيهما في مواضع منها في غزوة الطائف، سفيان عن عمرو عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو، قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف، كذا لرواة ابن سفيان (وهو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد النيسابوري (ت: ٣٣٨هـ) والجرجاني والنسفي والحموي في حديث الطائف، وفي باب التبسم والضحك، وكانت الواو هنا عند أبي أحمد الجلودي (ت: ٣٦٨هـ) ملحقة»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بأن راوي الحديث هو «عبد الله بن عمر بن الخطاب»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>.
٢. أنها رواية الحفاظ من أصحاب ابن عيينة<sup>(٣)</sup>، كعلي المدني<sup>(٤)</sup>، والحميدي<sup>(٥)</sup>، قال أبو علي الجبائي: «الصواب عبد الله بن عمر، وقد غلط في هذا كثير من الناس، منهم علي بن المدني، فقال: عبد الله بن عمرو، وخطأه في ذلك حامد بن يحيى البلخي، ورجع إليه ابن المدني»<sup>(٦)</sup>.

(١) مشارق الأنوار (١١٣/٢).

(٢) الفتح (٦٢٠/١٠).

(٣) المصدر السابق (٥٦/٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المغازي، ب: غزوة الطائف) (١٥٦/٥) ح (٤٣٢٦).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه الحميدي في مسنده (٣٠٩/٢) قال: «ثنا سفيان قال ثنا عمرو قال سمعت عبد الله بن عمر بن الخطاب يقول لما حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف قال: إنا قافلون إن شاء الله - غدا.. الحديث».

(٦) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٦٩٠/٢).

٣. تُرجح هذه الرواية استناداً على القاعدة التي تنص على الترجيح بقدم السماع من الشيخ<sup>(١)</sup>، حيث قال المزني: «كان القدماء من أصحاب سفيان يقولون عن عبدالله بن عمر، كما وقع عند البخاري في عامة النسخ، وكان المتأخرون منهم يقولون عن عبدالله بن عمرو»<sup>(٢)</sup>.

٤. بالغ الحميدي في إيضاح ذلك فقال في مسنده في روايته لهذا الحديث قال: «ثنا سفيان قال ثنا عمرو قال سمعت عبدالله بن عمر بن الخطاب يقول: لما حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف قال: إنا قافلون إن شاء الله غدا...»<sup>(٣)</sup>.

٥. ذكره أبو مسعود الدمشقي في الأطراف عن ابن عمر بن الخطاب<sup>(٤)</sup>.

٦. جاء في أصل الشيخ الفريسي عن عبدالله بن عمر<sup>(٥)</sup> وروايته للصحيح أتم الروايات<sup>(٦)</sup>.

٧. ترجيح جمع من أئمة أهل العلم لهذه الرواية.

(١) يُنظر: الفتح (١/٤٧٦)، وقواعد المحدثين في الترجيح ودفع التعارض في لأسانيد والمتون، للدكتورة/ عائشة الحربي، ص (٣٣٨-٣٣٩) (رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه بجامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين ١٤٢٧هـ/ ١٤٢٨هـ).

(٢) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٥/٤١٨).

(٣) سبق تخريجه ص (٤٣٥).

(٤) حكاة عنه النووي في شرحه على صحيح مسلم (١٢/١٢٣) والحافظ ابن حجر في الفتح (٨/٥٦).

(٥) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٦٩٠).

(٦) يُنظر: صحيح البخاري (١/٢٥).

## ❖ (٧٢) مسألة: في تعيين اسم الراوي "مولى أنس" الوارد في سند الحديث.

### باب: الحياء.

#### حديث المسألة:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مَوْلَى أَنَسٍ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَتْبَةَ<sup>(١)</sup> - سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا»<sup>(٢)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٤٢/١٠):

«قوله: (عن مولى أنس)، قال أبو عبدالله: اسمه عبدالله بن أبي عتبة كذا للأكثر، وحكى الجياني أنه وقع لبعض رواة الفربري عبدالله بدل عبدالرحمن<sup>(١)</sup> وأبو عبدالله المذكور هو البخاري، هكذا جزم بتسميته هنا، وتقدم كذلك مسمى هناك<sup>(٢)</sup>، وفي اسمه خلاف، فقيل: عبدالرحمن، وقيل: عبيد الله بالتصغير، والمعتمد أنه عبدالله مكبراً».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٤٢/١٠):

رَجَّحَ الْحَافِظُ أَنَّ اسْمَ الرَّوَايِ "مَوْلَى أَنَسٍ" عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَتْبَةَ، حَيْثُ قَالَ: «وَالْمَعْتَمَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ مَكْبَرًا».

(١) عبدالله ابن أبي عتبة البصري مولى أنس، ثقة من الثالثة [ويقال: عبيد الله بن عتبة، والأول هو الأصح]

(خ م تم ق). يُنظَرُ: تهذيب الكمال (٧٣/١٩)، تهذيب التهذيب (٥/٢٧٢)، التقريب، ص (٣١٣).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: الحياء) (٨/٢٩) ح (٦١١٩)، أخرجه مسلم

(ك: الفضائل، ب: كثرة حياته ﷺ) (٤/١٨٠٩) ح (٢٣٢٠).

(٣) وهذا النقل مخالف لما ورد عن الجياني، فلعله مقلوب. يُنظَرُ: تقييد المهمل تمييز المشكل (٢/٧٣٦).

(٤) يُنظَرُ: الفتح (٦/٧٠٥).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن اسم الراوي مولى أنس هو: «عبدالله» مكبراً.

وهكذا وقع في نسخة النسفي والقاسبي وأبي ذر الهروي<sup>(١)</sup>، وأكثر رواة الصحيح<sup>(٢)</sup>.

وجزم بذلك الإمام البخاري<sup>(٣)</sup> وذكره الكلابي<sup>(٤)</sup> وأبو وليد الباجي<sup>(٥)</sup> ورجحه أبو علي الجبائي وابن قرقول وابن الملقن والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٦)</sup>.

القول الثاني: أن اسم الراوي مولى أنس «عبدالرحمن».

وهي رواية الأصيلي<sup>(٧)</sup>، وقال الفربري: «عن البخاري "مولى أنس" اسمه: عبدالرحمن بن أبي عتبة، هكذا روي عن الفربري»<sup>(٨)</sup>.

(١) يُنظر: مشارق الأنوار (١٢١/٢)، مطالع الأنوار (١٠٢/٥)، الفتح (٦٤٢/١٠).

(٢) يُنظر: الفتح (٦٤٢/١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المناقب، ب: صفة النبي ﷺ) (٤/١٩٠) ح (٣٥٦٢) وفي (ك: الأدب، ب: من لا يواجه الناس بالعتاب) (٨/٢٦) ح (٦١٠١) وفي (ك: الأدب، ب: الحياء) (٨/٢٩) ح (٦١١٩).

(٤) رجال صحيح البخاري (١/٤٣٦).

(٥) التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباغي (٢/٨٥٦).

(٦) يُنظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٧٣٦)، مطالع الأنوار (١٠٢/٥)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٩٣)، الفتح (٦/٧٠٥)، (١٠/٦٤٢) عمدة القاري (٢٢/١٥٧)، إرشاد الساري (٦/٣٢) و (٩/٧٣، ٦٥).

(٧) مطالع الأنوار (٥/١٠٢).

(٨) يُنظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل (٢/٧٣٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٤٩٣).

القول الثالث: أن اسم الراوي مولى أنس «عبيد الله» بالتصغير حكاة الحافظ<sup>(١)</sup>.

### مع الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن اسم الراوي مولى أنس: «عبدالله» مكبرا، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. اتفاق الشيخين على أن الراوي (مولى أنس) هو عبدالله بن أبي عتبة.
٢. ثبوته في رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري.
٣. أن الإمام البخاري رَحِمَهُ اللهُ جزم وفسَّرَ بأنَّ "مولى أنس" هو عبدالله بن أبي عتبة في أكثر من موضع، منها في الصحيح<sup>(٢)</sup> والتاريخ<sup>(٣)</sup> والأدب<sup>(٤)</sup>.
٤. موافقة طائفة من العلماء للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) الفتح (١٠/٦٤٢).

(٢) سبق تخريجه ص (٤٣٧)، (٤٣٨).

(٣) التاريخ الكبير (٥/١٥٨).

(٤) الأدب المفرد (١/١٦٥).

## ❖ (٧٣) مسألة: في بيان الراجح في سند الحديث هل هو بإثبات الراوي

(مروان بن الحكم) أم بإسقاطه؟.

باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه.

حديث المسألة:

حدثنا أبو اليان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن أن مروان بن الحكم<sup>(١)</sup> أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٦٣):

«اختلف على الزهري في سنده، فالأكثر على ما قال شعيب، وقال معمر في المشهور عنه، عن الزهري عن عروة بدل أبي بكر موصولاً، وأخرجه بن أبي شيبه عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة مرسلًا، ووافق رباح بن زيد عن معمر الجماعة، وكذا قال هشام بن يوسف عن معمر، لكن قال عبدالله بن الأسود، وكذا قال إبراهيم بن سعيد عن الزهري، وحذف يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد مروان من السند، والصواب إثباته».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٦٣):

رجح الحافظ ابن حجر إثبات الراوي "مروان بن الحكم" في سند الحديث،

(١) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية، أبو عبد الملك الأموي المدني، ولي الخلافة في آخر سنة أربع وستين، ومات سنة خمس في رمضان، وله ثلاث أو إحدى وستون سنة، لا تثبت له صحبة، من الثانية (خ ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٧/٣٨٧)، تهذيب التهذيب (١٠/٨٢)، التقريب (٥٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه (٣٤/٨) ح (٦١٤٥).



حيث قال: «والصواب إثباته».

### مع الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: بإثبات الراوي "مروان بن الحكم" في سند الحديث المذكور أعلاه، كما جاء في حديث الباب من رواية شعيب عن الزهري، قال: أخبرني أبو بكر بن عبدالرحمن أن مروان بن الحكم أخبره أن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة». (١)

و ذهب الأكثر إلى ما قاله شعيب بإثبات الراوي مروان بن الحكم في السند (١).  
ورجح هذا الرواية الحافظ ابن حجر (٢).

الرواية الثانية: بحذف الراوي "مروان بن الحكم" من سند الحديث (٣).  
وهي إحدى روايات يزيد بن هارون (٤) عن إبراهيم بن سعد (٥) التي أخرجها الإمام أحمد في مسنده (٦).

(١) سبق تخريجه ص (٤٤٠).

(٢) الفتح (١٠/٦٦٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) يُنظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١/٣١)، الفتح (١٠/٦٦٣).

(٥) يزيد بن هارون بن زاذان السلمي، مولا هم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٢/٢٦١)، تهذيب التهذيب (١١/٣٥١)، تقريب التهذيب، ص (٦٠٦).

(٦) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، ثقة حجة، تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٨٨)، تهذيب التهذيب (١/٥٠١)، تقريب التهذيب، ص (٨٩).

(٧) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٥/١٢٥) ح (٢١١٩٢) من طريق يزيد بن هارون أنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي بكر عبدالرحمن بن الحرث بن هشام عن مروان بن الحكم عن بن الأسود بن عبد يغوث

ورواية سُويدُ بن سَعِيدٍ<sup>(١)</sup> عن الوليدُ بن مُحَمَّدٍ الموقري<sup>(٢)</sup> عن الزهري قال: «سمعت أبا بكر بن عبدالرحمن، قال: سمعت عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، يقول: سمعت أبي بن كعب، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكره، ولم يذكر فيه مروان»<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب- رجحان الرواية الأولى بإثبات الراوي مروان بن الحكم في السند، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- أنها رواية صحيح البخاري، وما في الصحيح أصح ومقدم على غيره.

٢- هي رواية الأكثر، فقد رواه عن الزهري جماعة بإثبات "مروان بن الحكم في السند منهم:

- أ- شعيب بن أبي حمزة (ت: ١٦٣هـ) هو من أثبت الناس في الزهري<sup>(٤)</sup>.
- ب- يونس بن يزيد بن أبي النجاد (ت: ١٥٩هـ) قال الإمام الذهبي:

= عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة». يُنظر: السلسلة الصحيحة (٦/٣٥).

(١) سويد بن سعيد بن سهل الهروي الأصل، ثم الحدثاني بفتح المهملة والمثلثة، ويقال له الأنباري بنون ثم موحدة، أبو محمد، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي، فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول، من قدماء العاشرة، مات سنة أربعين وله مائة سنة (م ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٤٧)، تهذيب التهذيب (٤/٢٣٩)، التقريب، ص (٢٦٠).

(٢) الوليد بن محمد الموقري، بضم الميم وبقاف مفتوحة، أبو بشر البلقاوي، مولى بني أمية، متروك، من الثامنة، مات ستة ائتين وثمانين (ت ق). يُنظر: تهذيب الكمال (٣١/٧٦)، تهذيب التهذيب (١١/١٣١)، التقريب، ص (٥٨٣).

(٣) إسناده ضعيف جدًا: علته الوليد بن محمد الموقري، فهو متروك، وسويد بن سعيد صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٢٦٠-٥٨٣). رواه عبدالله بن أحمد في زوائده على المسند، ولم يذكر فيه مروان بن الحكم (١٢٦/٥) ح (٢١٢٠٢).

(٤) يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٥١٨)، تهذيب التهذيب (٤/٣٠٧).

«هو أحد الأثبات عن الزهري»<sup>(١)</sup>.

ت- معمر بن راشد الأزدي (ت: ١٥٤هـ) قال يحيى بن معين: «هو من أثبت الناس في الزهري»<sup>(١)</sup>.

ث- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم (ت: ١٨٥هـ) سئل يحيى بن معين: «إبراهيم بن سعد أحب إليك في الزهري، أو الليث بن سعد؟ فقال: كلاهما ثقتان»<sup>(١)</sup>.

ج- إسماعيل بن أمية (ت: ١٤٤هـ)<sup>(١)</sup>.

(١) يُنظر: الكاشف، للذهبي (٢/٤٠٤).

وأخرج روايته أبي داود في سننه بإسناداً صحيح في (ك: الأدب، ب: ما جاء في الشعر) (٣٠٣/٤) ح (٥٠١٠) وابن ماجه في سننه (ك: الأدب، ب: ما كره من الشعر (٢/١٢٣٥) ح (٣٧٥٥) كلاهما من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، ولابن ماجه عن أبي أسامة، كلاهما عن المبارك عن يونس عن الزهري، قال: ثنا أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن مروان بن الحكم عن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب به. يُنظر: السلسلة الصحيحة (٦/٣٥)، صحيح سنن أبي داود (٣/٢٣٠)، صحيح سنن ابن ماجه (٣/٢٣٢).

(٢) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨/٣٠٨).

أخرجها معمر في الجامع بإسناد صحيح في (ك: العلم، ب: الشعر والرجز) (١١/٢٦٣) ح (٢٠٤٩٩) من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن مروان بن الحكم عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبي بن كعب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من الشعر حكمة».

(٣) يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٩١) وروايته: سبق تحريجه.

(٤) أخرج روايته أبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني (٣/٤٢٧) بإسناده ضعيف: لضعف سعد بن مسلمة. يُنظر: التقريب، ص (٢٤١)، قال: حدثنا علي بن ميمون، ثنا سعيد بن مسلمة عن إسماعيل بن أمية عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام عن مروان بن الحكم عن عبدالرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي بن كعب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من الشعر حكمة». ويُنظر: تهذيب الكمال (٣/٤٥).

## ❖ (٧٤) مسألة: في بيان الرواية الراجعة في حديث الباب.

**باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه.**

### حديث المسألة:

عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «أتى النبي ﷺ على بعض نسائه ومعهنَّ -أم سليم- فقال: ويحك يا أنجشة، رويدك سوقا بالقوارير، قال أبو قلابة: فتكلم النبي ﷺ بكلمة لو تكلم بعضكم لعبتموها عليه قوله سوقك بالقوارير»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٦٧-٦٦٨):

«حكى عياض أن في رواية السمرقندي في مسلم (أم سلمة) بدل (أم سليم) قال: «وقوله في الرواية الأخرى مع نساء النبي ﷺ يقوي أنها ليست من نسائه» قلت: وتضافر الروايات على أنها أم سليم يقضي بأن قوله أم سلمة تصحيح».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٦٦٨):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية التي فيها "أم سليم" وذلك من خلال تضعيفه الرواية الأخرى بلفظ "أم سلمة" وجزم بتصحيحها، حيث قال: «وتضافر الروايات على أنها أم سليم يقضي بأن قوله أم سلمة تصحيح».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه) (٨/٣٥) ح (٦١٤٩) أخرجه مسلم (ك: الفضائل، رحمة النبي ﷺ وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن) (٤/١٨١٢) ح (٢٣٢٣).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ «ومعهن أم سليم»<sup>(١)</sup>.

وهي رواية أبي قلابة عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في حديث الباب<sup>(٢)</sup>، ورواية وهيب عن أيوب قَالَ: «كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ... الحديث»<sup>(٣)</sup>، ورواية سليمان التيمي عن أنس عند مسلم قَالَ: «كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه النسائي من طريق زهير قال: «حدثنا سليمان التيمي، عن أنس، عن أمه، أنها كانت مع نساء النبي ﷺ»<sup>(٥)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية القاضي عياض ووافقه الحافظ ابن حجر<sup>(٦)</sup>،

(١) أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية، والدة أنس بن مالك، يقال اسمها سهلة، أو رميلة، أو رميثة، أو مليكة، أو أنيسة، وهي الغميصاء أو الرميضاء، اشتهرت بكنتيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان (خ م د ت س). يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٩٤٠)، الإصابة في تمييز الصحابة (٨/٢٢٧)، تقريب التهذيب (٧٥٧).

(٢) سبق تخريجه ص (٤٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: من دعاء صاحبه فنقص من اسمه حرفاً) (٨/٤٥) ح (٦٢٠٢).

(٤) بفتح الثاء والقاف هو متاع المسافر. مشارق الأنوار (١/١٣٤).

(٥) أخرجه مسلم (ك: الفضائل، ب: رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواك مطاياهن بالرفق بهن) (٤/١٢١٨) ح (٢٣٢٣).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه النسائي (كتاب عمل اليوم والليلة، ب: الحدو في السفر) (٦/١٣٥) ح (١٠٣٦٤) قال الحافظ في الفتح (١٠/٦٧٧): "جعله من مسند أم سليم والأول (عن أنس) هو المحفوظ". ويُنظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (١٣/٨٦).

(٧) يُنظر: مشارق الأنوار (٢/٢٣٩)، الفتح (١٠/٦٦٨).

وعليها شروح الصحيح المعتمدة<sup>(١)</sup>.

الرواية الثانية: وقعت بلفظ «ومعهنّ أم سلمة»<sup>(٢)</sup>.

وهي رواية السمرقندي أبو الفتح نصر بن الحسن (ت: ٤٩١هـ).

وذهب إلى تضعيف هذه الرواية القاضي عياض فقال: «في حديث أنجشة كانت أم سليم مع نساء النبي ﷺ وعند السمرقندي أم سلمة وهو وهم»<sup>(٣)</sup> وجزم الحافظ ابن حجر بأنها تصحيف<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر في الروایتين السابقتين يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ (أم سليم)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. تضافر الروايات على أنها أم سليم يقضي بأن قوله: «أم سلمة» تصحيف، كما جزم بذلك الحافظ ابن حجر وغيره من شراح الحديث<sup>(٥)</sup>.

٢. أن قول أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ»<sup>(٦)</sup>،

(١) يُنظر: أعلام الحديث للخطابي (٣/٢٢٠٣)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٣١٩). الكواكب الدراري (٢٢/٢٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٥٤١)، عمدة القاري (٢٢/١٨٥)، التوشيح (٨/٣٧٠١)، إرشاد الساري (٩/٢٩).

(٢) هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية، أم سلمة، أم المؤمنين، تزوجها النبي ﷺ بعد أبي سلمة سنة أربع، وقيل ثلاث، وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين، وقيل سنة إحدى، وقيل قبل ذلك، والأول أصح (ع). يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٩٢٠)، الإصابة في تمييز الصحابة (٨/١٥٠)، التقريب، ص (٧٥٤).

(٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/٢٣٩).

(٤) الفتح (١٠/٦٦٨).

(٥) يُنظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/٢٣٩)، الفتح (١٠/٦٦٨)، عمدة القاري (٢٢/١٨٥).

(٦) سبق تحريجه، ص (٤٤٥).

يقوي أمّها ليست من نسائه. (١)

٣. أن موافقة الحافظ ابن حجر - فيما رجحه - للقاضي عياض يقوي ترجيح هذه الرواية، كما أن تصريح القاضي عياض والحافظ ابن حجر بتضعيف الرواية الثانية بلفظ "أم سلمة" يعزز ذلك أيضاً.



(١) يُنظر: الفتح (١٠/٦٦٨).

## ❖ ( ٧٥ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في لفظه « البحار » الواردة في الحديث .

### باب : ما جاء في قول الرجل "ويلك" .

#### ❧ حديث المسألة :

عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: « أَنْ أَعْرَابِيًّا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرْنِي عَنْ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ شَأْنَ الْهَجْرَةِ شَدِيدٌ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا. » (١)

#### ❧ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٨٠/١٠) :

« قوله: (من وراء البحار) بموحدة ثم مهملة للأكثر أي من وراء القرى، والقرية يقال لها البحرة لاتساعها، ووقع في رواية الكشميهني بمثناة ثم جيم وهو تصحيف ».

#### ❧ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٦٨٠/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثر بلفظ «البحار» بموحدة ثم مهملة، وذلك من خلال تضعيفه لرواية الكشميهني بلفظ «التجار» بمثناة ثم جيم، حيث قال: «وهو تصحيف».

#### ❧ الدراسة والموازنة :

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين :

#### الرواية الأولى : وردت بلفظ « البحار » بموحدة ثم مهملة .

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما جاء في قول الرجل "ويلك") (٣٩ / ٨) ح (٦١٦٥)، وأخرجه مسلم (ك: الأدب، ب: المبايعه بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح) (٣ / ١٤٨٨) ح (١٨٦٥).



وهي رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، وعليها شروح (الصحيحين) المعتمدة<sup>(٢)</sup>.

ورجح هذه الرواية القاضي عياض فقال: «فاعمل من وراء البحار» كذا لكافتهم وهو الصواب المعروف، وعند أبي الهيثم التجار بالتاء وهو وهم قبيح<sup>(٣)</sup>.

ووافقه في ترجيح هذه الرواية الإمام النووي والحافظ ابن حجر، والإمام العيني<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ «التجار» بالمشناة الفوقية وبالجميم بدل الموحدة والحاء.

وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه المستملي والكشميهني<sup>(٥)</sup>.

وقد جزم القاضي عياض والإمام النووي والحافظ ابن حجر، والإمام العيني بتصحيح هذه الرواية<sup>(٦)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب- رجحان الرواية الأولى بلفظ «البحار»، بموحدة ثم مهملة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما

(١) الفتح (١٠/٦٨٠).

(٢) يُنظر على التوالي: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/٤٥٨)، شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١٣)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢٨/٥٨٠)، الفتح (١٠/٦٨٠)، عمدة القاري (٢٢/١٩٥)، إرشاد الساري (٩/١٠٠).

(٣) مشارق الأنوار (١/٧٩).

(٤) يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١٣)، الفتح (١٠/٦٨٠)، عمدة القاري (٢٢/١٩٥).

(٥) يُنظر: الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٤٢١)، إرشاد الساري (٤/٣٦٩).

(٦) يُنظر: مشارق الأنوار (١/٧٩)، شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١٣)، الفتح (١٠/٦٨٠)، عمدة القاري (٢٢/١٩٥).

يلي:

- ١- ثبوت هذه الرواية في الصحيحين.
- ٢- ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة (صحيح البخاري).
- ٣- ثبوت هذه الرواية عند البخاري في غير موضع من الصحيح<sup>(١)</sup>.
- ٤- أن موافقة الحافظ ابن حجر - فيما رجحه - للقاضي عياض وغيره من أئمة أهل العلم يقوي ترجيح هذه الرواية.
- ٥- أن تصريح القاضي عياض والنووي وغيرهم من الأئمة بتصحيح الرواية الثانية بلفظ (التجار) بمثابة ثم جيم، يعزز هذا الترجيح ويقويه.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: في (ك: الزكاة، ب: زكاة الإبل) (١١٧/٢) ح (١٤٥٢)، وفي (ك: الهبة، ب: فضل المنبحة) (١٦٦/٣) ح (٢٦٣٣)، وفي (ك: مناقب الأنصار، ب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة) (٦٥/٥) ح (٣٩٢٣) وفي (ك: الأدب، ب: ما جاء في قول الرجل "ويلك") (٣٩/٨) ح (٦١٦٥).

## ❖ (٧٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث وهل هو من مسند

«المسيب بن حزن» أم مسند «حزن بن وهب»؟

باب: اسم الحزن

حديث المسألة:

حدثنا إسحاق بن نصر، حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>: «أنّ أباه<sup>(٣)</sup> جاء إلى النبي ﷺ فقال: ما اسمك؟ قال: حزن، قال: أنت سهل، قال: لا أغير اسماً سمانيه أبي، قال ابن المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد».

حدثنا علي بن عبدالله ومحمود - هو ابن غيلان - قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبيه، عن جده بهذا<sup>(٤)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٧٠٤/١٠):

« قوله: (عن أبيه أن أباه جاء) كذا رواه إسحاق بن نصر، عن عبدالرزاق، وتابعه أحمد عن عبدالرزاق، قال في روايته عن أبيه أن النبي ﷺ قال لجده، وكذا أخرجه بن حبان، من طريق محمد بن أبي السري، عن عبدالرزاق، وأورده المصنف عن عقبه، عن محمود

(١) سعيد بن المسيب، بن حزن بن أبي وهب، بن عمرو بن عائذ، بن عمران بن مخزوم، القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مراسلاته أصح المراسيل، وقال ابن المدينة: «لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه» مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٦٦/١١)، تهذيب التهذيب (٧٤/٤)، تقريب التهذيب، ص (٢٤١).

(٢) المسيب بن حزن، بفتح المهملة وسكون الزاي بن أبي وهب المخزومي، أبو سعيد له ولأبيه صحبة عاش إلى خلافة عثمان (خ م د س). يُنظر: تهذيب الكمال (٥٨٤/٢٧)، تهذيب التهذيب (١٣٨/١٠)، تقريب التهذيب، ص (٥٣٢).

(٣) حزن بن أبي وهب، بن عمرو بن عائذ، بن عمران بن مخزوم، صحابي استشهد باليامة، وهو جد سعيد بن المسيب (خ د). يُنظر: الاستيعاب (٤٠١/١)، الإصابة (٦١/٢)، التقريب، ص (١٥٧).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: اسم الحزن) (٤٣/٨) ح (٦١٩٠).

ابن غيلان، وعلي بن عبدالله، كلاهما عن عبدالرزاق، فقالا في روايتهما عن أبيه عن جده، وكذا أورده أبو داود، عن أحمد بن صالح، والإسماعيلي من طريق إسحاق بن الضيف، كلاهما عن عبدالرزاق، وفيه عن جده أن النبي ﷺ قال له. وهذا الاختلاف على عبدالرزاق، وبحسبه يكون الحديث؛ إما من مسند المسيب بن حزن على الرواية الأولى، وإما من مسند حزن بن أبي وهب والده على الرواية الثانية، وقد أعرَض الحميدي تبعا لأبي مسعود عن الرواية الثانية، وأورد الحديث في مسند المسيب، وأما الكلاباذي فجزم بأن الحديث من مسند حزن، وهذا الذي ينبغي أن يُعتمد، لأن الزيادة من الثقة مقبولة، ولا سيما وفيهم ابن المديني».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٧٠٤/١٠):

رَجَّحَ الحافظ ابن حجر قبول الزيادة في سند الحديث، فيكون الحديث من مسند (حزن بن أبي وهب)، والد المسيب حيث قال: «وهذا الذي ينبغي أن يعتمد».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: أن حديث الباب المذكور أعلاه من مسند «المسيب بن حزن» والد سعيد ابن المسيب.

كذا رواه إسحاق بن نصر عن عبدالرزاق، كما في الرواية الأولى التي أخرجها البخاري في الباب عن ابن المسيب، عن أبيه، أن أباه جاء إلى النبي ﷺ... الحديث<sup>(١)</sup>، وتابعه الإمام أحمد عن عبدالرزاق؛ قال في روايته عن أبيه: «أن النبي ﷺ قال لجده... الحديث<sup>(٢)</sup>»، وكذا أخرج ابن حبان من طريق محمد بن أبي السري عن عبدالرزاق قال:

(١) سبق تخريجه ص (٤٥١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين: أخرج أحمد في مسنده (٤٣٣/٥) ح (٢٣٧٢٣). يُنظر: السلسلة الصحيحة (١/٢١٣).

أخبرنا معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن أبيه أن النبي ﷺ قال لجدته... الحديث<sup>(١)</sup>.

وذهب الحميدي تبعاً لأبي مسعود الدمشقي إلى أنه من مسند المسيب<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: بقبول الزيادة في سند حديث الباب، وجعله من مسند (حزن بن أبي وهب والد المسيب).

وهي الرواية الثانية التي أوردها الإمام البخاري عن علي بن عبدالله المدني ومحمود بن غيلان قالوا: حدثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبيه، عن جده بهذا<sup>(٣)</sup>، وأخرجه أبو داود عن أحمد بن صالح<sup>(٤)</sup> والإسماعيلي من طريق إسحاق بن الضيف كلاهما عن عبدالرزاق وفيه: «عن جده أن النبي ﷺ قال له»<sup>(٥)</sup>.

وأخرجها الإمام البخاري في الأدب قال: حدثنا علي، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه عن جده: «أنه أتى النبي ﷺ... الحديث»<sup>(٦)</sup>.

(١) إسناده ضعيف: فيه محمد بن أبي السري، قال عنه أبو أحمد بن عدي: «كثير الغلط»، وقال أبو حاتم: «لين الحديث»، وقال الحافظ ابن حجر: «صدوق عارف له أوهام كثيرة». يُنظر: الجرح والتعديل (٨/ ١٠٥)، تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٥٨)، التقريب، ص (٥٠٤).

أخرجه ابن حبان في صحيحه (ك: الحظر والإباحة، ب: الأسماء والكنى) (١٣٧/ ١٣) ح (٥٨٢٢) قال شعيب الأرنؤوط: «هذا حديث صحيح، ابن أبي السري قد توبع، ومن فوقه رجال ثقات رجال الشيخين».

(٢) يُنظر: الجمع بين الصحيحين، للحميدي (٣/ ٣٨٩).

(٣) سبق تخريجه ص (٤٥١).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود (ك: الأدب، ب: تغيير الاسم القبيح) (٤/ ٢٨٩) ح (٤٩٥٦).

(٥) حكاة الحافظ ابن حجر في الفتح (١٠/ ٧٠٤).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١/ ٢٩٢). يُنظر: صحيح الأدب المفرد (١/ ٣١٨).

وجزم الكلاباذي<sup>(١)</sup> وأبو الوليد الباجي<sup>(٢)</sup> على أنه من مسند حزن بن أبي وهب،  
ورجح ذلك الحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

### ❦ الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية  
بقبول الزيادة في السند وجعل الحديث من مسند (حزن بن أبي وهب والد المسيب)، وهو  
ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ وذلك للآتي:

١- أنّ رواة الرواية الزائدة وهم: علي بن عبدالله المديني (ت: ٢٣٤هـ) ثقة ثبت<sup>(٤)</sup>،  
ومحمود بن غيلان (ت: ٢٣٩هـ) ثقة<sup>(٥)</sup>، وأحمد بن صالح المصري (ت: ٢٤٨هـ) ثقة  
حافظ<sup>(٦)</sup>، وإسحاق بن الضيف: صدوق يخطئ<sup>(٧)</sup>، وأوثق في الجملة من رواة الرواية التي  
لم يذكر فيها الزيادة، وهم: إسحاق بن نصر (ت: ٢٤٢هـ) صدوق<sup>(٨)</sup>، والإمام أحمد بن  
حنبل (ت: ٢٤١هـ) ثقة حافظ فقيه حجة<sup>(٩)</sup>، ومحمد بن السري (ت: ٢٣٨هـ) صدوق  
عارف له أوهام كثيرة<sup>(١٠)</sup>، لذا نُرجح الرواية التي فيها الزيادة؛ لأنّ الزيادة من الثقة  
مقبولة، وهذا ما عليه أهل الحديث، فليس لهم في زيادة الثقة قول مطّرد، بل ينظرون

(١) رجال صحيح البخاري، للكلاباذي (١/٢١٤-٢١٥).

(٢) التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح، للباجي (٢/٥٣٩).

(٣) الفتح (١٠/٧٠٤).

(٤) يُنظر: رجال صحيح البخاري (٢/٥٣١)، تهذيب الكمال (٥/٢١)، التقريب، ص (٤٠٣).

(٥) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٧/٣٠٥)، تهذيب التهذيب (١٠/٥٨)، التقريب، ص (٥٢٢).

(٦) يُنظر: تهذيب الكمال (١/٣٤٠)، تهذيب التهذيب (١/٣٤)، التقريب، ص (٨٠).

(٧) يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٤٣٧)، تهذيب التهذيب (١/٢٠٨)، التقريب، ص (١٠١).

(٨) يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٣٨٨)، تهذيب التهذيب (١/١٩٢)، التقريب، ص (٩٩).

(٩) يُنظر: تهذيب الكمال (١/٤٣٧)، تهذيب التهذيب (١/٢٦٢)، التقريب، ص (٨٤).

(١٠) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٥/٢٥٤)، تهذيب التهذيب (٩/٣٧٦)، التقريب، ص (٤٠٥).

إلى القرائن ويرجحون بحسبها<sup>(١)</sup>.

٢- أن جعل الحديث من مسند حزن ابن أبي وهب أولى، فهو صاحب القصة والمباشر لها، وهذا يوافق القاعدة الترجيحية التي تنص على ترجيح رواية صاحب القصة<sup>(٢)</sup>، ولا يخفى أنه أعرف بها من غيره.

٣- موافقة الحافظ ابن حجر للكلاباذي وأبو الوليد الباجي فيما ذهب إليه من ترجيح.

\*\* مع التنبيه على صحة الروايتين، فقد صحح الإمام البخاري الطريقتين فأخرجهما في صحيحه.



(١) يُنظر: النكت على ابن الصلاح (٢/٦٨٦).

(٢) يُنظر: الاعتبار في بيان النسخ والمنسوخ من الآثار- لابن حازم الهمداني، ص (١١).

❖ ( ٧٧ ) مسألة : في بيان الأصل المعتمد في تكنية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

«بأبي تراب».

باب : التكني بأبي تراب، وإن كانت له كنية أخرى.

حديث المسألة:

عن سهل بن سعد قال: «إن كانت أحبَّ أسماءٍ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إليه لأبو ترابٍ، وإن كان ليفرَّحُ أن يدعى بها، وما سمَّاهُ أبو ترابٍ إلا النبي ﷺ غاضباً يوماً فاطمةً، فخرج فاضطجع إلى الجدار في المسجد، فجاءه النبي ﷺ يتبعه، فقال: هو ذا مضطجع في الجدار، فجاءه النبي ﷺ وامتلأ ظهره تراباً، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره، ويقول: اجلس يا أبا تراب»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في الفتح (٧٢١/١٠):

«أخرج ابن إسحاق والحاكم من طريقه، من حديث عمار: «أنه كان هو وعلي في غزوة العشيرة، فجاء النبي ﷺ فوجد علياً نائماً، وقد علاه تراب فأيقظه، وقال له: مالك يا أبا تراب؟ ثم قال: ألا أحدثك بأشقى الناس..» الحديث، وغزوة العشيرة كانت في أثناء السنة الثانية قبل وقعة بدر، وذلك قبل أن يتزوج علي فاطمة، فإن كان محفوظاً أمكن الجمع بأن يكون ذلك تكرر منه ﷺ في حق علي - والله أعلم - وقد ذكر ابن إسحاق، عقب القصة المذكورة، قال: حدثني بعض أهل العلم أن علياً، كان إذا غضب على فاطمة في شيء لم يكلمها، بل كان يأخذ تراباً فيضعه على رأسه، وكان النبي ﷺ إذا رأى ذلك عرف فيقول: مالك يا أبا تراب؟ فهذا سبب آخر يقوي التعدد، والمعتمد في ذلك كله حديث سهل في الباب - والله أعلم -».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: التكني بأبي تراب، وإن كانت له كنية أخرى) (٤٥ / ٨)



## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٧٢١/١٠):

رَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ أَنَّ الْمُعْتَمِدَ فِي كُنْيَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِأَبِي تَرَابٍ، حَدِيثَ الْبَابِ الَّذِي أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، حَيْثُ قَالَ: «وَالْمُعْتَمِدُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ حَدِيثُ سَهْلِ فِي الْبَابِ».

## الدراسة والموازنة:

اختلف العلماء في أصل تكنية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «بأبي تراب» على قولين:

القول الأول: أن الأصل المعتمد في تكنية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «بأبي تراب» هو حديث الباب الذي أخرجه الإمام البخاري عن سهل بن سعد قال: «إن كانت أحبَّ أسماء علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إليه لأبو تراب، وإن كان ليفرح أن يدعى بها، وما سمَّاه أبو تراب إلا النبي ﷺ، غاصب يوماً فاطمة فخرج، فاضطجع إلى الجدار في المسجد، فجاءه النبي ﷺ يتبعه فقال: هو ذا مضطجع في الجدار فجاءه النبي ﷺ، وامتلأ ظهره تراباً، فجعل النبي ﷺ يمسح التراب عن ظهره ويقول: اجلس يا أبا تراب»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه الإمام مسلم عن سهل بن سعد قال: «أستعمل على المدينة رجل من آل مروان، قال: فدعا سهل بن سعد فأمره أن يشتم علياً، قال: فأبى سهل، فقال له: أمّا إذ أبيت فقل لعن الله أبا التراب، فقال سهل: ما كان لعلي اسم أحب إليه من أبي التراب، وإن كان ليفرح إذا دعِيَ بها، فقال له: أخبرنا عن قصته، لم سمي أبا تراب، قال: جاء رسول الله ﷺ بيت فاطمة فلم يجد علياً في البيت، فقال: أين ابن عمك؟ فقالت: كان بيني وبينه شيء، فغاصبني فخرج فلم يقل عندي، فقال رسول الله ﷺ لإنسان: انظر أين هو؟ فجاء فقال: يا رسول الله هو في المسجد راقداً، فجاءه رسول الله ﷺ وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه، فأصابه تراب فجعل رسول الله ﷺ يمسحه عنه ويقول:

(١) سبق تحريجه ص (٤٥٦).

قَمُّ أَبَا التُّرَابِ، قَمُّ أَبَا التُّرَابِ»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول القاضي عياض والسهيلي وابن الجوزي والحافظ ابن حجر وغيرهم.<sup>(٢)</sup>

**القول الثاني:** أن الأصل المعتمد في تكنية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «بأبي تراب»، ما أخرجه أحمد من طريق علي بن بحر، ثنا عيسى بن يونس ثنا محمد بن إسحاق، حدثني يزيد بن محمد بن خثيم المحاربي، عن محمد بن كعب القرظي، عن محمد بن خثيم أبي يزيد، حديثاً عن عمار بن ياسر قال: «كنت أنا وعلي رَفِيقَيْنِ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الْعُشَيْرَةِ»<sup>(٣)</sup>، فلما نزلها رسول الله ﷺ وأقام بها رأينا ناساً من بني مدليج<sup>(٤)</sup> عَمَلُونَ فِي عَيْنِ لَهْمٍ فِي نَخْلِ، فقال لي علي: يا أبا اليقظان، هل لك أن تأتي هؤلاء فننظر كيف يعملون؟ فحجناهم فنظرنا إلى عملهم ساعة، ثم غشينا النوم فانطلقنا أنا وعلي، فاضطجعنا في صور من النخل في دقعاء<sup>(٥)</sup> من التراب، فبنا، فوالله ما أهبنا إلا رسول الله ﷺ يُحَرِّكُنَا بِرِجْلِهِ، وقد تتربنا من تلك الدقعاء، فيومئذ قال رسول الله ﷺ لعلي: يا أبا تراب، لما يرى عليه من التراب، قال: ألا أحدثكم بأشقى الناس رجلين، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: أحيمر ثمود

(١) أخرجه مسلم (ك: فضائل الصحابة ﷺ، ب: من فضائل علي ﷺ) (٤/ ١٨٧٤) ح (٢٤٠٩).

(٢) يُنظر: مشارق الأنوار (١/ ١٢٦)، الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ٢٨)، كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٢٤٦)، الفتح (١٠/ ٧٢١)، إرشاد الساري (٩/ ١١٦)، جمع الوسائل شرح الشرائع (٢/ ١٢٥).

(٣) ذات العشيرة: بالمعجمة وقيل بالمهملة مصغرا وهي اسم الواقعة التي كانت بالعشيرة وهي أول المغازي ولم يتفق فيها قتال. يُنظر: هدي الساري، ص (١٧٨)، السيرة الحلبية، لبرهان الدين الحلبي (٢/ ٣٤٩).

(٤) قبيلة تنسب إلى مدليج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، وهي إحدى القبائل العربية وتشتهر هذه القبيلة بالقيافة. يُنظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ١٨٣).

(٥) الدقعاء: وهو التراب، وقيل: التراب الدقيق على وجه الأرض. تهذيب اللغة (١/ ١٤٠)، لسان العرب

الذي عقر الناقة، والذي يضربك يا علي على هذه؛ -يعنى قرنه- حتى تبَلَّ منه هذه  
يعنى حَيْتَهُ»<sup>(١)</sup>.

وقد ذكر ابن إسحاق<sup>(٢)</sup> عقب القصة المذكورة، قال: «حدثني بعض أهل العلم، أن عليا كان إذا غضب على فاطمة في شيء لم يكلمها، بل كان يأخذ ترابا فيضعه على رأسه، وكان النبي ﷺ إذا رأى ذلك، عرف فيقول: مالك يا أبا تراب».

قال ابن كثير: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، له شاهد من وجه آخر، في تسمية علي أبا تراب، كما في صحيح البخاري، أن عليا خرج مغاضبا فاطمة، فجاء المسجد فنام فيه، فدخل رسول الله ﷺ فسألها عنه، فقالت: خرج مغاضبا فجاء إلى المسجد فأيقظه، وجعل يمسح التراب عنه، ويقول: «قم أبا تراب، قم أبا تراب»<sup>(٣)</sup>.

ومن ذهب إلى هذا القول عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي، وتعبه محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت: ٧٥١هـ) حيث قال: «قال عبدالمؤمن بن خلف الحافظ، وفي هذه الغزوة كنى رسول الله ﷺ عليا أبا تراب، وليس كما قال، فإن النبي ﷺ إنما كناه أبا تراب

(١) إسناده ضعيف: قال الإمام البخاري لا يُعرف سماع يزيد بن محمد، ولا محمد بن كعب، من ابن خثيم، ولا ابن خثيم من عمار بن ياسر. انظر: التاريخ الكبير (١/ ٧١). وقال الهيثمي: في مجمع الزوائد (١٣٦/٩) أن: «التابعي لم يسمع من عمار».

أخرجه أحمد (٤/ ٢٦٣) ح (١٨٥١١)، وأخرجه النسائي في الكبرى (ك: الخصائص، ب: ذكر أشقى الناس) (٥/ ١٥٣) ح (٨٥٣٨) من طريق محمد بن وهب بن عبد الله بن سمالك بن أبي كريمة الحراني، وقال شعيب الأرنؤوط: «حسن لغيره دون قوله: «يا أبا تراب» فصحيح من قصة أخرى، وهذا إسناد ضعيف». يُنظر: مسند أحمد بن حنبل (٤/ ٢٦٣) وقال الشيخ الألباني في تعقبه على كلام الحاكم بأنه على شرط مسلم: «وهو وهم فاحش منها، فإن محمد بن خيثم ويزيد بن محمد بن خيثم لم يخرج لهما مسلم شيئا بل ولا أحد من بقية الستة، إلا النسائي في الكتاب السابق "الخصائص" وفيها جهالة، فإن الأول منها لم يرو عنه غير القرظي، والآخر غير ابن إسحاق». يُنظر: السلسلة الصحيحة (٤/ ٢٤٢).

(٢) السيرة النبوية لابن كثير (٣/ ١٤٤)، الفتح (١٠/ ٧٢١).

(٣) السيرة النبوية، لابن كثير (٢/ ٣٦٣).

بعد نكاحه فاطمة، وكان نكاحها بعد بدر، فإنه لما دخل عليها، وقال أين ابن عمك؟ قالت: خرج مغاضبا، فجاء إلى المسجد، فوجده مضطجعا فيه وقد لصق به التراب، فجعل ينفذه عنه، ويقول: اجلس أبا تراب، اجلس أبا تراب، وهو أول يوم كني فيه أبا تراب»<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بعد عرض الأقوال السابقة يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب- أن حديث سهل بن سعد؛ هو الأصل المعتمد في تسمية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١- أن حديث سهل بن سعد صحيح أخرجه الشيخان في صحيحيهما، وبذلك فهو أعلى درجات الصحيح، ومقدم على غيره<sup>(١)</sup>.

٢- يُرجح الحديث المتصل إسناده على المنقطع<sup>(٢)</sup>، فحديث عمار بن ياسر بعد البحث وتتبع أقوال العلماء نجد في إسناده انقطاعا، حيث قال الإمام البخاري: «لا يعرف سماع يزيد بن محمد، ولا محمد بن كعب، من ابن خثيم، ولا ابن خثيم من عمار بن ياسر»<sup>(٣)</sup>.

وقال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني والبخاري باختصار، ورجال الجميع موثوقون إلا أن التابعي لم يسمع من عمار»<sup>(٤)</sup>.

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/١٦٧).

(٢) يُنظر: فتح المغيث (١/٧٥)، تدريب الراوي (١/١٢٢).

(٣) يُنظر: رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه لأبي داود بن سليمان الأشعث، ص (٢٥).

(٤) التاريخ الكبير (١/٧١).

(٥) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٩/١٣٦).

٣- أن قوله ﷺ في حديث سهل بن سعد: «اجلس يا أبا تراب مرتين»<sup>(١)</sup> ظاهره أن ذلك أول ما قال له<sup>(٢)</sup>.

٤- قال السهيلي: «ذكر حديثين في تكنية علي رضي الله عنه بأبي تراب، وأصح من ذلك ما رواه البخاري في جامعه، وهو أن رسول الله ﷺ وجدته في المسجد نائماً، وقد ترب جنبه فجعل يحث التراب عن جنبه ويقول: «قم أبا تراب»، وكان قد خرج إلى المسجد مغاضباً لفاطمة، وهذا معنى الحديث، وما ذكره ابن إسحاق من حديث عمار مخالف له، إلا أن يكون رسول الله كناه بها مرتين، مرة في المسجد في هذه الغزوة - فالله أعلم -»<sup>(٣)</sup>.

٥- موافقة الحافظ ابن حجر القاضي عياض وغيره من العلماء في ترجيح هذا القول.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: فضائل الصحابة، ب: مناقب علي ابن أبي طالب ﷺ) (١٩-١٨/٥) ح (٣٧٠٣).

(٢) يُنظر: الفتح (٩٣/٧).

(٣) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام (٢٨/٣).

## ❖ ( ٧٨ ) مسألة : في بيان الاختلاف في كلمة ( المعارض ) الواردة في ترجمة

### الباب .

باب : المعارض <sup>(١)</sup> مندوحة <sup>(٢)</sup> عن الكذب

وقال إسحاق : سمعت أنساً : « مات ابن لأبي طلحة فقال : « كيف الغلام ؟ قالت أم سليم : هدأت نفسه ، وأرجو أن يكون قد استراح ، وظن أنها صادقة » <sup>(٣)</sup>

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٧٢٨/١٠) :

« قوله : (بابٌ) بالتنوين (المعارض) وقع عند ابن التين «المعارض» بغير ياء وصوابه بإثبات الياء، قال: وثبت كذلك في رواية أبي ذر، وهو من التعريض خلاف التصريح».

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٧٢٨/١٠) :

رجح الحافظ ابن حجر إثبات الياء في ترجمة الباب «المعارض» حيث قال: «وصوابه بإثبات الياء».

(١) المعارض: جمع معراض من التعريض وهو خلاف التصريح من القول. النهاية في غريب الأثر (٢١٢/٣)

(٢) مندوحة عن الكذب؛ أي سعة، ندحت الشيء وسعته. يُنظر: مشارق الأنوار (٧/٢)، النهاية في غريب الحديث (٣٤/٥).

(٣) أخرجه البخاري معلقاً (ك: الأدب، ب: المعارض مندوحة عن الكذب) (٤٧/٨) ح (٦٢٠٩) وهَذَا طرف من حَدِيثِ أَسْنَدِهِ الْمُؤَلَّفِ فِي (ك: الْجَنَائِزِ، ب: من لم يظهر حزنه عند المصيبة) (٨٢/٢-٨٣) (١٣٠١) من حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ إِسْحَاقَ. يُنظر: تعليق التعليق (١١٨/٥).

## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على وجهين:

الوجه الأول: وقعت فيه ترجمة الباب بلفظ: «المعارض» بإثبات الياء، وهي من التعريض الذي هو خلاف التصريح<sup>(١)</sup>، وهو التورية بالشيء عن الشيء، والتورية من السِرِّ، يقال وَرَيْتُ الخَبْرَ إِذَا سَتَرْتَهُ وَأَظْهَرْتُ غَيْرَهُ<sup>(٢)</sup>.

وهي رواية أبي ذر الهروي<sup>(٣)</sup> وكذا أورده ابن بطال<sup>(٤)</sup>، وبه قال ابن الأثير<sup>(٥)</sup>، ورجحه ابن الملقن ووافقه الحافظ ابن حجر والإمام العيني<sup>(٦)</sup>.

الوجه الثاني: وقعت فيه ترجمة الباب بلفظ «المَعَارِضُ» بحذف الياء، وكذا وقع لابن التين وقال: كذا التبويب<sup>(٧)</sup>، وتعقبه ابن الملقن والحافظ بأنَّ صوابه بإثبات الياء: «المعارض»<sup>(٨)</sup>.

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أنَّ الراجح هو الوجه الأول بإثبات الياء في لفظة (المعارض) في ترجمة الباب، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- (١) يُنظر: تهذيب اللغة (١/٢٩٤)، لسان العرب (٧/١٨٣).
- (٢) يُنظر: الصحاح (١/٤٦٠)، لسان العرب (١٥/٣٨٩).
- (٣) يُنظر: التوضيح (٢٨/٦٣٦)، الفتح (١٠/٧٢٨).
- (٤) يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٣٥٦).
- (٥) النهاية في غريب الحديث (٣/٢١٢).
- (٦) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٦٣٦)، الفتح (١٠/٧٢٨)، عمدة القاري (٢٢/٢١٨).
- (٧) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٨/٦٣٦)، الفتح (١٠/٧٢٨).
- (٨) المصدر السابق.

١. أن معنى ترجمة الباب؛ أن في المعاريض من الاتساع ما يغني عن الكذب<sup>(١)</sup>، وهذا يتناسب مع الوجه الأول بإثبات الياء، فالمعاريضُ: «جمع معراض من التعريض، وهو خلاف التصريح، من القول<sup>(٢)</sup>، وفي المعاريض ما يستغني به الرجل عن الاضطرار إلى الكذب»<sup>(٣)</sup>.

٢. مطابقة الترجمة - بإثبات الياء (المعاريض)؛ للتعليق الذي أورده الإمام البخاري في قصة ابن أبي طلحة بيته، فالشاهد من القصة قول أم سليم: «هدأت نفسه وأرجو أن يكون قد استراح» فإنَّ أبا طلحة فهم من ذلك أنَّ الصبي المريض تعافى واستراح من المرض بالعافية، وأم سليم أرادت أنَّه انقطع بالكلية بالموت، ومرادها أنه استراح من نكد الدنيا، وألم المرض، فهي صادقة باعتبار مرادها، وخبرها بذلك غير مطابق للأمر الذي فهمه أبو طلحة، فمن ذلك قال الراوي: «وأظنَّ أنها صادقة»، أي باعتبار ما فهم هو<sup>(٤)</sup>، فتبين من القصة التعريض والتورية في كلام أم سليم. وترجمة الباب معقودة؛ لجواز التورية والتعريض<sup>(٥)</sup>.

٣. سلامة هذا الوجه - من التعقب - بخلاف الوجه الثاني.

٤. موافقة الحافظ ابن حجر غيره من الشراح فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) الفتح (٧٢٨/١٠)

(٢) النهاية في غريب الأثر (٢١٢/٣).

(٣) غريب الحديث لابن سلام (٢٨٧/٤).

(٤) يُنظر: المتواري على أبواب البخاري (٣٧٨)، الفتح (٧٢٨/١٠)، لبّ اللباب (٣٢/٥).

(٥) لبّ اللباب في التراجم والأبواب (٣٢/٥).



## ❖ ( ٧٩ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.

باب : ما يستحب من العطاس ، وما يكره من التثاؤب .

❦ حديث المسألة :

حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب حدثنا سعيد المقبري<sup>(١)</sup> عن أبيه<sup>(٢)</sup> عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ : «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَحَقُّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّهَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيُرَدِّهِ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ»<sup>(٣)</sup>.

❦ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٠/٧٤٣):

«قوله: (سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة) هكذا قال آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، وتابعه عاصم بن علي - كما سيأتي بعد باب<sup>(٤)</sup> - والحجاج بن محمد عند النسائي، وأبو داود الطيالسي، ويزيد بن هارون، عند الترمذي، وابن أبي فديك عند الإسماعيلي، وأبو عامر العقدي عند الحاكم، كلهم عن ابن أبي ذئب، وخالفهم القاسم بن يزيد عند النسائي، فلم يقل فيه عن أبيه، وكذا ذكره أبو نعيم من طريق الطيالسي،

(١) سعيد بن أبي سعيد، كيسان المقبري، أبو سعد المدني، ثقة من الثالثة، تغير قبل موته بأربع سنين، وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله، مات في حدود العشرين، وقيل قبلها، وقيل بعدها(ع). يُنظر: تهذيب الكمال(١٠/٤٦٦)، تهذيب التهذيب (٤/٣٤)، التقريب، ص (٢٣٦).

(٢) كيسان أبو سعيد المقبري، المدني مولى أم شريك، ويقال هو الذي يقال له صاحب العباء، ثقة ثبت من الثانية، مات سنة مائة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٤/٢٤٠)، تهذيب التهذيب (٨/٤٠٦)، التقريب، ص (٤٦٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: ما يستحب من العطاس، وما يكره من التثاؤب) (٨/٤٩) ح (٦٢٢٣).

(٤) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٥٠)، الفتح (١٠/٧٤٨).

وكذلك أخرجه النسائي، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، من رواية محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ولم يقل عن أبيه، ورجح الترمذي رواية من قال عن أبيه، وهو المعتمد».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٧٤٣/١٠)

رجح الحافظ ابن حجر رواية من روى الحديث عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بإثبات " الراوي كيسان أبو سعيد المقبري " في سند الحديث حيث قال: «وهو المعتمد».

### الدراسة والموازنة.

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت في حديث الباب من طريق «سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعاً» بإثبات كيسان أبي سعيد المقبري في سند الحديث.

وهي رواية آدم بن أبي إياس، عن ابن أبي ذئب، كما في حديث الباب عند البخاري<sup>(١)</sup> وتابعه عاصم بن علي<sup>(٢)</sup> عند البخاري<sup>(٣)</sup>، ويزيد بن هارون<sup>(٤)</sup> عند أبي داود<sup>(٥)</sup>

(١) سبق تخريجه ص (٤٦٥).

(٢) عاصم بن علي، بن عاصم بن صهيب، الواسطي أبو الحسن، التيمي مولا هم، صدوق ربما وهم، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين (خ ت ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٣/٥٠٨)، تهذيب التهذيب (٥/٤٤)، التقريب، ص (٢٨٦)

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: إذا تناوب فليضع يده على فيه) (٨/٥٠) ح (٦٢٢٥).

(٤) يزيد بن هارون بن زاذان، السلمى مولا هم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٢/٢٦١)، تهذيب التهذيب (١١/٣٢١)، تقريب التهذيب، ص (٦٠٦).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (ك: الأدب، ب: باب ما جاء في الثاؤب) (٤/٣٠٦) ح (٥٠٢٨). يُنظر: صحيح سنن أبي داود (٣/٢٣٥).

والترمذي<sup>(١)</sup>، والحجاج بن محمد<sup>(٢)</sup> عند النسائي<sup>(٣)</sup>، ويحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup> عند أحمد<sup>(٥)</sup> وأبو داود الطيالسي<sup>(٦)</sup>.

وابن أبي فديك<sup>(٧)</sup> عند الإسماعيلي<sup>(٨)</sup>، وأبو عامر العقدي<sup>(٩)</sup> عند الحاكم<sup>(١٠)</sup>،

(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: الأدب عن رسول الله ﷺ، ب: ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب) (٨٧/٥) ح (٢٧٤٧) قال أبو عيسى: «هذا حديثٌ صحيح». يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٩٧-٩٨).

(٢) حجاج بن محمد المصيصي، الأعمش أبو محمد، ترمذي الأصل، نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره، لما قدم بغداد قبل موته، من التاسعة، مات ببغداد سنة ست ومائتين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٥/٤٥١)، تهذيب التهذيب (٢/١٨٠)، تقريب التهذيب، ص (١٥٣).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول إذا عطس) (٦/٦٢) ح (١٠٠٤٣).

(٤) يحيى بن سعيد بن قيس، الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين، أو بعدها (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣١/٣٤٦)، تهذيب التهذيب (١١/١٩٤)، تقريب التهذيب، ص (٥٩١).

(٥) إسناده صحيح: أخرجه أحمد (٢/٤٢٨) ح (٩٥٢٦).

(٦) سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ، غلط في أحاديث من التاسعة، مات سنة أربع ومائتين (خت م ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (١١/٤٠١)، تهذيب التهذيب (٤/١٦٠)، التقريب، ص (٢٥٠).

إسناده صحيح: أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١/٣٠٥) ح (٢٣١٥).

(٧) محمد بن إسماعيل بن مسلم، بن أبي فديك بالفاء، مصغر الديلي، مولا هم المدني، أبو إسماعيل صدوق من صغار الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٤/٤٨٥)، تهذيب التهذيب (٩/٥٢)، التقريب، ص (٤٦٨).

(٨) حكاة الحافظ في الفتح (١٠/٧٤٣).

(٩) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي، بفتح المهملة والقاف، ثقة من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومائتين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٨/٣٦٤)، تهذيب التهذيب (٦/٦٣٦)، التقريب، ص (٣٦٤).

(١٠) إسناده صحيح: أخرجه الحاكم (ك: الأدب) (٤/٢٩٤) ح (٧٦٨٧).

كلهم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.  
ورجح الترمذي هذه الرواية<sup>(١)</sup> ووافقها الحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: وردت من طريق «سعيد المقبري عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» بإسقاط الراوي كيسان أبي سعيد المقبري من سند الحديث.

وهي رواية القاسم بن يزيد<sup>(٣)</sup> عند النسائي<sup>(٤)</sup> قال: حدثنا بن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة، فلم يقل فيه عن أبيه، فخالف بذلك الرواة عن أبي ذئب.

وأخرجه الترمذي<sup>(٥)</sup> والنسائي - أيضاً - من رواية محمد بن عجلان<sup>(٦)</sup> عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال رسول الله ﷺ: «العطاس من الله، والتشاؤب من الشيطان، فإذا تشاءب أحدكم فلا يقول هاه هاه فإن الشيطان يضحك في جوفه»<sup>(٧)</sup>.

(١) سنن الترمذي (٨٧/٥).

(٢) يُنظر: الفتح (٧٤٣/١٠).

(٣) القاسم بن يزيد الجرمي - بفتح الجيم وسكون الراء - أبو يزيد الموصل، ثقة عابد من التاسعة (ت ١٩٤ هـ) (س). يُنظر: تهذيب الكمال (٤٦٠/٣٢)، تهذيب التهذيب (٣٠٦/٨)، التقريب، ص (٤٥٢).

(٤) إسناده حسن: فيه أحمد بن حرب وهو صدوق. انظر: التقريب، ص (٧٨). أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول إذا عطس) (٦٢/٦) ح (١٠٠٤٤).

(٥) إسناده حسن: فيه محمد بن يحيى، وهو صدوق، ومحمد بن عجلان، وهو صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٤٩٦-٥١٣).

أخرجه الترمذي (ك: الأدب، ب: إن الله يحب العطاس ويكره التشاؤب) (٨٦/٥) ح (٢٧٤٦)، قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح». يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٩٧/٣).

(٦) محمد بن عجلان المدني صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين (خت م ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠١/٢٦)، تهذيب التهذيب (٣٠٣/٩)، التقريب، ص (٤٩٦).

(٧) إسناده حسن: فيه آدم بن محمد وهو صدوق وسليمان بن محمد وهو صدوق، ومحمد بن عجلان وهو صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٤٩٦-٤٦٧-٢٥٠).

أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول إذا عطس) (٦٢/٦) ح (١٠٠٤٥).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى من طريق سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بإثبات الراوي كيسان أبي سعيد المقبري في سند الحديث؛ وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- ثبوت هذه الرواية في صحيح البخاري، وما في الصحيح أصح ومقدم على غيره.

٢- أنها رواية الأثبت والأحفظ، فإن ابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري، وأثبت من محمد بن عجلان.

- قال الإمام أبو عيسى الترمذي بعد الحديث الذي أخرجه من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ... الحديث» هذا حديث صحيح، وهذا أصح من حديث ابن عجلان، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري، وأثبت من محمد بن عجلان»<sup>(١)</sup>.

- وسئل الدارقطني (ت ٣٨٥هـ) عن حديث المقبري، عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ الشَّائِبَ...» الحديث. فقال: «اختلف فيه على المقبري، فرواه محمد بن عجلان، وعبدالرحمن بن إسحاق، وابن جريج، وأبو معشر، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. وخالفه ابن أبي ذئب وابن سمعان، فروياه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ قَدْ حَفِظَهُ»<sup>(٢)</sup>.

- وقال الحافظ ابن حجر: «محمد بن عجلان المدني صدوق، إلا أنه اختلفت عليه أحاديث أبي هريرة»<sup>(٣)</sup>.

(١) سنن الترمذي (٥/٨٧).

(٢) العلل، للدارقطني (١٠/٣٦٧-٣٦٩).

(٣) التقريب، ص (٤٩٦).

٣- أنها رواية الأكثر، فقد رواه (يحيى بن سعيد، وحجاج بن محمد، وعاصم بن علي، وآدم بن أبي إياس ويزيد بن هارون، وأبو عامر العقدي، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

٤- أنها الرواية المحفوظة فقد رواها الثقات: (آدم بن أبي إياس ثقة عابد، ويزيد بن هارون ثقة متقن عابد، والحجاج بن محمد ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره، ويحيى بن سعيد ثقة ثبت، وأبو عامر العقدي ثقة)، عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه، وخالفهم القاسم بن يزيد في روايته عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري دون ذكر أبيه، كما صرح بذلك الحافظ<sup>(١)</sup> فروايته شاذة من حيث الإسناد.

(١) يُنظر: الفتح (١٠/٧٤٣).

# كتاب الاستئذان

❖ (٨٠) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: (المار على القاعد).

### باب: يسلم الصغير على الكبير

حديث المسألة:

عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ.»<sup>(١)</sup>

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢١/١١):

«قوله: (والمار على القاعد) هو كذا في رواية همام وهو أشمل من رواية ثابت التي قبلها بلفظ الماشي.»

ترجيح الحافظ ابن حجر - رحمة الله - في الفتح (٢١/١١):

رجح الحافظ ابن حجر رواية همام بن المنبه بلفظ: «والمار على القاعد»، حيث قال: «والمار على القاعد» هو كذا في رواية همام، وهو أشمل».

الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ: «المار على القاعد» وهي رواية عطاء بن يسار الواردة في حديث الباب، ورواية همام بن منبه في الباب الذي قبله.<sup>(١)</sup>

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية، ووافقه في ذلك الإمام العيني.<sup>(٢)</sup>

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: يسلم الصغير على الكبير) (٥٢/٨) ح (٦٢٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: تسليم القليل على الكثير) (٥٢/٨) ح (٦٢٣١).

(٣) يُنظر: الفتح (٢١/١١)، عمدة القاري (٢٢/٢٣٥).



**الرواية الثانية:** وردت بلفظ «الماشي على القاعد» وهي رواية ثابت بن عياض مولى عبدالرحمن بن زيد<sup>(١)</sup>.

### ترجيح:

بالنظر فيما مضى من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ: «الماشي على القاعد»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١- أن الرواية بلفظ: «الماشي على القاعد»، أعم وأبلغ من الرواية بلفظ: «الماشي على القاعد»؛ فقد يكون المار راكباً أو ماشياً.<sup>(٢)</sup>

٢- أن موافقة الإمام العيني الحافظ ابن حجر في ترجيحه هذه الرواية، تقوي هذا الترجيح وتعضده.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: يسلم الراكبُ على الماشي) (٥٢ / ٨) ح (٦٢٣٢)، وفي (ك: الاستئذان، ب: الماشي على القاعد) (٥٢ / ٨) ح (٦٢٣٣).

(٢) يُنظر: الفتح (٢١ / ١١)، عمدة القاري (٢٣٥ / ٢٢).

## ❖ ( ٨١ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في إثبات قول الأمام البخاري

«فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرج...». عقب حديث أنس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الوارد في الباب من عدمه.

### باب: آية الحجاب.

#### حديث المسألة:

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمُ فَطَعَمُوا، ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ، فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ، فَلَمْ يَقُمْ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ، فَلَمَّا قَامَ، قَامَ مِنْ قَامٍ مِنَ الْقَوْمِ، وَقَعَدَ بَقِيَّةَ الْقَوْمِ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ، فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ، ثُمَّ إِتَمَّ قَامُوا فَانْطَلَقُوا، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ، فَذَهَبْتُ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٣]

قال أبو عبد الله: فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرج، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩/١١):

«قوله: (من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرج، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا)، ثبت هذا كله للمستملي وحده هنا، وسقط للباقيين، وهو أولى، فإنه أفرد لذلك ترجمة كما سيأتي بعد اثنين وعشرين باباً»<sup>(٢)</sup>.

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩/١١):

رجح الحافظ ابن حجر إسقاط قول البخاري: «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرج، وفيه...»، عقب حديث الباب المذكور أعلاه، حيث قال: «وهو أولى».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: آية الحجاب) (٥٣/٨) ح (٦٢٤٠).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٦١/٨)، الفتح (٧٧/١١).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: بإثبات قول الإمام البخاري: «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرَج، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا» عقب حديث الباب.<sup>(١)</sup>

وقول البخاري ثابت في إحدى روايات أبي ذر الهروي ورواية أبي الوقت السجزي عن المستملي.<sup>(٢)</sup>

الرواية الثانية: بإسقاط قول الإمام البخاري: «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرَج، وفيه أنه تهيأ للقيام وهو يريد أن يقوموا» عقب حديث الباب<sup>(٣)</sup>، وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٤)</sup>

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية، ووافقه في ذلك الإمام العيني.<sup>(٥)</sup>

## الترجيح:

باستعراض ما سبق من الروايات يظهر لي -- والله تعالى أعلم بالصواب -- رجحان الرواية الثانية بإسقاط قول الإمام البخاري: " «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرَج... الخ» عقب حديث الباب عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٥٣/٨)، الفتح (٢٩/١١).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٥٣/٨)، وصحيح البخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٤٣٧/٣)، الفتح (٢٩/١١)، إرشاد الساري (١٣٩/٩).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٥٣/٨)، الفتح (٢٩/١١).

(٤) الفتح (٢٩/١١).

(٥) يُنظر: الفتح (٢٩/١١)، عمدة القاري (٢٣٨/٢٢).

- ١- أن الإمام البخاري أفرد له ترجمة، وهي (باب من قام من مجلسه أو بيته ولم يستأذن أصحابه أو تهيأ للقيام ليقوم الناس)<sup>(١)</sup> فلا داعي لذكر قوله في هذا الباب<sup>(٢)</sup>.
- ٢- سقط قول الإمام البخاري: «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرَج... إلخ» في رواية الأكثرين من رواية الصحيح<sup>(٣)</sup>.
- ٣- موافقة الإمام العيني الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح.



(١) صحيح البخاري (٦١ / ٨).

(٢) يُنظر: الفتح (٢٩ / ١١)، عمدة القاري (٢٣٨ / ٢٢).

(٣) الفتح (٢٩ / ١١).

## ❖ ( ٨٢ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات، فيما يفعل المصلي بعد السجدة

### الثانية في الركعة الأولى.

باب: من ردَّ فقال: عليك السلام.

#### حديث المسألة:

حدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا عبد الله بن نُمير حدثنا عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رجلاً دخل المسجد ورَسُولُ اللَّهِ ﷺ جالس في ناحية المسجد، فصلَّى ثم جاء فسَلَّمَ عليه، فقال له رسول الله ﷺ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، فَقَالَ فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الَّتِي بَعْدَهَا، عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو أسامة<sup>(٢)</sup> في الأخير: «حتى تستوي قائمًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: من ردَّ فقال: عليك السلام) (٥٦/٨) ح (٦٢٥١)، أخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنة تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها) (٢٩٨/١) ح (٣٩٧).

(٢) حماد بن أسامة القرشي مولا هم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين وهو بن ثمانين ع. يُنظر: تهذيب الكمال (٢١٧/٧) تهذيب التهذيب (٣/٣) التقريب، ص (١٧٧)

(٣) هذا التعليق أورده البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: من ردَّ فقال: عليك السلام) (٥٦/٨) ووصله في (ك: الأيمان والندور، ب: إذا حث ناسياً في الأيمان) (١٣٦/٨) ح (٦٦٦٧).

### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٦/١١):

«قوله: (وقال أبو أسامة في الأخير حتى تستوي قائما) وَصَلَ الْمُصَنِّفُ رِوَايَةَ أَبِي أُسَامَةَ هَذِهِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَالنُّذُورِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ النَّكْتَةَ فِي اقْتِصَارِ الْبُخَارِيِّ عَلَى هَذِهِ اللَّفْظَةِ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ وَقَعَ هُنَا فِي الْآخِرِ «ثُمَّ أَرْفَعُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا»، فَأَرَادَ الْبُخَارِيُّ أَنْ يَبَيِّنَ أَنَّ رَاوِيَهَا خَوْلَفٌ، فَذَكَرَ رِوَايَةَ أَبِي أُسَامَةَ مُشِيرًا إِلَى تَرْجِيحِهَا، وَأَجَابَ الدَّوَادِي عَنْ أَصْلِ الْإِشْكَالِ؛ بِأَنَّ الْجَالِسَ قَدْ يُسَمَّى قَائِمًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥] وتعقبه بن التين بأن التعليم إنما وقع لبيان ركعة واحدة، والذي يليها هو القيام، يعني فيكون قوله: «حتى تستوي قائما» هو المعتمد - وفيه نظر -؛ لأنَّ الدَّوَادِي عَرَفَ ذَلِكَ، وَجَعَلَ الْقِيَامَ مَحْمُولًا عَلَى الْجُلُوسِ، وَاسْتَدَلَّ بِالآيَةِ، وَالْإِشْكَالُ إِنَّمَا وَقَعَ فِي قَوْلِهِ فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى «حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا» وَجَلْسَةُ الْإِسْتِرَاحَةِ عَلَى تَقْدِيرِ أَنْ تَكُونَ مُرَادَةً، لَا تَشْرَعُ الطَّمَأِينَةُ فِيهَا، فَلِذَلِكَ أَحْتَاكُ الدَّوَادِي إِلَى تَأْوِيلِهِ، لَكِنَّ الشَّاهِدَ الَّذِي أَتَى بِهِ عَكْسَ الْمُرَادِ، وَالْمَحْتَاكُ إِلَيْهِ هُنَا أَنْ يَأْتِيَ بِشَاهِدٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقِيَامَ قَدْ يُسَمَّى جُلُوسًا، وَفِي الْجُمْلَةِ الْمَعْتَمَدُ لِلتَّرْجِيحِ كَمَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ، وَصَرَّحَ بِهِ الْبِيهَقِيُّ، وَجَوَّزَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ التَّشْهَدُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٤٦/١١):

رَجَّحَ الْحَافِظُ مَا أَشَارَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ، وَصَرَّحَ بِهِ الْبِيهَقِيُّ، وَهِيَ رِوَايَةُ أَبِي أُسَامَةَ بِلَفْظِ: «حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا» حَيْثُ قَالَ هُوَ: «الْمَعْتَمَدُ لِلتَّرْجِيحِ».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ: «ثُمَّ أَرْفَعُ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا» أَي أَنَّ الْمَصْلِيَّ يَجْلِسُ جَلْسَةَ الْإِسْتِرَاحَةِ بَعْدَ السُّجُودِ الثَّانِيَةِ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى.

وهي رواية عبدالله ابن نمير<sup>(١)</sup> التي أخرجها الإمام البخاري في حديث الباب المذكور أعلاه.

وأورد الإمام البخاري بعد هذه الرواية، رواية أبي أسامة تعليقاً فقال: قال: أبو أسامة في الأخير: «حتى تستوي قائماً» ليبين أن الراوي عبدالله بن نمير، خولف فذكر رواية أبي أسامة، مشيراً إلى ترجيحها، وإن ما جاء في رواية ابن نمير «ثم ارفع حتى تطمئن جالسا» وهم، لذلك أعقبه برواية أبي أسامة<sup>(٢)</sup>.

وأجاب الداودي التلمساني عن أصل الإشكال: «بأن الجالس قد يسمى قائماً لقوله تعالى ﴿لَا مَأْمُوتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]»، وتعقبه ابن التين: «بأن التعليم إنما وقع لبيان ركعة واحدة، والذي يليها هو القيام، فيكون قوله حتى تستوي قائماً، هو المعتمد».

قال الحافظ - وفيه نظر - لأن الداودي عرف ذلك، وجعل القيام محمولاً على الجلوس، واستدل بالآية، والإشكال إنما وقع في قوله في الرواية الأخرى «حتى تطمئن جالسا»، وجلسة الاستراحة على تقدير أن تكون مرادة لا تشترط الطمأنينة فيها، فلذلك احتج الداودي إلى تأويله، لكن الشاهد الذي أتى به عكس المراد، والمحتاج إليه هنا أن يأتي بشاهد يدل على أن القيام قد يسمى جلوساً<sup>(٣)</sup>.

**الرواية الثانية:** وقعت بلفظ: «ثم ارفع حتى تستوي قائماً» أي أن المصلي يقوم مباشرة بعد السجدة الثانية في الركعة الأولى.

وهي رواية أبي أسامة عن عبيد الله بن عمر أخرجها الإمام البخاري تعليقاً في هذا الباب بعد رواية ابن المنير، ووصلها في كتاب (الأيمن والنذور)، فقال:

(١) عبدالله بن نمير، بنون، مصغر، الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة صاحب حديث من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين، وله أربع وثمانون (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٢٢٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥٢)، تقريب التهذيب، ص (٣٢٧).

(٢) يُنظر: الفتح (٢/ ٣٦١) و(١١/ ٤٦).

(٣) المصدر السابق (١١/ ٤٦).

حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: «أن رجلاً دخل المسجد يصلي ورسول الله ﷺ في ناحية المسجد، فجاء فسلم عليه، فقال له: «ارجع فصل فإنك لم تصل، فرجع فصل، ثم سلم فقال: وَعَلَيْكَ، ارجع فصل فإنك لم تصل، قال في الثالثة: فَأَعْلَمَنِي قال: إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، وقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راکعاً، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية ابن التين والبيهقي والحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية وهي رواية أبي أسامة (ثم ارفع حتى تستوي قائماً)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ للآتي:

١ - أن الإمام البخاري رحمه الله يرى أن رواية أبي أسامة «ثم ارفع حتى تستوي قائماً» هي الراجحة، ولذلك أوردها بعد رواية ابن النمر تعليقاً وقد وصلها الإمام البخاري في كتاب الأيمان والنذور<sup>(٣)</sup>، وأراد الإمام البخاري بإيرادها هنا تعليقاً، بيان أن ابن النمر قد خولف في روايته وأنه لم يحفظ<sup>(٤)</sup>، وهذا مما عرف من صنيع الإمام البخاري، فقد يخرج الراوية ليبين لفظه أرادها، كما جرت عادته، فإنه إذا وقع من بعض

(١) سبق تخريجه ص (٤٧٧).

(٢) يُنظر: سنن البيهقي الكبرى (٢/١٢٦)، الفتح (٢/٣٦١) و(١١/٤٦).

(٣) سبق تخريجه، ص (٤٧٧).

(٤) الفتح (٢/٣٦١) و(١١/٤٦).



الرواة غلط في لفظ، ذَكَرَ ألفاظ سائر الرواة التي يُعلم بها الصواب<sup>(١)</sup>.

٢- ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) أن اللفظة في رواية ابن النمير غير محفوظة، حيث قال: «أن ما روي فيه هذه الجلسة من الحديث غير حديث مالك بن الحويرث، فإنه غير محفوظ<sup>(٢)</sup>»، وقال: هذه اللفظة قد اختلف فيها في حديث أبي هريرة، فمن الرواة من ذكر أنه أمره بالجلوس بعد السجدين، ومنهم من ذكر أنه أمره بالقيام بعدهما، وهذا هو الأشبه، فإن هذا الحديث لم يذكر أحد فيه أن النبي ﷺ علمه شيئاً من سنن الصلاة المتفق عليها، فكيف يكون قد أمره بهذه الجلسة؟ هذا بعيد جداً<sup>(٣)</sup>.

٣- أن القيام في رواية أبي أسامة أشبه بما سيق الخبر لأجله، من عدّ الأركان دون السنن<sup>(٤)</sup> فهي الموافقة للمعنى والسياق، لأن الرفع من السجدة الثانية يعقبه القيام للركعة التي تليها وليس الجلوس.

\* أن جلسة الاستراحة على تقدير أن تكون مرادة لا تشترط الطمأنينة فيها، ولم يقل أحد بإيجاب جلسة الاستراحة، فهذا مما يدل على ضعفها، وعلى فرض أن هذه اللفظة التي عند ابن النمير محفوظة، فإنها تحمل على الجلوس للتشهد، وهذا الذي يناسبه الطمأنينة<sup>(٥)</sup>.

(١) يُنظر: منهاج السنة النبوية (٥/ ٦١).

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري لابن رجب (٥/ ١٣٩).

(٣) المصدر السابق (٥/ ١٤٠-١٤١).

(٤) يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٤/ ١٠٧)، فتح الباري لابن رجب (٥/ ١٤١).

(٥) اختلف الفقهاء في جلسة الاستراحة عقب الفراغ من الركعة الأولى والثالثة، فقال بها الشافعي في قول وكذا غيره من أصحاب الحديث، ولم يرها مالك وأبو حنيفة وغيرهما. يُنظر: المجموع للنووي (٣/ ٤٠٤)، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ٢٣٣)، الإنصاف للمرداوي (٢/ ٧١).

## ❖ ( ٨٣ ) مسألة : في صيغ رد السلام على أهل الكتاب وبيان الراجح منها.

### باب : كيف الردُّ على أهل الذمَّةِ بالسلام؟

#### ❦ حديث المسألة:

عن عُرْوَةَ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْلًا يَا عَائِشَةُ. فَإِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَقَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ» (١).

#### ❦ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٥٤/١١):

«قد اختلف العلماء في إثبات الواو وإسقاطها في الرد على أهل الكتاب لاختلافهم في أي الروايتين أرجح. فذكر ابن عبد البر عن ابن حبيب لا يقولها بالواو لأن فيها تشريكاً، وبسط ذلك أن الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تقرير الجملة الأولى وزيادة الثانية عليها كمن قال: زيد كاتب. فقلت وشاعر، فإنه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد، قال: وخالفه جمهور المالكية، وقال بعض شيوخهم: يقول عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة، ووهاه ابن عبد البر بأنه لم يشرع لنا سب أهل الذمة. ويؤيده إنكار النبي ﷺ على عائشة لما سبتهم. وذكر ابن عبد البر عن ابن طاوس قال: يقول علاكم السلام بالألف أي ارتفع، وتعقبه. وذهب جماعة من السلف إلى أنه يجوز أن يقال في الرد عليهم عليكم السلام كما يرد على المسلم، واحتج بعضهم بقوله تعالى: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾ [الزخرف: ٨٩]، وحكاه الماوردي وجهاً عن بعض الشافعية، لكن لا يقول: ورحمة الله، وقيل يجوز مطلقاً، وعن ابن عباس وعلقمة يجوز ذلك عند الضرورة، وعن الأوزاعي: إن سلمت

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: كيف الردُّ على أهل الذمَّةِ بالسلام؟) (٥٧/٨) ح (٦٢٥٦)، أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم) (١٧٠٦/٤) ح (٢١٦٥).

فقد سلم الصالحون، وإن تركت فقد تركوا. وعن طائفة من العلماء: لا يرد عليهم السلام أصلاً. وعن بعضهم التفرقة بين أهل الذمة وأهل الحرب. والراجح من هذه الأقوال كلها ما دل عليه الحديث، ولكنه مختص بأهل الكتاب».

﴿ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٥١/١١).﴾

رجح الحافظ من صيغ رد السلام على أهل الكتاب ما جاء في حديث الباب بلفظ: «وعليكم» بإثبات الواو، حيث قال: «والراجح من هذه الأقوال كلها ما دل عليه الحديث».

### ﴿الدراسة والموازنة:﴾

#### اختلفت الأقوال في المسألة على النحو الآتي:

القول الأول: بحذف الواو «عليكم» كما ورد في الموطأ من حديث عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليكم فقولوا عليك»<sup>(١)</sup>، وكذا وقع لجميع رواة الموطأ بحذف الواو.<sup>(٢)</sup>

و اختار هذا القول ابن حبيب المالكي (ت: ٢٣٨هـ)، فقال: «لا يقوها بالواو لأن فيها تشريكاً، وبسط ذلك أن الواو في مثل هذا التركيب يقتضي تقرير الجملة الأولى وزيادة الثانية عليها كمن قال: زيد كاتب، فقلت: وشاعر، فإنه يقتضي ثبوت الوصفين لزيد».<sup>(٣)</sup>

قال القاضي عياض: «والانفصال عما قاله ابن حبيب أن يكون الواو للاستئناف لا للعطف والتشريك بين الأول والثاني، واستعملهما للاستئناف كثير، فاستعملت لها

(١) إسناده صحيح: أخرجه مالك (ك: الاستئذان، ب: ما جاء في السلام على اليهود والنصارى) (١٣٩٨/٥) ح (٣٥٢٨).

(٢) يُنظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٧/٨٧).

(٣) يُنظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٧/٤٨) الفتح (١١/٥٤).

( ) هنا.

وصوب هذه الرواية الخطابي فقال: «يرويه عامة المحدثين وعليكم بالواو، وكان سفيان بن عيينة<sup>(١)</sup> يرويه عليكم بحذف الواو وهو الصواب، وذلك أنه إذا حذف الواو صار قولهم الذي قالوه بعينه مردوداً عليهم، وبإدخال الواو يقع الاشتراك معهم والدخول فيما قالوه لأن الواو حرف العطف»<sup>(٢)</sup>. وتعقبه العراقي فقال: «وفياً نقله الخطابي عن رواية سفيان بن عيينة من حذف الواو نظر فقد تقدم أن روايته في الصحيحين وغيرهما بإثبات الواو. والله أعلم»<sup>(٣)</sup>.

وقد رجع الخطابي عن ذلك، فقال في الإعلام من شرح البخاري لما تكلم على حديث عائشة المذكور في كتاب الأدب من طريق بن أبي مليكة عنها<sup>(٤)</sup> نحو حديث الباب وزاد في آخره: «أولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في» قال الخطابي ما ملخصه: «إن الداعي إذا دعا بشيء ظلماً

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٤٨/٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، ب: إذا عرَّضَ الذمِّي وغيره بسبِّ النبي ﷺ ١٦/٩) ح (٦٩٢٨) بحذف الواو من رواية سفيان.

وأخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا عليه وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك) (١٠٢/٦) ح (١٠٢١١).

(٣) معالم السنن (٤/١٥٤).

(٤) طرح الشريب في شرح التقريب (٨/١٠٦).

أخرجه البخاري في صحيحه بإثبات الواو من رواية سفيان (ك: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، ب: إذا عرَّضَ الذمِّي وغيره بسبِّ النبي ﷺ ولم يصرِّحْ نحو قولهِ السَّامُ عليكم) (١٦/٩) ح (٦٩٢٧) أخرجه مسلم من حديث ابن عيينة (ك: السلام، ب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف الرد عليهم) (٤/١٧٠٦) ح (٢١٦٥) عن سفيان بإثبات الواو.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأدب، ب: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً) (٨/١٢) ح (٦٠٣٠).

فإن الله لا يستجيب له ولا يجد دعاؤه محلاً في المدعو عليه انتهى»<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني: بإثبات الواو «وعليكم»** كما دل عليه حديث الباب عند البخاري في صحيحه، وجاءت الأحاديث التي ذكرها الإمام مسلم بإثبات الواو «وعليكم» وحذفها «عليكم»<sup>(٢)</sup> وأكثر الروايات بإثباتها<sup>(٣)</sup>.

ونرد على من قال أن الواو هنا للتشريك بين الأول والثاني، بأنها للاستئذان لا للعطف، واستعمالهما للاستئذان كثير، فاستعملت له ها هنا كما نص عليه القاضي عياض<sup>(٤)</sup>.

وقال القاضي البيضاوي (ت: ٦٨٥ هـ): «في العطف شي مقدر، والتقدير وأقول عليكم ما تريدون بنا أو ما تستحقون، وليس هو عطفاً على "عليكم" في كلامهم»<sup>(٥)</sup>.

قال أبو العباس القرطبي: «قيل أن الواو زائدة وقيل للاستئذان وأولى من هذا كُله أن يقال: إن الواو على بابها من العطف غير أنا نجاب عليهم، ولا يجابون علينا. كما قاله النبي ﷺ في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ، قال: مَهَلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ، قالت: أو لم تسمع ما قالوا؟ قال: أو لم تسمعي ما قلت رددت عليهم فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»<sup>(٦)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول أبو العباس القرطبي والنووي وابن القيم والحافظ

(١) أعلام الحديث (٣/٢١٧٧-٢١٧٨).

(٢) أخرجه مسلم (ك: الأدب، ب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم) (٤/١٧٠٥-١٧٠٦) ح (١٧٠٧-١٧٠٦) ح (٢١٦٣-٢١٦٤-٢١٦٥).

(٣) شرح النووي على مسلم (١٤/١٤٤).

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٧/٤٨).

(٥) الفتح (١١/٥٥).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/٤٩١). والحديث سبق تخريجه ص (٤٨٢).

ابن حجر<sup>(١)</sup>.

القول الثالث: الجمع بين الرويتين بإثبات الواو «وعليكم» وبحذف الواو «عليكم».

حكاه ابن رشد القرطبي فقال: «من تحقق أنه قال السام أو السلام بكسر السين فليرد عليه بحذف الواو ومن لم يتحقق منه فليرد بإثبات الواو»<sup>(٢)</sup>.

ومنهم من حمل إثبات الواو وحذفها على ما فسر به قولهم السام عليكم<sup>(٣)</sup> فقال النووي<sup>(٤)</sup> تبعاً للقاضي عياض: «من فسر السام بالموت فلا يبعد ثبوت الواو، ومن فسرها بالسامة فإسقاطها هو الوجه»<sup>(٥)</sup>.

وتعقب الحافظ ذلك: بأن الرواية بإثبات الواو ثابتة وهي ترجح التفسير بالموت وهو أولى من تغليب الثقة<sup>(٦)</sup>.

القول الرابع: عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة قال به بعض شيوخ المالكية<sup>(٧)</sup>.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/٤٩١)، شرح النووي (١٤/١٤٤) زاد المعاد في هدي خير العباد (٢/٤٢٤) الفتح (١١/٥٥).

(٢) المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمته مسائلها المشكلات، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي (٣/٤٤٢)، الفتح (١١/٥٦).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/٣٧).

السام: فسرهُ أبو عبيد قال: هو الموت، وقال الخطابي: وتأوله قتادة على خلاف ذلك، وروى عبدالوارث، عن سعيد بن أبي عروبة قال: كان قتادة يفسر السام عليكم: تسأمون دينكم. يُنظر: غريب الحديث للخطابي (١/٣٢٠) مشارق الأنوار (٢/٢٠٢) النهاية في غريب الحديث (٢/٣٢٨).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٤٥).

(٥) مشارق الأنوار (٢/٢٩٩).

(٦) الفتح (١١/٥٥-٥٦).

(٧) يُنظر: إكمال المعلم (٧/٤٨)، الفتح (١١/٥٥).

ووها هذا القول ابن عبدالبر بأنه لم يشرع لنا سب أهل الذمة<sup>(١)</sup>. ويؤيده إنكار النبي ﷺ على السيدة عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لما سبتهم<sup>(٢)</sup>.

### القول الخامس: يقول «علاكم السلام» بالألف أي ارتفع.

ذكره ابن عبدالبر عن ابن طاوس بن كيسان (ت: ١٣٢ هـ)، وتعقبه بأن هذا لا وجه له مع ما ثبت عن النبي ﷺ ولو جاز مخالفة الحديث إلى الرأي في مثل هذا لاتسع في ذلك القول وكثرت المعاني، ومثل قول ابن طاوس في هذا الباب، قول من قال: يرد على أهل الكتاب عليك السلام بكسر السين يعني الحجارة، وهذا غاية في ضعف المعنى، ولم يبح لنا أن نشتمهم ابتداءً، وحسبنا أن نرد عليهم بمثل ما يقولون في قول وعليك، مع امتثال السنة التي فيها النجاة لمن تبعها. وبالله التوفيق<sup>(٣)</sup>.

### القول السادس: أن يقال في الرد عليهم «عليكم السلام» كما يرد على المسلم<sup>(٤)</sup>.

- (١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٧/٩٣ - ٩٤) والاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماؤهم (٩/٤٢٥)
- (٢) يُنظر: الفتح (١١/٥٤ - ٥٥).
- (٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٧/٩٣ - ٩٤) والاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماؤهم (٩/٤٢٥).
- (٤) الفتح (١١/٥٥).

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ مسألة أخرى جرى البحث فيها، وهي: هل يجوز أن يقال في رد السلام على غير المسلم: وعليكم السلام؟ فأجبت بالجواز بشرط أن يكون سلامه فصيحاً بيناً لا يلوي فيه لسانه، كما كان اليهود يفعلونه مع النبي ﷺ وأصحابه بقولهم: السام عليكم. فأمر النبي ﷺ بإجاباتهم بـ "وعليكم" فقط، كما ثبت في "الصحيحين" وغيرهما من حديث عائشة. قلت: فالنظر في سبب هذا التشريع، يقتضي جواز الرد بالمثل عند تحقق الشرط المذكور، وأيدت ذلك بأمرين اثنين:

الأول: قوله ﷺ: "إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليك، فقولوا: وعليك" أخرجه الشيخان، والبخاري أيضاً في "الأدب المفرد" (١١٠٦). فقد علل النبي ﷺ قوله: "فقولوا: وعليك" بأنهم يقولون: السام عليك، فهذا التعليل يعطي أنهم إذا قالوا: "السلام عليك" أن يرد عليهم بالمثل: ← =

لعموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] وبالأمر بالرد عليهم في صحيح السنة وهو مذهب ابن عباس<sup>(١)</sup>، والشعبي<sup>(٢)</sup>، وقتادة<sup>(٣)</sup>، قال عطاء: «الآية في المؤمنين خاصة ومن سلم من غيرهم قيل له: عليك»<sup>(٤)</sup>.

واحتج بعضهم<sup>(٥)</sup> بقوله تعالى: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾ [الزخرف: ٨٩].

ويرى بعض الشافعية أنه يجوز أن يقول في الرد عليهم وعليكم السلام، ولكن لا يقول ورحمة الله، وهو ضعيف مخالف للأحاديث<sup>(٦)</sup>.

وعن ابن عباس وعلقمة: يجوز ذلك عند الضرورة، وعن الأوزاعي: إن سلمت فقد سلم الصالحون، وإن تركت فقد تركوا<sup>(٧)</sup>.

القول السابع: لا يرد عليهم السلام، وقد روي ذلك عن الإمام مالك<sup>(٨)</sup>.

قال ابن القيم: «اختلفوا في وجوب الرد عليهم فالجمهور على وجوبه

= "وعليك السلام"، ويؤيده الأمر الآتي وهو: الثاني: عموم قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ [النساء: ٨٦] فإنها بعمومها تشمل غير المسلمين أيضا. يُنظر: السلسلة الصحيحة (٢/٢٠٣).

(١) تفسير الطبري (٥/١٨٩).

(٢) المنتقى شرح الموطأ (٤/٣٩٥).

(٣) تفسير الطبري (٥/١٨٩).

(٤) تفسير القرطبي (٥/٣٠٣).

(٥) كمحمد بن كعب القرظي قيل له: إن عمر بن عبدالعزيز سئل عن ابتداء أهل الذمة، فقال: نرد عليهم ولا نبدأهم، فقال أما أنا فلا أرى بأسا أن نبدأهم بالسلام. قيل له: لم؟ قال لقول الله ﷻ: ﴿فَأَصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾ [الزخرف: ٨٩]. يُنظر: التمهيد (١٧/٩٢)، الفتح (١١/٥٥).

(٦) شرح النووي على مسلم (١٤/١٤٥)، الفتح (١١/٥٥).

(٧) يُنظر: شرح النووي (١٤/١٤٥)، زاد المعاد هدي خير العباد (٢/٣٨٨)، الفتح (١١/٥٥).

(٨) يُنظر: المنتقى شرح الموطأ (٤/٣٩٥) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٧/٤٩).



وهو الصواب، وقالت طائفة لا يجب الرد عليهم كما لا يجب على أهل البدع، والصواب الأول، والفرق أنا مأمورون بهجر أهل البدع؛ تعزيراً لهم وتحذيراً منهم بخلاف أهل الذمة»<sup>(١)</sup>.

### القول الثامن: التفرقة بين أهل الذمة وأهل الحرب.<sup>(٢)</sup>

حكى ذلك ابن القيم: «أنا مأمورون بهجر أهل البدع؛ تعزيراً لهم وتحذيراً منهم بخلاف أهل الذمة»<sup>(٣)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يتبين لي -والله تعالى أعلم بالصواب- أن العلماء اتفقوا<sup>(٤)</sup> على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا بما وردت به الأحاديث الصحيحة، فيقال: «وعليكم» بإثبات الواو أو «عليكم» بحذف الواو، ولكن بإثبات الواو وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، أرجح من عدة وجوه:

١. أمر النبي ﷺ بالإجابة على أهل الكتاب عند السلام بـ «وعليكم» فقط، كما ثبت في الصحيحين من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(٥)</sup> وحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم»<sup>(٦)</sup> وغيرها من الأحاديث الصحيحة.

(١) زاد المعاد هدي خير العباد (٢/٤٢٥، ٤٢٦).

(٢) الفتح (١١/٥٥).

(٣) زاد المعاد هدي خير العباد (٢/٤٢٥، ٤٢٦).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٤٤).

(٥) سبق تخريجه ص (٤٨٢).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان، ب: كيف الردُّ على أهل الذمة بالسلام؟)

(٨/٥٧) ح (٦٢٥٨) وأخرجه مسلم (ك: السلام، ب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد

عليهم) (٤/١٧٠٥) ح (٢١٦٣).

فما ثبت به النص أولى بالاتباع، فلا ينبغي لأحد أن يتعدى ما حد في ذلك رسول الله ﷺ.

قال القاضي عبدالوهاب أبو محمد المالكي (ت: ٤٢٢هـ) فيما نقله عنه القاضي عياض: «الأولى أن يقال (وعليكم)، لأن السنة وردت بذلك، ولأن الرد إنما يكون: بجنس المردود لا بغيره»<sup>(١)</sup>

٢. أن أكثر الروايات بإثبات الواو<sup>(٢)</sup>، قال النووي: «الصواب أن حذف الواو وإثباتها ثابتان جائزان، وإثباتها أجود ولا مفسدة فيه، وعليه أكثر الروايات، وفي معناها وجهان: أحدهما أنهم قالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضاً، أي نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت، والثاني أن الواو للاستئناف لا للعطف، والتشريك والتقدير وعليكم ما تستحقونه من الدم»<sup>(٣)</sup>.

٣. اتفاق الشيخين كما ثبت في الرواية بإثبات الواو.<sup>(٤)</sup>

٤. من أنكر الرواية بالواو فقد أغفل المراجعة من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وجواب النبي ﷺ لها في قوله ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ قَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ: رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»<sup>(٥)</sup>.

وله شاهد من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَلِمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ: وَعَلَيْكُمْ، قَالَتْ: عَائِشَةُ وَغَضِبَتْ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟

(١) يُنظر: إكمال المعلم (٧/٤٨).

(٢) يُنظر: مشارق الأنوار (٢/٢٩٩)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٤٥).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٤٤-١٤٥).

(٤) سبق تخريجه ص (٤٨٢).

(٥) سبق تخريجه ص (٤٨٢).

قال: بلى. قد رددت عليهم فنجاب عليهم ولا يجابون علينا»<sup>(١)</sup>.

٥. قال أبو العباس القرطبي: «ورواية حذف الواو أحسن معنى، وإثباتها أصح رواية وأشهر»<sup>(٢)</sup>.

٦. موافقة الحافظ ابن حجر الإمام النووي وغيره من أئمة العلم فيما ذهب إليه من ترجيح؛ مما يقوي هذا الترجيح ويعضده.



(١) أخرجه مسلم (ك: السلام، ب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم) (٤/١٧٠٧) ح (٢١٦٦)

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٥/٤٩١).

صدرت فتاوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء رقم (٢٩٥٨) (٢٤/١٤١) برئاسة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز رَحِمَهُ اللهُ فِي هَلْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَرِدَ السَّلَامَ عَلَى الْكَافِرِ وَالْمُرْتَدِّ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَأَحْسَنُ سَلَامِهِ؟

إذا سلم أحد من أهل الكتاب "اليهود أو النصارى" على مسلم رد عليه فيقول: (وعليكم) سواء أحسن الكتابي السلام أم لا؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم» فعلمنا النبي ﷺ كيفية الرد، ولم يخص حالة دون حالة، ولا يجوز رد السلام على المرتدين والمشركين؛ لعدم دخولهم في الإذن بالرد، ولا يجوز بدء الكافرين جميعاً على اختلاف دياناتهم بالسلام. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

❖ ( ٨٤ ) مسألة : في بيان هل قول الإمام البخاري : ( باب : المعانقة ، وقول

الرجل : كيف أصبحت ؟ ) ترجمة واحدة أم ترجمتان متواليتان ؟

باب : المعانقة ، وقول الرجل : كيف أصبحت ؟

❖ حديث المسألة :

عن عبدالله بن كعب أن عبدالله بن عباس أخبره : « أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند النبي ﷺ في وجعه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا حسن ، كيف أصبح رسول الله ﷺ ؟ قال : أصبح بحمد الله بارئاً . فأخذ بيده العباس ، فقال : ألا تراه ... الحديث » (١)

❖ قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٧١/١١) :

فراجع أن ترجمة المعانقة كانت خالية من الحديث .

❖ ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٧١/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر أن هناك ترجمتين : ( ترجمة المعانقة ، و ترجمة قول الرجل كيف أصبحت ) ، فلما وجد ناسخ الكتاب التريمتين متواليتين ظنهما واحدة إذ لم يجد بينهما حديثاً ، حيث قال : « فراجع أن ترجمة المعانقة كانت خالية من الحديث » .

❖ الدراسة والموازنة :

اختلف في المسألة على قولين :

القول الأول : أن قول الإمام البخاري : « باب المعانقة ، وقول الرجل : كيف أصبحت ؟ » ترجمتان متواليتان ، فتكون الترجمة الأولى باب : « المعانقة » والثانية

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك : الاستئذان ، ب : باب : المعانقة ، وقول الرجل : كيف أصبحت ؟)

«قول الرجل: كيف أصبحت».

قال ابن المهلب (ت: ٤٣٥هـ) فيما نقله عنه ابن بطال: «ترجم هذا الباب بباب المعانقة، ولم يذكرها في الباب، وإنما أراد أن يدخل فيه معانقة النبي ﷺ للحسن في حديث ابن لكع<sup>(١)</sup> الذي ذكره في (كتاب البيوع) باب (ما ذكر في الأسواق). عن أبي هريرة قال: «خرج النبي ﷺ في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلمه، حتى أتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء بيت فاطمة فقال: أثم لكع، أثم لكع؟ فحسبته شيئاً، فظننت أنها تلبسه سخاباً أو تغسله، فجاء يشتد حتى عانقه وقبله، وقال: اللهم أحبه وأحب من يحبه»<sup>(٢)</sup>. فلم يجد له سنداً غير السند الذي أدخله به في غير هذا الباب، فمات قبل ذلك، وبقي الباب فارغاً من ذكر المعانقة، وتحت باب آخر قول "الرجل كيف أصبحت"، وأدخل حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فلما وجد ناسخ الكتاب الترجمتين متواليتين ظنهما واحدة؛ إذ لم يجد بينهما حديثاً، وفي كتاب الجهاد من تتابع الأبواب الفارغة مواضع لم يدرك أن يتمها بالأحاديث»<sup>(٣)</sup>.

وتعقبه الحافظ، فقال: في جزمه بذلك نظر، والذي يظهر أنه أراد ما أخرجه في "الأدب المفرد"، فإنه ترجم فيه "باب المعانقة"، وأورد فيه حديث جابر أنه بلغه حديث عن رجل من الصحابة قال: «فابتعت بعيراً فشدت إليه رحلي شهراً حتى قدمت الشام، فإذا عبدالله بن أنيس فبعثت إليه فخرج فاعتقني.. الحديث»<sup>(٤)</sup>، فهذا أولى بمراده.

(١) قال ابن الأثير في هذا المكان: فإن أطلق على الكبير أريد به الصغير العلم والعقل، ومنه حديث الحسن: «قال لرجل يا لكع، يريد يا صغيراً في العلم. يُنظر: النهاية في غريب الأثر (٤/٢٦٨)، لسان العرب (٨/٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: البيوع، ب: ما ذكر في الأسواق) (٣/٦٦) ح (٢١٢٢).

(٣) شرح صحيح البخاري لأبن بطال (٩/٤٧).

(٤) إسناده حسن: فيه القاسم بن عبد الواحد بن أيمن المكي مقبول، وعبدالله بن محمد بن عقيل صدوق في حديثه لين. يُنظر: التقريب (٣٢١-٤٥٠).

أخرجه البخاري في الأدب المفرد باب المعانقة (١/٣٣٧) ح (٩٧٠). وحسنه الشيخ الألباني. يُنظر: ↵ =

وقد ذكر طرفاً منه في كتاب العلم معلقاً، قال: «ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر في حديث واحد».<sup>(١)</sup>

وأما جزمه بأنه لم يجد لحديث أبي هريرة رضي الله عنه سنداً آخر ففيه نظر؛ لأنه أورده في كتاب اللباس<sup>(٢)</sup> بسند آخر وعلقه في مناقب الحسن<sup>(٣)</sup> فقال: وقال نافع بن جبير: عن أبي هريرة رضي الله عنه، فذكر طرفاً منه، فلو كان أراد ذكره لعلق منه موضع حاجته أيضاً بحذف أكثر السند أو بعضه كأن يقول: وقال أبو هريرة: أو قال عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup>.

وأما قوله أنهما ترجمتان خلت الأولى عن الحديث فضمهما الناسخ فإنه محتمل، ولكن في الجزم به نظر<sup>(٥)</sup> ويؤيد هذا الأخير الذي ذكره ابن المهلب، أن بعض من سمع الكتاب كان يضم بعض التراجم إلى بعض ويسد البياض، وهي قاعدة يفرع إليها عند العجز عن تطبيق الحديث على الترجمة<sup>(٦)</sup>.

ووقع عند ابن التين في رواية «باب المعانقة قول: الرجل كيف أصبحت؟ بغير واو

= صحيح الأدب المفرد ص (٣٧١)

(١) علقه البخاري في صحيحه (ك: العلم، ب: الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد) (٢٦/١)، يُنظر: الفتح (٢٢٩/١)، (٧٠/١١)، تغليق التعليق (٨٣/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: اللباس، ب: السخاب للصبيان) (١٥٩/٧) ح (٥٨٨٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا ورقاء بن عمر عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة.

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (ك: فضائل الصحابة، ب: مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما قال نافع بن جبير عن أبي هريرة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم الحسن) (٢٦/٥)، تغليق التعليق (٧٥/٤).

(٤) الفتح (٧٠/١١)

(٥) المصدر السابق.

(٦) هدي الساري، ص (١١).

مما يقوي القول أنهما ترجمتين<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول بأنهما ترجمتان ابن بطال وابن المنير والحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن قول البخاري: «باب المعانقة، وقول الرجل: كيف أصبحت؟» ترجمة واحدة للباب دون الفصل بين المعانقة، وقول الرجل كيف أصبحت؟

قال بدر الدين ابن جماعة: «أنه ترجم بالمعانقة ولم يذكر فيها شيئاً وإنما ذكرها في باب السوق في معانقة النبي ﷺ للحسن لكن كانت عادة العرب معانقة الرجل صاحبه عند لقيه وقدومه من سفره، فلعل البخاري أخذ المعانقة من عاداتهم عند قولهم: كيف أصبحت، واكتفى "بكيف أصبحت"؛ لإقترانه بالمعانقة عادة»<sup>(٣)</sup>.

و دعوى العادة هنا تحتاج إلى دليل، وقد أورد البخاري في «الأدب المفرد» في «باب كيف أصبحت» حديث محمود بن لبيد: «إن سعد بن معاذ لما أصيب أكحله كان النبي ﷺ إذا مر به يقول: كيف أصبحت... الحديث»<sup>(٤)</sup> وليس فيه للمعانقة ذكر<sup>(٥)</sup>.

وكذلك أخرج النسائي من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «دخل أبو بكر على النبي ﷺ، فقال: كيف أصبحت؟ فقال: صالح من رجل لم يصبح صائماً»<sup>(٦)</sup>.

(١) الفتح (٧٠ / ١١)

(٢) يُنظر: شرح صحيح البخاري لأبن بطال (٤٧ / ٩)، المتواري على أبواب البخاري، ص (٣٤٩)، الفتح (٧١ / ١١).

(٣) مناسبات تراجم البخاري لابن جماعة، ص (١٢٢).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ب: كيف أصبحت) (٣٨٥ / ١). يُنظر: السلسلة الصحيحة (٢٣٢ / ٣) وصحيح الأدب المفرد، ص (٤٣٥).

(٥) الفتح (٧١ / ١١).

(٦) إسناده ضعيف: فيه عمر بن أبي سلمة صدوق يخطئ. يُنظر: التقريب، ص (٤١٣).

وهناك العديد من الأخبار التي لم تقترن فيها المعانقة بقول كيف أصبحت ونحوها، بل ولم يقع في حديث الباب أن اثنين تلاقيا فقال أحدهما للآخر كيف أصبحت حتى يستقيم الحمل على العادة في المعانقة حينئذ، وإنما فيه أن من حضر باب النبي ﷺ لما رأوا خروج علي من عند النبي ﷺ سألوه عن حاله في مرضه فأخبرهم<sup>(١)</sup>.

وقد ورد في المعانقة -أيضاً- عدة أحاديث، منها حديث أبي ذر أخرجه أحمد وأبو داود من طريق رجل من عنزة لم يسم قال: «قلت لأبي ذر هل كان رسول الله ﷺ يصافحك إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قط إلا صافحني، وبعث إلي ذات يوم فلم أكن في أهلي، فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلي فأتيته وهو على سريرته فالتزمني، فكانت أجود وأجود»<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب- رجحان القول الأول بأنهما ترجمتان، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن الإمام البخاري في كتابه الأدب المفرد، أفرد كلاً من الترجمتين في باب مستقل، فترجم «باب المعانقة» و«باب كيف أصبحت»<sup>(٣)</sup>.

٢. أن من صنيع الإمام البخاري أن يترجم للباب ولا يذكر فيه حديثاً، قال الإمام

= أخرج النسائي (ك: ب، ما يقول إذا قيل له كيف أصبحت) (٥٥ / ٦) ح (١٠٠١٦) وقال: النسائي: عمر بن أبي سلمة ليس بالقوي في الحديث.

(١) الفتح (٧١ / ١١).

(٢) إسناده ضعيف: وعلته أن فيه رجل مبهم قال الحافظ ورجاله ثقات إلا هذا الرجل المبهم. يُنظر: الفتح (٧١ / ١١).

أخرجه أبي داود (ك: الأدب، ب: في المعانقة) (٣٥٤ / ٤) ح (٥٢١٤). يُنظر: ضعيف سنن أبي داود (٤٢٥ / ١) وأخرجه أحمد في مسنده (١٦٧ / ٥) ح (٢١٥١٤).

(٣) يُنظر: الأدب المفرد، ص (٣٣٧ - ٣٨٥).



النووي: «ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها، ولهذا المعنى أخلى كثيرا من الأبواب عن إسناد الحديث واقتصر فيه على قوله: فيه "فلان عن النبي ﷺ" أو نحو ذلك، وقد يذكر المتن بغير إسناد، وقد يورده معلقا، وإنما يفعل هذا لأنه أراد الاحتجاج للمسألة التي ترجم لها وأشار إلى الحديث لكونه معلوما، وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا، ويقع في كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة، وفي بعضها ما فيه حديث واحد، وفي بعضها ما فيه آية من كتاب الله وبعضها لا شيء فيه البتة»<sup>(١)</sup>.

٣. أن سبب إضافة التراجم بعضها إلى بعض راجع إلى النسخ، فقد روي عن أبي إسحاق المستملي إبراهيم بن أحمد، قال: «انتسخت كتاب البخاري من أصله كان عند محمد بن يوسف الفربري فرأيته لم يتم بعد، وقد بقيت عليها مواضع مبيضة كثيرة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا، ومنها أحاديث لم يترجم عليها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض»<sup>(٢)</sup>.

قال أبو الوليد الباجي: «ومما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي إسحاق المستملي ورواية أبي محمد السرخسي ورواية أبي الهيثم الكشميهني ورواية أبي زيد المروزي، وقد نسخوا من أصل واحد، فيها التقديم والتأخير، وإنما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم في ما كان في طرة أو رقعة مضافة أنه من موضع ما فأضافه إليه، ويبين ذلك أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينهما أحاديث»<sup>(٣)</sup>.

٤. إسقاط لفظة المعانقة عند بعض الراوة يدل على أنها ترجمتان، فنجد أنه سقط لفظ المعانقة وواو العطف من رواية النسفي ومن إحدى روايات أبي ذر الهروي عن المستملي والسرخسي وضرب عليها عبدالمؤمن بن خلف الدمياطي في أصله.

(١) شرح صحيح البخاري للنووي، ص (٥١ - ٥٢)، هدي الساري، ص (١١).

(٢) التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح (١/٣١٠ - ٣١١).

(٣) المصدر السابق.

٥. قال ابن المنير: «المعانقة ترجم عليها، ولم يذكر حديثها. وإن كان قد ذكر معانقة النبي ﷺ للحسن في غير هذا الكتاب ذكره في باب "ما ذكر في الأسواق"، وكان الذي منعه من ذكره ههنا أن عاداته لا يكرّر الحديث، إلا إذا اختلفت ألفاظه، وإسناده. فلما لم يجد لهذا الحديث عنده إسناداً آخر كان في مهلة التماسه فاخترم قبل ذلك. والله أعلم»<sup>(١)</sup>.



(١) المتواري على أبواب البخاري، ص (٣٤٩)

❖ ( ٨٥ ) مسألة : في بيان المراد من قوله ﷺ : « ثبج هذا البحر ».

باب : من زار قوماً فقال عندهم .

حديث المسألة :

عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة « عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ - وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةَ بَنِ الصَّامِتِ - فَدَخَلَ يَوْمًا فَأَطْعَمْتُهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا يَضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ نَأْسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ ... الْحَدِيثُ » (١) .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٨٨/١١) :

« الثبج بفتح المثلثة والموحدة ثم جيم ظهر الشيء ، هكذا فسره جماعة ، وقال الخطابي : متن البحر وظهره ، وقال الأصمعي : ثبج كل شيء وسطه ، وقال أبو علي في أماليه : قيل ظهره ، وقيل معظمه ، وقيل هو له ، وقال أبو زيد في نواتره : ضرب ثبج الرجل بالسيف أي وسطه ، وقيل ما بين كتفيه ، والراجح أن المراد هنا ظهره » .

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (٨٨/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قوله ﷺ : « ثبج هذا البحر » في حديث الباب هو (ظهر البحر) حيث قال : « والراجح أن المراد هنا ظهره » .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الاستئذان ، ب: من زار قوماً فقال عندهم) (٨/٦٣)

ح (٦٢٨٣) ، أخرجه مسلم (ك: الإمارة ، ب: فضل الغزو في البحر) (٣/١٥١٨) ح (١٩١٢) .

## دراسة الموازنة:

### اختلف العلماء في المراد بـ(ثبج البحر) على عدة أقوال:

القول الأول: أن المراد بقوله ﷺ: «بشج البحر» «ظهر البحر». حكاة الخطابي<sup>(١)</sup> وأبو علي القالي (ت: ٣٥٦هـ)<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى هذا القول: ابن بطال وابن عبد البر وسليمان بن خلف الباجي (ت: ٤٧٤هـ) وابن القطاع أبو القاسم علي بن جعفر السعدي (ت: ٥١٥هـ) وأبو العباس القرطبي والنووي والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

ويؤيده: أنه جاء مفسراً بهذا المعنى في رواية مسلم: «فعن أنس بن مالك عن أم حرام وهي خالة أنس قالت: أتانا النبي ﷺ يوماً فقال عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت: ما يضحكك يا رسول الله بأبي أنت وأممي قال: أريت قوماً من أممي يركبون ظهر البحر كالملوك على الأسرة. فقلت: ادع الله أن يجعلني منهم قال: «فإنك منهم... الحديث»<sup>(٤)</sup>.

### القول الثاني: أن ثبج كل شيء «وسطه».

حكاة الأصمعي فيما نقله عنه أبي علي القالي<sup>(٥)</sup> وبه قال أبو زيد الأنصاري

(١) غريب الحديث للخطابي (٢/٣٠٧).

(٢) الأمالي في لغة العرب، لأبي علي القالي (١/١٠٦).

(٣) يُنظر على التوالي: شرح صحيح البخاري لأبن بطال (٥/١٠) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/٢٤٠) المنتقى شرح الموطأ (٣/٦٦) كتاب الأفعال (١/١٣٥) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٣/٧٥٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/٥٨) الفتح (١١/٨٨) الديباج على مسلم للسيوطي (ت ٤/٥٠٥) تحفة الأحوذني (٥/٢٢٨).

(٤) أخرجه مسلم (ك: الإمارة، ب: فضل الغزو في البحر) (٣/١٥١٩) ح (١٩١٢).

(٥) الأمالي في لغة العرب (١/١٠٦).

(ت: ٢١٥هـ) في نوادره<sup>(١)</sup>، وأبو العلا المعري (ت: ٤٤٩هـ)<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى هذا القول محمد بن أبي نصر الحميدي والبغوي والإمام أبو عبدالله المازري والقاضي عياض، وابن الأثير وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

ولما كان جري السفن غالباً إنما يكون في وسطه قيل المراد وسطه، وإلا فلا اختصاص لوسطه بالركوب<sup>(٤)</sup>.

### القول الثالث: أن ثبج البحر «معظمة».

حكاه الخطابي وابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) وابن سيده وابن الأثير وابن منظور<sup>(٥)</sup>.

### القول الرابع: أن ثبج البحر «هوله».

حكاه الحافظ عن أبي علي القالي<sup>(٦)</sup>.

(١) النوادر في اللغة، لأبي زيد الأنصاري، ص (٣١٥).

(٢) الفصول والغايات، لأبو العلا المعري، ص (٦٩).

(٣) يُنظر: تفسير غريب ما في الصحيحين (١/ ٢٤٥)، شرح السنة (١٣/ ٣١٢)، المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣/ ٦١) مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ١٢٨)، النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٠٦)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/ ٥٨)، لسان العرب (٢/ ٢٢٠)، الديباج على مسلم للسيوطي (ت: ٥٠٥/ ٤).

(٤) يُنظر: الفتح (١١/ ٨٩)، إرشاد الساري (٩/ ١٦٤)، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٣/ ٥٥).

(٥) غريب الحديث للخطابي (٢/ ٣٠٧)، مقاييس اللغة (١/ ٣٩١)، المحكم المحيط (٧/ ٣٧٣)، النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٠٦)، لسان العرب (٢/ ٢٢٠).

(٦) الفتح (١١/ ٨٨).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر، بأن المراد بقوله ﷺ «ثبج البحر» في الحديث هو ظهر البحر؛ وذلك لما يأتي:

١. أنه جاء مفسراً بهذا المعنى في رواية مسلم<sup>(١)</sup> والروايات يفسر بعضها بعض، فيكون المراد من قوله ﷺ: «يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ» أي بالسفن التي تجري على ظهره، فشبه ثبج البحر بظهر الأرض والسفينة بالسريير، وجعل الجلوس عليها مشابهاً لجلوس الملوك على أسرته، إيداناً بأنهم بذالون لأنفسهم ويرتكبون هذا الأمر العظيم مع وفور نشاطهم وتمكنهم من مناهم كالمملوك على أسرته<sup>(٢)</sup>.

٢. تصريح غير واحد من شراح الحديث بأن معناه «ظهر البحر» كابن عبد البر والنووي والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

(١) سبق تخريجه ص (٥٠٠).

(٢) مرقاة المفاتيح (١٠/٥٣٦).

(٣) يُنظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/٢٤٠)، شرح النووي على صحيح مسلم (١٣/٥٨)، الفتح (١١/٨٨)، الديباج على مسلم للسيوطي (٤/٥٠٥)، تحفة الأحوذني (٥/٢٢٨).

# كتاب الدعوات

❖ (٨٦) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «لأستغفر الله وأتوب إليه».

باب: استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة.

حديث المسألة:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٢١/١١):

«قوله: (لأستغفر الله وأتوب إليه) ظاهره أنه يطلب المغفرة ويعزم على التوبة، ويحتمل أن يكون المراد يقول هذا اللفظ بعينه، ويرجح الثاني ما أخرجه النسائي بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه» في المجلس قبل ان يقوم مائة مرة وله من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «إنا كنا لنعد لرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَجْلِسِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ مِائَةَ مَرَّةً».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٢١/١١):

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قوله ﷺ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه» هذا اللفظ بعينه حيث قال: «ويرجح الثاني ما أخرجه النسائي بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «استغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة) (٦٧/٨) ح (٦٣٠٧).



## دراسة الموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

**القول الأول:** أن المراد من قوله ﷺ: «إني لأستغفر الله وأتوب إليه»، أن النبي ﷺ يستغفر لطلب المغفرة ويعزم على التوبة<sup>(١)</sup>.

**القول الثاني:** أن يكون المقصود حكاية لفظه ﷺ كما ورد في الحديث «إني لأستغفرُ الله وأتوبُ إليه».

ويؤيد هذا القول: ما أخرجه النسائي من طريق مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: «كنت عند رسول الله ﷺ جالسا فسمعتة استغفر مئة مرة يقول: اللهم اغفر لي وارحمني وتب علي إنك أنت التواب الغفور»<sup>(٢)</sup>، وله من رواية محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ: «إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة يقول رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور»<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا القول الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

(١) الفتح (١١/١٢١).

(٢) إسناد ضعيف: فيه أبو إسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي وهو مدلس على اختلافه. يُنظر التقريب (٤٢٣)، وطبقات المدلسين، ص (٤٢).

أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: كيف الاستغفار) (١١٩/٦) ح (١٠٢٩٣) قال الحافظ: «أخرجه النسائي بسند جيد». يُنظر: الفتح (١١/١٢١).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: كيف الاستغفار) (١١٩/٦) ح (١٠٢٩٢).

(٤) الفتح (١١/١٢١).

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الثاني، وهو أن يكون المقصود حكاية لفظه ﷺ كما ورد في الحديث «إني لأستغفر الله وأتوب إليه»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. أن استغفاره ﷺ إظهاراً للعبودية والافتقار، وملازمة الخشوع، وشكراً لما أولاه المولى ﷺ، فقد غفر له - صلوات الله عليه وسلامه - ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «أن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقالت عائشة: لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً، فلما كثر لحمه، صلى جالساً فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع»<sup>(١)</sup>.

فدل ذلك على أن استغفاره ﷺ من أجل العبادة والعلو في الدرجات، فقد كان - صلوات الله عليه وسلامه - معمور القلب بتعظيم الله ﷻ<sup>(٢)</sup>.

قال النووي: «استغفاره ﷺ مع أنه مغفور له، فهو من باب العبودية والإذعان والافتقار إلى الله تعالى»<sup>(٣)</sup>.

٢. وكان استغفاره ﷺ - أيضاً - تعليماً وتشريعاً لأمته، فهو القدوة والأسوة لهذه الأمة<sup>(٤)</sup> فكان حريصاً على تعليم أمته صيغ الاستغفار، كما ثبت عنه ﷺ في الأحاديث الصحيحة منها قوله ﷺ: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: التفسير، ب: قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُنَزِّلَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]) (٦/١٣٥) ح (٤٨٣٧)، أخرجه مسلم (ك: صفة القيامة والجنة والنار، ب: إكثار الأعمال ولاجهاد في العبادة) (٤/٢١٧١) ح (٢٨١٩).

(٢) يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٧/٢٤).

(٣) المصدر السابق (٤/٢٠٢).

(٤) الفتح (١١/١٢٢).

خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ  
أَبُوؤ لكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوؤ لكَ بِذَنْبِي فَاعْفُرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، قَالَ: وَمَنْ  
قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ  
اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

وَأَنَّهُ كَانَ ﷺ: «إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا، وَقَالَ اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ  
وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»<sup>(٢)</sup>، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ صِيغِ الاسْتِغْفَارِ الثَّابِتَةِ فِي  
السَّنَةِ الصَّحِيحَةِ.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (ك: الدَّعَوَاتُ، ب: أَفْضَلُ الاسْتِغْفَارِ) (٨/٦٧) ح (٦٣٠٦).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (ك: الْمَسَاجِدُ، ب: اسْتِحْبَابُ الذِّكْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَبَيَانُ صِفَتِهِ) (١/٤١٤) ح (٥٩١).

❖ ( ٨٧ ) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث في تسمية شيخ الأعمش هل هو «عمارة أم إبراهيم التيمي» وفي تسمية شيخه هل هو «الحارث بن سويد أم الأسود»؟

باب: التوبة.

قال قتادة: ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحريم: ٨] الصادقة: الناصحة.

حديث المسألة:

حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو شهاب عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد «حدثنا عبد الله بن مسعود حديثين: أحدهما عن النبي ﷺ، والآخر عن نفسه. قال: إن المؤمن يرى ذنوبه كأنه قاعدٌ تحت جبلٍ يخاف أن يقع عليه، وإن الفاجر يرى ذنوبه كذبابٍ مرَّ على أنفه فقال به هكذا - قال أبو شهاب بيده فوق أنفه - ثم قال: لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلاً وبه مهلكةٌ ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه، فوضع رأسه فنام نومةً، فاستيقظ وقد ذهب راحلته حتى اشتد عليه الحرُّ والعطش أو ما شاء الله، قال: أرجع إلى مكاني، فرجع فنام نومةً ثم رفع رأسه فإذا راحلته عنده»<sup>(١)</sup>.

تابعه أبو عوانة وجريير عن الأعمش وقال أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا عمارة سمعت الحارث وقال شعبة وأبو مسلم عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد. وقال أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله، وعن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: التوبة. قال قتادة: ﴿تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾ [التحريم: ٨] الصادقة: الناصحة) (٨/ ٦٧) ح (٦٣٠٨).

(٢) وهذه المتابعات أوردها البخاري في صحيحه تعليقا (٨/ ٦٧)، يُنظر: تغليق التعليق (٥/ ١٣٦) وما بعدها

### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٢٩/١١):

«قوله: (وقال أبو معاوية حدثنا الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله وعن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله)، يعني أن أبا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعاً، لكنه عند عمارة عن الأسود وهو بن يزيد النخعي، وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد، وأبو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث بن سويد، ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين، فقد أخرجه الترمذي عن هناد بن السري والنسائي عن محمد بن عبيد والإسماعيلي من طريق أبي همام ومن طريق أبي كريب ومن طريق محمد بن طريف كلهم عن أبي معاوية كما قال أبو شهاب ومن تبعه، وأخرجه النسائي عن أحمد بن حرب الموصلي عن أبي معاوية فجمع بين الأسود والحارث بن سويد، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي كريب، ولم أره من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي، وإنما وجدته عند النسائي من رواية علي بن مسهر عن الأعمش كذلك. وفي الجملة فقد اختلف فيه على عمارة في شيخه هل هو الحارث بن سويد أو الأسود، وتبين مما ذكرته انه عنده عنهما جميعاً، واختلف على الأعمش في شيخه هل هو عمارة أو إبراهيم التيمي، وتبين -أيضاً- انه عنده عنهما جميعاً، والراجع من الاختلاف كله ما قال أبو شهاب ومن تبعه».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٢٩/١١):

ذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح رواية (أبي شهاب عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد) ومن تابعه حيث قال: (والراجع من الاختلاف كله ما قال أبو شهاب ومن تبعه).

## مع الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: عن (أبي شهاب<sup>(١)</sup>) عن الأعمش<sup>(٢)</sup> عن عمارة بن عمير<sup>(٣)</sup> عن الحارث بن سويد<sup>(٤)</sup>.

كذا لأبي شهاب الحنات جعله عند عمارة عن الحارث بن سويد، وتابعه أبو عوانة<sup>(٥)</sup> فيما وصله الإسماعيلي من طريق يحيى بن حماد عنه<sup>(٦)</sup>، وتابعة -أيضاً- جرير<sup>(٧)</sup>

(١) عبد ربه بن نافع الكناني الحنات، بمهملة ونون، نزيل المدائن، أبو شهاب الأصغر، صدوق بهم، من الثامنة، مات سنة إحدى، أو اثنتين وسبعين (خ م د س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٦/٤٨٥) تهذيب التهذيب (٦/١٧٧) التقريب، ص (٣٣٥).

(٢) سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلّس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين، أو ثمان وكان، مولده أول سنة إحدى وستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٧٦) تهذيب التهذيب (٤/١٩٥) التقريب، ص (٢٥٤).

(٣) عمارة بن عمير التيمي، كوفي ثقة ثبت، من الرابعة، مات بعد المئة، وقيل قبلها بستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢١/٢٥٦) تهذيب التهذيب (٧/٣٦٩) التقريب، ص (٤٠٩).

(٤) الحارث بن سويد التيمي، أبو عائشة الكوفي، ثقة ثبت، من الثانية، مات بعد سنة سبعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٥/٢٣٥) تهذيب التهذيب (٢/١٢٤) التقريب، ص (١٤٦).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٦٧-٦٨)، تعليق التعليق (٥/١٣٦).

(٦) وضاح، بتشديد المعجمة ثم مهملة [بن عبدالله] الشكري، بالمعجمة الواسطي، البزاز، أبو عوانة مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠/٤٤١) تهذيب التهذيب (١١/١) التقريب، ص (٥٨٠).

(٧) يُنظر: الفتح (١١/١٢٩) وتعليق التعليق (٥/١٣٦).

(٨) جرير بن عبد الحميد بن قرط، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضبي الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره بهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين، وله إحدى وسبعون سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٤/٥٤٠) تهذيب التهذيب (٢/٦٥) التقريب، ص (١٣٩).

فيما وصله مسلم عن الأعمش<sup>(١)</sup>، وقال أبو أسامة<sup>(٢)</sup> فيما وصله مسلم: «حدثنا الأعمش حدثنا عمارة بن عمير قال: سمعت الحارث بن سويد قال: حدثني عبدالله حديثين»<sup>(٣)</sup> فهؤلاء الثلاثة: (أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد وأبو أسامة) وافقوا أبا شهاب في إسناد هذا الحديث، إلا أن الأولين عنعنناه، وصرح فيه أبو أسامة<sup>(٤)</sup>. وهذا ما رجحه الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: عن (شعبة<sup>(٦)</sup> وأبي مسلم<sup>(٧)</sup> عن الأعمش عن إبراهيم التيمي<sup>(٨)</sup> عن الحارث بن سويد<sup>(٩)</sup>).

(١) أخرجه مسلم (ك: التوبة، ب: الحظ على التوبة والفرح بها) (٤/٢١٠٣) ح (٢٧٤٤).

(٢) حماد بن أسامة القرشي مولا هم، الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٧/٢١٧) تهذيب التهذيب (٣/٣) التقريب، ص (١٧٧).

(٣) المصدر السابق.

(٤) يُنظر: الفتح (١١/١٢٩)، إرشاد الساري (٩/١٧٩).

(٥) الفتح (١١/١٢٩).

(٦) شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولا هم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فتن بالعراق عن الرجال وذب عن السنة، وكان عابداً، من السابعة، مات سنة ستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٤٧٩) تهذيب التهذيب (٤/٢٩٧) التقريب، ص (٢٦٦).

(٧) عبيد الله بن سعيد بن مسلم الجعفي، أبو مسلم الكوفي، قائد الأعمش، ضعيف، من السابعة (خت). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٤/٢٨٩) تهذيب التهذيب (٧/١٥) التقريب، ص (٣٧١).

(٨) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، يكنى أبا أساء الكوفي، العابد ثقة إلا أنه يرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة اثنتين وتسعين، وله أربعون سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٢٣٢) تهذيب التهذيب (١/١٥٤) التقريب، ص (٩٥).

(٩) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٦٨)، تعليق التعليق (٥/١٣٧).

وفيه خالف شعبة وأبو مسلم أبا شهاب الحنات ومن وافقه في تسمية شيخ الأعمش فقال هذان إبراهيم التيمي وأبو مسلم عبيد الله بن سعيد بن مسلم قد ضعفه جماعة، لكن لما وافقه شعبة أخرج له البخاري وقال في حديثه نظر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد<sup>(١)</sup>.

وأخرجه النسائي من طريق محمد بن عبيد قال ثنا علي بن مسهر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثالثة: عن (أبي معاوية)<sup>(٣)</sup> قال: حدثنا الأعمش عن عمارة عن الأسود<sup>(٤)</sup> عن عبدالله وعن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبدالله بن مسعود<sup>(٥)</sup>.

فخالف أبو معاوية الجميع، فجعل الحديث عند الأعمش عن عمارة بن عمير وإبراهيم التيمي جميعاً، لكنه عند عمارة عن الأسود وهو بن يزيد النخعي وعند إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد وأبي شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث بن سويد<sup>(٦)</sup>.

(١) يُنظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/١٢١)، تهذيب الكمال (٣٤/٢٨٩).

(٢) إسناده حسن: فيه محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي، صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٤٩٥).

أخرجه النسائي (ك: التعبير، ب: قوله وتصنع على عيني) (٤/٤١٥) ح (٧٧٤١).

(٣) محمد بن خازم، بمعجمتين، أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٥/١٢٣)، تهذيب التهذيب (٩/١٢٠) التقريب، ص (٤٧٥).

(٤) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو أو أبو عبدالرحمن، مخضرم ثقة مكث فقيه، من الثانية، مات سنة أربع أو خمس وسبعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣/٢٣٣) تهذيب التهذيب (١/٢٩٩) التقريب، ص (١١١).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٦٧)، تغليق التعليق (٥/١٣٧).

(٦) الفتح (١١/١٢٩).



قال الحافظ: « ورواية أبي معاوية لم أقف عليها في شيء من السنن والمسانيد على هذين الوجهين، فقد أخرجه الترمذي عن هناد بن السري<sup>(١)</sup>، وأخرجه النسائي عن محمد بن عبيد<sup>(٢)</sup>، والإسماعيلي من طريق أبي همام ومن طريق أبي كريب ومن طريق محمد بن طريف كلهم عن أبي معاوية كما قال أبو شهاب ومن تبعه<sup>(٣)</sup>، وأخرجه النسائي عن أحمد بن حرب الموصلي عن أبي معاوية<sup>(٤)</sup> فجمع بين الأسود والحارث بن سويد وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق أبي كريب<sup>(٥)</sup>، ولم أره من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي، وإنما وجدته عند النسائي<sup>(٦)</sup> من رواية علي بن مسهر عن الأعمش - كذلك - ». <sup>(٧)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح من الاختلاف، الراوية الأولى عن (أبي شهاب عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- (١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ) (٤/٦٥٨) ح (٢٤٩٧). يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٢/٦٠٣).
- (٢) إسناده حسن: فيه محمد بن عبيد بن محمد بن واقد المحاربي صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٤٩٥).
- أخرجه النسائي (ك: التعبير، ب: قوله وتصنع على عيني) (٤/٤١٥) ح (٧٧٤٣).
- (٣) الفتح (١١/١٢٩).
- (٤) إسناده حسن: أحمد بن حرب بن محمد بن علي بن حيان بن مازن الطائي، الموصلي، صدوق. يُنظر: التقريب، ص (٧٨).
- أخرجه النسائي (ك: التعبير، ب: قوله وتصنع على عيني) (٤/٤١٥) ح (٧٧٤٢).
- (٥) الفتح (١١/١٢٩).
- (٦) سبق تخريجه ص (٥١٢).
- (٧) الفتح (١١/١٢٩).

١. اتفاق الشيخين<sup>(١)</sup> على أن شيخ عمارة هو الحارث بن سويد، وذكره الحميدي في المتفق عليه من حديث عبدالله بن مسعود في كتابه الجمع بين الصحيحين<sup>(٢)</sup>
٢. صدر بها الإمام البخاري كلامه، فأخرجها موصولة وذكر الاختلاف معلقاً كعادته في الإشارة إلى أن مثل هذا الخلاف ليس بقادح<sup>(٣)</sup>.
٣. اقتصر على هذه الرواية الإمام مسلم في صحيحه<sup>(٤)</sup>.
٤. أنه توبع أبو شهاب الحنات على روايته، وهذه المتابعة تعتبر قرينة على ضبطه، فترجح روايته، وتجعلها أقوى وأكثر اطمئناناً.



(١) يُنظر: صحيح البخاري (٦٧/٨)، صحيح مسلم (٢١٠٣/٤).

(٢) الجمع بين الصحيحين (١١٨/١).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٦٧/٨)، الفتح (١٢٩/١١).

(٤) صحيح مسلم (٢١٠٣/٤).

## ❖ ( ٨٨ ) مسألة : في بيان الراوية الراجعة في صيغة التحديث في الراوية الثانية

التي أوردها الإمام البخاري من حديث البراء هل هي بالسمع أم العينة؟

باب : ما يقول إذا نام

حديث المسألة:

حدثنا سعيد بن الربيع ومحمد بن عررة قالوا: حدثنا شعبة عن أبي إسحاق «سمعت البراء بن عازب أن النبي ﷺ أمر رجلاً»، ح<sup>(١)</sup>. وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب «أن النبي ﷺ أوصى رجلاً فقال: إذا أردت مضجك فقل: اللهم أسلمت نفسي إليك، وفوضت أمري إليك، ووجهت وجهي إليك، وألجأت ظهري إليك، رغبة ورهبة إليك، لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك. آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت. فإن متت على الفطرة»<sup>(٢)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١٣٨/١١):

«قوله: (عن إسحاق) هو السبيعي (سمعت البراء أن النبي ﷺ أمر رجلاً ح. وحدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب) كذا للأكثر، وفي رواية السرخسي «عن أبي إسحاق سمعت البراء» والأول أصوب، وإلا لكان موافقاً للرواية الأولى من كل جهة».

(١) هي حرف تحويل، يكتبه أهل الحديث في الحديث أو الكتاب أو نحوهما مما يرmon الجمع بين إسناديه أو أسانيده. يعني أن الإمام يريد أن يقول لك: أنا سأحول الحديث إلى شيخٍ آخر لي. يُنظر: فتح المغيث (٨٩/٣)

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: ما يقول إذا نام) (٦٩/٨) ح (٦٣١٢)، أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع) (٢٠٨٢/٤) ح (٢٧١٠).

﴿ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١٣٨/١١):

رجح الحافظ أن صيغة التحديث في الرواية الثانية التي أوردها الإمام البخاري من حديث البراء هي بالعنعنة: «حدثنا أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب» حيث قال إنها: «أصوب».

﴿ الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وقعت (بالعنعنة): «حدثنا آدم<sup>(١)</sup> حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني<sup>(٢)</sup> عن البراء بن عازب».

وهي رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٣)</sup> وذهب إلى ترجيح هذه الرواية الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: وقعت (بالسمع) «حدثنا شعبة حدثنا أبو إسحاق الهمداني سمعت البراء بن عازب» وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه السرخسي<sup>(٥)</sup>.

(١) آدم بن أبي إياس عبدالرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد، ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين (خ خدت س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠١/٢)، تهذيب التهذيب (١٧١/١)، والتقريب، ص (٨٦).

(٢) عمرو بن عبدالله بن عبيد، ويقال علي، ويقال بن أبي شعيرة الهمداني، أبو إسحاق السبيعي، بفتح المهملة وكسر الموحدة، ثقة مكثّر عابد، من الثالثة، اختلط بأخرة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وقيل قبل ذلك (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠٢/٢٢)، تهذيب التهذيب (٥٦/٨)، والتقريب، ص (٤٢٣).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٦٩/٨)، الفتح (١٣٨/١١)، إرشاد الساري (١٨٢/٩).

(٤) الفتح (١٣٨/١١).

(٥) يُنظر: صحيح البخاري (٦٩/٨)، الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٤٥٤/٣)، الفتح (١٣٨/١١)، إرشاد الساري (١٨٢/٩).

## مع الترجيح:

بالنظر فيما مضى من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الراوية الأولى بالعنعنة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. أن الإمام البخاري أورد الراوية الأولى عن سعيد بن الربيع ومحمد بن عرعة قالوا: «حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب» بالسماع من حديث البراء، ليزيل توهم التدليس عن أبي إسحاق السبيعي، ثم أورد الراوية الثانية من حديث شعبة عنه بالعنعنة، وغرض البخاري من ذلك توضيح أن ما يأتي عن شعبة بالعنعنة بين شيخه المدلس وشيخه هو من اختصار الراوي عن شعبة وهو آدم بن أبي إياس فقد أورد البخاري أن يبين أن الاختلاف وقع في روايته، وأما شعبة فكان يرويه بالتصريح بدلالة الراوية الأولى وهذا يؤكد قول شعبة: كفيتمكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة<sup>(١)</sup>، ومن ذلك يتضح غرض البخاري من الجمع بين إسنادين إلى شعبة.

٢. أن رواية السرخسي بالسماع في الراوية الثانية مخالفاً، والصواب فيها كما قال الحافظ أنها بالعنعنة، فلو كانت بالسماع لما كان لإيرادها وجه، بعد الوصول في الراوية الأولى<sup>(٢)</sup>.

٣. أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري<sup>(٣)</sup>.

(١) طبقات المدلسين (٥٨).

(٢) الفتح (١١/١٣٨).

(٣) المصدر السابق.

## ❖ ( ٨٩ ) مسألة : في بيان الروايات في لفظة : « أتقيه » .

### باب : الدعاء إذا انتبه من الليل .

#### حديث المسألة :

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال : « بُتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَأَطْلَقَ شَنَاقَهَا <sup>(١)</sup> ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يَكُنْزُ وَقَدْ أَبْلَغَ ، فَصَلَّى فَقَمْتُ فَتَمَطَّيْتُ <sup>(٢)</sup> ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّقِيهِ ، فَتَوَضَّأْتُ ، فَقَامَ يَصَلِّي فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَتَمَمْتُ صَلَاتَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ ... الحديث <sup>(٣)</sup> .

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٤٠/١١) :

« قوله : ( أتقيه ) بمثناه ثقيلة وقاف مكسورة كذا للنسفي وطائفة ، قال الخطابي : أي أرتقبه <sup>(٤)</sup> . وفي رواية بتخفيف النون وتشديد القاف ثم موحدة من التنقيب وهو التفتيش . وفي رواية القابسي « أبغيه » بسكون الموحدة بعدها معجمة مكسورة ثم تحتانية

(١) شَنَاقُ الْقُرْبَةِ : الْخِيْطُ وَالسِّرُّ الَّذِي تُعَلَّقُ بِهِ الْقُرْبَةُ عَلَى الْوَتْدِ ؛ يُقَالُ مِنْهُ : أَشْنَقْتُهَا إِشْنَاقًا - إِذَا عَلَقْتَهَا . وَقِيلَ : الشَّنَاقُ خِيْطٌ يَشْدُ بِهِ فَمِ الْقُرْبَةِ . غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ سَلَامٍ (١/١٣٣) .

(٢) التَّمَطِّيُّ : هُوَ : التَّمَدُّدُ وَأَصْلُهُ الدَّالُّ مَدَدَتْ وَمَطَطَّتْ بِمَعْنَى . مُشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَثَارِ (١/٣٧٨) .

(٣) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ : أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (ك : الدَّعَوَاتُ ، ب : الدُّعَاءُ إِذَا انْتَبَهَ مِنَ اللَّيْلِ) (٨/٦٩) ح (٦٣١٦) ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (ك : صَلَاةُ الْمَسَافِرِينَ وَقَصْرُهَا ، ب : الدُّعَاءُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَقِيَامِهِ) (١/٢٥٢) ح (٧٦٣) وَوَقَعَ لِرِوَاةِ مُسْلِمٍ (أَنِّي كُنْتُ أَتَّبَعُهُ لَهُ) وَقَالَ الْقَاضِي : " يُشْبِهُ أَنَّهَا تَصْحِيفٌ وَتَغْيِيرٌ " . يُنْظَرُ : إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ (٣/١٢٠) .

(٤) الَّذِي وَقَفْتُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْخَطَّابِيِّ : قَوْلُهُ : أَبْقِيهِ ، مَعْنَاهُ ارْقُبْهُ وَأَنْظِرْهُ ، يُقَالُ : بَقَيْتُ الشَّيْءَ أَبْقِيَهُ بَقِيًّا . أَعْلَامُ الْحَدِيثِ فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٣/٢٢٣٩) .

أي أطلبه، وللاكثر «أرقبه» وهي أوجه».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٤٠/١١):

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين من رواية صحيح البخاري بلفظ: «أرقبه»، حيث قال: «وهي أوجه».

الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (أَتَّقِيهِ) بالتاء المثناة من فوق المشددة وقاف مكسورة، بمعنى أرقبه وأنتظره<sup>(١)</sup> وهي رواية النسفي<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (أَنْقَبُهُ)، بتخفيف النون، وتشديد القاف وبالباء الموحدة، من التنقيب وهو التفطيش<sup>(٣)</sup>.

الرواية الثالثة: وردت بلفظ (أَبْغِيهِ)، بسكون الباء الموحدة وكسر الغين المعجمة وبالياء آخر الحروف الساكنة، أي: أطلبه<sup>(٤)</sup>. وقال ابن بطال: «هي بمعنى أرصده<sup>(٥)</sup>، ومنه قول الخليل: بغيت الشيء أبغيه إذا نظرت إليه ورصدته<sup>(٦)</sup>». وهي رواية القابسي<sup>(٧)</sup>.

(١) عمدة القاري (٢٢/٢٨٦)،

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٦٩)، الفتح (١١/١٤٠)، عمدة القاري (٢٢/٢٨٦)، إرشاد الساري (٩/١٨٤).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) الفتح (١١/١٤٠)

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/٨٦).

(٦) العين (٨/٤٥٣).

(٧) يُنظر: صحيح البخاري (٨/٦٩)، الفتح (١١/١٤٠)، عمدة القاري (٢٢/٢٨٦)، إرشاد الساري (٩/١٨٤).

**الرواية الرابعة :** وردت بلفظ (أَرْقُبُهُ) براء ساكنة بعد همزة مفتوحة وبعد القاف موحدة<sup>(١)</sup>، بمعنى انتظره ورصده.<sup>(١)</sup>

وصحت هذه الرواية عن أبي ذر الهروي، وأكثر رواة صحيح البخاري<sup>(١)</sup>، وأخرج هذه الرواية ابن حبان في صحيحه<sup>(١)</sup> وأبو عوانة في مسنده.<sup>(١)</sup>

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية ووافقه في ذلك الإمام العيني<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

باستعراض ما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم - أن هناك تقارباً بين الراويات، ولكن أقرب هذه الراويات وأنسبها رواية (أَرْقُبُهُ)، وقد جاء بمعناها رواية (أَنْقِيهِ)<sup>(١)</sup>

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٦٩/٨)، الفتح (١٤٠/١١)، عمدة القاري (٢٢/٢٨٦)، إرشاد الساري (٩/١٨٤).

(٢) لسان العرب (١/٤٢٥).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري (٦٩/٨)، الفتح (١٤٠/١١)، عمدة القاري (٢٢/٢٨٦)، إرشاد الساري (٩/١٨٤).

\*\*وهناك روايات أخرى لم يشير إليها الحافظ منها: (أَبْقِيَهُ) كذا في رواية ابن السكن والقاسبي والأصيلي. وذكره ابن التين و(أَرْقُبُهُ) كذا للبرقاني. حكاه الحميدي ورجحها والقاضي عياض. يُنظر: الجمع بين الصحيحين (٣٧/٢) مشارق الأنوار (٩٩/١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٩/٢١٥).

(أَنْقِيَهُ) همزة مفتوحة فنون ساكنة فقف مكسورة فتحية ساكنة حكاها القسطلاني في إرشاد الساري (٩/١٨٤) وقال: كذا في الفرع مصلحة على كشط.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن حبان ب: (ك: الصلاة، ب: النوافل) (٦/٣٦٢ - ٣٦٣) ح (٢٦٣٦).

(٥) إسناده حسن: فيه موسى بن مسعود النهدي بفتح النون أبو حذيفة البصري صدوق سيء الحفظ وكان يصحف. يُنظر: التقريب، ص (٥٥٤)، أخرجه أبي عوانة في مسنده (٢/٤٧) ح (٢٢٧٢).

(٦) يُنظر: الفتح (١٤٠/١١)، عمدة القاري (٢٢/٢٨٦).

(٧) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري (٣/٢٢٣٩).



و(أبقيه)<sup>(١)</sup>، فهي أبين لمراد ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من أنه كان ينظر إلى صلاة النبي ﷺ حرص منه على التعلم، ومعرفة حركات النبي ﷺ للاقتداء به، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده مايلي:

١. ثبوت هذه الرواية عند الأكثرين من رواة صحيح البخاري.<sup>(٢)</sup>

٢. أن موافقة الإمام العيني الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، فيها تقوية وتعزيد لهذه الرواية.



(١) مشارق الأنوار (١/٩٩).

(٢) الفتح (١٠/١٤٠).

## ❖ (٩٠) مسألة: في بيان الخصلتين التي نسيهما الراوي في حديث الباب.

### باب: الدعاء إذا انتبه من الليل

#### ❖ حديث المسألة:

عن كُرَيْبٍ « عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَتُّ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَى حَاجَتَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقُرْبَةَ فَأَطْلَقَ سَنَاقِفَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يَكْثُرْ وَقَدْ أَبْلَغَ، فَصَلَّى فَقَمْتُ فَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّقِيهِ، فَتَوَضَّأْتُ، فَقَامَ يَصَلِّي فَقَمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَتَمَامَتْ صَلَاتُهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ - وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ - فَأَذَنُهُ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَكَانَ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصْرِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي نُورًا».

قال كُرَيْبٌ: «وَسَبُعٌ فِي التَّابُوتِ فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ عَصْبِي وَحُمِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي، وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

#### ❖ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٤٢/١١):

«حكى ابن التين عن الداودي أن معنى قوله: «في التابوت» أي في صحيفة في تابوت عند بعض ولد العباس، قال: والخصلتان العظم والمخ، وقال الكرمانى: لعلهما الشحم والعظم، كذا قالوا وفيه نظر سأوضحه. قوله: (فلقيت رجلا من ولد العباس) قال ابن بطال: ليس كريب هو القائل: «فلقيت رجلا من ولد العباس» وإنما قاله سلمة بن كهيل الراوي عن كريب. قلت: هو محتمل، وظاهر رواية أبي حذيفة أن القائل هو كريب، قال ابن بطال: وقد وجدت الحديث من رواية علي بن عبدالله بن عباس

(١) سبق تحريجه ص (٥١٨).

عن أبيه، قال: فذكر الحديث مطولاً، وظهرت منه معرفة الخصلتين اللتين نسيهما فإن فيه «اللهم اجعل في عظامي نوراً وفي قبري نوراً»، قلت: بل الأظهر أن المراد بهما اللسان والنفس وهما اللذان زادهما عقيل في روايته عند مسلم وهما من جملة الجسد، وينطبق عليه التأويل الأخير للتأبوت، وبذلك جزم "القرطبي" في المفهم ولا ينافيه ما عداه.

☞ **ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/١٤٢):**

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد بالخصلتين التي نسيهما الراوي في الحديث هما «اللسان والنفس»، حيث قال: «الأظهر أن المراد بهما اللسان والنفس».

☞ **الدراسة والموازنة:**

اختلف في المسألة على عدة أقوال:

القول الأول: أن الخصلتين هما: (العظم والمخ). نقله ابن التين عن الداودي<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أن الخصلتين هما: (الشحم والعظم)، ذكرهما الكرمانى<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: أن الخصلتين هما: (العظم والقبر).

وذهب إلى هذا القول ابن بطال، حيث فقال: «قد وجدت الخصلتين من رواية داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه وهما: «اللهم اجعل نوراً في عظامي ونوراً في قبري»<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٢٩/٢١٤-٢١٥)، الفتح (١١/١٤٢)، إرشاد الساري (٩/١٨٤).

(٢) الكواكب الدراري (٢٢/١٣٢).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/٨٦).

إسناده ضعيف: فيه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليل صدوق سيء الحفظ جداً. التقريب، ص (٤٩٣).  
أخرجه الترمذي (ك: الدعوات عن رسول الله ﷺ) (٥/٤٨٢) ح (٣٤١٩) قال أبو عيسى:  
«هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي ليل من هذا الوجه، وقد روى شعبة وسفيان الثوري  
⇐ =

القول الرابع: أن المراد بالخصلتين هما: (اللسان والنفس).

ويؤيد هذا القول رواية مسلم عن عقيل بن خالد أن سلمة بن كهيل حدثه أن كريباً «حدثه أن ابن عباس بات ليلة عند رسول الله ﷺ قال: فقام رسول الله ﷺ إلى القربة فسكب منها فتوضأ ولم يكثر من الماء ولم يقصر في الوضوء وساق الحديث، وفيه قال: ودعا رسول الله ﷺ ليلتذ تسع عشرة كلمة قال: سلمة حدثنيها كريب فحفظت منها اثنتي عشرة ونسيت ما بقي، قال: رسول الله ﷺ اللهم اجعل لي في قلبي نوراً، وفي لساني نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، ومن فوقي نوراً ومن تحتي نوراً، وعن يميني نوراً وعن شمالي نوراً، ومن بين يدي نوراً ومن خلفي نوراً، واجعل في نفسي نوراً وأعظم لي نوراً»<sup>(١)</sup>.

فذكر في هذه الرواية ما في رواية الثوري، وزاد «وفي لساني نوراً» بعد قوله: «في قلبي» وقال في آخره «واجعل لي في نفسي نوراً، وأعظم لي نوراً» وهاتان اثنتان من السبع التي ذكر كريب أنها في التابوت مما حدثه بعض ولد العباس<sup>(٢)</sup>.

وذهب إلى هذا القول الإمام أبو العباس القرطبي ووافقه في ذلك الإمام الزركشي والإمام القاضي بدر الدين الدماميني والحافظ ابن حجر<sup>(٣)</sup>.

= عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس عن النبي ﷺ بعض هذا الحديث ولم يذكره بطوله.

وقال الشيخ الألباني: «إسناده ضعيف». يُنظر: ضعيف سنن أبي داود، ص (٣٧٤).

(١) أخرجه مسلم (ك: صلاة المسافر وقصرها، ب: الدعاء في صلاة الليل وقيامه) (١/٥٢٩) ح (٧٦٣).

(٢) الفتح (١١/١٤١).

(٣) يُنظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٣٩٥)، التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح

(٣/٨١٥)، مصابيح الجامع (٩/٣٩٣-٣٩٤) الفتح (١١/١٤١).

## مع الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الرابع بأن المراد بالخصلتين في الحديث هما «اللسان والنفس»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. زادهما عقيل في روايته عند مسلم، وهي أصح من غيرها، وما كان في الصحيحين أو أحدهما مقدماً على غيره.

٢. موافقة غير واحد من الشراح للحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح

٣. أنهما من جملة الجسد، وينطبق عليه التأويل الأخير للتأبوت - وهو الجسد - ولا ينافيه ما عداه. (١)



(١) يُنظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/٣٩٥)، الفتح (١١/١٤٢).

❖ ( ٩١ ) مسألة : في ترجيح رواية ( سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ) .

### باب : الدعاء بعد الصلاة .

#### حديث المسألة :

أخبرنا ورقاء عن سُمَيِّ عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «قالوا: يا رسول الله، ذهب أهل الدثور<sup>(١)</sup> بالدرجات والنعم المقيم. قال: كيف ذلك؟ قال: صلوا كما صلينا، وجاهدوا كما جاهدنا، وأنفقوا من فضول أموالهم، وليست لنا أموال. قال: أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم وتسبقون من جاء بعدكم، ولا يأتي أحد بمثل ما جئتم به إلا من جاء بمثله: تسبحون في دبر كل صلاة عشرا، وتحمدون عشرا، وتكبرون عشرا». تابعه عبيد الله بن عمر عن سُمَيِّ ورواه ابن عجلان عن سُمَيِّ ورجاء بن حيوة.

ورواه جرير عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء. ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٦٢/١١) :

«قوله: (ورواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة) وصله مسلم من رواية روح بن القاسم عن سهيل فساق الحديث بطوله، لكن قال فيه: «تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين» قال سهيل: «إحدى عشرة وإحدى عشرة وإحدى عشرة فذلك كله ثلاث وثلاثون» وأخرجه النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل بهذا السند بغير قصة، ولفظ آخر قال فيه: «من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة، وثلاثا وثلاثين تسبيحة، وثلاثا وثلاثين تحميدة، ويقول: لا إله إلا الله وحده

(١) الدثور: جمع دثر وهو المال الكثير ويقع على الواحد والاثنين والجمع. النهاية في غريب الأثر (٢/١٠٠).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: الدعاء بعد الصلاة) (٧٢/٨) ح (٦٣٢٩)،

أخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة) (٤١٦/١)

ح (٥٩٥).

لا شريك له - يعني تمام المئة - غفرت له خطايا» أخرجه النسائي، وأخرجه -أيضا- من وجه آخر عن الليث عن ابن عجلان عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن بعض الصحابة، ومن طريق زيد بن أبي انيسة عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة، وهذا اختلاف شديد على سهيل، والمعتمد في ذلك رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة والله أعلم.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/١٦٢):

رجح الحافظ ابن حجر رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث قال: «المعتمد في ذلك رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على النحو الآتي:

الرواية الأولى: من طريق (سُمِّي) (عن أبي صالح<sup>(١)</sup>) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. أخرجه البخاري في حديث الباب المذكور أعلاه<sup>(٢)</sup>، وتابعه عبيد الله بن عمر العمري<sup>(٣)</sup>، ووصل هذه المتابعة البخاري في «كتاب الأذان» قال: حدثنا محمد بن أبي بكر

(١) سمي مولى أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، ثقة، من السادسة، مات سنة ثلاثين (ع).

يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/١٤١) تهذيب التهذيب (٤/٢٠٩) التقريب، ص (٢٥٦).

(٢) ذكوان، أبو صالح السمان الزيات، المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٨/٥١٣) تهذيب التهذيب (٣/١٨٩) التقريب، ص (٢٠٣).

(٣) سبق تخريجه ص (٥٢٦).

(٤) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري، المدني، أبو عثمان، ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على: مالك في نافع، وقدمه بن معين في: القاسم عن عائشة، على: الزهري عن عروة، عنها، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٩/١٢٤) تهذيب التهذيب (٧/٣٥) التقريب، ص (٣٧٣).

قال حدثنا مُعْتَمِرٌ عن عبيد الله عن سَمِيٍّ عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: «جاء الفقراءُ إلى النبي ﷺ فقالوا: ذهب أهلُ الدُّثورِ من الأموالِ بالدرجاتِ العِلا والنَّعيمِ المقيمِ: يصلُّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضلٌ من أموالٍ يحجون بها ويعتَمرون، ويجاهدون ويتصدَّقون. قال: ألا أحدُّتكم بأمرٍ إن أخذتم به أدركتم من سبقكم، ولم يدرِككم أحدٌ بعدكم، وكنتم خيرَ من أنتم بين ظهرانيه، إلا من عمل مثله: تُسَبِّحون وتحمِّدون وتكبرون خلفَ كل صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين، فاختلَفنا بيننا: فقال بعضنا نُسَبِّحُ ثلاثاً وثلاثين، ونحمِّدُ ثلاثاً وثلاثين، ونكبرُ أربعاً وثلاثين، فرجعتُ إليه، فقال: تقولُ سبحانَ الله والحمدُ لله والله أكبرُ حتى يكونَ منهنَّ كلهنَّ ثلاثاً وثلاثين»<sup>(١)</sup>.

وروى هذه المتابعة الإمام مسلم عن عاصم بن النضر حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أن فقراء المهاجرين أتوا رسول الله...» الحديث بطوله<sup>(١)</sup>.

فإن قيل: كيف هذه المتابعة، وفيه تسبحون وتكبرون وتحمِّدون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وتحمد الله ثلاثاً وثلاثين وتكبر الله ثلاثاً وثلاثين؟  
يجاب أن هذه المتابعة في إسناد الحديث وأصله لا في العدد المذكور<sup>(١)</sup>، وقد بين الحافظ مخالفة ورقاء<sup>(١)</sup> غيره في قوله عشرًا<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأذان، ب: الذكر بعد الصلاة) (١٦٨/١) ح (٨٤٣).

(٢) أخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتها) (٤١٦/١) ح (٥٩٥).

(٣) يُنظر: الفتح (١١/١٦١)، عمدة القاري (٢٢/٢٩٤)، إرشاد الساري (٩/١٩٢).

(٤) ورقاء بن عمر اليشكري، أبو بشر الكوفي، نزيل المدائن، صدوق في حديثه عن منصور لين، من السابعة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠/٤٣٣) تهذيب التهذيب (١١/١٠٠) التقريب، ص (٥٨٠).

(٥) يُنظر: الفتح (٢/٤٢٥) (١١/١٦١).



ورواه ابن عجلان<sup>(١)</sup> عن سمي، ورجاء بن حيوة<sup>(٢)</sup>، ووصله الإمام مسلم فقال: حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن عجلان فذكره مقروناً برواية عبيد الله بن عمر، كلاهما عن سمي عن أبي صالح به وفي آخره قال ابن عجلان فحدثت به رجاء بن حيوة فحدثني بمثله عن أبي صالح عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup>.

ووصله الطبراني من طريق حيوة بن شريح عن محمد بن عجلان عن رجاء بن حيوة وسمي كلاهما عن أبي صالح به وفيه «تسبحون الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمدونه ثلاثاً وثلاثين، وتكبرونه أربعاً وثلاثين»<sup>(٤)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الراوية الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وقعت من طريق (جرير بن عبد الحميد)<sup>(٦)</sup> عن عبدالعزیز بن

(١) محمد بن عجلان المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين (خت م ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠١/٢٦) تهذيب التهذيب (٣٠٣/٩) التقريب، ص (٤٩٦).

(٢) رجاء بن حيوة، بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو، الكندي، أبو المقدم، ويقال أبو نصر، الفلسطيني ثقة فقيه، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة (خت م ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (١٥١/٩) تهذيب التهذيب (٢٢٩/٣) التقريب، ص (٢٠٨).

(٣) أخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفة) (٤١٦/١) ح (٥٩٥).

(٤) إسناده ضعيف: فيه هانئ بن المتوكل الإسكندراني أبو هاشم. قال بن أبي حاتم: «كثير المناكير في روايته فلا يجوز الاحتجاج به بحال». يُنظر: المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (٩٧/٣) لسان الميزان (١٨٦/٦).

أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢٧٨/٥) وفي المعجم الصغير (٧٢/٢) وقال: «لم يروه عن رجاء إلا بن عجلان».

(٥) الفتح (١٦١/١١).

(٦) جرير بن عبد الحميد بن قرط، بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضبي الكوفي، نزيل الري

رفيع<sup>(١)</sup> عن أبي صالح السمان عن أبي الدرداء عويمر الأنصاري<sup>(٢)</sup> وصله أبو يعلى في مسنده<sup>(٣)</sup>.

ولكن في سماع أبي صالح من أبي الدرداء نظر<sup>(٤)</sup>، قال ابن أبي حاتم ذكوان أبو صالح السمان لم يسمع من أبي الدرداء شيئاً<sup>(٥)</sup>.

= وقاضيتها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين، وله إحدى وسبعون سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٤/٥٤٠) تهذيب التهذيب (٢/٦٥) التقريب، ص (١٣٩).

(١) عبدالعزيز بن ربيع، بفاء، مصغر، الأسدي، أبو عبدالله المكي، نزيل الكوفة، ثقة، من الرابعة، مات سنة ثلاثين ويقال بعدها، وقد جاوز التسعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٨/١٣٤) تهذيب التهذيب (٦/٣٠١) التقريب، ص (٣٥٧).

(٢) عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري، أبو الدرداء، مختلف في اسم أبيه، وأما هو فمشهور بكنيته، وقيل اسمه عامر، وعويمر لقب، صحابي جليل، أول مشاهده أحد، وكان عابداً، مات في أواخر خلافة عثمان، وقيل عاش بعد ذلك (ع). يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/١٦٤٦) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٧٤٧) التقريب، ص (٤٣٤).

(٣) حكي رواية جرير عن عبدالعزيز بن ربيع، الحافظ ابن حجر في تعليق التعليق على صحيح البخاري (٥/١٤٣). قال وقرأت على أبي يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا جرير عن عبدالعزيز بن ربيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء قال: «قلت: يا رسول الله ذهب أهل الأموال بالدنيا والآخرة يصلون كما نصلي، ويذكرون كما نذكر، ويجاهدون كما نجاهد، ولا نجد ما نتصدق به، قال: ألا أخبرك بشيء إذا أنت فعلته أدركت من كان قبلك ولم يلحقك من كان بعدك إلا من قال: مثل ما قلت فسبح الله في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وتحمده ثلاثاً وثلاثين، وكبره أربعاً وثلاثين تكبيرة».

والذي وقفت عليه في مسند أبي يعلى (١١/٤٦٦) من طريق محمد بن بكار حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «جاء ناس من الفقراء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور والغنى بالدنيا والآخرة... الحديث». وإسناده ضعيف: فيه أبو معشر وهو بن نجيع بن عبدالرحمن السندي وهو ضعيف. يُنظر: التقريب، ص (٥٥٩).

(٤) الفتح (١١/١٦١).

(٥) الجرح والتعديل (٣/٤٥٠).

ووصله الإسماعيلي عنه عن أبي خيثمة عن جرير<sup>(١)</sup>، ووصله النسائي من حديث جرير بهذا، وفيه مثل ما في رواية ابن عجلان من تريبع التكبير.<sup>(٢)</sup>

الرواية الثالثة: من طريق (سهيل<sup>(٣)</sup>) عن أبيه وهو أبي صالح ذكوان السمان عن أبي هريرة (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).

وصله مسلم من رواية روح بن القاسم عن سهيل، فساق الحديث بطوله، لكن قال فيه: «تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين، قال سهيل: إحدى عشرة وإحدى عشرة وإحدى عشرة فذلك كله ثلاث وثلاثون»<sup>(٤)</sup>.

وأخرجه النسائي من رواية الليث عن ابن عجلان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: «قال رسول الله ﷺ: من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة، وثلاثا وثلاثين تسبيحة، وثلاثا وثلاثين تحميدة، ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، غفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر»<sup>(٥)</sup>.

(١) يُنظر: تعليق التعليق (٥/١٤٣)، الفتح (١١/١٦١).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه) (٦/٤٣) ح (٩٩٧٥) وقد بين النسائي الاختلاف فيه على عبد العزيز بن ربيع.

(٣) سهيل بن أبي صالح: ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرنا وتعليقا، من السادسة، مات في خلافة المنصور (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٢٣١) تهذيب التهذيب (٤/٢٣١) التقريب، ص (٢٥٩).

(٤) أخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفتها) (١/٤١٧) ح (٥٩٥).

(٥) إسناده حسن: فيه ابن عجلان وهو صدوق إلا أنه اختلطت على ابن عجلان أحاديث أبي هريرة، التي سمعها من سعيد المقبري، وتكلم في حديثه عن نافع أيضا. يُنظر: التاريخ الكبير (١/١٩٦) والضعفاء الكبير للعقيلي (٤/١١٨).

وفيه سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان صدوق تغير حفظه، قال الحافظ: «سهيل بن أبي صالح ثقة عن

وأخرجه -أيضا- من وجه آخر عن الليث عن ابن عجلان عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن بعض الصحابة<sup>(١)</sup> ومن طريق زيد بن أبي انيسة عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup>

قال الحافظ: «وهذا اختلاف شديد على سهيل».<sup>(٣)</sup>

وأوردها مسلم من طريق خالد بن عبدالله وإسماعيل بن زكريا، كلاهما عن سهيل عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك<sup>(٤)</sup>.

### مراجعة الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي -والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الراوية الأولى من طريق (سُمِّي عن أبي صالح عن أبي هريرة) وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

- = أبيه وروى له البخاري مقروناً». يُنظر: تهذيب الكمال (١٢ / ٢٣١)، لسان الميزان (٧ / ٢٤٠).
- أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه) (٦ / ٤٢) ح (٩٩٧٣).
- (١) إسناده حسن: فيه سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان صدوق تغير حفظه، قال الحافظ: «سهيل بن أبي صالح ثقة عن أبيه وروى له البخاري مقروناً». يُنظر: تهذيب الكمال (١٢ / ٢٣١)، لسان الميزان (٧ / ٢٤٠).
- أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه) (٦ / ٤٢) ح (٩٩٧٢).
- (٢) إسناده حسن: فيه محمد بن وهب وهو صدوق، وسهيل بن أبي صالح ذكوان صدوق تغير حفظه بأخرة روى له البخاري مقروناً. يُنظر: التقريب، ص (٢٢٢)، (٢٥٩).
- أخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد دبر الصلوات وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه) (٦ / ٤٢) ح (٩٩٧١).
- (٣) الفتح (١١ / ١٦١).
- (٤) أخرجه مسلم (ك: المساجد ومواضع الصلاة، ب: استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته) (١ / ٤١٨-٤١٩) ح (٥٩٧).

١. أنها أعلى درجات الصحيح لاتفاق الشيخين على أخراجها في الصحيحين. (١)

٢. توبع من روى عن سمي، فقد روى عنه ورقاء، وتابعة عبيد الله بن عمر ومحمد بن عجلان وأخرج الشيخان هذه المتابعة. (٢)

(١) يُنظر: الجمع بين الصحيحين للحميدي (٣/١٥٦).

(٢) سبق تخريجه ص (٥٢٨)، (٥٢٨).

-اختلف العلماء في الجمع بين الحديثين : حديث البخاري عن ورقاء عن سمي بلفظ (تسبحون في دُبْر كل صلاة عشراً، وتحمدون عشراً، وتكبرون عشراً)، وحديث البخاري عن عبيد الله عن سمي عن أبي صالح بلفظ (تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين).

فذهب الكرمانى -رحمه الله- إلى أن الرواية التي ذكر فيها عدد الخصال (ثلاثاً وثلاثين) قيدت فيها الدرجات بـ(العلی)، وزيد فيها في الأعمال من الصوم والحج والعمرة، فزيد في العدد. وقال أيضاً: إن مفهوم المخالفة للعدد غير معتبر، فرواية (ثلاثاً وثلاثين) لا تنافي رواية عشراً. يُنظر: الكواكب الدراري (٢٢/١٤٠).

لكن الحافظ ابن حجر لم يرتضِ توجيه الكرمانى ووصفه بالغرابة، وعلل ذلك بأن هذا الجمع إنما يصح لو اختلفت مخارج الحديث، ولكنها متحد المخرج، فهما من رواية سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، وهذا يعني: أن زيادة بعض الألفاظ تصرّف من بعض الرواة، وليس اختلافاً لحال الرواية. وكذا يقال في مفهوم العدد؛ إذ إنه إنما يصح الجمع به لو اختلفت مخارج الحديث، فأما إذا تحددت فلا مناص من اعتبار أن الاختلاف عائد إلى تصرف بعض الرواة.

فلعل سبب اختلاف الرواة في تحديد عدد الخصال المذكورة في الحديث -كما أشار الحافظ ابن حجر- أن بعض الرواة فهم أن العدد مقسوم على الأذكار الثلاثة، فروى الحديث بلفظ إحدى عشرة، وهذه رواية سهيل السابقة، وبعضهم ألغى الكسر، فقال: عشراً. يُنظر: الفتح (١١/١٦١).

والخلاصة: أن الخلاف في تحديد العدد راجع إلى تصرف الرواة بعد أبي هريرة. كما أن هناك توجيهات أخرى لأهل العلم في مقدار عدد الذكر بعد الصلاة، إذ يعدّونه من باب الاختلاف المباح الذي يجوز للإنسان أن يأخذ بأي عدد منه. والله أعلم.

يُنظر: شبكة الألوكة: [www.alukah.net/articles/1/3135.aspx](http://www.alukah.net/articles/1/3135.aspx)

## ❖ ( ٩٢ ) مسألة : في بيان الوجه الراجح في كراهة تعليق الدعاء بالمشيئة .

باب : ليعزم المسألة ، فإنه لا مكره له .

❦ حديث المسألة :

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إِن شِئْتَ فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ » (١) .

❦ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٦٨/١١) :

قوله : ( فإنه لا مستكره له ) في حديث أبي هريرة : « فإنه لا مكره له » وهما بمعنى ، والمراد أن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء فيخفف الأمر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه ، وأما الله سبحانه فهو منزّه عن ذلك فليس للتعليق فائدة . وقيل : المعنى أن فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه ، والأول أولى .

❦ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَتْحِ (١٦٨/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد من قوله ﷺ « فإنه لا مستكره له » أن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء فيخفف الأمر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه ، وأما الله - سبحانه - فهو منزّه عن ذلك ، فليس للتعليق فائدة ، حيث قال : « هو أولى » .

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات ، ب: ليعزم المسألة ، فإنه لا مكره له) (٧٤ / ٨) ح (٦٣٣٨) ، أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، ب: العزم بالدعاء ولا يقل : إن شئت) (٤ / ٢٠٦٣) ح (٢٦٧٨) .

## دراسة الموازنة:

### اختلف في كراهة تعليق الدعاء بالمشيئة على قولين:

**القول الأول:** أن التعليق - بقوله شئت - يوهم إمكان إعطائه على غير المشيئة، وليس بعد المشيئة إلا الإكراه، والله عز وجل لا مكره له، فإن الذي يحتاج إلى التعليق بالمشيئة ما إذا كان المطلوب منه يتأتى إكراهه على الشيء فيخفف الأمر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشيء إلا برضاه، وأما الله - سبحانه - فهو منزه عن ذلك، فليس للتعليق فائدة. ورجح هذا القول الإمام النووي والحافظ ابن حجر والإمام السيوطي.<sup>(١)</sup>

**القول الثاني:** أن في قول الداعي - اللهم إن شئت فأعطني - صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه.<sup>(٢)</sup>

قال القاضي عياض: «إن في هذا اللفظ - (اللهم إن شئت فأعطني، فإنه لا مستكره له) - ظهور الاستغناء؛ إذ لا يستعمل هذا اللفظ إلا فيما لا يضطر إليه الإنسان، فأما ما يضطر إليه فإنه يعزم عليه ويلح فيه، ويبين أيضا هذا التأويل قوله في الرواية الأخرى: «فإن الله لا يتعاضمه شيء أعطاه»<sup>(٣)</sup>، وإلى هذا القول أشار أبو العباس القرطبي.<sup>(٤)</sup>

## الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن كلا المعنيين مشعر به الحديث، والمعنى أن الله لا يتأتى إكراهه من أحد فيخفف عليه بالمشيئة، ولأن التعليق

(١) يُنظر: شرح النووي على مسلم (٧/١٧)، الفتح (١١/١٦٨)، الديباج على مسلم (٦/٤٧).

(٢) الفتح (١١/١٦٨).

(٣) أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت) (٤/٢٠٦٣) ح (٢٦٧٩).

(٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/١٧٨).

(٥) يُنظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٧/٢٩).

بالمشيئة يدل على قلة الرغبة في المطلوب، والذي ينبغي للعبد أن يجتهد ويلحَّ في السؤال ويعظم الرغبة فيما عند الله ﷻ، فالعلة من المنع على قولين:

أ- أن المشيئة لا تستعمل إلا في حق من يجوز عليه الإكراه، والله ﷻ منزه عن ذلك، فيجب على العبد أن يدعو ربه بعزم لا تردد فيه، وبرغبة وإلحاح وإظهار الافتقار والفاقة، ففي صحيح مسلم، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم في الدعاء، فإن الله صانع ما يشاء، لا مُكْرَه له»<sup>(١)</sup>، وفي رواية: «ولكن ليعزم المسألة، وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه»<sup>(٢)</sup>.

ب- أن الدعاء بهذه الصيغة فيه صورة للاستغناء عن الدعاء، وكأن الداعي ليس شغوفاً بتحقيق الإجابة وهو خلاف الواقع، وخلاف العبودية الواجبة على العبد<sup>(٣)</sup>.

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: ليعزم المسألة، فإنه لا مُكْرَه له) (٧٤ / ٨) ح (٩٦٣٣)، أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: العزم بالدعاء ولا يقل إن شئت) (٤ / ٢٠٦٣) ح (٢٦٧٩).

(٢) سبق تحريجه.

(٣) يُنظر: كتاب شرح التوحيد للغنيمان (٢ / ٢٥٦-٢٥٧).

\*\* قال الشيخ محمد بن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: والمحذور في هذا التعليق من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه يشعر بأن الله له مكره على الشيء، وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه.

الثاني: أن قول القائل إن شئت، كأنه يرى أن هذا أمرٌ عظيمٌ على الله، فقد لا يشاؤه.

الثالث: أنه يشعر أن الطالب مستغنٍ عن الله. القول المفيد على كتاب التوحيد (٢ / ٣٣١-٣٣٢).



## ❖ (٩٣) مسألة: في بيان العلة الراجعة في قول من منع الترحم على النبي ﷺ

### خارج الصلاة.

#### باب: الصلاة على النبي ﷺ.

#### حديث المسألة:

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: «لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/١٩١):

«في "الذخيرة"<sup>(١)</sup> من كتب الحنفية عن محمد<sup>(١)</sup>، يكره ذلك؛ لإيهامه النقص

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: الصلاة على النبي ﷺ) (٧٧/٨)

ح (٦٣٥٧)، وأخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) (٣٠٥/١) ح (٤٠٥).

(٢) كتاب الذخيرة البرهانية من كتب الحنفية لمحمد بن أحمد بن مازة (ت: ٥٧٠هـ) وهو مازال مخطوطاً من

نسخه في العالم نسخة في مكتبة شستريتي في إيرلندا بمدينة دبلن رقم الحفظ (٤/٣٨٦٧) ونسخة في

تركيا بمكتبة بني جامع في اسطنبول رقم الحفظ (٦١٣-٦١٨)، ونسخة بالمكتبة العبدلية بجامع الزيتونة

في تونس رقم الحفظ: (٤/١٢١، ٢٠٥٥-٢٠٥٦) وغيرها من النسخ. يُنظر: خزانة التراث - فهرس

مخطوطات قام بإصداره مركز الملك فيصل (٥٢/١٨٩٩).

وحكى صاحب معجم المصنفات الواردة في الفتح، ص (١٩٤) أن الحافظ لم يصرح باسم مصنفه وهو

لبرهان الدين محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن عمر بن مازة البخاري، اختصره من كتابه الشهير "المحيط

البرهاني".

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد بن عمر أبو جعفر الفقيه البلخي الهندواني، من فقهاء الحنيفة، يقال له أبو حنيفة

الصغير لفقهاء، من تصانيفه كشف الغوامض في الفروع، (ت: ٣٦٢هـ).

لأن الرحمة غالباً إنما تكون عن فعل ما يلام عليه، وجزم ابن عبد البر بمنعه، فقال: لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رحمه الله لأنه قال: «من صلى علي»، ولم يقل من ترحم علي ولا من دعائي، وإن كان معنى الصلاة الرحمة، ولكنه خص هذا اللفظ تعظيماً له، فلا يعدل عنه إلى غيره، ويؤيده قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [النور: ٦٣] انتهى. وهو بحث حسن لكن في التعليل الأول نظر، والمعتمد الثاني. والله اعلم.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (١١/١٩١):

رجح الحافظ ابن حجر تعليل ابن عبد البر ومن وافقه في منع قول: رحمه الله لنبي ﷺ، لأن الصلاة من خصائصه ﷺ، وأنها خصت تعظيماً له ﷺ، فلا يعدل عنه إلى غيره، حيث قال: «هو المعتمد».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أنه يكره إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رحمه الله؛ لإيhamه النقص، لأن الرحمة غالباً إنما تكون عن فعل ما يلام عليه، حكاها الأمام محمود بن محمد ابن مازة البخاري (ت: ٦١٦هـ) عن محمد بن عبدالله بن محمد بن عمر من الحنيفة (ت: ٣٦٢هـ)<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رحمه الله، لأنه قال ﷺ: «من صلى علي»، ولم يقل من ترحم علي ولا من دعائي، وإن كان معنى الصلاة الرحمة، ولكنه خص هذا اللفظ تعظيماً له، فلا يعدل عنه إلى غيره، ويؤيده قوله تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ

= يُنظر: الجواهر المضية من طبقات الحنيفة (٣/١٩٢)، تاج التراجم في الطبقات الحنيفة الحنيفة، ص (٢٦٤).

(١) يُنظر: المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لابن مازة (٢/٣٦٧).

الرَّسُولِ يَنْتَعِمُ بِكُلِّ دَعَاءٍ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴿النور: ٦٣﴾.

جزم بذلك ابن عبدالبر وأبو الخطاب بن دحية (ت: ٦٣٣هـ)، ورجحه الحافظ ابن حجر<sup>(١)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الثاني بأنه لا يجوز لأحد إذا ذكر النبي ﷺ أن يقول رحمه الله، فالصلاة على النبي ﷺ حق له على أمته، وثناء عليه ﷺ، وإرادة من الله تعالى أن يعلي ذكره ويزيده تعظيماً وتشريفاً، وبها يظهر الفرق بين النبي ﷺ وبين سائر المؤمنين، فهي من خصائصه ﷺ، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. أنه أليق بمقام النبي ﷺ، فمن المعلوم أن القدر الذي يليق بالنبي ﷺ من ذلك أرفع من غيره قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] والإجماع منعقد على أن في هذه الآية من تعظيم النبي ﷺ والتنويه به ما ليس في غيرها<sup>(٢)</sup>.

٢. من خصائصه ﷺ تعين الدعاء له بلفظ الصلاة عليه، وأنه لا يقال: رحمه الله، لدلالة لفظ الصلاة على معنى من التعظيم، لا يشعر به لفظ الترحم، ولهذا لا يصلى على غير الأنبياء إلا تبعاً، ويطلق لفظ الترحم على غير الأنبياء قطعاً، فلا ندعو له ﷺ إلا بلفظ الصلاة التي أمرنا أن ندعو له بها، لما فيها من التفخيم والتعظيم اللائق بمنصبه الشريف<sup>(٣)</sup>.

(١) يُنظر: التمهيد (١٧/٣٠٣-٣٠٤)، الفتح (١١/١٩١)، تحفة الأبرار بنكت الأذكار (١/٧٦)، سبل الهدى والرشاد (١٠/٤٧٢).

(٢) يُنظر: الفتح (١١/١٨٧)، سبل الهدى والرشاد (١٢/٤١٤).

(٣) يُنظر: سبل الهدى والرشاد (١٠/٤٧٢).

٣. أنه قال - صلوات عليه وسلامه - في الأحاديث الصحيحة: «من صلى علي»، ولم يقل من ترحم علي، فعن عبدالله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا»<sup>(١)</sup>، وعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ أنه قال: «البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي»<sup>(٢)</sup> فدل على اختصاصه ﷺ بالصلاة عليه.

٤. قال بدر الدين بن الدماميني فيما نقله عنه السيوطي: «من خصائصه ﷺ أنه لا يدعى له بالرحمة، وإنما يدعى له بالصلاة والبركة التي يختص بها، ويدعى لغيره بالرحمة والمغفرة»<sup>(٣)</sup>

٥. قال ابن القيم: «إن أحداً لو قال عن رسول الله ﷺ رحمه الله، أو قال: رسول الله رحمه الله بدل ﷺ لبادرت الأمة إلى الإنكار عليه وسموه مبتدعا غير موقر للنبي ﷺ ولا مصل عليه ولا مثن عليه بما يستحقه، ولا يستحق أن يصلي الله عليه بذلك عشر صلوات، ولو كانت الصلاة من الله الرحمة لم يمتنع شيء من ذلك»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: استجاب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة) (٢٨٨/١) (٣٨٤).

(٢) إسناده حسن: فيه: عمارة بن غزية لأبأس به، وفيه عبدالله بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب وثقه الذهبي، وقال الحافظ: «مقبول». يُنظر: التقريب (٣١٤ - ٤٠٩).

أخرجه الترمذي (ك: الدعوات، ب: قول رسول الله ﷺ رغم أنف رجل) (٥٥١/٥) ح (٣٥٤٦) قَالَ أَبُو عَيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وأخرجه النسائي (ك: عمل اليوم والليلة، ب: كيف الصلاة على النبي) (١٨/٦) ح (٦٨٨٠). صححه الألباني يُنظر: صحيح سنن الترمذي (٣/٤٥٨)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١/٣٥).

(٣) تحفة الأبرار بنكت الأذكار (١/٨٠).

(٤) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (١٦٥).

## ❖ ( ٩٤ ) مسألة : في بيان القول الراجح في المراد (بآل محمد ﷺ) في حديث التشهد

### باب : الصلاة على النبي ﷺ .

#### حديث المسألة:

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: « لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ » (١).

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١٩٢/١١):

اختلف في المراد بآل محمد في هذا الحديث، فالراجح أنهم من حرمت عليهم الصدقة (٢)، وقد تقدم بيان الاختلاف في ذلك واضحا في كتاب الزكاة (٣)، وهذا نص عليه الشافعي واختاره الجمهور، ويؤيده قول النبي ﷺ للحسن بن علي: « إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة ». وقد تقدم في البيوع (٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولمسلم من حديث عبدالمطلب بن ربيعة في أثناء حديث مرفوع: « إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس، وإنما لا تحل لمحمد ولا لآل محمد » وقال أحمد: المراد بآل محمد في حديث التشهد

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: الصلاة على النبي ﷺ) (٧٧/٨) ح (٦٣٥٧) وأخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) (٣٠٥/١) ح (٤٠٥).

(٢) أهل بيته هم الذين حرمت عليهم الصدقة، هم آل عقيل، وآل العباس، وآل علي، وآل الحارث بن عبدالمطلب، وكذلك أزواجه صلوات الله وسلامه عليه من أهل بيته، وكذلك بناته، وذريتهم إلى يوم القيامة. يُنظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥٤٢٣/٣).

(٣) الفتح (٤٤٦/٣).

(٤) المصدر السابق (٣٧٢/٤)، (١٠٧/٥).

أهل بيته، وعلى هذا فهل يجوز أن يقال أهل عوض آل؟ روايتان عندهم، وقيل المراد بآل محمد أزواجه وذريته؛ لأن أكثر طرق هذا الحديث جاء بلفظ «وآل محمد»، وجاء في حديث أبي حميد موضعه: «وأزواجه وذريته»، فدل على أن المراد بالآل الأزواج والذرية، وتعقب بأنه ثبت الجمع بين الثلاثة كما في حديث أبي هريرة، فيحمل على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره، فالمراد بالآل في التشهد الأزواج ومن حرمت عليهم الصدقة ويدخل فيهم الذرية، فبذلك يجمع بين الأحاديث، وقد أطلق على أزواجه ﷺ آل محمد في حديث عائشة: «ما شبع آل محمد من خبز مأدوم ثلاثاً»، وقد تقدم ويأتي في الرقاق<sup>(١)</sup>، وفيه -أيضا- من حديث أبي هريرة: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً»، وكأن الأزواج أفردوا بالذكر تنويهاً بهم وكذا الذرية، وقيل المراد بالآل ذرية فاطمة خاصة حكاه النووي في «شرح المهذب»، وقيل هم جميع قریش حكاه ابن الرفعة في «الكفاية»، وقيل المراد بالآل جميع الأمة أمة الإجابة، وقال ابن العربي: مال إلى ذلك مالك واختاره الأزهري وحكاه أبو الطيب الطبري عن بعض الشافعية ورجحه النووي في شرح مسلم، وقيده القاضي حسين والراغب بالأتقياء منهم، وعليه يحمل كلام من أطلق، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤] وقوله ﷺ: «إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ» وفي «نوادر أبي العيناء» أنه غض من بعض الهاشميين، فقال له: أتغض مني وأنت تصلي علي في كل صلاة في قولك اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، فقال: إني أريد الطيبين الطاهرين ولست منهم، ويمكن أن يحمل كلام من أطلق على أن المراد بالصلاة الرحمة المطلقة فلا تحتاج إلى تقييد، وقد استدلل لهم بحديث أنس رفعه: «آل محمد كل تقي» أخرجه الطبراني ولكن سنده واه جداً، وأخرج البيهقي عن جابر نحوه من قوله بسند ضعيف.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/١٩٢):

رجح الحافظ ابن حجر أن المراد (بآل محمد ﷺ) في حديث التشهد، من حرمت عليهم الصدقة، حيث قال: «فالأرجح أنهم من حرمت عليهم الصدقة».

## دراسة الموازنة:

## اختلف في المسألة على عدة أقوال:

القول الأول: أن المراد (بآل محمد ﷺ) من حرمت عليهم الصدقة. (١)

وحجة هذا القول:

— ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ فَجَعَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ: لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ.» (١)، وفي رواية مسلم «أَنَا لَا نَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةَ.» (٢).

— وما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن زيد بن الأرقم قال: «قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى حُمَّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ» (١)، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعِظَ وَذَكَرَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوْهَمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ

(١) وذهب العلماء فيمن حرمت عليهم الصدقة إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنهم بنو هاشم وبنو المطلب وهذا مذهب الشافعي وأحمد في رواية عنه، والثاني: أنهم بنو هاشم خاصة وهذا مذهب أبي حنيفة والرواية الثانية عن أحمد واختيار ابن القاسم صاحب مالك، والثالث: أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية وبنو نوفل ومن فوقهم إلى بني غالب. جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام (١/٢١٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الزكاة، ب: أخذ صدقة التمر عند صرام النخل، وهل يترك الصبي فيمس تمر الصدقة) (١٢٦/٢) ح (١٤٨٥).

(٣) أخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله، وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم) (٧٥١/٢) ح (١٠٦٩).

(٤) (خما): بضم الخاء وتشديد الميم، موضع بين مكة والمدينة، وهو غدير على ثلاثة أميال من الجحفة يقال له غدير خم. يُنظر: النهاية في غريب الأثر (٢/٨١)، معجم البلدان (٢/٣٨٩).

وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي». فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ: وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدٌ؟ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: هُمْ آلُ عَلِيٍّ، وَآلُ عَقِيلٍ، وَآلُ جَعْفَرٍ، وَآلُ عَبَّاسٍ، قَالَ كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

— ما جاء من حديث ابن شهاب عن عبدالله بن الحارث بن نوفل الهاشمي أن عبدالمطلب بن ربيعة أخبره أن أباه ربيعة بن الحارث قال لعبدالمطلب بن ربيعة وللفضل بن العباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «اتتيا رسول الله ﷺ فقولا له: استعملنا يا رسول الله على الصدقات..» فذكر الحديث وفيه «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»<sup>(٢)</sup>.

و نص على هذا القول الإمام الشافعي والإمام أحمد بن حنبل واختاره الجمهور ورجحه ابن القيم وابن الأثير والحافظ ابن حجر وغيرهم<sup>(٣)</sup>.

**القول الثاني:** أن المراد ب(آل محمد ﷺ) أزواجه وذريته.

وحجتهم على ذلك:

— ما ورد في الصحيحين من حديث أبو حميد الساعدي: «أَتَهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ

(١) أخرجه مسلم (ك: فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ب: من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ) (٤/١٨٧٣) ح (٢٤٠٨)، وأخرجه أبي داود في سننه (ك: الخراج والأمانة والفي، ب: بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القرب) (٣/١٤٧) ح (٢٩٨٥)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ك: الزكاة، ب: استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة) (٢/٥٨) ح (٢٣٩١).

(٢) أخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة) (٢/٧٥٤) ح (١٠٧٢).

(٣) يُنظر على التوالي: أحكام القرآن للشافعي (١/٧٦)، جلا الإفهام (٢٢٣)، النهاية في غريب الأثر (١/٨١)، مجموع الفتاوى (٣/٤٠٧)، الفتح (١١/١٩٢)، إرشاد الساري (٩/٢٠٥)، تحفة الأحوذى (٢/٤٩٣).



عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
مَجِيدٌ. (١) فقالوا: إن هذا الحديث يفسر حديث: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد»،  
فدل على أن المراد بالآل الأزواج والذرية.

- واحتجوا - أيضاً - بأن أكثر طرق هذا الحديث جاء بلفظ: (وآل محمد) (٢)، وقد  
أطلق على أزواجه ﷺ (آل محمد) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «ما شبع آلُ مُحَمَّدٍ  
ﷺ من خُبِزٍ بَرٍّ مَادُومٍ (٣) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى لِحِقَ بِاللَّهِ» (٤) فقالوا: ومعلوم أن العباس وأولاده  
وبني المطلب لم يدخلوا في لفظ عائشة ولا مرادها (٥).

وما جاء - أيضاً - من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم  
اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» (٦). قالوا: ومعلوم أن هذه الدعوة المستجابة لم تنل كل بني  
هاشم ولا بني المطلب لأنه كان فيهم الأغنياء، وأما أزواجه وذريته فكان رزقهم قوتا،  
وما كان يحصل لأزواجه بعده من الأموال كن يتصدقن به ويجعلن رزقهن قوتا (٧).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: لأنبياء، ب: يزفون النسلان في المشي) (١٤٦/٤) ح (٣٣٦٩)، أخرجه  
مسلم (ك: الصلاة، ب: الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) (٣٠٦/١) ح (٤٠٧).

(٢) الفتح (١١/١٩٢)، يُنظر: البدر المنير في تخریج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن  
(١٦/٤).

(٣) مَادُوم: أي مضاف إليه ما يؤتدم به وهو ما يؤكل مع الخبز. هدي الساري، ص (١٠٤).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأطمعة، ب: ما كان السلف يدخرون في بيوتهم  
وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره) (٧٦/٧) ح (٥٤٢٣)، أخرجه مسلم (ك: الزهد والرقاق)  
(٢٢٨١/٤) ح (٢٩٧٠).

(٥) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢١٧).

(٦) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم  
من الدنيا) (٨/٩٨٠) ح (٦٤٦٠)، وأخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: الكفاف والقناعة) (٢/٧٣٠)  
ح (١٠٥٥).

(٧) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢١٦).

و حكى هذا القول ابن عبدالبر<sup>(١)</sup>، واختاره ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)<sup>(٢)</sup>.

**\*\* وتعقب هذا القول:**

- بأن الأزواج أفردوا بالذكر تنويها بهم وكذا الذرية<sup>(٣)</sup>.

- وأنه ثبت الجمع بين الثلاثة (الأزواج، والذرية، ومن حرمت عليهم الصدقة) كما في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِينَ (أَنْ آلَ مُحَمَّدٍ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ)<sup>(٤)</sup> وعند أبي داود قال: (اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته)<sup>(٥)</sup> فيحمل هذا على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه غيره، فالمراد بالآل في التشهد (الأزواج ومن حرمت عليهم الصدقة ويدخل فيهم الذرية، وبذلك يجمع بين الأحاديث<sup>(٦)</sup>).

**القول الثالث: أن المراد بالآل ذرية فاطمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خاصة، حكاها النووي<sup>(٧)</sup>.**

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٧/٣٠٢).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (٣/٦٢٣).

(٣) الفتح (١١/١٩٢).

(٤) سبق تخريجه ص (٥٤٣).

(٥) إسناده ضعيف: فيه جَبَّان بن يَسَار، هو صدوق اختلط. وشيخه عبيد الله بن طلحة وهو مقبول،

التقريب، ص (١٥٠ - ٣٧١). وله علة أخرى؛ وهي الاضطراب في سند يُنظر: أصل صفة صلاة النبي

ﷺ للألباني (٣/٩٢٨).

أخرجه أبي داود (ك: الصلاة، ب: الصلاة على النبي ﷺ) (١/٢٥٨) ح (٩٨٢)، قال الصنعاني: "أخرجه

أبي داود وسكت عنه هو والمنذري. فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار (١/٣٨٣).

قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (هذا إسناد ضعيف؛ فيه جبان بن يسار وهو ضعيف لاختلاطه، وقد اختلف

عليه في إسناده). ضعيف أبي داود (١/٣٦٧).

(٦) فتح الباري (١١/١٩٢).

(٧) المجموع شرح المهذب (٣/٤٦٦).

القول الرابع: أن المراد (بآل محمد ﷺ) هم جميع قريش، حكاه أبو العباس نجم الدين بن الرفعة (ت: ٧١٠هـ) (١).

القول الخامس: أن المراد بالآل جميع الأمة أمة الإجابة.

فقد احتج له:

- بأن (آل) المتبوع هم أتباعه على دينه وأمره قريتهم وبعيدهم.

قالوا: واشتقاق هذه اللفظة تدل عليه فإنه من آل يؤول إذا رجع ومرجع الأتباع إلى متبوعهم لأنه إمامهم، ولهذا كان قوله تعالى: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ نَّجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ﴾ [القم: ٣٤] والمراد به أتباعه وشيعته المؤمنون به من أقاربه وغيرهم (٢).

وقوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، والمراد به أتباعه (٣).

- واحتجوا - أيضا - بما أخرجه البيهقي وغيره من حديث واثلة بن الأسقع الليثي قال: «جئت أريد علياً رضي الله عنه فلم أجده فقالت: فاطمة رضي الله عنها: انطلق إلى رسول الله ﷺ يدعوه فاجلس. قال: فجاء مع رسول الله ﷺ فدخلت معها قال: فدعا رسول الله ﷺ حسناً وحسيناً، فأجلس كل واحد منهما على فخذه، وأدنى فاطمة من حجره وزوجها ثم لف عليهم ثوبه وأنا متبذ، فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٣]، «اللهم هؤلاء أهلي اللهم أهلي أحق». قال واثلة رضي الله عنه: قلت: يا رسول الله وأنا من أهلِكَ؟ قال: «وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي». قال واثلة: إِنَّمَا لِمَنْ أَرَجَى مَا أَرَجُو». (٤)

(١) كفاية النبيه شرح التنبيه، لابن الرفعة (٢١٨/٣).

(٢) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢٢٠).

(٣) المصدر السابق.

(٤) إسناده جيد: فيه العباس بن الوليد بن مزيد صدوق عابد يُنظر: التقريب، ص (٢٩٤).

أخرجه البيهقي في السنن (ك: الصلاة، ب: من زعم أن آل النبي ﷺ هم أهل دينه عامة) (١٥٢/٢)

قالوا: ومعلوم أن وائلة بن الأسقع من بني ليث بن بكر بن عبد مناة<sup>(١)</sup> وإنما هو من أتباع النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قال البيهقي: «وهو إلى تخصيص وائلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل وائلة في حكم الأهل تشبيها بمن يستحق هذا الاسم لا تحقيقا. والله أعلم.»<sup>(٣)</sup>

قال ابن العربي: مال إلى ذلك مالك<sup>(٤)</sup> واختاره الأزهري<sup>(٥)</sup>، وحكاه أبو الطيب الطبري (ت: ٤٥٠هـ) عن بعض الشافعية<sup>(٦)</sup>، ورجحه النووي<sup>(٧)</sup>، وذهب - كذلك - إلى هذا القول نشوان الحميري (ت: ٥٧٣هـ) إمام اللغة، ومن شعره في ذلك:

آل النبي هم أتباع ملته من الأعاجم والسودان والعرب  
لو لم يكن آله إلا قرابته صلى المصلي على الطاغى أبي لهب<sup>(٨)</sup>

القول السادس: أن آله الأتقياء من أمته، قيده القاضي حسين المروزي الشافعي (ت: ٤٦٢هـ)<sup>(٩)</sup> والراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٣هـ)<sup>(١٠)</sup>.

= ح (٢٦٩٠) وقال البيهقي إسناده صحيح، وقال ابن القيم: رواه البيهقي بإسناد جيد، جلاء الأفهام (٢٢١).

- (١) يُنظر: الاستيعاب (٤/١٥٦٣)، الإصابة (٦/٥٩١).
- (٢) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢٢١).
- (٣) سنن البيهقي الكبرى (٢/١٥٢).
- (٤) يُنظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/٦٢٣)، شرح الزرقاني (١/٤٧٦).
- (٥) تهذيب اللغة (١٥/٣١٥).
- (٦) الفتح (١١/١٩٢).
- (٧) شرح النووي (٤/١٢٤).
- (٨) يُنظر: ديوان الهبل لحسن بن علي الهبل اليمني، ص (٥٢٣)، نيل الأوطار (٢/٣٢٨).
- (٩) يُنظر: الفتح (١١/١٩٢).
- (١٠) المفردات في غريب القرآن، ص (٣١).

وحجة هذا القول:

- ما رواه الطبراني عن جعفر بن إلياس بن صدقة حدثنا نعيم بن حماد حدثنا نوح بن أبي مريم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: « سئل رسول الله مَنْ آل محمد؟ فقال: كل تقى، وتلا رسول الله ﷺ قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ﴾ [الأفال: ٣٤]»<sup>(١)</sup>.

- واحتجوا - أيضاً -: بحديث واثلة بن الأسقع المتقدم، قالوا: وتخصيص واثلة بذلك أقرب من تعميم الأمة به، وكأنه جعل واثلة في حكم الأهل تشبيها بمن يستحق هذا الاسم<sup>(٢)</sup>.

- واحتج لهذا القول - أيضاً - بأن الله ﷻ قال لنوح عن ابنه: ﴿قَالَ يَنْحُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]، فأخرجه بشركه أن يكون من أهله، فعلم أن آل الرسول هم أتباعه<sup>(٣)</sup>.

- وقوله ﷻ: «إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده ضعيف جداً: فيه نوح بن أبي مريم أبو عصمة المروزي القرشي مولا هم مشهور بكنيته ويعرف بالجامع لجمعه العلوم لكن كذبوه في الحديث وقال بن المبارك: " « كان يضع». يُنظر: التقريب، ص(٥٦٧).

أخرجه الطبراني في الأوسط (٣/٣٣٨) ح(٣٣٣٢)، والصغير (١/١٩٩) ح(٣١٨) قال الطبراني: «لم يروه عن يحيى إلا نوح تفرد به نعيم». وقال الحافظ: «إسناده واه جداً» الفتح (١١/١٩٢)، وقال السخاوي: «وأسانيدها ضعيفة ولكن شواهد كثيرة منها في الصحيحين»، المقاصد الحسنة (١/٤٠). يُنظر: السلسلة الضعيفة (٣/٣٠٦).

(٢) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص(٢٢٠).

(٣) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص(٢٢٣).

(٤) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام ص(٢٢٢).

(٥) إسناده جيد: فيه عبدالله بن عثمان صدوق، وإسماعيل بن عبيد بن رفاعة مقبول. يُنظر: التقريب، ص(١٠٩-٣١٣).

- وفي نوادر أبي العيناء<sup>(١)</sup> كما حكاه الحافظ: «أنه غض من بعض الهاشميين فقال له: أتغض مني وأنت تصلي علي في كل صلاة في قولك اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، فقال: إني أريد الطيبين الطاهرين ولست منهم»<sup>(٢)</sup>.

ويمكن أن يحمل كلام من أطلق على أن المراد بالصلاة الرحمة المطلقة، فلا تحتاج إلى تقييد.<sup>(٣)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن المراد بآل محمد ﷺ هم من حرمت عليهم الصدقة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن عروة بن الزبير عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سِوَادٍ وَيَبْرُكُ فِي سِوَادٍ، وَيَنْظُرُ فِي سِوَادٍ، فَاتَى بِهِ لِيُضْحِيَ بِهِ، فَقَالَ: لَهَا يَا عَائِشَةُ، هَلُمِّي الْمُدْيَةَ<sup>(٤)</sup> ثُمَّ قَالَ: اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ أَخَذَهَا وَأَخَذَ الْكَبْشَ فَأَضْجَعَهُ ثُمَّ ذَبَحَهُ، ثُمَّ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنْ

= أخرج البخاري في الأدب، ص (٤٠) ح (٧٥) من طريق زهير بن معاوية، وأخرجه البزار في مسنده (١٧٦/٩) ح (٣٧٢٥) وأخرجه الطبراني في الكبير (٤٥/٥) ح (٤٥٤٥) من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الحاكم (٣٥٨/٢) ح (٣٢٦٦) من طريق سفيان كلهم عن عبد الله بن عثمان قال: أخبرني إسماعيل بن عبيد عن أبيه عبيد عن رفاعة بن رافع عن النبي ﷺ فذكره.

(١) العلامة الأخباري أبو العيناء محمد بن القاسم بن خلاد البصري الضرير النديم ولد بالأهواز ونشأ بالبصرة أضر أبو العيناء وله أربعون سنة مات في جمادى الآخرة سنة (٢٨٣هـ) وقد جاوز التسعين، يُنظر: سير أعلام النبلاء (٣٠٨/١٣).

(٢) الفتح (١١/١٩٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المديّة والمُدْيَةُ السَّكِينُ. المخصص لابن سيده (٢/٢٥).

مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ثُمَّ ضَحَّى بِهِ»<sup>(١)</sup>.

هكذا رواه مسلم بتمامه، وحقيقة العطف المغايرة وأمته أعم من آله، وتفسير الآل بكلام النبي أولى من تفسيره بكلام غيره<sup>(٢)</sup>.

٢. ما جاء في الصحيحين من حديث عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ تَطَلُّبُ صَدَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكٍ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ»<sup>(٣)</sup>، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ - يَعْنِي مَالَ اللَّهِ - لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكُلِ... الْحَدِيثُ»<sup>(٤)</sup>.

فآله ﷺ لهم خواص، منها: حرمان الصدقة، ومنها أنهم لا يرثونه، ومنها استحقاقهم خمس الخمس، ومنها اختصاصهم بالصلاة عليهم<sup>(٥)</sup>.

٣. أن تنصيبه ﷺ على الأزواج والذرية في حديث أبي هريرة الذي سبق ذكره، لا يدل على اختصاص الآل بهم، وإنما نص عليهم بتعيينهم لبيان أنهم حقيقون بالدخول في

(١) أخرجه مسلم (ك: الأضاحي، ب: استجاب الصَّحْبَةِ وَذَبْحَهَا مُبَاشَرَةً بِلا توكيلٍ وَالتَّسْمِيَةِ وَالتَّكْبِيرِ) (٣/١٥٥٧) ح (١٩٦٧).

(٢) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢١٥).

(٣) خيبر الموضع المذكور في غزاة النبي ﷺ ويبعد عن المدينة (١٦٥) كيلا شمالا على طريق الشام المار بخيبر، ويطلق هذا الاسم على الولاية، وتشتمل هذه الولاية على سبعة حصون ومزارع ونخل، وأما لفظ خيبر فهو بلسان اليهود وقد فتحها النبي ﷺ كلها في سنة سبع للهجرة، وقيل: سنة ثمان. معجم البلدان (٢/٤٠٩) المعالم الجغرافية الواردة في السيرة النبوية، ص (١١٨).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: فضائل الصحابة، ب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ وَمَنْقَبَةِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بنت النبي ﷺ وقال النبي ﷺ فَاطِمَةُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ) (٥/٢٠) ح (٣٧١١)، وأخرجه مسلم (ك: الجهاد والسير، ب: قول النبي ﷺ لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ) (٣/١٣٨٠) ح (١٧٥٩).

(٥) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢١٤، ٢١٣).

الآل، وأنهم ليسوا بخارجين منه، بل هم أحق من دخل فيه، وهذا كنظائره من عطف الخاص على العام، وعكسه تنبيهها على شرفه<sup>(١)</sup>.

قال البيهقي بعد إيراد حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فكَأَنَّهُ ﷺ أَفْرَدَ أَزْوَاجَهُ وَذُرِّيَّتَهُ بِالذِّكْرِ عَلَى وَجْهِ التَّأَكِيدِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى التَّعْمِيمِ لِيَدْخُلَ فِيهَا غَيْرَ الْأَزْوَاجِ وَالذَّرِيَّةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ﷺ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»<sup>(٢)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر في هذا الحديث: «فيحمل على أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ غيره، فالمراد بالآل الأزواج ومن حرمت عليهم الصدقة ويدخل فيهم الذرية، فبذلك يجمع بين الأحاديث»<sup>(٣)</sup>.

٤. أن النبي ﷺ شرع في التشهد الصلاة والسلام، فشرع في السلام تسليم المصلي على الرسول لله ﷺ - أولاً، وعلى نفسه ثانياً، وعلى سائر عباد الله الصالحين ثالثاً، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لَهِ صَالِحٌ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>(٤)</sup>، أما الصلاة فلم يشرعها إلا عليه وعلى آله فقط، فدل على أن الآل هم أهله وأقاربه<sup>(٥)</sup>.

٥. أنه قد جاء ما يمنع حمل الآل على جميع الأمة، كما تقدم من حديث زيد بن الأرقم عند مسلم، قال الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «هاهنا مانع من حمل الآل على جميع الأمة، وهو حديث: «أني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي... الحديث» وهو في صحيح مسلم وغيره، فإنه لو كان الآل جميع الأمة لكان المأمور بالتمسك،

(١) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢٢٤).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٥١).

(٣) الفتح (١١/١٩٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: العمل في الصلاة، ب: من سمى قوماً، أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم) (٢/٦٣) ح (١٢٠٢)، وأخرجه مسلم (ك: الصلاة، ب: التشهد في الصلاة) (١/٣٠١) ح (٤٠٢).

(٥) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢٢٥).



والأمر المتمسك به شيئاً واحداً وهو باطل»<sup>(١)</sup>.

٦. أما القول: بأن آله الأتقياء من أمته فلا يصح أيضاً وما استدلوا به لا تقوم به الحجة فالحديث الذي رواه الطبراني والذي جاء فيه: «من آل محمد؟ فقال كل تقى...» إسناده ضعيف جداً: فيه نوح بن أبي مريم، كان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال<sup>(٢)</sup> وقال الحافظ ابن حجر سنده واه جداً<sup>(٣)</sup>.

و روى البيهقي الحديث عن نافع أبي هرمرز عن أنس فذكره، وقال: «هذا ضعيف لا يحل الاحتجاج به؛ لأن أبا هرمرز كذبه يحيى بن معين، وضعفه أحمد وغيره من الحفاظ»<sup>(٤)</sup>.

قال ابن تيمية: «هذا الحديث موضوع لا أصل له»<sup>(٥)</sup>، وقال ابن القيم: «ونوح هذا ونافع أبو هرمرز لا يحتج بهما أحد من أهل العلم وقد رميا بالكذب»<sup>(٦)</sup>.

٧. أما استدلالهم بقصة نوح مع ابنه فقد أجاب على ذلك الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ بقوله: «إن المراد ليس من أهلك الذين أمرناك بحملهم؛ لأنه تعالى قال: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا

(١) نيل الأوطار، للشوكاني (٢/٣٢٨).

(٢) المجروحين، لابن حبان (٣/٤٨).

(٣) الفتح (١١/١٩٢).

(٤) إسناده ضعيف جداً: فيه نافع أبو هرمرز السلمي، بصري يروي عن أنس. قال أحمد وأبو زرعة: «ضعيف الحديث»، وقال يحيى: «ليس بشيء»، وقال مرة: «ليس بثقة، كذاب»، وقال مرة: «لا يكتب حديثه»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال الرازي: «متروك ذاهب الحديث»، وقال ابن حبان: «يروي عن أنس ما ليس من حديثه الضعفاء». يُنظر: الجرح والتعديل (٨/٤٥٥) والمتروكين لابن الجوزي (٣/١٥٦).

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (ك: الحيض، ب: من زعم أن آل النبي ﷺ هم أهل دينه) (٢/١٥٢) ح (٢٦٩٣). يُنظر: السلسلة الضعيفة (٣/٣٠٦).

(٥) مجموع الفتاوى (٢٢/٤٦٢).

(٦) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ص (٢٢٢).

مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴿[هود: ٤٠]﴾، فأعلمه أنه أمره لا يحمل من أهله من يسبق عليه القول من أهل معصيته بقوله: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] «<sup>(١)</sup>».

وقال ابن القيم: «ويدل على صحة هذا أن سياق الآية يدل على أن المؤمنين قسم غير أهله الذين هم أصله، لأنه قال ﷺ: ﴿حَقَّ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠] "فمن آمن" معطوف على المفعول بالحمل وهم الأهل والاثنان من كل زوجين»<sup>(١)</sup>.

٨. أنه قد يطلق على الأتباع لفظ الآل في بعض المواضع ولكن بقريته، من ذلك أن الآل إذا أُفردت تشمّل جميع الأتباع كقوله تعالى: ﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] أما إذا قُرنت الآل بالأصحاب والأتباع، صار المراد بها المؤمنين من قرابته من بني هاشم، ومن تفرّع منهم؛ لأن الآل يشمّل إلى الجدد الرابع، ولا عَجَبَ أن يكون لِلْفِظِ معنى عند الانفراد، ومعنى عند الاقتران، فالمسكين - مثلاً - والفقير بمعنى واحد عند الانفراد، ولكل واحدٍ منهما معنى عند الاقتران<sup>(١)</sup>.

فالأتقياء من أمته ﷺ هم أولياؤه وليسوا آله، فقد يكون الرجل من آلِه وأولياؤه، كأهل بيته والمؤمنين به من أقاربه، وقد يكون من أولياؤه وإن لم يكن من آلِه، كخلفائه في أمته الداعين إلى سنته الذابين عنه الناصرين لدينه، وإن لم يكن من أقاربه.<sup>(١)</sup>

٩. موافقة الحافظ ابن حجر لجمع من أئمة أهل العلم، فيما ذهب إليه من ترجيح.

(١) أحكام القرآن، للشافعي (١/٧٤).

(٢) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام ص (٢٢٣).

(٣) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام ص (٢٢٨)، الشرح الممتع على زاد المستقنع (٣/١٦٧)

(٤) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام ص (٢٢٦).

## ❖ ( ٩٥ ) مسألة : في بيان اختلاف الروايات في إثبات ترجمة (باب : التعوذ

من البخل ) من عدله عقب حديث موسى بن عقبه .

### باب : التعوذ من عذاب القبر

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١١) :

«قوله: (باب التعوذ من البخل) كذا وقعت هذه الترجمة هنا للمستملي وحده، وهي غلط من وجهين: أحدهما أن الحديث الأول في الباب وإن كان فيه ذكر البخل، لكن قد ترجم لهذه الترجمة بعينها بعد أربعة أبواب<sup>(١)</sup> وذكر فيه الحديث المذكور بعينه، ثانيهما: أن الحديث الثاني مختص بعذاب القبر لا ذكر للبخل فيه أصلاً، فهو بقية من الباب الذي قبله وهو اللائق به».

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٠٨/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر رواية الأكثرين بإسقاط (باب: التعوذ من البخل) عقب حديث مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ<sup>(١)</sup> الوارد في باب (التعوذ من عذاب القبر)، وذلك من خلال تضعيفه لرواية المستملي بإثبات ترجمة (باب: التعوذ من البخل) عقب حديث موسى بن عقبه الوارد في باب (التعوذ من عذاب القبر)، حيث قال: «وهي غلط».

### ☞ الدراسة والموازنة:

#### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بإثبات «باب: التعوذ من البخل» عقب حديث موسى بن عقبه الوارد في «باب: التعوذ من عذاب القبر».

(١) يُنظَر: صحيح البخاري (٧٩/٨)، الفتح (٢١٣/١١)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: التعوذ من عذاب القبر) (٧٨/٨) ح (٦٣٦٤).

وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي عن شيخه المستملي وحده. (١)  
وهي غلط من وجهين: (٢)

أحدهما: أن الحديث الأول في الباب عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: «كان سعدٌ يأمرُ بخمسةٍ ويذكرهنَّ عن النبي ﷺ أنه كان يأمرُ بهنَّ، اللهم إني أعوذُ بك من البخلِ، وأعوذُ بك من الجبنِ...» الحديث (٣) وإن كان فيه ذكر البخل، لكن قد ترجم لهذه الترجمة بعينها بعد أربعة أبواب - باب التعوذ من البخل - وذكر فيه الحديث المذكور بعينه (٤).

ثانيهما: أن الحديث الثاني وهو عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «دَخَلْتُ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا. فَخَرَجَتَا، وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ... وَذَكَرْتُ لَهُ. فَقَالَ: صَدَقْتَا، إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا. فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» (٥).

نختص بعذاب القبر لا ذكر للبخل فيه أصلاً فهو بقية من الباب الذي قبله وهو اللائق به (٦).

الرواية الثانية: وردت بإسقاط «باب: التعوذ من البخل» عقب حديث موسى بن عقبة الوارد في «باب: التعوذ من عذاب القبر»، وإن حديث مصعب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(١) يُنظر: صحيح البخاري (٧٨/٨)، الفتح (٢٠٨/١١)، إرشاد الساري (٢٠٩/٩).

(٢) الفتح (٢٠٨/١١)، لب اللباب في التراجم والأبواب للعلامة عبدالحق الهاشمي (٧٨/٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: التعوذ من عذاب القبر) (٧٨/٨) ح (٦٣٦٥).

(٤) الفتح (٢٠٨/١١ - ٢١٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: التعوذ من عذاب القبر) (٧٨/٨) ح (٦٣٦٦).

(٦) الفتح (٢٠٨/١١).

وحديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا من بقية باب عذاب القبر.

وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup> وأكثر رواة صحيح البخاري<sup>(٢)</sup>، وكذا وقع للكرماني وابن الملتن<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الراوية الحافظ ابن حجر ووافقه في ذلك الإمام العيني والإمام القسطلاني<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى اعلم بالصواب - رجحان الراوية الثانية بإسقاط «باب: التعوذ من البخل» وإن الحديثين السابقين من بقية باب التعوذ من عذاب القبر، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. ثبوت هذه الراوية في رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري.

٢. أن الإمام البخاري قد أورد ترجمة باب التعوذ من البخل - بعد أربعة أبواب من ذكر باب التعوذ من عذاب القبر - وذكر فيه حديث مصعب بعينه ففي إعادتها تكرار من غير فائدة<sup>(٥)</sup>، قال الإمام العيني بعد ذكره باب التعوذ من البخل: «هذه الترجمة وقعت هنا للمستملي وحده ولغيره لم تثبت أصلاً وعدم ثبوتها أولى بل أوجب؛ لأن هذا الباب بعينه يأتي بعد ثلاثة أبواب، فحينئذ يقع هذا مكرراً من غير فائدة»<sup>(٦)</sup>.

(١) الجامع الصحيح للبخاري برواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٤٦٥/٣).

(٢) يُنظر: صحيح البخاري (٧٨/٨)، الفتح (٢٠٨/١١)، إرشاد الساري (٢٠٩/٩).

(٣) يُنظر: الكواكب الدراري (١٦٠/٢٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠٠/٢٩).

(٤) يُنظر: الفتح (٢٠٨/١١)، عمدة القاري (٣/٢٣)، إرشاد الساري (٢٠٩/٩).

(٥) الفتح (٢٠٨/١١ - ٢١٣).

(٦) عمدة القاري (٣/٢٣).

٣. أن موافقة الإمام العيني والإمام القسطلاني الحافظ ابن حجر فيما ذهب إليه من ترجيح، تقوي هذا الترجيح وتعضده.



## ❖ (٩٦) مسألة: في بيان اختلاف الراويات في سند الحديث.

### باب: التعوذ من عذاب القبر.

#### حديث المسألة:

حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: « دَخَلْتُ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا لِي إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أَنْعِمَ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا فَخَرَجَتَا وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ وَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: صَدَقْتَا، إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا فَمَا رَأَيْتَهُ بَعْدُ فِي صَلَاةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/٢٠٩):

ورواية أبي وائل عن مسروق من الأقران، وقد ذكر أبو علي الجبائي أنه وقع في رواية أبي إسحاق المستملي عن الفربري في هذا الحديث « منصور عن أبي وائل ومسروق عن عائشة » بواو بدل عن، قال: والصواب الأول، ولا يحفظ لأبي وائل عن عائشة رواية. قلت: أما كونه الصواب فصواب لاتفاق الرواة في البخاري على أنه من رواية أبي وائل عن مسروق، وكذا أخرجه مسلم وغيره من رواية منصور.

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١/٢٠٩):

رجح الحافظ ابن حجر رواية أبي وائل عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حيث قال: «أما كونه الصواب فصواب لاتفاق الرواة في البخاري على أنه من رواية أبي وائل عن مسروق، وكذا أخرجه مسلم وغيره».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: التعوذ من عذاب القبر) (٨/٧٨)

ح(٦٣٦٦)، أخرجه مسلم (ك: المساجد، ب: استحباب التعوذ من عذاب القبر) (١/٤١١) ح(٥٨٦).

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ (أبي وائل عن مسروق) بلفظ (عن)، وهي إحدى روايات أبي ذر الهروي<sup>(١)</sup> واتفق رواة البخاري على هذه الرواية<sup>(٢)</sup> وعليها شروح الصحيح المعتمدة<sup>(٣)</sup>.

واختارها أبو علي الجياني، فقال: «هكذا إسناد هذا الحديث»<sup>(٤)</sup>، وذهب إلى ترجيحها الحافظ ابن حجر<sup>(٥)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ (أبي وائل ومسروق عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) بعطف "مسوقاً" على أبي وائل وإبدال عن بواو<sup>(٦)</sup>.

كذا وقع في نسخة أبي ذر الهروي عن شيخه أبي إسحاق المستملي<sup>(٧)</sup>.

وتعقب هذه الرواية أبو علي الجياني فقال: «وهو وهم، وإنما يرويه أبو وائل عن مسروق، وما أحفظ لأبي وائل رواية عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»<sup>(٨)</sup>.

(١) الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٤٦٥/٣)

(٢) الفتح (٢٠٩/١١).

(٣) يُنظر: الكواكب الدراري (١٦١/٢٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠٠/٢٩)، الفتح (٢٠٩/١١)، عمدة القاري (٤/٢٣)، إرشاد الساري (٢١٠/٩).

(٤) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٧٤٠/٢).

(٥) الفتح (٢٠٩/١١).

(٦) المصدر السابق.

(٧) يُنظر: تقييد المهمل وتمييز المشكل (٧٤٠/٢)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٣٠١/٢٩)، الفتح (٢٠٩/١١).

(٨) تقييد المهمل وتمييز المشكل (٧٤٠/٢).



و رد الحافظ كلام أبي علي الجبائي في نفي رواية أبي وائل عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، بأن الترمذي أخرج من رواية أبي وائل عن عائشة حديثين:

أحدهما: «ما رأيت الوجل على أحد أشد منه على رسول الله ﷺ... الحديث»<sup>(١)</sup>، وهذا أخرجه الشيخان من رواية أبي وائل عن مسروق عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(٢)</sup>.

والثاني: «إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها... الحديث»<sup>(٣)</sup>، وهذا أخرجه الشيخان -أيضا- من رواية منصور والأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة<sup>(٤)</sup>، وهذا جميع ما في الكتب الستة لأبي وائل عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا<sup>(٥)</sup>.

وأخرج ابن حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عائشة حديث «ما من مسلم يشاك شوكة فما دونها إلا رفعه الله بها درجة... الحديث»<sup>(٦)</sup>.

(١) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: الزهد، ب: ما جاء في الصبر على البلاء) (٦٠١/٤) ح (٢٣٩٧) وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: المرضى، ب: شدة المرض) (١١٥/٧) ح (٥٦٤٦) وأخرجه مسلم (ك: البر والصلة، ب: ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها) (٤/١٩٩٠) ح (٢٥٧٠).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: الزكاة، ب: في نفقة المرأة من بيت زوجها) (٥٨/٣) ح (٦٧١) وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن»، وقال بعد أن خرج الحديث من طريق أبي وائل عن مسروق: «هذا حديث حسن صحيح وهذا أصح من حديث عمرو بن مرة عن أبي وائل وعمرو بن مرة لا يذكر في حديثه عن مسروق».

وأخرجه النسائي (ك: الزكاة، ب: صدقة المرأة من بيت زوجها) (٣٥/٢) ح (٢٣١٩).

(٤) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الزكاة، ب: أجر المرأة إذا تصدقت أو أطعمت من بيت زوجها من غير مفسدة) (٢/١١٤) ح (١٤٣٩)، وأخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي) (٢/٧١٠) ح (١٠٢٤).

(٥) الفتح (١١/٢٠٩).

(٦) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٦/١٧٥) ح (٢٥٤٦٨)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، (ك: ↵ =

ثم قال الحافظ: وفي بعض هذا ما يرد إطلاق أبي علي<sup>(١)</sup>.

### م الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الراوية الأولى بأن الحديث من رواية أبي وائل عن مسروق، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. ثبوت هذه الرواية في الصحيحين<sup>(٢)</sup>.

٢. اتفاق رواة صحيح البخاري على هذه الراوية<sup>(٣)</sup>.

٣. ينفي أبو علي الجياني في قوله: «وما أحفظ لأبي وائل رواية عن عائشة» سماع أبي وائل من عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا برواية محفوظة هنا، يريد بهذا الاستدلال على أن العطف هنا خطأ؛ لأنه لو كان صواباً وهو في البخاري لحفظ السماع، والله أعلم.

٤. سلامة هذه الراوية من التعقب والتضعف.

٥. موافقة الحافظ ابن حجر للإمام أبي علي الجياني في ترجيحه هذه الراوية.

= الجنائز: ب، ذكر تفضل الله جلا وعلا على المسلم بحط الخطايا ورفع الدرجات بالأحزان وإن كانت شوكة فما فوقها) (١٦٧/٧) ح (٢٩٠٦). بإسناد حسن: لأن فيه عمران بن موسى بن مجاشع وهو صدوق. يُنظر: تاريخ جرجان (١/٣٢٢).

(١) الفتح (١١/٩٠٢).

(٢) يُنظر: الجمع بين الصحيحين، للحميدي (٤/٧٧).

(٣) الفتح (١١/٢٠٩).

## ❖ ( ٩٧ ) مسألة : في بيان القول الراجح فيما يفعل المستخير بعد الاستخارة.

### باب : الدعاء عند الاستخارة.

#### حديث المسألة:

عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: « كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم يقول: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاقدره لي. وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري - أو قال: في عاجل أمري وآجله - فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به. ويسمي حاجته»<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (١١ / ٢٢٣):

«اختلف في ماذا يفعل المستخير بعد الاستخارة، فقال ابن عبدالسلام: يفعل ما اتفق، ويستدل له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود في آخره: ثم يعزم، وأول الحديث «إذا أراد أحدكم أمراً فليقل»، وقال النووي في الأذكار: يفعل بعد الاستخارة ما ينشر به صدره. ويستدل له بحديث أنس عند ابن السني «إذا هممت بأمر فاستخر ربك سبعا ثم انظر إلى الذي يسبق في قلبك فإن الخير فيه»، وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن سنده واه جداً، والمعتمد أنه لا يفعل ما ينشر به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة، وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر حديث أبي سعيد: «ولا حول ولا قوة إلا بالله».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: الدعاء عند الاستخارة) (٨ / ٨١) ح (٦٣٨٢).

## ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (١١/٢٢٣):

رجح الحافظ ابن حجر أن المستخير لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة، بل يفعل ما بدا له ويختار أي جانب شاء من الفعل والترك وإن لم ينشرح صدره لشيء منهما، فإنه يوفق إلى ما فيه خير، حيث قال: «إنه المعتمد».

## الدراسة والموازنة:

### اختلف في المسألة على قولين:

القول الأول: أن المستخير لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة، فيفعل ما بدا له ويختار أي جانب شاء من الفعل والترك، وإن لم ينشرح صدره لشيء منهما، فإن فيما يفعله يكون خيره ونفعه، فلا يوفق إلا للجانب الخير<sup>(١)</sup>، وإلى ذلك الإشارة بقوله في آخر حديث أبي سعيد: «سمعت النبي ﷺ يقول: إذا أراد أحدكم أمراً فليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كان كذا وكذا - من الأمر الذي يريد - لي خيراً في ديني ومعيشتي وعاقبة أمري، وإلا فاصرفه عني واصرفني عنه، ثم قدر لي الخير أينما كان، لا حول ولا قوة إلا بالله»<sup>(٢)</sup>.

(١) مشكاة المصابيح، للتبريزي (٤/٣٦٤).

(٢) إسناده حسن: فيه عيسى بن عبدالله بن مالك قال ابن المديني: «مجهول، لم يرو عنه غير محمد بن إسحاق» ، وقال الحافظ ابن حجر: «مقبول»، لكن قد روى عنه جمع من الثقات ترتفع بهم الجهالة عنه. وفيه محمد بن إسحاق صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر. يُنظر: تهذيب الكمال (٢٢/٦٢٤) التقريب، ص (٤٣٩) (٤٦٧).

أخرجه أبي يعلى في مسنده (٢/٤٩٧) ح (١٣٤٢) وأخرجه ابن حبان. (ك: الرقاق، ب: ذكر الأمر بالاستخارة إذا أراد المرء أمراً قبل الدخول عليه) (٣/١٦٧) ح (٨٨٥) من طريق ابن إسحاق. قال شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن»، وقال الشيخ الألباني: «إسناده حسن؛ لولا أن عيسى هذا قال ابن المديني: مجهول، لم يرو عنه غير محمد بن إسحاق. ولذا قال في "التقريب": مقبول. لكن قد روى عنه

وهذا القول اختاره العز بن عبدالسلام (ت: ٦٦٠هـ) حيث قال: «يفعل المستخير ما اتفق»<sup>(١)</sup>، واستدل له بقوله في بعض طرق حديث ابن مسعود في آخره: «ثم يعزم»<sup>(٢)</sup>، وأول الحديث: «إذا أراد أحدكم أمراً فليقل»<sup>(٣)</sup>.

وذهب إلى هذا القول الشيخ كمال الدين الزمكاني (ت: ٧٢٧هـ) من الشافعية ورجحه الحافظ ابن حجر<sup>(٤)</sup>.

### القول الثاني: ينبغي على المستخير أن يفعل بعد الاستخارة ما ينشر به صدره.

وذهب إلى هذا القول الإمام النووي، فقال: «يفعل بعد الاستخارة ما ينشر به صدره»، واستدل له بحديث أنس عند ابن السني: «إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات، ثم انظر إلى الذي يسبق إلى قلبك، فإن الخير فيه»<sup>(٥)</sup> وقال: «إسناده غريب

= جمع من الثقات ترتفع بهم الجهالة عنه، ولذلك ملت في "تيسير الانتفاع" إلى أنه الحديث ما لم يخالف». يُنظر: السلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٥/٣٣٠).

(١) الفتح (١١/٢٢٣).

(٢) إسناده ضعيف جداً: فيه صالح ابن موسى ابن إسحاق ابن طلحة التيمي الكوفي، متروك، وقال بن أبي حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً كثير المناكير عن الثقات». يُنظر: الجرح والتعديل (٤/٤١٥) التقريب، ص (٢٧٤).

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧٨/١٠) ح (١٠٠١٢). قال العراقي: الحديث ضعيف إلا أن راويه ضعيف لم يتهم بالوضع فهو أصلح من راوي حديث أنس. تحفة الأبرار بنكت الأذكار (١/٨٥).

(٣) المصدر السابق.

(٤) يُنظر: طبقات الشافعية الكبرى (٩/٢٠٦)، الفتح (١١/٢٢٣).

(٥) إسناده واه جداً: فيه إبراهيم بن البراء ذكره العقيلي في الضعفاء (١/٤٥)، وابن حبان، وغيرهم وقالوا: «إنه كان يحدث بالأباطيل عن الثقات». يُنظر: المجروحين (١/١١٨)، الضعفاء والمتروكين (١/٢٤).

أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (١/٥٥٠) ح (٥٩٨). يُنظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (١٤/٩٥٢).

فيه من لا أعرفهم»<sup>(١)</sup> وتعقبه الحافظ، فقال: «وهذا لو ثبت لكان هو المعتمد، لكن سنده واهٍ جداً»<sup>(٢)</sup>.

وعقب الحافظ العراقي على كلام الإمام النووي، فقال: «وإذا قلنا بما ذكره النووي فلا ينبغي أن يعتمد على انشراح كان له فيه هوى قبل الاستخارة بل ينبغي للمستخير ترك اختياره رأساً، وإلا فلا يكون مستخيراً بل يكون مستخيراً لهواه ويكون غير صادق في طلب الخيرة وفي التبري من العلم والقدرة وإثباتها لله - تعالى -، فإذا صدق في ذلك تبرأ من الحول والقوة ومن هواه ومن اختياره لنفسه، ولذلك وقع في آخر حديث أبي سعيد بعد دعاء الاستخارة (لا حول ولا قوة إلا بالله)، وهو حديث صحيح، فمن لم يكن حاله في الاستخارة ترك هواه واختياره لنفسه لم يكن مستخيراً لله بل هو تابع لهواه»<sup>(٣)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الأقوال يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان القول الأول بأن المستخير لا يفعل ما ينشرح به صدره مما كان له فيه هوى قوي قبل الاستخارة، يفعل ما بدا له ويختار أي جانب شاء من الفعل والترك، وإن لم ينشرح صدره لشيء منهما، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. أن انشراح الصدر ونحوه ليس بدليل قاطع على نتيجة الاستخارة، بل المطلوب من العبد بعد الاستخارة أن يمضي في الأمر، والتوفيق إليه من عدمه هو نتيجة هذه الاستخارة، ويظهر هذا المعنى جلياً عند التأمل في حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الاستخارة في قوله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - ويسميه - خَيْرٌ لِي فِي دِينِي

(١) الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، للنووي، ص (٩٦-).

(٢) الفتح (١١/٢٢٣).

(٣) تحفة الأبرار بنكت الأذكار النووية، للسيوطي (١/٨٥).

وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ. وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ  
شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاصْرِفْهُ عَنِّي وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ  
كَانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ»<sup>(١)</sup>، فدل الحديث أنها هو أمر للعبد بالدعاء بأن يصرف الله عنه الشر  
ويقدر له الخير أينما كان.

٢. أنه ليس في الحديث أن الله ينشئ في قلب المستخير بعد الاستخارة انشراحاً  
لجانب أو ميلاً إليه، كما أنه ليس فيه ذكر أن يرى المستخير رؤيا أو يسمع صوتاً من هاتف  
أو يلقي في روعه شيء، بل ربما لا يجد المستخير في نفسه انشراحاً بعد تكرار الاستخارة،  
وهذا يقوي أن الأمر ليس موقوفاً على الانشراح؛ فإنه لا يوفق بعد الاستخارة إلا لجانب  
الخير<sup>(١)</sup>.

قال الشيخ كمال الدين الزمكاني: «إذا صلى الإنسان ركعتي الاستخارة لأمر  
فليفعل بعدها ما بدا له سواء انشرحت نفسه له أم لا، فإن فيه الخير، وإن لم تنشرح له  
نفسه. وليس في الحديث اشتراط انشراح النفس»<sup>(١)</sup>.

(١) سبق تخريجه ص (٥٦٣).

(٢) يُنظر: مشكاة المصابيح مع شرحه مرعاة المفاتيح (٤/٣٦٤).

(٣) طبقات الشافعية الكبرى (٩/٢٠٦).

## ❖ ( ٩٨ ) مسألة : في بيان التفسير الأشهر للفظة « فدفد » في رواية عبيد الله بن

عمر العمري

باب : الدعاء إذا أراد سفراً ، أوجع .

☞ قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٢٦/١١) :

وقع عند مسلم من رواية عبيد الله بن عمر العمري عن نافع بلفظ « إذا أوفى » أي « ارتفع على ثنية » بمثلثة ثم نون ثم تحتانية ثقيلة هي العقبة « أو فدفد » بفتح الفاء بعدها دال مهملة ثم فاء ثم دال والأشهر تفسيره بالمكان المرتفع ، وقيل : هو الأرض المستوية ، وقيل : الفلاة الخالية من شجر وغيره وقيل : غليظ الأودية ذات الحصى .

☞ ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٢٦/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر أن معنى كلمة ( فدفد ) المكان المرتفع ، حيث قال : « هو الأشهر في تفسيره » .

☞ الدراسة والموازنة :

اختلف في معنى كلمة ( فدفد ) الواردة في حديث عبدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :  
" كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة إذا أوفى على ثنية  
أو فدفد كبر ثلاثاً... الحديث " (١) إلى أربعة أقوال :

القول الأول : المكان المرتفع ، وهو قول : عبد الملك الأصمعي والإمام الخطابي ،  
وأبي عبدالله محمد المازري ، وابن الجوزي وابن الأثير ، والنووي ، والحافظ ابن حجر

(١) متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه (ك : الجهاد والسير ، ب : التكبير إذا علا شرف) (٥٧ / ٤)  
ح (٢٩٩٥) أخرجه مسلم (ك : الحج ، ب : ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) (٩٨٠ / ٢)  
ح (١٣٤٤) .



وغيرهم<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: الأرض المستوية. وهو قول الجوهرى وابن فارس<sup>(٢)</sup>.

القول الثالث: الفلاة الخالية من شجر. وبه قال: القاضي عياض<sup>(٣)</sup>.

القول الرابع: غليظ الأودية ذات الحصى. وهو قول ابن الأنباري (ت: ٣٢٨هـ)

فيما نقله عنه القاضي عياض<sup>(٤)</sup> وقال ابن دريد الأزدي: «هي الأرض الغليظة المرتفعة ذات الحصى فلا تزال الشمس تَبْرُقُ فيها»<sup>(٥)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هو القول الأول بأن معنى كلمة (فدغد) المكان المرتفع، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. دلالة الراويات الأخرى على أن معنى «فدغد» هو المكان المرتفع:

- فقد جاء في حديث الباب أن «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ

(١) يُنظر على التوالي: تهذيب اللغة (١٤/٥٣)، غريب الحديث للخطابي (١/٥٠٦)، المعلم بفوائد مسلم (٢/١١٢)، كشف مشكل من حديث الصحيحين (٢/٥٤٣)، غريب الحديث لابن الجوزي (٢/٢٣٠)، النهاية في غريب الأثر (٣/٤٢٠)، شرح النووي على مسلم (٩/١١٣)، الفتح (١١/٢٢٦)، عمدة القاري (١٤/٢٩٢)، الديباج على مسلم (٣/٣٩٢)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (٦/١٥١)، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٢/٥٢١)، نيل الأوطار (٨/٨٢)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٨/١٧٥).

(٢) يُنظر: الصحاح في اللغة (٢/٣٦)، معجم مقاييس اللغة (٤/٤٣٨).

(٣) يُنظر: مشارق الأنوار (٢/١٤٩).

(٤) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٤/٤٥٤).

(٥) جمهرة اللغة (١/١٩٣).

أو عُمْرَةٌ يُكَبَّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ...» الحديث<sup>(١)</sup>، وشرف بفتح المعجمة والراء بعدها فاء هو المكان العالي<sup>(٢)</sup>.

- وجاء في كتاب الجهاد والسير من حديث عبدالله بن عمر: «إِنَّهُ كَانَ إِذَا قَفَلَ فَأَوْفَى عَلَى فِدْفِدٍ أَوْ ثِنْيَةٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا...» الحديث<sup>(٣)</sup>، والفدْفد نحو الثنية وهي أعلى الجبل<sup>(٤)</sup>.

- ووقع عند مسلم من رواية عبيد الله بن عمر العمري عن نافع بلفظ «إِذَا أَوْفَى»<sup>(٥)</sup> أي ارتفع وعلا<sup>(٦)</sup>.

٢. أن التكبير يكون عند الارتفاع استشعاراً لكبرياء الله تعالى وعظمته، والتسييح عند الانخفاض استشعاراً لتنزيه الله تعالى عن كل نقص، فعن جابر بن عبدالله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا»<sup>(٧)</sup>، وعن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا...» الحديث<sup>(٨)</sup>.

٣. قال الخطابي: «وَالْفِدْفِدُ الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ سَفَرٍ فَمَرَّ بِفِدْفِدٍ أَوْ نَشْرٍ كَبَّرَ ثَلَاثًا»<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: باب الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ رَجَعَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ) (٨٢/٨) ح (٦٣٨٥).

(٢) الفتح (٢٢٦/١١)

(٣) سبق تخريجه ص (٥٦٨).

(٤) غريب الحديث لابن قتيبة (٣/٦٩٨)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٨/١٣٣).

(٥) أخرجه مسلم (ك: الحج، ب: ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره) (٤/١٠٥) ح (٣٣٤٣).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم (٩/١١٣).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: التسييح إذا هبط وادياً) (٤/٥٧) ح (٢٩٩٣).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: الدعاء إذا علا عقبته) (٨/٨٢) ح (٦٣٨٤).

(٩) غريب الحديث للخطابي (١/٥٠٦).

٤. موافقة الحافظ ابن حجر لجمع من أئمة أهل العلم فيما ذهب إليه  
من ترجيح (١).



(١) ينظر: تهذيب اللغة (٥٣/١٤)، غريب الحديث للخطابي (٥٠٦/١)، المعلم بفوائد مسلم (١١٢/٢)، كشف مشكل من حديث الصحيحين (٥٤٣/٢)، غريب الحديث لابن الجوزي (٢٣٠/٢)، النهاية في غريب الأثر (٤٢٠/٣)، شرح النووي على مسلم (١١٣/٩)، عمدة القاري (٢٩٢/١٤)، الديباج على مسلم (٣٩٢/٣)، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (١٥١/٦)، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٥٢١/٢)، نيل الأوطار (٨٢/٨)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (١٧٥/٨).

## ❖ ( ٩٩ ) مسألة : في بيان الرواية الراجحة في قول النبي ﷺ لعبدالرحمن بن عوف

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : « مهيم » هل هي الرواية الجازمة أم الرواية التي فيها شك ؟

### باب : الدعاء للمتزوج

#### حديث المسألة :

حدثنا مسددٌ حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : « رأى النبي ﷺ على عبدالرحمن بن عوفٍ أثرَ صُفْرَةٍ <sup>(١)</sup> فقال : مَهَيْمٌ <sup>(٢)</sup> - أو مه - قال : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزَنِ نَوَاةٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ ذَهَبٍ . فقال : بَارَكَ اللهُ لَكَ . أَوْ لَمْ وَلَوْ بَشَاةٍ <sup>(٤)</sup> .

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٢٧/١١) :

« قوله : (فقال : مهيم أو : مه) شك من الراوي ، والمعتمد ما في الرواية المتقدمة <sup>(١)</sup> وهو الجزم بالأول ومعناه : ما حالك ، ومه في هذه الرواية استفهامية انقلبت الألف هاء .

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٢٧/١١) :

رجح الحافظ ابن حجر الرواية الجازمة بلفظ : (مَهَيْمٍ) ، حيث قال :  
« والمعتمد ما في الرواية المتقدمة وهو الجزم بالأول » .

(١) أي عبيراً أو طيباً من طيب العروس . يُنظر : مشارق الأنوار (١/١٠٢) ، النهاية في غريب الأثر (١٩٥/٥) .

(٢) مهيم بفتح الميم والياء وسكون الهاء كلمة يمانية معناها ما هذا . يُنظر : المصادر السابقة (١/٣٩٠) (٤/٣٧٨) .

(٣) يعني خمسة دراهم ، وقد كان بعض الناس يحمل معنى هذا أنه أراد قدر نواة من ذهب كانت قيمتها [خسة] دراهم ، وقيل : لم يكن ثم ذهباً إنما هي خمسة دراهم تسمى نواة ، والنواة في الأصل : عجمة التمرة . يُنظر : غريب الحديث لابن سلام (٢/١٩٠) ، مشارق الأنوار (٢/٣٢) ، لسان العرب (١٥/٣٥٠) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (ك : الدعوات ، ب : الدعاء للمتزوج) (٨/٨٢) ح (٦٣٨٦) .

(٥) يُنظر : الفتح (٤/٣٦٦) (٧/١٤٢) (٣٣٧) (٩/١٤٦) .

## دراسة الموازنة:

### اختلفت الروايات في لفظة (مهيم) الواردة في حديث الباب على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ الشك والتردد في أحد اللفظين (مهيم أو مه).

وهي رواية مسدد بن مسرهد<sup>(١)</sup> قال حدثنا حماد بن زيد<sup>(٢)</sup> عن ثابت<sup>(٣)</sup> عن أنس<sup>(٤)</sup> قال: «رأى النبي ﷺ على عبدالرحمن بن عوف أثر صفرة، فقال: مهيم أو مه...» الحديث.<sup>(٥)</sup>

الرواية الثانية: وردت بلفظ الجزم (مهيم) دون شك وتردد.

وهي رواية حميد الطويل<sup>(١)</sup> عن أنس<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال: «قدم عبدالرحمن بن عوف المدينة، فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع الأنصاري، وكان سعد ذا غنى، فقال لعبدالرحمن: أقاسمك مالي نصفين وأزوجه. قال: بارك الله لك في أهلك ومالك دلويني على السوق، فما رجعت حتى استفضل أقطاً وسمناً، فأتى به أهل منزله. فمكثنا يسيراً

(١) مسدد بن مسرهد بن مسريل بن مستورد الأسدي، البصري، أبو الحسن، ثقة حافظ، يقال إنه أول من صنف "المسند" بالبصرة، من العاشرة، مات سنة ثمان وعشرين، ويقال اسمه عبدالملك بن عبدالعزيز، ومسدد لقب (خدت س) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٧/٤٤٣)، تهذيب التهذيب (١٠/٩٨)، التقريب، ص (٥٢٨).

(٢) حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل إنه كان ضريباً، ولعله طراً عليه، لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين، وله إحدى وثمانون سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٧/٢٣٩)، تهذيب التهذيب (٣/٩)، التقريب، ص (١٧٨).

(٣) ثابت بن أسلم البناني، بضم الموحدة ونونين، أبو محمد البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين، وله ست وثمانون (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٤/٣٤٢)، تهذيب التهذيب (٢/٣)، التقريب، ص (١٣٢).

(٤) سبق تخريجه ص (٥٧٢).

(٥) حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين، ويقال: ثلاث وأربعين، وهو قائم يصلي وله خمس وسبعون (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٧/٣٥٥)، تهذيب التهذيب (٣/٣٤)، التقريب، ص (١٨١).

- أو ما شاء الله - فجاء وعليه وضّر من صُفرة، فقال له النبي ﷺ: مهيم! قال: يا رسول الله تزوّجت امرأة من الأنصار. قال: ما سقت إليها؟ قال نواة من ذهب - أو وزن نواة من ذهب - قال: أولم ولو بشاة<sup>(١)</sup>.

ورواية حماد بن سلمة<sup>(١)</sup> ومعمربن راشد<sup>(١)</sup> عن ثابت البناني عن أنس رضي الله عنه.  
ورواية إبراهيم بن سعد<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(١)</sup> عن جده<sup>(١)</sup> التي أخرجها البخاري في

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: البيوع ب: ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] ح (٥٣/٣) ح (٢٠٤٩).

(٢) حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقة عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة من كبار الثامنة مات سنة سبع وستين (خت م ٤)، يُنظر: تهذيب الكمال (٧/٢٥٣)، تهذيب التهذيب (٣/١١) التقريب، ص (١٧٨)

أخرج روايته أبي داود في السنن بإسناد صحيح (ك: النكاح، ب: قلة المهر) (٢/٢٣٥) ح (٢٠١٩)، و أخرجه النسائي (ك: النكاح، ب: الرخصة في الصفرة عند التزويج) (٣/٣٣٠) ح (٥٥٥٨). يُنظر: صحيح سنن أبي داود (١/٥٨٩)، صحيح سنن النسائي (٢/٤٥٧-٤٥٨).

(٣) معمربن راشد الأزدي مولا هم أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو بن ثمان وخمسين سنة (ع). تهذيب الكمال (٨/٣٠٣)، تهذيب التهذيب (١٠/٢١٨)، التقريب، ص (٥٤١). وأخرج روايته الإمام أحمد في مسنده بإسناده صحيح: (٣/١٦٥) ح (١٢٧٠٨). قال محققو المسند: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٤) إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، أبو إسحاق المدني، نزيل بغداد، ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢/٨٨)، تهذيب التهذيب (١/١٠٥)، التقريب، ص (٨٩).

(٥) سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، ولي قضاء المدينة، وكان ثقة فاضلاً عابداً، من الخامسة، مات سنه خمس وعشرين، وقيل بعدها وهو بن اثنتين وسبعين سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠/٢٤٠)، تهذيب التهذيب (٣/٤٠٢)، التقريب، ص (٢٣٠).

(٦) إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف الزهري، قيل له رؤية، وسامعه من عمر أثبت يعقوب ابن شيبة، مات سنة خمس - وقيل ست - وتسعين (خ م د س ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٠/٢٤٠)، تهذيب التهذيب (٣/٤٠٢)، التقريب، ص (٢٣٠).

كتاب مناقب الأنصار<sup>(١)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية الجازمة الحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الجازمة بلفظ: (مهيم)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ ويؤيده ما يلي:

١. أنها رواية الأكثرين، فقد روى هذا الخبر عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حميد الطويل: ورواه عن حميد جماعة بالجزم من غير الشك منهم: سفيان الثوري (ت: ١٦١هـ)<sup>(٣)</sup> وحماد بن سلمة (ت: ١٦٧هـ)<sup>(٤)</sup> وزهير بن معاوية بن جديح (ت: ١٧٣هـ)<sup>(٥)</sup> وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير (ت: ١٨٠هـ)<sup>(٦)</sup>، وإسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي (ت: ١٩٣هـ)<sup>(٧)</sup> وسفيان بن عيينة (ت: ١٩٨هـ)<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: مناقب الأنصار، ب: إخوان النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار) (٣١ / ٥) ح (٣٧٨١).

(٢) الفتح (١١ / ٢٢٧).

(٣) أخرج روايته الإمام البخاري في صحيحه (ك: النكاح، ب: قول الرجل لأخيه انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها رواه عبدالرحمن بن عوف) (٤ / ٧) ح (٥٠٧٢).

(٤) سبق تخريجه ص (٥٧٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: البيوع ب: ما جاء في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]) (٥٣ / ٣) ح (٢٠٤٩).

(٦) أخرج روايته الإمام البخاري في صحيحه (ك: مناقب الأنصار، ب: إخوان النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار) (٣١ / ٥) ح (٣٧٨١).

(٧) أخرج روايته الترمذي في السنن بإسناده صحيح: (ك: البر والصلة، ب: ما جاء في مواساة الأخ) (٣٢٨ / ٤) ح (١٩٣٣). قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح». ينظر: صحيح سنن الترمذي (٢ / ٣٥٤).

(٨) أخرج روايته الإمام البخاري في صحيحه (ك: مناقب الأنصار، ب: كيف آخى النبي ﷺ بين أصحابه...) (٦٩ / ٥) ح (٣٩٣٧) ينظر: إرشاد الساري (٦ / ٢٣٥).

- ورواه حماد بن سلمة ومعمربن راشد عن ثابت البناني عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالجزم من غير شك. (١)

- كما جاءت رواية إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده بالجزم من غير شك أو تردد. (٢)

٢. روى الإمام البخاري الحديث في غير موضع من الصحيح برواية الجزم.

٣. أن هذه الزيادة شك من الراوي (٣) كما جزم بذلك الحافظ ابن حجر (٤)، فعليه تُقدم رواية اليقين على الرواية التي فيها الشك، فإن الجازم مثبت، والشاك غير مثبت، فالجازم أولى بالقبول.

(١) سبق تخريجه ص (٥٧٤)، (٥٧٤).

(٢) سبق تخريجه ص (٥٧٥).

(٣) الذي يظهر لي - والله أعلم بالصواب - أن الشك وقع من الراوي حماد بن زيد وهو ثقة ثبت فقهيه قيل كان ضرير ولعله طرأ عليه، وقال الحافظ: قال يعقوب بن شيبة حماد بن زيد أثبت من ابن سلمة وكل ثقة غير أن بن زيد معروف بأنه يقصر في الأسانيد ويوقف المرفوع وكثير الشك بتوقيه وكان جليلاً لم يكن له كتاب يرجع إليه فكان أحياناً يذكر فيرفع الحديث وأحياناً يهاب الحديث ولا يرفعه وكان يعد من المثبتين في أيوب خاصة. يُنظر تهذيب التهذيب (٣/٩، ١٠، ١١) التقريب، ص (١٧٨).

فلم ينفرد مسدد بن مسرهد براوية الشك عن حماد فقد اختلفت ألفاظ الراوة عن حماد فمنهم من رواه (بشك) كأحمد بن عبده الضبي أخرج له ابن ماجه في سننه بإسناد صحيح في (ك: النكاح، ب: الوليمة) (١/٦١٥) ح (١٩٠٧)

وأبو الربيع سليمان بن داود العتكي ومحمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي وأخرجه بإسناد صحيح أبي نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم (ك: النكاح، ب: المهر والحث على الوليمة) (٤/٩١) ح (٣٣٢١) والبيهقي في سنن الكبرى (ك: الصداق، ب: ما يجوز أن يكون مهراً) (٧/٢٣٦) ح (١٤١٣٨).

(٤) يُنظر: الفتح (١٠/٢٢٠).



❖ (١٠٠) مسألة: في بيان الموضع الراجح لذكر رواية: «عمر بن أبي زائدة عن  
عبدالله بن أبي السفر» هل هو بتقديمها أم بتأخيرها على التعاليق  
التي أوردها الإمام البخاري في الباب؟  
باب: فضل التهليل

حديث المسألة:

حدثنا عبدالله بن محمد حدثنا عبدالمملك بن عمرو حدثنا عمر بن أبي زائدة عن أبي  
إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: «من قال عشراً كان كمن أعتق رقبة من ولد  
إسماعيل».

قال عمر وحدثنا عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم... مثله.  
فقلت للربيع: ممن سمعته؟ فقال: من عمرو بن ميمون، فأتيت عمرو بن ميمون فقلت:  
ممن سمعته؟ فقال: من ابن أبي ليلى، فأتيت ابن أبي ليلى فقلت ممن سمعته؟ فقال: من أبي  
أيوب الأنصاري يحدثه عن النبي ﷺ. (١)

وقال إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق حدثني عمرو بن ميمون عن  
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب قوله عن النبي ﷺ. وقال موسى حدثنا وهيب عن  
داود عن عامر عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ. وقال إسماعيل عن  
الشعبي عن الربيع قوله. وقال آدم: حدثنا شعبة حدثنا عبدالمملك بن ميسرة سمعت  
هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون عن بن مسعود قوله: وقال  
الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبدالله قوله. ورواه أبو محمد الحضرمي

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: فضل التهليل) (٨٦/٨) ح (٦٤٠٤)،  
أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، ب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء)  
(٤/٢٠٧١) ح (٢٦٩٣).

عن أبي أيوب عن النبي ﷺ: «كان كمن أعتق رقبة من ولد إسماعيل»<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٣/١١):

«تنبيه: وقع قوله: (قال عمرو حدثنا عبدالله بن أبي السفر... الخ) مؤخرًا في رواية أبي ذر عن التعاليق عن موسى وعن إسماعيل وعن آدم وعن الأعمش وحصين، وقدم هذه التعاليق كلها على الطريق الثانية لعمر بن أبي زائدة فصار ذلك مشكلاً لا يظهر منه وجه الصواب، ووقع قوله: «وقال عمر بن أبي زائدة» مقدماً معقباً بروايته عن أبي إسحاق عند غير أبي ذر في جميع الروايات عن الفربري، وكذا في رواية إبراهيم بن معقل النسفي عن البخاري وهو الصواب، ويؤيد ذلك رواية الإسماعيلي ورواية أبي عوانة المذكورتان».

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٤٣/١١):

رجح الحافظ ابن حجر تقديم رواية: (عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر) التي أوردها الإمام البخاري عقب روايته عن أبي إسحاق السبيعي، على التعاليق الأخرى الواردة في الباب، حيث قال: «وهو الصواب».

الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في تقديم وتأخير رواية (عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي

السفر) على التعاليق التي أوردها الإمام البخاري على روايتين:

الرواية الأولى: بتأخير رواية: «عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر»

الواردة عقب روايته عن أبي إسحاق السبيعي، عن التعاليق التي أوردها الإمام البخاري عن حصين بن عبدالرحمن السلمى (ت: ١٣٦ هـ) وإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي (ت: ١٤٦ هـ) والأعمش سليمان بن مهران (ت: ١٤٨ هـ) وآدم بن أبي إياس

(١) أورد هذه التعاليق البخاري في صحيحه (٨/٨٦) ح (٦٤٠٤)، ويُنظر: تعليق التعليق (٥/١٥١)، إرشاد

الساري (٩/٢٢٨).

(ت: ٢٢١هـ) وموسى بن إسماعيل المنقري (ت: ٢٢٣هـ)<sup>(١)</sup>، وتقديم هذه التعاليق كلها على الطريق الثانية لعمر بن أبي زائدة<sup>(٢)</sup>.

وهي رواية أبي ذر الهروي.<sup>(٣)</sup>

الرواية الثانية: تقديم رواية «عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر» عقب روايته عن أبي إسحاق السبيعي، على التعاليق، التي أورده الإمام البخاري عن حصين بن عبدالرحمن وإسماعيل بن أبي خالد والأعمش وآدم بن أبي إياس وموسى بن إسماعيل.

وهي رواية إبراهيم بن معقل النسفي، وكذا وقع عند غير أبي ذر الهروي في جميع الروايات عن الفربري.<sup>(٤)</sup>

ويؤيد هذا الوجه رواية الإسماعيلي من طريق علي بن مسلم<sup>(٥)</sup>، ورواية أبي عوانه، من طريق رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ<sup>(٦)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذا الرواية الحافظ ابن حجر<sup>(٧)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الثانية

(١) يُنظر: تعليق التعليق (٥/١٥١)، إرشاد الساري (٩/٢٢٨).

(٢) الفتح (١١/٢٤٣).

(٣) يُنظر: صحيح البخاري برواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٤٧٣)، الفتح (١١/٢٤٣).

(٤) الفتح (١١/٢٤٣).

(٥) المصدر السابق (١١/٢٤٢).

(٦) يُنظر: إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، للحافظ ابن حجر (٤/٣٦٩).

(٧) الفتح (١١/٢٤٣).

بتقديم رواية: «عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر» عقب روايته عن أبي إسحاق السبيعي، على التعاليق، التي أورده الإمام البخاري في الباب، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. اتفاق الإمام مسلم مع الإمام البخاري في ذكر رواية: «عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر» عقب رواية «عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق»، فقد أعاد مسلم السند من أوله إلى عمر بن أبي زائدة، فقال: حدثنا سليمان بن عبيد الله أبو أيوب الغيلاني حدثنا أبو عامر - يعني العقدي - حدثنا عمر - وهو ابن أبي زائدة - عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون، قال: «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، عشر مرار، كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل». وقال سليمان حدثنا أبو عامر حدثنا عمر حدثنا عبدالله بن أبي السفر عن الشعبي عن ربيع بن خثيم بمثل ذلك قال: فقلت: للربيع ممن سمعته؟ قال: من عمرو بن ميمون، قال: فأتيت عمرو بن ميمون فقلت: ممن سمعته؟ قال: من ابن أبي ليلى، قال: فأتيت ابن أبي ليلى فقلت: ممن سمعته؟ قال: من أبي أيوب الأنصاري يحدثه عن رسول الله ﷺ». (١)

٢. أخرج الإمام أحمد، رواية عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر عقب رواية عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق، فقال: «عن روح بن عباد قال: عن عمر بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون به موقوفا. وعن روح، عن عمر، عن ابن أبي السفر، عن الشعبي، عن ربيع بن خثيم بمثله،... الخ» (٢).

٣. أن مراد الإمام البخاري من ذكر رواية عمر بن أبي زائدة عن عبدالله بن أبي السفر عقب رواية عمر بن أبي زائدة عن أبي إسحاق، هو ترجيح رواية عمر بن أبي زائدة

(١) أخرجه مسلم (ك: الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، ب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء) (٤/٢٠٧١) ح (٢٦٩٣).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٥/٤٤٢) (٢٣٦٣٠ - ٢٣٦٣١) قال محققو المسند: «حديث صحيح وهذا إسناد قوي من أجل عمر بن أبي زائدة».

عن أبي إسحاق على رواية غيره عنه<sup>(١)</sup>.

٤. أنها رواية الأكثرين من رواة صحيح البخاري.<sup>(٢)</sup>



---

(١) الفتح (١١/٢٤٦).

(٢) الفتح (١١/٢٤٣).

## ❖ (١٠١) مسألة: في ترجيح رواية الشك على رواية العطف:

### باب: فضل ذكر الله ﷻ

#### حديث المسألة:

حدثنا قُتَيْبَةُ بن سَعِيدٍ حدثنا جَرِيرٌ عن الأَعْمَشِ عن أبي صالح « عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: إنَّ اللهَ ملائكةَ يطوفونَ في الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فإذا وجدوا قومًا يذكرونَ اللهَ تنادوا هلمُّوا إلى حاجتكم، قال: فيحُفُّونَهُمْ بأجنحتِهِمْ إلى السَّماءِ الدُّنيا، قال: فيسألهم ربهم ﷻ - وهو أعلم منهم - ما يقول عبادي؟ قال: تقول: يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك ويمجدونك... الحديث »<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٢٥٢/١١):

«قوله: (عن أبي هريرة) كذا قال جرير، وتابعه الفضيل بن عياض عند ابن حبان وأبو بكر بن عياش عند الإسماعيلي كلاهما عن الأعمش وأخرجه الترمذي عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش فقال: «عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد»، هكذا بالشك للأكثر، وفي نسخة «وعن أبي سعيد» بواو العطف، والأول هو المعتمد».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في الفتح (٢٥٢/١١):

رجح الحافظ ابن حجر الراوية بلفظ الشك (عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري)، حيث قال: «هو المعتمد».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الدعوات، ب: فضل ذكر الله ﷻ) (٨/٨٦) ح (٦٤٠٨).

## مع الدراسة والموازنة:

اختلف الروايات في سند الحديث الذي أخرجه الترمذي عن أبي كريب عن أبي

معاوية عن الأعمش على روايتين:

الرواية الأولى: بالشك «عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد».<sup>(١)</sup>

أخرج هذه الرواية الترمذي قال: حدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري قالاً: قال رسول الله ﷺ: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض فضلاً عن كتاب... الحديث»<sup>(٢)</sup>، هكذا بالشك لأكثر الرواة.<sup>(٣)</sup>

وأخرجه الإمام أحمد عن أبي معاوية بالشك، وقال: شك الأعمش<sup>(٤)</sup>، وكذا قال بن أبي الدنيا عن إسحاق بن إسماعيل عن أبي معاوية<sup>(٥)</sup>، وأخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، وقال:

(١) الفتح (٢٥٢/١١).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الترمذي (ك: الدعوات، ب: ما جاء أن لله ملائكة سياحين في الأرض) (٥٧٩/٥) ح (٣٦٠٠) وقال أبو عيسى: «هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه». وصححه الألباني، يُنظر صحيح سنن الترمذي (٤٧٧/٣).

وأما شك الأعمش فهو غير قادح في متن الحديث، فإنه شك في عين الصحابي الراوي له وذلك غير قادح لأن الصحابة كلهم عدول والله أعلم. يُنظر: صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمائته من الإسقاط والسقط، ص (١٧٨).

(٣) الفتح (٢٥٢/١١).

(٤) إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده (٢٥١/٢) ح (٧٤١٨) صححه الألباني، يُنظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، ص (٤٣٤).

(٥) حكاه عنه الحافظ في الفتح (٢٥٢/١١).

شك سليمان يعني الأعمش<sup>(١)</sup>.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى ترجيح هذه الرواية<sup>(٢)</sup>.

الرواية الثانية: بواو العطف « عن أبي هريرة وعن أبي سعيد»، كذا وقع في إحدى نسخ الترمذي<sup>(٣)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الرواية الأولى بلفظ الشك « عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد»، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. تصريح الإمام أحمد وغيره من الأئمة بأن قوله: « عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد»، شك من الراوي سليمان الأعمش<sup>(٤)</sup>.

٢. أن الرواية بشك وليست بالعطف، فقد روي عن الأعمش بالشك وبالجزم، فكأن الأعمش كان يشك فيه ثم تذكر فجزم، ويدل على ذلك أنه روى عنه جرير بن عبد الحميد من غير تردد، كما في صحيح البخاري<sup>(٥)</sup>، وتابعه الفضيل بن عياض جازماً<sup>(٦)</sup> عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ فَضْلاً عَنْ

(١) الفتح (١١/٢٥٢).

(٢) يُنظر: مسند الإمام أحمد (٢/٢٥١)، الفتح (١١/٢٥٢).

(٣) الفتح (١١/٢٥٢).

(٤) يُنظر: مسند الإمام أحمد (٢/٢٥١)، إطفاف المسند المعتلي بأطفاف المسند الحنبلي (٧/١٧٣)، الفتح (١١/٢٥٢).

(٥) سبق تحريجه ص (٥٨٢).

(٦) فضيل بن عياض هو ابن مسعود التميمي، أبو علي، الزاهد المشهور، أصله من خراسان، وسكن مكة، ثقة عابد إمام، من الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل قبلها (خ م د ت س). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٣/٢٨١)، تهذيب التهذيب (٧/٣٢٦)، التقريب، ص (٤٤٨).



كُتِّبَ النَّاسِ يَمْشُونَ فِي الطَّرِيقِ...» الحديث. (١) وسماع فضيل من الأعمش متأخر (١).

٣. أن الشك وقع في رواية الأكثرين كما جزم بذلك الحافظ ابن حجر (١).

٤. أنه قد ورد الشك من الأعمش في عدة مواضع منها، ما أخرجه مسلم قال: حدثنا سهل بن عثمان وأبو كريب محمد بن العلاء جميعاً عن أبي معاوية قال أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد شك الأعمش قال: «لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة قالوا يا رسول الله لو أذنت لنا فنحرنا نواضحنا فأكلنا وادّهنا...» الحديث (١).

٥. موافقة الحافظ ابن حجر للإمام أحمد بن حنبل وغيره من أئمة أهل العلم فيما ذهب إليه من ترجيح، مما يقوي ترجيح هذه الرواية على غيرها.

(١) إسناده حسن: فيه أبو تميلة محمد بن عبد ربه بن سليمان المروزي، يروى عن الفضيل بن عياض وغيره، يخطي ويخالف. يُنظر: الثقات لأبن حبان (١٠٧/٩)، لسان الميزان (٢٤٤/٥).

أخرجه ابن حبان في صحيحه (ك: الرقائق، ب: ذكر إثبات مغفرة الله جل وعلا للقوم الذين يذكرون الله مع سؤالهم إياه الجنة وتعوذهم به من النار نعوذ بالله منها) (٣/١٣٧) ح (٨٥٦). صححه الألباني. يُنظر: التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٢/٢٢٥)، وقال شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح».

(٢) الفتح (٤٨٨/١).

(٣) الفتح (٢٥٢/١١).

(٤) أخرجه مسلم (ك: الإيمان، ب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً) (١/٥٥) ح (٢٧).

# كتاب الرقاق

## ❖ (١٠٢) مسألة: في بيان صفة الخط الذي خطه النبي ﷺ في حديث الباب.


### باب: في الأمل وطوله.

#### حديث المسألة:

عن مُنْذِرٍ عن ربيع بن خُثَيْمٍ «عن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: خطَّ النبي ﷺ خطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ، وَخَطَّ خُطَطًا صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ وَقَالَ: هَذَا الْإِنْسَانُ، وَهَذَا أَجَلُهُ مَحِيطٌ بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ -، وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ، وَهَذِهِ الْخُطَطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ، فَإِنْ أَخْطَأَ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا، وَأَنْ أَخْطَأَهُ هَذَا نَهَشَهُ هَذَا» (١).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٨٥/١١):

«قوله: (وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا إلى هذا الذي في الوسط) من جانبه الذي في الوسط قيل هذه صفة الخط:




والأول المعتمد.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: في الأمل وطوله) (٨/ ٨٩) ح (٦٤١٧).

ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٢٨٥/١١):

رجح الحافظ ابن حجر الصفة الأول وهي:




لمناسبتها سياق الحديث، حيث قال: «والأول المعتمد».

الدراسة والموازنة:

اختلف في صفة الخط الذي خطه النبي ﷺ لأصحابه رضوان الله عليهم في

حديث الباب على النحو الآتي:

الصفة الأولى: أن صفته هكذا (١)




النقطة الداخلة للإنسان، والمربع المحيط به هو أجله، والخط المستطيل الخارج من المربع هو أمله، والخطوط هي الأعراض وهو ما ينتفع به في الدنيا وفي الخير والشر (١).  
و ذهب إلى هذا القول ابن الملقن في شرحه على الصحيح، ووافق في ذلك الحافظ ابن حجر. (٢)

(١) الفتح (٢٨٥/١١).

(٢) المصدر السابق (٢٨٦/١١).

(٣) يُنظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٤٠٧/٢٩)، الفتح (٢٨٥/١١).


الصفة الثانية: أن صفته هكذا (١)



الصفة الثالثة: أن صفته هكذا (٢)




الصفة الرابعة: أن صفته هكذا (٣).



و ذهب إلى هذه الصفة الإمام القسطلاني (٤).

١. الصفة الخامسة: رسمها ابن التين فيما نقله عنه الحافظ هكذا (٥):

الأجل



(١) الفتح (٢٨٥ / ١١).

(٢) المصدر السابق.

(٣) الفتح (٢٨٥ / ١١).

(٤) إرشاد الساري (٢٤٠ / ٩).

(٥) المصدر السابق.

### مع الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - رجحان الصفة الأولى، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لأنه أقرب ما يتنزل عليه سياق الحديث، فالإشارة بقوله ﷺ في الحديث: «هذا الإنسان» إلى النقطة الداخلة، وبقوله: «وهذا أجله محيط به» إلى المربع، وبقوله: «وهذا الذي هو خارج أمله» إلى الخط المستطيل المنفرد وبقوله: «وهذه» إلى الخطوط<sup>(١)</sup> ويؤيده قوله ﷺ في حديث أنس: «إذ جاءه الخطُّ الأقربُ»<sup>(٢)</sup>، أشار به إلى الخط المحيط به ولا شك أن الذي يحيط به أقرب إليه من الخارج عنه<sup>(٣)</sup>، كما أن موافقة الحافظ ابن حجر لشيخه ابن الملتن فيما ذهب إليه من ترجيح، مما يقوي هذا الترجيح ويعززها.



(١) الفتح (٢٨٦/١١)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: الأمل وطوله) (٨/١٩٩) ح (٦٤١٨).

(٣) الفتح (٢٨٦/١١).

## ❖ (١٠٣) مسألة: في بيان الراوية الراجعة في كلمة «حبطاً».

### باب: ما يُحذَرُ من زهرة الدنيا والتنافس فيها.

#### حديث المسألة:

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ؟ قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: زَهْرَةُ الدُّنْيَا. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمَسْحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ السَّأَلُ؟ قَالَ: أَنَا. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمَدْنَاكَ حِينَ طَلَعَ لَذَلِكَ، قَالَ: لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ. إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ...» الحديث<sup>(١)</sup>.

#### قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩٧/١١):

«قوله: (يقتل حبطاً أو يلْم) أما حبطاً فبفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة أيضاً، والحبط انتفاخ البطن من كثرة الأكل، يقال حبطت الدابة تجبط حبطاً إذا أصابت مرعى طيباً فأمعنت في الأكل حتى تنتفخ فتموت، وروى بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب والأول المعتمد».

#### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٢٩٧/١١):

رجح الحافظ ابن حجر الرواية الأولى بلفظ: «حبطاً» بفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة، حيث قال بعد أن الذكر الروائتين: «والأول المعتمد».

(١) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: ما يُحذَرُ من زهرة الدنيا والتنافس فيها) (٨/ ٩١) ح (٦٤٢٧)، أخرجه مسلم (ك: الزكاة، ب: تحوُّف ما يُخْرِجُ من زهرة الدنيا) (٢/ ٧٢٧) ح (١٠٥٢).

## مع الدراسة والموازنة:

اختلفت الروايات في المسألة على روايتين:

الرواية الأولى: وردت بلفظ: « حبطا » بفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة<sup>(١)</sup>، والحبط انتفاخ البطن من كثرة الأكل، يقال حبطت الدابة تحبط حبطا إذا أصابت مرعى طيبا فأمعنت في الأكل حتى تنتفخ فتموت.<sup>(٢)</sup>

كذا وقع في رواية أبي ذر الهروي<sup>(٣)</sup> وهي رواية الجمهور<sup>(٤)</sup> وعليها شروح الصحيح المعتمدة<sup>(٥)</sup>.

وذهب إلى ترجيح هذه الرواية القاضي عياض ووافقه في ذلك الحافظ ابن حجر<sup>(٦)</sup>.

الرواية الثانية: وردت بلفظ « خبطا » بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب<sup>(٧)</sup>.

وهي رواية أبي الحسن القاسبي<sup>(٨)</sup> وأخرجه الإمام أحمد<sup>(٩)</sup> من رواية يزيد بن

(١) الفتح (١١/٢٩٧).

(٢) النهاية في غريب الحديث (١/٣٣١)، الفتح (١١/٢٩٧).

(٣) الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميهني والمستملي والسرخسي (٣/٤٧٩).

(٤) مشارق الأنوار (١/١٧٧).

(٥) يُنظر على التوالي: شرح صحيح البخاري لأبن بطلال (١٠/١٥٦)، الكواكب الدراري (٢٢/٢٠١)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩/٤٢٠) الفتح (١١/٢٩٧)، عمدة القاري (٢٣/٤١)، إرشاد الساري (٩/٢٤٥).

(٦) غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (١/٩٠)، مشارق الأنوار (١/١٧٧)، الفتح (١١/٢٩٧).

(٧) يُنظر: النهاية في غريب الحديث (١/٣٣١)، الفتح (١١/٢٩٧).

(٨) يُنظر: مشارق الأنوار (١/١٧٧)، والتوضيح لأبن الملقن (٢٩/٤٢٣).

(٩) إسناده منقطع: فهلال بن أبي ميمونة لم يسمع من أبي سعيد الخدري يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠/٣٤٣).



هارون وقال: «قال فيه خبطا وأخطأ وإنما هو حبطا»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه أبو يعلي من طريق زهير بن حرب عن يزيد، وقال زهير: «قال خبطا وهو حبطا»<sup>(٢)</sup>.

وضعف هذه الرواية القاضي عياض<sup>(٣)</sup> وأوردها الحافظ ابن حجر بصيغة التضعيف.<sup>(٤)</sup>

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هي الرواية الأولى بلفظ: «حبطا» بفتح المهملة والموحدة والطاء مهملة، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

١. ثبوت هذه الرواية في الصحيحين.<sup>(٥)</sup>
٢. أوردها الإمام البخاري في الصحيح بهذا الوجه في موضعين.<sup>(٦)</sup>
٣. أنها الرواية المحفوظة، قال أبو عبيد الهروي: «حبطا بالخاء، فليس بمحفوظ، إنما ذهب إلى التخبط وليس له وجه»<sup>(٧)</sup>.

= أخرجه أحمد في مسنده (٧/٣) ح (١١٠٥١) من طريق يزيد بن هارون عن هشام عن يحيى عن هلال عن أبي سعيد: يقتل حبطا أو خبطا وإنما هو حبطا، وأخرجه أبي يعلي بإسناد صحيح (٤٣٦/٢) ح (١٢٤٢).

(١) العلل ومعرفة الرجال (١٥٤/٢).

(٢) إسناد صحيح: أخرجه أبي يعلي (٤٣٦/٢) ح (١٢٤٢).

(٣) مشارق الأنوار (١٧٧/١).

(٤) الفتح (٢٩٧/١١).

(٥) سبق تخريجه ص (٥٩١).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الجهاد والسير، ب: فضل النفقة في سبيل الله) (٢٦-٢٧/٤) ح (٢٨٤٢)، وأخرجه في (ك: الرقاق، ب: ما يُحذَرُ من زهرة الدنيا والتنافس فيها) (٩١/٨) ح (٦٤٢٧).

(٧) غريب الحديث لأبي عبيد ابن سلام (٩٠/١).

٤. سلامة هذه الراوية من التعقب، خلافاً لراوية الأخرى بلفظ: (خبطا)، قال القاضي عياض: «مما يقتل حبطا بالحاء المهملة كذا الصواب، ورواية الجمهور في جميعها، ومعناه انتفاخ الجوف من كثرة الأكل، وهو عند القابسي<sup>(١)</sup> في الرقائق خبطا بالحاء المعجمة وهو وهم»<sup>(٢)</sup>.

٥. موافقة الحافظ ابن حجر للقاضي عياض في ترجيحه هذه الرواية.



(١) مشارق الأنوار (١/١٧٧).

(٢) مشارق الأنوار (١/١٧٧).

## ❖ (١٠٤) مسألة: في ترجيح رواية «شيبان بن عبد الرحمن» الوارد في الصحيح

### على رواية الأوزاعي.

**باب:** ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغْرِبَنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغْرِبَنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ ٥

إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٥﴾

[فاطر: ٥-٦]

**جمعه: سعر. قال مجاهد: الغرور الشيطان.**

### حديث المسألة:

حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن أن ابن أبان أخبره قال: «أتيت عثمان بن عفان بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضأ فأحسن الوضوء ثم قال: رأيت النبي ﷺ يتوضأ وهو في هذا المجلس، فأحسن الوضوء، ثم قال: من توضأ مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه». قال: وقال النبي ﷺ: «لا تغتروا» (١).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في الفتح (٣٠١/١١):

«قوله: (أخبرني معاذ بن عبد الرحمن): أي ابن عثمان بن عبيد الله التيمي وعثمان جده هو أخو طلحة بن عبيد الله، والده عبد الرحمن صحابي أخرج له مسلم، وكان يلقب شارب الذهب، وقتل مع ابن الزبير. ووقع في رواية الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن شقيق بن سلمة. هذه رواية الوليد بن مسلم عند النسائي وابن ماجه، وفي رواية عبد الحميد بن حبيب عن الأوزاعي بسنده عن "عيسى بن طلحة" بدل شقيق بن سلمة.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغْرِبَنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا

يَغْرِبَنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ ٥ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٥﴾ [فاطر: ٥-

[٦] (٩٢/٨) ح (٦٤٣٣).

قال المزي في "الأطراف": رواية الوليد أصوب<sup>(١)</sup>. قلت: ورواية شيبان أرجح من رواية الأوزاعي لأن نافع بن جبير وعبدالله بن أبي سلمة وافقا محمد بن إبراهيم التيمي في روايته له عن معاذ بن عبدالرحمن، ويحتمل أن يكون الطريقان محفوظين؛ لأن محمد بن إبراهيم صاحب حديث، فلعله سمعه من معاذ ومن عيسى بن طلحة، وكل منهما من رهطه ومن بلده المدينة النبوية، وأما شقيق بن سلمة فليس من رهطه ولا من بلده. والله أعلم.

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحْمَةُ اللَّهِ فِي الْفَتْحِ (٣٠١/١١):

رجح الحافظ ابن حجر رواية "شيبان بن عبدالرحمن عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي عن معاذ بن عبدالرحمن" الواردة في الصحيح حيث قال أنها: «أرجح».

### الدراسة والموازنة:

#### اختلف في المسألة على روايتين:

#### الرواية الأولى؛ وردت من طريق الأوزاعي، ورواه عنه:

أ - الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup> ثنا الأوزاعي<sup>(٢)</sup> ثنا يحيى بن أبي كثير<sup>(٣)</sup> حدثني محمد بن

(١) لم أقف على هذا القول للمزي إنما وقفت على قوله: حديث هشام بن عمار أشبه بالصواب، فلعله وهم من الحافظ ابن حجر رحمه الله. يُنظر: تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٧/٢٥٠).

(٢) الوليد بن مسلم القرشي مولاهم، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو - أول سنة خمس - وتسعين (٤). يُنظر: تهذيب الكمال (٣١/٨٦)، تهذيب التهذيب (١١/١٣٤)، التقريب، ص (٥٨٤).

(٣) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٧/٣٠٧)، تهذيب التهذيب (٦/٢١٦)، التقريب، ص (٣٤٧).

(٤) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي ثقة ثبت لكنه يدللس ويرسل من الخامسة مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل قبل ذلك (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٣١/٥٠٤)، تهذيب التهذيب (١١/٢٣٥)، التقريب، ص (٥٩٦).

إبراهيم<sup>(١)</sup> حدثني شقيق بن سلمة<sup>(٢)</sup> حدثني حمران مولى عثمان بن عفان<sup>(٣)</sup> قال: رأيت عثمان بن عفان قاعداً في المقاعد فدعا بوضوء فتوضأ... « الحديث<sup>(٤)</sup> .

فوقع في رواية الوليد عن الأوزاعي بسنده عن "شقيق بن سلمة".

ب- رواية هشام بن عمار<sup>(٥)</sup> ثنا عبد الحميد بن حبيب<sup>(٦)</sup> ثنا الأوزاعي حدثني يحيى حدثني محمد بن إبراهيم حدثني عيسى بن طلحة<sup>(٧)</sup> حدثني حمران عن عثمان

(١) محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبدالله المدني، ثقة له أفراد، من الرابعة، مات سنة عشرين على الصحيح (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٤ / ٣٠١)، تهذيب التهذيب (٩ / ٦)، التقريب، ص (٤٦٥).

(٢) شقيق بن سلمة الأسدي، أبو وائل الكوفي، ثقة، مخضرم، مات في خلافة عمر بن عبدالعزيز، وله مائة سنة (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢ / ٥٤٨)، تهذيب التهذيب (٤ / ٣١٧)، التقريب، ص (٢٦٨).

(٣) حمران بضم أوله بن أبان مولى عثمان بن عفان، اشتراه في زمن أبي بكر الصديق، ثقة من الثانية، مات سنة خمس وسبعين وقيل غير ذلك (ع). تهذيب الكمال (٧ / ٣٠١)، تهذيب التهذيب (٣ / ٢١)، التقريب، ص (١٧٩).

(٤) إسناده صحيح: والوليد بن مسلم إنما يحذر منه التدليس أو التشويه وهنا أمنا ذلك لسرعته بسماعه، وسامع شيخه ومتابعة عبد الحميد له. يُنظر: شرح ابن ماجه لمغلطاي (١ / ٤٧).

أخرجه النسائي (ك: الطهارة، ب: ثواب من توضأ ثم أتى المسجد فركع فيه ركعتين) (١ / ١٠٣) ح (١٧٦)، وأخرجه ابن ماجه: (ك: الطهارة وسننها، ب: ثواب الطهور) (١ / ١٠٥) ح (٢٨٥).

(٥) هشام بن عمار بن نصير، بنون مصغر، السلمي الدمشقي، الخطيب صدوق مقرئ كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، من كبار العاشرة، وقد سمع من معروف الخياط، لكن معروف ليس بثقة، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح، وله اثنتان وتسعون سنة (خ ٤). يُنظر: تهذيب الكمال (٣٠ / ٢٤٢)، تهذيب التهذيب (١١ / ٤٦)، التقريب، ص (٥٧٣).

(٦) عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي، أبو سعيد، كاتب الأوزاعي، ولم يرو عن غيره، صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث، من التاسعة (خت ت ق). يُنظر: تهذيب الكمال (١٦ / ٤٢٠)، تهذيب التهذيب (٦ / ١٠٢)، التقريب، ص (٣٣٣).

(٧) عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو محمد المدني، ثقة فاضل، من كبار الثالثة، مات سنة مائة (ع) يُنظر: تهذيب الكمال (٢٢ / ٦١٥)، تهذيب التهذيب (٨ / ١٩٢)، التقريب، ص (٤٣٩).

عن النبي ﷺ نحوه<sup>(١)</sup>.

ووقع في رواية عبد الحميد بن حبيب عن الأوزاعي بسنده عن "عيسى بن طلحة" بدل "شقيق بن سلمه".

وقال ابن أبي حاتم: «سألت أبي عن حديث، رواه الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، قال: حدثني شقيق بن سلمة، قال: حدثني حمران مولى عثمان، قال: «رأيت عثمان قاعدا في المقاعد فدعا بوضوء فتوضأ ثم قال رأيت رسول الله ﷺ في مقعدي هذا توضأ مثل وضوئي هذا... الحديث»، قال أبي: هذا خطأ، إنما هو محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن حمران، وليس لأبي وإئيل معنى، هذا الغلط من الوليد فيما أرى»<sup>(٢)</sup>.

وقال المزي: «حديث هشام بن عمار أشبه بالصواب»<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر: «يحتمل أن تكون رواية عيسى بن طلحة محفوظة؛ لأن محمد بن إبراهيم صاحب حديث، فلعله سمعه من معاذ ومن عيسى بن طلحة، وكل منهما من رهطه ومن بلده المدينة النبوية، وأما شقيق بن سلمة فليس من رهطه ولا من بلده»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده حسن: فيه هشام بن عمار صدوق مقرر كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، وعبد الحميد بن حبيب صدوق ربما أخطأ. التقريب (٣٣٣-٥٧٣)، أخرجه ابن ماجه: (ك: الطهارة وسننها، ب: ثواب الطهور) (١٠٥/١) ح (٢٨٥). قال البوصيري في مصباح الزجاجة، ص (٢٦٠): «هذا حديث صحيح غريب والمستغرب منه اللفظ الأخير وهو في صحيح البخاري ومسلم وغيرهما خلا قوله: "ولا تغتروا" فلهذا أوردته. ورواه النسائي في الكبرى عن محمود بن خالد عن الوليد بن مسلم به».

(٢) علل الحديث (١٥٧/١).

(٣) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف (٢٥٠/٧).

(٤) الفتح (٣٠١/١١).

**الرواية الثانية:** من طريق شيبان بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي، قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> أن ابن أبان أخبره، قال: «أتيت عثمان بن عفان بطهور وهو جالس... الحديث»<sup>(٣)</sup>.

فوقع في رواية شيبان "معاذ بن عبد الرحمن".

وهذه الرواية رجحها الحافظ ابن حجر؛ لأن نافع بن جبير<sup>(٤)</sup>، وعبدالله بن أبي سلمة<sup>(٥)</sup>، وافقا محمد بن إبراهيم التيمي في روايته له عن معاذ بن عبد الرحمن<sup>(٦)</sup>.

### مـ الترجيح:

بالنظر فيما سبق من الروايات يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الراجح هي الرواية الثانية (من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال: أخبرني معاذ بن عبد الرحمن)، وهو ما رجحه الحافظ ابن حجر؛ لما يلي:

- (١) شيبان بن عبد الرحمن التيمي مولاهم، النحوي، أبو معاوية البصري، نزيل الكوفة، ثقة صاحب كتاب، يقال: إنه منسوب إلى "نحوه" بطن من الأزد، لا إلى علم النحو، من السابعة، مات سنة أربع وستين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (١٢/٥٩٢)، تهذيب التهذيب (٤/٣٢٦)، التقريب، ص (٢٦٩).
- (٢) معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله بن عثمان التيمي، من آل طلحة، لأبيه صحبة، وهو صدوق، من الثالثة، ويقال له صحبة أيضا (خ م س). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٨/١٢٦)، تهذيب التهذيب (١٠/١٧٤)، التقريب، ص (٥٣٦).
- (٣) سبق تخريجه ص (٥٩٥).
- (٤) نافع بن جبير بن مطعم النوفلي أبو محمد وأبو عبدالله المدني ثقة فاضل من الثالثة مات سنة تسع وتسعين (ع). يُنظر: تهذيب الكمال (٢٩/٢٧٢) تهذيب التهذيب (١٠/٣٦١)، التقريب، (٥٥٨).
- (٥) عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، التيمي مولاهم ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومائة (م د س). يُنظر: تهذيب الكمال (١٥/٥٥)، تهذيب التهذيب (٥/٢٤١)، التقريب، ص (٣٠٦).
- \*\*أخرج روايتهما الإمام مسلم (ك: الطهارة، ب: فضل الوضوء والصلاة عقبه) (١/٢٠٨) ح (٢٣٢).
- (٦) يُنظر: الفتح (١١/٣٠١).

١. أخرجه الشيخان، وما ورد في الصحيحين أو في أحدهما، مقدم على ما ليس فيها. (١)
٢. توبع محمد بن إبراهيم التيمي في روايته عن معاذ بن عبدالرحمن. (٢)
٣. سلامة رواية شيبان بن عبدالرحمن عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي عن معاذ بن عبدالرحمن من تعقب أئمة الحديث، بخلاف رواية الأوزاعي. (٣)
٤. شيبان بن عبدالرحمن أثبت في حديث يحيى بن أبي كثير من الأوزاعي. (٤)



(١) يُنظر: هدى الساري، ص (٥٠٦).

(٢) الفتح (٣٠١/١١).

(٣) يُنظر: علل الحديث (١٥٧/١)، شرح ابن ماجة للمغلطاي (٤٧/١)، الفتح (٣٠١/١١).

(٤) يُنظر: معجم الصحابة للبعوي (٢٨٣/٢)، تهذيب الكمال (٥٩٥/١٢).



❖ (١٠٥) مسألة: في بيان العذر الراجح، لأبي بكر وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

عندما سألهما أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ آية من كتاب الله، وما سألهما عنها

إلا لإشباعه من شدة جوعه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ آنذاك.

باب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا

حديث المسألة:

عن مجاهد أن أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان يقول: «الله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدد الحجر على بطني من الجوع. ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي عمر فسألته عن آية من كتاب الله، ما سألته إلا ليشبعني، فمر ولم يفعل، ثم مر بي أبو القاسم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فتبسم حين رأي وعرف ما في نفسي وما في وجهي، ثم قال: يا أبا هريرة، قلت لبيك يا رسول الله، قال: الحق، ومضى فتبعته، فدخل فاستأذن فأذن لي، فدخل فوجد لبناً في قدح، فقال: من أين هذا اللبن؟ قالوا: أهده لك فلان - أو فلاتة - قال: أبا هريرة، قلت لبيك يا رسول الله، قال: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي. قال: وأهل الصفة أضياف الإسلام...» الحديث<sup>(١)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٤٤/١١):

«لعل العذر لكل من أبي بكر وعمر حمل سؤال أبي هريرة على ظاهره أو فهمها ما أراده ولكن لم يكن عندهما إذ ذاك ما يطعمانه، لكن وقع في رواية أبي حازم من الزيادة أن عمر تأسف على عدم إدخاله أبا هريرة داره، ولفظه «فلقيت عمر فذكرت له وقلت له ولي الله ذلك من كان أحق به منك يا عمر»، وفيه: «قال عمر والله لأن أكون أدخلتك

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الرقاق، ب: كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا)

أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم»<sup>(١)</sup> فإن فيه إشعاراً بأنه كان عنده ما يطعمه إذ ذاك،  
فيرجح الاحتمال الأول».

### ترجيح الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ (٣٤٤/١١):

رجح الحافظ ابن حجر الاحتمال الأول، وهو أن العذر لكل من أبي بكر وعمر  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حمل سؤال أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهُوَ سَوَالُهُ عَنْ آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ، حَيْثُ  
قَالَ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْإِحْتِمَالَ الثَّانِي: «فَيَرْجِحُ الْإِحْتِمَالَ الْأَوَّلَ».

### الدراسة والموازنة:

#### ورد في المسألة احتمالان:

الاحتمال الأول: أن العذر لكل من أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا  
حمل سؤال أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَهُوَ سَوَالُهُ عَنْ آيَةِ مِنَ الْقُرْآنِ<sup>(١)</sup>.

ويؤيد هذا الاحتمال، ما وقع في رواية أبي حازم أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ  
تأسف على عدم إدخاله أبا هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَارَهُ وَلَفْظُهُ: «فَلَقَيْتُ عُمَرَ وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي  
كَانَ مِنْ أَمْرِي، وَقُلْتُ لَهُ: فَوَلَّى اللَّهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْكَ يَا عُمَرُ، وَاللَّهُ لَقَدْ  
اسْتَقْرَأْتُكَ الْآيَةَ وَلَآئِنَا أَقْرَأُ لَهَا مِنْكَ، قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنَّ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ  
أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعْمِ»<sup>(١)</sup>، فَإِنَّ فِي قَوْلِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وَاللَّهِ لَأَنَّ أَكُونَ أَدْخَلْتُكَ  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ حُمْرِ النَّعْمِ»؛ إِشْعَارًا بِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ مَا يَطْعَمُهُ إِذْ ذَاكَ،

(١) حمر النعم بفتح النون والعين هي الإبل، وحرها أفضلها، والنعم الإبل خاصة. مشارق الأنوار (١٧/٢).

(٢) الفتح (٣٤٤/١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (ك: الأطعمة، ب: قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]  
الآية وقوله: ﴿أَنْفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧] وقوله: ﴿كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي  
بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١] (٦٨/٧) ح (٥٣٧٥).

فقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَدْخَلْتُكَ» أي الدار وأطعمتك<sup>(١)</sup>.

ورجح هذا الاحتمال الحافظ ابن حجر<sup>(٢)</sup>.

الاحتمال الثاني: أن كلاً من أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فهما ما أَرَادَهُ ولكن لم يكن عندهما إذ ذاك ما يطعمانه<sup>(٣)</sup>.

ويضعف هذا الاحتمال، تأسف عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على فوت ذلك منه<sup>(٤)</sup>.

### الترجيح:

بالنظر فيما سبق يظهر لي - والله تعالى أعلم بالصواب - أن الاحتمال الأول الذي رجحه الحافظ ابن حجر بأن العذر لكل من أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حمل سؤال أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ظاهره، هو الراجح؛ ويؤيده ما يلي:

١. أن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان صاحب تجارة، قال ابن كثير: «وكان رجلاً تاجراً إذا خُلِقَ ومعروف، وكان رجال قومهم يأتونه ويألفونه لغير واحد من الأمر؛ لعلمه وتجارته وحسن مجالسته»<sup>(٥)</sup> فيستبعد بذلك أنه لم يجد في بيته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يطعم أبا هريرة.

٢. إشعار عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله: «والله لأن أكون أدخلتُك أحبُّ إلي من أن يكون لي مثل حُمِرِ النَّعَمِ» بأنه كان عنده ما يطعمه<sup>(٦)</sup>.

(١) الفتح (٦٤٥/٩).

(٢) المصدر السابق (٣٤٤/١١).

(٣) المصدر السابق (٣٤٤/١١).

(٤) المصدر السابق (٦٤٥/٩).

(٥) السيرة النبوية، لابن كثير (٤٣٧/١)، الإصابة في تمييز الصحابة (١٦٩/٤).

(٦) الفتح (٦٤٥/٩).

# الخاتمة

## الخاتمة

الحمد لله في البدء والختام، والصلاة والسلام على خير الأنام، نبينا محمد وعلى آله وصحبه الكرام.

فبعد أن من الله -تعالى- عليّ بإتمام البحث في ترجيحات الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ فَإِنِّي أَبِينْ أَهْمِ النَّتَائِجِ وَالْفَوَائِدِ الَّتِي تَوَصَّلَتْ إِلَيْهَا كَمَا يَلِي:

١. إن الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ بدأ حياته العلمية مبكراً، فأكثر من أخذه عن الشيوخ، وتبحر في مختلف الفنون.

٢. إن كتاب (فتح الباري) يعد أهم كتب الحافظ على الإطلاق، من حيث موضوعه ومادته العلمية، ولما أودع فيه من علوم متنوعة، وفوائد حديثية، ونكت لغوية، وأحكام فقهية، وغير ذلك.

٣. ظهور الشخصية العلمية الناقدة للحافظ ابن حجر بوضوح من خلال ترجيحاته، فلم يكن مجرد جامع لأقوال من سبقه، بل كان ناقداً ومحققاً فذاً.

٤. براعة الحافظ ابن حجر في استخدام أساليب متنوعة في الرد والعرض والدلالة للترجيحات الحديثية، مما يدل على سعة علمه وفقهه.

٥. أمانة الحافظ ابن حجر في النقل، وعزو كل قول إلى قائله، مع جميل إنصافه، وتراجع عن الخطأ إذا لاح له الدليل.

٦. قوة ترجيحات الحافظ ابن حجر فلم يكن مقلداً في ترجيحاته، بل كان مجتهداً، ويدل على ذلك تفرد في بعض الترجيحات بالأقوال مع الاستدلال والاحتجاج.

٧. أن دراسة الترجيحات، والموازنة بين الأقوال، تكون لدى طالب العلم ملكة واسعة، في المقارنة بين الأقوال، وسبرها، ومناقشتها، والوقوف على أرجح الأقوال وأصوبها.

## • أما أهم التوصيات، فهي:

— أوصي بضرورة الاهتمام بدراسة مناهج وترجيحات، شراح الحديث، وخاصة ما يتعلق بالصحيحين.

— أوصي بجمع ودراسة المسائل الحديثية، المنشورة في كتب الفقه والعقائد.

وهذا أهم ما توصلت إليه من خلال البحث في ترجيحات الحافظ ابن حجر الحديثية في كتابه (فتح الباري)، مع اعترافي بالتقصير، ولكن عذري أن هذا قصارى جهدي، وأنّ النقص من طبيعة البشر، فما كان صواباً فمن الله وحده، وما كان خطأً فمني، فأسال الله أن يجعله عملاً خالصاً لوجهه، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير الأنبياء والمرسلين نبيناً محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مَلَّتْ

# الفهارس

- ١/ فهرس الآيات القرآنية.
- ٢/ فهرس الأحاديث والآثار.
- ٣/ فهرس الأعلام المترجم لهم.
- ٥/ فهرس المصطلحات الحديثية.
- ٦/ فهرس الأماكن والبلدان.
- ٧/ فهرس الشواهد الشعرية.
- ٨/ فهرس المصادر والمراجع.
- ٩/ فهرس الموضوعات.

## ١/ فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٠٧		البقرة: ٥٠	﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾
٢٠٦		البقرة: ١٠٢	﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُوا مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾
٤٢٣		البقرة: ١٨٤	﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾
١٨٤		البقرة: ١٨٧	﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾
٤٢٣		البقرة: ٢٥٩	﴿قَالَ كَمْ لَيْتُ قَالَ لَيْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّيْتُ مِائَةَ عَامٍ﴾
٤٧٨، ١٣٢، ٤٧٩		آل عمران: ٧٥	﴿لَا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾
٣٨٧		النساء: ٣٦	﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ، شَيْئًا ۖ وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾
٢٩٢		النساء: ٨٠	﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ۗ وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا﴾
٤٨٨		النساء: ٨٦	﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَةٍ فَمَحْيُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾
٣٥٠، ٣٤٩		النساء: ١١٢	﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾
٣٦٣		الأنعام: ٢	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾
٣٦١، ٣٥٧		الأعراف: ٣٤	﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾
٥٤٩، ٥٤٢		الأنفال: ٣٤	﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا الْمُتَفُونَ﴾



الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٥٥٤، ٥٥٣		هود: ٤٠	﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ آتَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾
٥٥٤، ٥٤٩		هود: ٤٦	﴿ قَالَ يَنُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾
٣٦١، ٣٥٨		الرعد: ٣٩	﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾
٥		إبراهيم: ٧	﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾
٨		النحل: ٤٤	﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُّوْنَ ﴾
٣٦٠، ٣٥٧ ٣٦٣		النحل: ٦١	﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْذِنُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾
١١٩، ١١٥ ١٩٠، ١٨٩		النحل: ٩٨	﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾
٣٦٨		الإسراء: ٤٤	﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾
٤٢٤		مريم: ١٠	﴿ قَالَ ءَايَتُكَ إِلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾
١٨٤		مريم: ٧١	﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾
٢٠٦		طه: ٦٦	﴿ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى ﴾
٢٠٦		طه: ٦٩	﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾
٢٩١		طه: ٩٤	﴿ قَالَ يَبْنَومٌ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ﴾
٢٠٦		الأنبياء: ٣	﴿ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾
١٤٨، ١٤٣		الأنبياء: ٨٣	﴿ أَنِّي مَسْنِي الصُّرُورِ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ ﴾
٢٩٨		الحج: ٢٩	﴿ ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾
١١٩، ١١٥ ١٩٠، ١٨٩ ١٩٠		المؤمنون: ٩٧	﴿ وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾
٣٦٧		النور: ٢٤	﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٢٣٠، ٢٣٠		النور: ٣١	﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾
٥٣٨، ٥٣٨		النور: ٦٣	﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾
٣٦٠		الشعراء: ٨٤	﴿وَجَعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ﴾
١٠٠، ٣٣٢، ٣٣٣		لقمان: ١٤	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصْلَهُ فِي عَامَيْنِ﴾
٥		لقمان: ١٤	﴿إِنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ﴾
٥٤٧		الأحزاب: ٣٣	﴿وَمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾
٤٧٤		الأحزاب: ٥٣	﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَسَأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾
٥٣٩		الأحزاب: ٥٦	﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾
٥٩٥		فاطر: ٥-٦	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿٥﴾ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾
٣٦٧		يس: ٨٢	﴿وَأَمَّا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾
٢٠٠		الصفات: ١٠	﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ﴾
٥٥٤، ٥٤٧		غافر: ٤٦	﴿أَدْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾
٣٦٧		فصلت: ١١	﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا نِجْمًا طَائِعِينَ﴾
٣٦٧		فصلت: ٢١	﴿وَقَالُوا لَجُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾
٤٨٨، ٤٨٢		الزحرف: ٨٩	﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمٌ﴾
٣٣٥		الأحقاف: ١٥	﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَرْهًا وَوَضَعَتْهُ كَرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾

الصفحة	رقم السورة	السورة ورقم الآية	الآية
٣٦٤، ١١٥		محمد: ٢٢	﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾
٢٩٦		الفتح: ٢٧	﴿مُحَلِّفِينَ لَكُمْ وَلَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾
٤٠٠، ٣٩٨		الحجرات: ١٢	﴿وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾
٥٤٧		القمر: ٣٤	﴿إِلَّا أَلْ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ﴾
٣٦٨		الحشر: ٢٤	﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾
٣٦٩		التغابن: ١	﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
٥٠٨		التحریم: ٨	﴿تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا﴾
٤٢٣		الحاقة: ٧	﴿سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَنِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا﴾
٤٢٤		الفجر: ١-٢	﴿وَالْفَجْرِ ۝١ لَيَالٍ عَشْرٍ﴾
١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣		الإخلاص: ١	﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾
١٩٠، ١١٥، ١٩٣، ١٩١		الفلق: ١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾
٢٠٦		الفلق: ٤	﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾
٤٠٨		الفلق: ٥	﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾
١٩٠، ١١٥، ١٩٣، ١٩١		الناس: ١	﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾

## ٢ / فهرس الأحاديث والآثار

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
١	أَتَيْتَنِي بِكَتِفٍ أَوْ لَوْحٍ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ ...	١٤٦
٢	أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا وَشَارِبَهُ طَوِيلٌ ...	٢٨٨
٣	أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ عِنْدَنَا فَاسْتَيْقَظَ ...	٥٠٠
٤	أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ...	٣٩٩
٥	أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ...	٤٤٤
٦	أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِطَهْوَرٍ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى الْمَقَاعِدِ ...	٥٩٥
٧	اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ...	١٦٢
٨	اِحْتَجَمَ بِلِحْيِي جَمَلٌ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي وَسْطِ رَأْسِهِ	١٦٠
٩	أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحْيَ	٢٩٠
١٠	ادْعُوا لِي أَبَاكَ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ ...	١٤٦
١١	ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا ...	١٤٥
١٢	ادْعِي لِي أَبَا بَكْرٍ، أَبَاكَ، وَأَخَاكَ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا	١٤٤
١٣	إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَمْرًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ ...	٥٦٤
١٤	إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ	١٨٣
١٥	إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا ...	٥٠٧
١٦	إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا	٥٦١
١٧	إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ ...	٥٣٤
١٨	إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ	٤٨٩
١٩	إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٌ ...	٥٥٢
٢٠	إِذَا هَمَمْتَ بِأَمْرٍ فَاسْتَخِرْ رَبَّكَ فِيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ ...	٥٦٥

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٢١	استأذن عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري ...	٣٩٤
٢٢	أُسْتَعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ ...	٤٥٧
٢٣	استعملنا يا رسول الله على الصدقات	٥٤٤
٢٤	أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه	٥٠٤
٢٥	أَسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ...	٢٤٨
٢٦	أَشْتَكْتُ النَّارَ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ رَبُّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا ...	١٨٣
٢٧	أشكت النار إلى ربها فقالت: يا رب أكل بعضي بعضا ...	١٨٤
٢٨	الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ	٣٥١
٢٩	أَغْتَسَلَ أَبِي سَهْلٌ بِنِ حُنَيْفٍ بِالْحَرَارِ فَنَزَعَ جُبَّةً ...	١٩٦
٣٠	أقبلنا مع رسول الله ﷺ من خيبر ...	٣٢٣، ٣٢٥
٣١	أَكْشَفْنَا عَنَّا الرَّجَزَ	١٨٠
٣٢	أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ ...	٣٤٨
٣٣	الله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأَعْتَمِدُ بِكَيْدِي ...	٦٠١
٣٤	أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: ما اسمك؟ ...	٤٥١
٣٥	إِنَّ أَبْرَ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ	٣٥٦
٣٦	أن ابن عباس بات ليلة عند رسول الله ﷺ ...	٥٢٤
٣٧	إِنَّ أَحِيَّ اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ. فَقَالَ: اسْقِهِ عَسَلًا	١٧٥
٣٨	إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ ...	٥٩١
٣٩	أن آل محمد لا يأكلون الصدقة	٥٤٦
٤٠	إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجْمُ فُوَادَ الْمَرِيضِ	١٥٦
٤١	إِنَّ التَّلْبِينَةَ تُجْمُ فُوَادَ الْمَرِيضِ وَتَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ	١٥٥
٤٢	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات ...	٣٤٤
٤٣	إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه ...	٣٦٤

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٤٤	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ	٤٦٩
٤٥	إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ ...	٤٦٥
٤٦	إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِأَمَهَاتِكُمْ ثَلَاثًا ...	٣٣٧
٤٧	إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِأَمَهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوَصِّيكُمْ بِأَمَهَاتِكُمْ ...	٣٣٧
٤٨	إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعِدٌ ...	٥٠٨
٤٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا وَشَارِبَهُ طَوِيلٌ ...	٢٨٦
٥٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ بَعْضَ نِسَائِهِ وَشَبْرَ مِنْ ذَيْلِهَا ...	٢١٥
٥١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ طَوْلِهَا وَعَرَضَهَا	٢٩٢
٥٢	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَةَ مِنْ دِيْبَاجٍ مَزْرُورَةٍ بِالذَّهَبِ ...	٣٩٦
٥٣	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى رَجُلًا فَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ مَضْجَعَكَ ...	٥١٥
٥٤	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي بَيْتِهَا جَارِيَةً فِي وَجْهِهَا سَفْعَةٌ ...	١٩٤
٥٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكَبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَاْفٍ ...	١٣٩
٥٦	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبْرَ لِفَاطِمَةَ مِنْ عَقْبِهَا شَبْرًا. وَقَالَ: هَذَا ذَيْلُ الْمَرْأَةِ	٢١٥
٥٧	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اكْتَحَلَ؛ يَجْعَلُ فِي الْيُمْنَى ثَلَاثَةَ مَرَاوِدَ ...	١٦٧
٥٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ ...	١٩١
٥٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيهِ ...	١٩٣
٦٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ ...	٣٦٩
٦١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيْبٌ إِلَّا نَقَضَهُ	٣١٦
٦٢	إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلِمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ ...	٤٨٣
٦٣	إِنَّ أَوْلِيَاءِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ	٥٤٩
٦٤	إِنَّ جَمَّتَهُ لَتَضْرِبَ قَرِيْبًا مِنْ مَنْكِبِيهِ	٢٦٨
٦٥	أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقِيَّةٍ ...	٣٨٥
٦٦	أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ أَخِي قَدْ هَرَبَ بَطْنُهُ ...	١٧٦

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٦٧	أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُ ...	٣٩٦
٦٨	أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ ...	٣١١
٦٩	أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي دَارِ النَّبِيِّ ﷺ ...	٣٠٩
٧٠	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يُخْطَبُ بِالْمَدِينَةِ ...	٤٣٠
٧١	أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ...	٤٧٧
٧٢	أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَصِلِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ ...	٤٨٠
٧٣	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ احْتَجَمَ فَوْقَ رَأْسِهِ ...	١٦٣
٧٤	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ يَطَأُ فِي سِوَادٍ ...	٥٥٠
٧٥	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا طَوِيلَ الشَّارِبِ ...	٢٨٦
٧٦	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعُودَاتِ ...	١٩٢
٧٧	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ...	٥٦٩
٧٨	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَتْرِكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلَّا قَضَبَهُ	٣١٧
٧٩	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْلِمُ أَظْفَارَهُ ...	٢٨١
٨٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْدًا مَرِيضًا ...	١٥٠
٨١	إِنَّ سَعْدَ بْنَ مَعَاذٍ لَمَّا أُصِيبَ أَكْحَلَهُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ...	٤٩٥
٨٢	أَنَّ عَائِشَةَ بَلَّغَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ...	٤٢٦
٨٣	أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ...	٤٢٨، ٤٢٥
٨٤	أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَتْرِكْ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا ...	٣١٧
٨٥	أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ...	٢٤٣
٨٦	أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ ...	٤٩٢
٨٧	أَنَّ عُمَرَ كَانَ إِذَا غَضِبَ قَتَلَ شَارِبَهُ	٢٦٠
٨٨	أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا ...	٥٥١
٨٩	أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	٥٢٨

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٩٠	إن كانت أحبَّ أسماءٍ عليٍّ إليه لأبو تراب ...	٤٥٧، ٤٥٦
٩١	إن كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مائة مرة ...	٥٠٥
٩٢	إن لله ملائكة سياحين في الأرض فضلا عن كتاب	٥٨٣
٩٣	إنَّ لله ملائكةً فضلاً عن كتابِ النَّاسِ يَمْشُونَ فِي الطَّرِيقِ	٥٨٤
٩٤	إنَّ لله ملائكةً يطوفون في الطَّرِيقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ ...	٥٨٢
٩٥	إن من الشعر حكمة	٤٤١، ٤٤٠
٩٦	أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ ...	٥٠٦
٩٧	أَنَّ نَعْلَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهَا قِبَالَانِ	٢٥٥
٩٨	أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ ...	٤٨٥
٩٩	إنَّا كنا لنعد لرسول الله ﷺ في المجلس ...	٥٠٤
١٠٠	انْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ يَدْعُوهُ فَاجْلِسْ ...	٥٤٧
١٠١	إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ ...	٣٥٥
١٠٢	إنما جعل الإذن من قبل الأبصار	٣١٠
١٠٣	أنه بينما هو مع عبدالله بن عمر، إذ دخل الحجاج ...	٢٧٢
١٠٤	أنه كان ابن عمر يجز سباله كما تجز الشاة أو البعير (أثر)	٢٦٥
١٠٥	إنَّه كَانَ إِذَا قَفَلَ فَأَوْقَى عَلَى فَدْفَدٍ أَوْ ثَنِيَّةٍ كَبْرَ ثَلَاثًا	٥٧٠
١٠٦	أنَّه كَانَ لَا يَرِدُ الطَّيْبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرِدُّ الطَّيْبَ	٣١٥
١٠٧	أنها أتت رسول الله ﷺ بآبن لها قد أعلقت عليه ...	١٧٠
١٠٨	أنهكوا الشوارب وأعفوا اللحى	٢٩٠، ٢٨٩
١٠٩	أني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي	٥٥٢
١١٠	أي المؤمنين أفضل؟ قال: الصادق اللسان ...	١٥٧
١١١	الآية في المؤمنين خاصة ومن سلم من غيرهم قيل له: عليك	٤٨٨
١١٢	بت عند ميمونة، فقام النبي ﷺ فأتى حاجته ...	٥٢٢، ٥١٨



م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
١١٣	البخيل الذي من ذكرت عنده فلم يصل علي	٥٤٠
١١٤	بينما أنا أقود برسول الله ﷺ راحلته في غزوة ...	١٩٢
١١٥	بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشُّونَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ ...	٣٤١
١١٦	بينما رجل يتبختر يمشي في بردين	٢٢٢
١١٧	بينما رجل يتبختر يمشي في برديه قد أعجبته نفسه	٢٢٢
١١٨	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ مَرَجَلٌ جَمَّتْهُ ...	٢٢٤، ٢٢٠
١١٩	التفت: الرمي، والذبح، والحلق، والتقصير ... (أثر)	٢٩٨
١٢٠	تقاصر أعمار أمته بالنسبة لأعمار من مضى من الأمم ...	٣٥٩
١٢١	التَلْبِيَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزَنِ	١٥٧
١٢٢	ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ	٣٥٣
١٢٣	جاء الفقراء إلى النبي ﷺ فقالوا: ذهب أهل الدثور ...	٥٢٨
١٢٤	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ بَطْنَهُ ...	١٧٤
١٢٥	جاء مخرمة بن نوفل يستأذن، فلما سمع النبي ﷺ صوته ...	٣٩٥
١٢٦	جاءنا رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي ...	١٤٨
١٢٧	جزوا الشوارب وأرخوا اللحي	٢٩٠
١٢٨	حبس رسول الله ﷺ عن عائشة سنة، فبينما هو نائم ...	٢٠٤
١٢٩	حتى ظننت أنه سيورثه	٣٨٨
١٣٠	حدثنا سليمان التيمي، عن أنس، عن أمه، أنها كانت مع نساء النبي ﷺ	٤٤٥
١٣١	الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة	١٨٤
١٣٢	الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، وَهِيَ نَصِيبُ الْمُؤْمِنِ مِنَ النَّارِ	١٨٣
١٣٣	الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالْمَاءِ	١٨٦
١٣٤	الحمى من فيح جهنم، فأطفئوها بالماء	١٨٠
١٣٥	خالفوا المشركين: وفروا اللحي، وأحفوا الشوارب	٢٩٦

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
١٣٦	خرج النبي ﷺ في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلمه ...	٤٩٣
١٣٧	خرج إلينا أبو هريرة فضرب بيده على جبهته ...	٢٥٣
١٣٨	خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة ...	١٩١
١٣٩	خطَّ النبي ﷺ خطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ خَطًّا ...	٥٨٧
١٤٠	دخل أبو بكر على النبي ﷺ، فقال: كيف أصبحت؟ ...	٤٩٥
١٤١	دخل رهطٌ من اليهودِ على رسول الله ﷺ ...	٤٨٢
١٤٢	دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تَبَنَى بِالْمَدِينَةِ ...	٣٢١
١٤٣	دَخَلْتُ عَلَيَّ عَجُوزَانِ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ ...	٥٥٩، ٥٥٦
١٤٤	دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ...	٣١٩
١٤٥	دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَى فِيهَا تَصَاوِيرَ	٣٢٠
١٤٦	ذكر رسول الله ﷺ الكبائر، أو سئل عن الكبائر ...	٣٥٠
١٤٧	رأى النبي ﷺ على عبدالرحمن بن عوفٍ أثرَ صَفْرَةٍ ...	٥٧٢
١٤٨	رأيت ابن عمر يحفي شاربه حتى لا يترك منه شيئاً (أثر)	٢٦١
١٤٩	رأيت أحداً أحسن في حلة حمراء من النبي ﷺ	٢٦٨
١٥٠	رَأَيْتُ عَلَيْهِ بُرْدًا، وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدًا ...	٢٢١
١٥١	رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الذَّيْلِ شَبْرًا ...	٢١٧
١٥٢	سئل رسول الله ﷺ كم تجر المرأة من ذيلها؟ ...	٢١٨
١٥٣	سئل رسول الله ﷺ من آل محمد؟ فقال: كل تقى ...	٥٤٩
١٥٤	سَأَلَ أَنَسُ النَّبِيِّ ﷺ: عَنِ الْكُهَّانِ ...	١٩٨
١٥٥	سألت النبي ﷺ أي الناس أعظم حقا على المرأة؟ ...	٣٣٥
١٥٦	سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيَخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ ...	٢١٠
١٥٧	سَحَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ ...	٢٠١، ٢٠٦
١٥٨	سحر رسول الله ﷺ سنة يخيل إليه أنه يفعل الفعل وهو لا يفعله	٢٠٤

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
١٥٩	سلم ناس من اليهود على النبي ﷺ فقالوا: السام عليكم ...	٤٩٠
١٦٠	سمع النبي ﷺ رجلاً يثني على رجلٍ ويَطْرِيهِ فِي الْمُدْحَةِ ...	٤٠٦
١٦١	سمعت النبي ﷺ جهاراً غير سرٍّ ...	٣٧٠
١٦٢	سَيِّدُ الْاِسْتِغْفَارِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ...	٥٠٦
١٦٣	شبر لفاطمة شبرا من نطاقها	٢١٤
١٦٤	ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ ...	٢٣١، ٢٢٨
١٦٥	ضفت النبي ﷺ وكان شاربي وفي فقصه لي على سواك	٢٨٨
١٦٦	العطاس من الله، والتشاؤب من الشيطان ...	٤٦٨
١٦٧	عن ابن عمر أنه كان يَقْبُضُ عَلَى حَيْتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ (أثر)	٢٩٦
١٦٨	عن أبي بردة أنه شهد ابن عمر، ورجل يمان يطفو بالبيت ...	٣٣٨
١٦٩	عن أنسٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ وَأَنَسَ بْنَ النَّضْرِ كَوَيَاهُ وَكَوَاهُ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِهِ	١٧٨
١٧٠	عن عائشة أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُ ...	٣٩٣
١٧١	الْعَيْنُ حَقٌّ وَيَحْضُرُ بِهَا الشَّيْطَانُ وَحَسَدُ ابْنِ آدَمَ	١٩٧
١٧٢	الغيبة أن تذكر في المرء ما يكره إن سمع	٤٠٠
١٧٣	الغيبة ذكرك أخاك بما يكره	٤٠٤
١٧٤	الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ ...	٢٧٣، ٢٧٧، ٢٨٠
١٧٥	فَقُلْنَا يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً	٢٢١
١٧٦	فَلَقِيتُ عَمْرًا وَذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِي ...	٦٠٢
١٧٧	فوضع السواك تحت الشارب وقص عليه	٢٨٨
١٧٨	قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا ...	٥٤٣
١٧٩	قد أعجبت جمته وبرداه	٢٢٢
١٨٠	قدم رسول الله ﷺ المدينة وأنا ابن عشر، ومات وأنا ابن عشرين	٣٢٦

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
١٨١	قَدِمَ عبد الرحمن بن عَوْفِ المَدِينَةَ ...	٥٧٣
١٨٢	قدمت على أمي وهي مشركة ...	٣٣٨
١٨٣	قلت لأبي ذر هل كان رسول الله ﷺ يصفحكم ...	٤٩٦
١٨٤	قُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: مَا خُرْفَةُ الجَنَّةِ؟ قَالَ: جَنَاهَا	١٣٧
١٨٥	كان ابن عمر يحفي شاربه حتى يرى بياض الجلد (أثر)	٢٦١
١٨٦	كان ابنُ عمر يُحفي شاربه حتى ينظرُ إلى بياض الجلد ... (أثر)	٢٦٣، ٢٥٩
١٨٧	كان إذا اشتكى يقرأُ على نفسه بالمعوذات وينفث	١٩٣
١٨٨	كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه (أثر)	٢٩٦
١٨٩	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ العَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا	٤٣٧
١٩٠	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ ...	٣٠٦
١٩١	كان النبي ﷺ يخطب إلى جذع فلما اتخذ المنبر ...	٣٦٨
١٩٢	كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها ...	٥٦٣
١٩٣	كان رسول الله ﷺ إذا اكتحل جعل في كل عين اثنتين، وواحدة بينهما	١٦٦
١٩٤	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه ...	١٩٢
١٩٥	كان رسول الله ﷺ إذا ذهبَ إلى قُبَاءٍ ...	٤٩٩
١٩٦	كان رسول الله ﷺ رجلاً مربوعاً عريضاً ...	٢٩٢
١٩٧	كان رسول الله ﷺ قد شمط ...	٢٩١
١٩٨	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الْإِنْسَانِ ...	١٩٧
١٩٩	كان رسول الله ﷺ يستحب أن يأخذ من أظفاره ...	٢٨١
٢٠٠	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي	١٤٩
٢٠١	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتِي بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ ...	٥٤٣
٢٠٢	كان رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة ...	٣٦٨
٢٠٣	كان سعدٌ يأمرُ بخمسٍ ويذكرُهنَّ عن النبي ﷺ ...	٥٥٦

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٢٠٤	كان عمر يُحفي شاربهُ (أثر)	٢٦٠
٢٠٥	كان لرسول ﷺ إثمٌ يكتحل به في كل عين ثلاثاً	١٦٦
٢٠٦	كان للنبي ﷺ مكحلة يكتحل منها كل ليلة في كل عين ثلاثة	١٦٨
٢٠٧	كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ فِي الثَّقَلِ	٤٤٥
٢٠٨	كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ	٤٤٥
٢٠٩	كانوا يحبون أن يعفوا اللحية إلا في حج أو عمرة	٢٩٨
٢١٠	كساني النبي ﷺ حُلَّةً سِيراً فَخَرَجْتُ فِيهَا ...	٢٤٥
٢١١	كُلُّ أُمَّتِي مُعَايٍ إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ...	٤١٦
٢١٢	كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سببنا	٥٧٠
٢١٣	كنا مع النبي ﷺ في سفرٍ فكُنَّا إِذَا عَلَوْنَا كَبَّرْنَا	٥٧٠
٢١٤	كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ...	٣٢٤
٢١٥	كنا مع حذيفة فقيل له: إن رجلاً يرفع الحديث إلى عثمان ...	٤٠٢
٢١٦	كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة	٢٩٧
٢١٧	كنت أنا وعلي رفيقين في غزوة ذات العُشيرة ...	٤٥٨
٢١٨	كنت عند رسول الله ﷺ جالسا فسمعتُه استغفر مئة مرة ...	٥٠٥
٢١٩	لا احسب التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم فتدبر عنه بوجهك	٤١٠
٢٢٠	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ...	٤٠٨، ٤١٠
٢٢١	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود ...	٣٦٨
٢٢٢	لَا تُنكحِ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا	٣٥٤
٢٢٣	لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ ...	٤٢١
٢٢٤	لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام	٤٢٢
٢٢٥	لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام	٤٢٢
٢٢٦	لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت ...	٥٣٦

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٢٢٧	لبث رسول الله ﷺ ستة أشهر يرى أنه يأتي ولا يأتي ...	٢٠٣
٢٢٨	لَقِينِي كَعْبُ بْنُ عَجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ ...	٥٤١، ٥٣٧
٢٢٩	لم يكن رسول الله ﷺ يدع في بيته ثوبا فيه تصليب إلا نقضه	٣١٨
٢٣٠	لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ دَخَلَ الْقَوْمَ فَطَعِمُوا ...	٤٧٤
٢٣١	لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّائِفِ قَالَ: إِنَّا قَافِلُونَ ...	٤٣٣
٢٣٢	لَمَّا كَانَ غَزْوَةَ بُبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ ...	٥٨٥
٢٣٣	اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوَّةً	٥٤٥
٢٣٤	اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ - وَيَسْمِيهِ - ...	٥٦٦
٢٣٥	اللهم صل على محمد النبي ...	٥٤٦
٢٣٦	لو علمت أنك تطلع علي	٣١١
٢٣٧	ليس الواصل بالملكافي، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها	٣٧٦
٢٣٨	مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنْ دِينِنَا شَيْئًا	٤١٢
٢٣٩	ما تعوذ بمثلهن أحد	١٩٣
٢٤٠	ما جاء عن أبي هريرة أنه كان يقبض على لحيته ثم يأخذ (أثر)	٢٩٧
٢٤١	ما رأيت الوجع على أحد أشد منه على رسول الله ﷺ	٥٦١
٢٤٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه	٣٨٧
٢٤٣	ما زال يوصيني بالجار حتى ظننت أنه جاعل له ميراثا	٣٨٨
٢٤٤	ما شبع آل محمد ﷺ من خبز برٍّ مَادُومٍ ...	٥٤٥
٢٤٥	ما من مسلم يشاك شوكة فما دونها إلا رفعه الله بها درجة	٥٦١
٢٤٦	مرَّ رسول الله ﷺ على قَبْرَيْنِ فَقَالَ: إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ ...	٤٠٣
٢٤٧	من أحب أن يبسط له في رزقه ...	٣٥٧
٢٤٨	من أحب أن يمد الله في عمره وأجله ...	٣٦٣
٢٤٩	من آل محمد؟ فقال كل تقي	٥٥٣

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٢٥٠	من الفطرة حلق العانة وتقليم الأظافر وقص الشارب	٢٧١
٢٥١	مِنَ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ	٢٦٧، ٢٦١
٢٥٢	من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ...	٢١٩
٢٥٣	من ردَّ عن عَرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ ...	٤٠١
٢٥٤	من شعر رأسه ومن أسنان مشطه	٢٠٩
٢٥٥	من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا	٥٤٠
٢٥٦	من ضَفَّرَ فَلْيَحْلِقْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالتَّلْبِيدِ ...	٣٠٣
٢٥٧	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي حُرْفَةِ الْجَنَّةِ ...	١٣٧
٢٥٨	من عرض عليه الطيب فليُصب منه	٣١٥
٢٥٩	من قال خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين تكبيرة ...	٥٣١
٢٦٠	من قال عَشْرًا كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ	٥٧٧
٢٦١	من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...	٥٨٠
٢٦٢	من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة	٢٣٩
٢٦٣	من وصل رحمه أنسى في أجله ...	٣٦٠
٢٦٤	مَهْلًا يَا عَائِشَةُ عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ وَإِيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ ...	٤٩٠
٢٦٥	نَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ، وَهُوَ السَّحَابُ ...	٢٠٠
٢٦٦	نظر رسول الله ﷺ إلى رجل ينظر في بيته ...	٣١١
٢٦٧	وَأَرَأَيْتُمْ أَهْلَ قَقَالٍ رَسُولُ اللَّهِ ...	١٤٣
٢٦٨	وَاللَّهُ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً	٥٠٤
٢٦٩	والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن ...	٣٨٩
٢٧٠	وَإِنَّهُ نَأَى بِي الشَّجَرِ فَمَا أَتَيْتُ حَتَّى أَمْسَيْتُ	٣٤٣
٢٧١	وَرُودُ الْمُؤْمِنِ: مَا يُصِيبُهُ فِي الدُّنْيَا مِنْ حُمَّى وَمَرَضٍ	١٨٤
٢٧٢	وفروا اللحى وأحفوا الشوارب	٢٩٠

م	طرف الحديث أو الأثر	الصفحة
٢٧٣	وُقت لنا في قص الشارب وتقليم الأظافر وحلق العانة ...	٢٨٢
٢٧٤	وَكَانَتْ هِنْدٌ لَهَا أَرْزَارٌ فِي كُمِّهَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا	٢٤٨
٢٧٥	ولكن ليعزم المسألة، وليعظم الرغبة ...	٥٣٦
٢٧٦	وينسأ له في أثره	٣٥٩
٢٧٧	يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ...	٣٥٢
٢٧٨	يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ ...	٤٤٨
٢٧٩	يا رسول الله، أرايت أمورا كنت أتحث بها في الجاهلية ...	٣٨٤، ٣٨١
٢٨٠	يا رسول الله، إن ابني هذا كان بطني له وعاء ...	٣٣٦
٢٨١	يا رسول الله، إني كنت أردت الجهاد معك ...	٣٣٧
٢٨٢	يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ ...	٥٢٦
٢٨٣	يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ ...	٥٤٤
٢٨٤	يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ ...	٣٣٢
٢٨٥	يا رسول الله، من أحق الناس بحسن صحابتي؟ ...	٣٢٨
٢٨٦	يا نبي الله جعلني الله فداءك، هل أصابك من شيء؟ ...	٣٢٥
٢٨٧	يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ	٤٧٢



## ٣ / فهرس الأعلام المترجم لهم.

م	اسم العالـم	الصفحة
١	إبراهيم ابن أحمد بن عبدالواحد التنوخي	٥٥
٢	إبراهيم بن سعد بن عبدالرحمن الزهري	٥٧٤، ٤٤١
٣	إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي	٦٠
٤	إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي	٥١١
٥	أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري	٥٩
٦	أحمد بن عثمان بن محمد بن إبراهيم الكلوتاتي	٥٩
٧	أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني	٤٩
٨	أحمد بن محمد بن الفقيه علي الخيوطي	٥٥
٩	آدم بن أبو إياس عبدالرحمن العسقلاني	٥١٦
١٠	إسماعيل بن أبو خالد الأحمسي	٣٧٢
١١	الأسود بن يزيد بن قيس النخعي	٥١٢
١٢	أم سليم بنت ملحان بن خالد الأنصارية	٤٤٥
١٣	بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي	٣٢٥
١٤	بكر بن عمرو أبو الصديق الناجي	١٧٦
١٥	ثابت بن أسلم البناني	٥٧٣
١٦	جرير بن عبد الحميد بن قرط	٥٢٩
١٧	جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي	٥١٠
١٨	جعفر بن حيان السعدي العطاردي	٢٣٢

م	اسم العالِم	الصفحة
١٩	جعفر بن ربيعة بن شرحبيل الكندي	٢٣٢
٢٠	الحارث بن سُويد التيمي	٥١٠
٢١	الحجاج بن محمد المصيبي	٤٦٧
٢٢	حزن بن أبو وهب	٤٥١
٢٣	الحسن بن عمرو الفقيمي	٣٧٧
٢٤	حماد بن أسامة القرشي	٥١١
٢٥	حماد بن أسامة القرشي	٤٧٧
٢٦	حماد بن زيد بن درهم الأزدي	٥٧٣
٢٧	حماد بن سلمة بن دينار البصري	٥٧٤
٢٨	حمران مولى عثمان بن عفان	٥٩٧
٢٩	حميد بن أبو حميد الطويل	٥٧٣
٣٠	خليفة بن كعب التميمي	٢٣٩
٣١	خويلد بن عمرو أبو شريح الخزاعي	٣٨٩
٣٢	ذكوان، أبو صالح السمان الزيات	٥٢٧
٣٣	رجاء بن حيوة الكندي	٥٢٩
٣٤	زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الزين الأنصاري	٦١
٣٥	زهير بن أبو سلمى ربيعة بن رياح المزني	٢٨٩
٣٦	زيد بن سهل بن الأسود النجاري	٣٢٤
٣٧	سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف	٥٧٤
٣٨	سعيد بن أبو سعيد كيسان المَقْبِرِيُّ	٤٦٥
٣٩	سعيد بن أبو عروبة مهران اليشكري	١٧٥

م	اسم العالِم	الصفحة
٤٠	سعيد بن العاص بن أمية الأموي	٣١٩
٤١	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي	٤٥١
٤٢	سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي	٤٦٧
٤٣	سليمان بن مهران الأسدي الأعْمَشِ	٥١٠
٤٤	سُمَيِّ مولى أبو بكر بن عبدالرحمن	٥٢٧
٤٥	سهيل بن أبو صالح	٥٣١
٤٦	سُوَيْدُ بن سَعِيدِ بن سهل الهروي	٤٤٢، ٢١٥
٤٧	شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي	٥١١، ١٧٥
٤٨	شَقِيقُ بن سَلَمَةَ الأسدي	٥٩٧
٤٩	شيبان بن عبدالرحمن التميمي	٥٩٩، ١٧٦
٥٠	صفية بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية	٣٢٣
٥١	عاصم بن علي الواسطي	٤٦٦
٥٢	عبد ربه بن نافع الكناني، أبو شهاب الأصغر	٥١٠
٥٣	عبد الحُمَيْدِ بن حَبِيبِ بن أبو العشرين الدمشقي	٥٩٧
٥٤	عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي	٣٨١
٥٥	عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة الكوفي	٢٨٦
٥٦	عبدالرحمن بن عمرو بن أبو عمرو الأوزاعي	٥٩٦
٥٧	عبدالرحيم بن الحسين العراقي	٥٦
٥٨	عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري	٣٧٧
٥٩	عبدالعزيز بن رفيع الأسدي	٥٢٩
٦٠	عبدالله بن أبو عُبَيْة البصري	٤٣٧

م	اسم العالِم	الصفحة
٦١	عبدالله بن أبي سلمة الماجشون	٥٩٩
٦٢	عبدالله بن زيد بن عمرو الجرمي، أبو قلابَةَ	١٧٨
٦٣	عبدالله بن شبرمة الضبي	٣٢٨
٦٤	عبدالله بن محمد بن محمد بن سليمان النَّشَاوِرِي	٥٥
٦٥	عبدالله بن نمير الهمداني	٤٧٩
٦٦	عبدالمملك بن عمرو القيسي العقدي	٤٦٧
٦٧	عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان العنبري	٣٢٤
٦٨	عبيد الله بن سعيد، أبو مسلم الكوفي	٥١١
٦٩	عبيد الله بن عُمَرَ العمري	٥٢٧
٧٠	عروة بن أذينة الليثي	١٨٦
٧١	علي بن أبي بكر، بن سليمان الهيثمي	٥٦
٧٢	علي بن داود، أبو المتوكل الناجي	١٧٥
٧٣	عمارة بن القعقاع بن شبرمة	٣٢٨
٧٤	عُمَارَةَ بن عُمَيْرِ التيمي	٥١٠
٧٥	عمر بن رسلان، بن نصير البلقيني	٥٧
٧٦	عمر بن علي بن أحمد بن محمد، ابن الملقن	٥٦
٧٧	عمر بن عبدالله بن عبيد الهمداني	٥١٦
٧٨	عويمر بن زيد بن قيس الأنصاري	٥٣٠
٧٩	عيسى بن طَلْحَةَ بن عبيدالله التيمي	٥٩٧
٨٠	عينة بن حصن بن حذيفة الفزاري	٣٩٤
٨١	الفضيل بن عياض بن مسعود التيمي	٥٨٤

م	اسم العالم	الصفحة
٨٢	فطر بن خليفة المخزومي	٣٧٨
٨٣	قاسم بن قُطْلُوبُغا زين الدين، أبو العَدْلُ السوداني	٦٠
٨٤	القاسم بن يزيد الجرمي	٤٦٨
٨٥	قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي	١٧٥
٨٦	قيس بن أبو حازم البجلي	٣٧٠
٨٧	كيسان أبو سعيد المقبري	٤٦٥
٨٨	الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي	١٥٥
٨٩	مؤمل بن إسماعيل البصري	٣٧٧
٩٠	محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي	٥٩٦
٩١	محمد بن إبراهيم بن محمد الأنصاري البشتكي	٥٨
٩٢	محمد بن أبي بكر بن عبدالعزيز الحموي، ابن جماعة	٥٧
٩٣	محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبو فديك الديلي	٤٦٧
٩٤	محمد بن الحسن بن هلال بن أبو زينب	٤٣١
٩٥	محمد بن القاسم بن خلاد البصري، أبو العيناء	٥٥٠
٩٦	محمد بن خازم، أبو مُعَاوِيَةَ الضرير	٥١٢
٩٧	مُحَمَّد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي	٦١
٩٨	محمد بن عبدالله بن عمر البلخي	٥٣٧
٩٩	محمد بن عجلان المدني	٥٢٩، ٤٦٨
١٠٠	محمد بن علي بن الحسين	٢٨١
١٠١	محمد بن محبوب البناني البصري	٤٣٠
١٠٢	محمد بن محمد بن علي بن عبدالرزاق الغماري	٥٧

م	اسم العالِم	الصفحة
١٠٣	محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق السفطي	٥٥
١٠٤	محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله، ابن فهد المكي	٦٠
١٠٥	محمد بن يعقوب بن إبراهيم بن محمد الفيروزآبادي	٥٧
١٠٦	محمد بن يوسف الفريابي	٣٧٨
١٠٧	مخرمة بن نوفل بن أهيب	٣٩٥
١٠٨	مروان بن الحكم بن أبو العاص الأموي	٣١٩
١٠٩	مروان بن الحكم بن أبو العاص المدني	٤٤٠
١١٠	مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي	٥٧٣
١١١	المسيب بن حزن المخزومي	٤٥١
١١٢	معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي	٥٩٩
١١٣	معمر بن راشد الأزدي	٥٧٤
١١٤	موسى بن طارق اليماني	٣٧٧
١١٥	نافع بن جبير بن مطعم النوفلي	٥٩٩
١١٦	هشام بن أبو عبد الله الدستوائي	٢٥٦
١١٧	هشام بن عروة بن الزبير الأسدي	٣٨٤
١١٨	هشام بن عمار بن نصير السلمي	٥٩٧
١١٩	همام بن يحيى بن دينار العوزي	٢٥٥
١٢٠	هند بنت أبو أمية بن المغيرة، أم سلمة المخزومية	٤٤٦
١٢١	ورقاء بن عمر الشكري	٥٢٨
١٢٢	وضاح بن عبد الله أبو عوانة الشكري	٥١٠
١٢٣	الوليد بن محمد الموقري	٤٤٢

الصفحة	اسم العام	م
٥٩٦	الْوَلِيدُ بن مُسْلِمِ القرشي	١٢٤
٤٦٧	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري	١٢٥
٥٩٦	يحيى بن أبو كَثِيرِ الطائي	١٢٦
٣٩٠	يحيى بن يونس الشيرازي	١٢٧
٤٦٦، ٤٤١	يزيد بن هارون بن زاذان السلمى	١٢٨
٦٠	يوسف بن تغري بردي بن عبدالله القاهري	١٢٩



## ٥/ فهرس المصطلحات الحديثية.

الصفحة	الكلمة	م
١٠٩	التصحيف	١
٥١٥	ح (حرف تحويل)	٢
١٢٧	الشاذ	٣
١٣٠	المبهم	٤
١٠٤	المتابعة	٥
١٢٧	المحفوظ	٦
١٢٤	المرسل	٧
١٢٧	المرفوع	٨
١٢٦	المعروف	٩
١١٤	المعلق	١٠
١٢٥	المنقطع	١١
١٢٦	المنكر	١٢
١١٤	الموصول = المتصل	١٣
١٢٥	الموقوف	١٤



## ٦ / فهرس الأماكن والبلدان.

الصفحة	اسم المكان أو البلد	م
٢٠١	بئر ذروان	١
١٥٠	الجعرانة	٢
٥٤٣	خما	٣
٥٥١	خيبر	٤
٣٢٤	عسفان	٥
١٣٩	فدك	٦
٤٢	القرافة	٧
٤٩	قوص	٨
١٦٠	حبي جمل	٩

## ٧ / فهرس الشواهد الشعرية.

م	البيت	الصفحة
١	آل النبي هم أتباع ملته * من الأعاجم والسودان والعرب لو لم يكن آله إلا قرابته * صلى المصلي على الطاغي أبي لهب	٥٤٨
٢	إِذَا وَجَدْتَ هَيْبَ الْحُبِّ فِي كَيْدِي * أَقْبَلْتُ نَحْوَ سِقَاءِ الْقَوْمِ أَبْتَرِدُ هَبْنِي بَرْدَتْ بَرْدُ الْمَاءِ ظَاهِرُهُ * فَمَنْ لِنَارٍ عَلَى الْأَحْشَاءِ تَتَقَدُّ	١٠٢ ، ١٨٦
٣	إني لها بغير المذل * إن أذعرت ركاها لم أذعر	٣٣٨
٤	توفيت الآمال بعد محمد * وأصبح في شغل عن السفر السفر	٣٦٠
٥	قد بكت السحْبُ على * قاضي القضاة بالمطير وانهدم الركن الذي * كان مشيداً من حجر	٤٣
٦	كل البرية للمنية صائره * وقفوها شيئاً فشيئاً سائرة والنفس إن رضيت بذار بحث وإن * لم ترض كانت عند ذلك خاسره وأنا الذي راضٍ بأحكام مضت * من ربنا البر المهين صائره لكن سئمت العيش من بعد الذي * قد خلف الأفكار منا حائرة هو شيخ الإسلام المعظم قدره * من كان أوحد عصره والنادره قاضي القضاة العسقلاني الذي * لم ترفع الدنيا خصيماً ناظره وشهاب دين الله ذي الفضل الذي * بي على عدد النجوم مكائره لا تعجبوا علوه فأبوه في الد * نيا علأ من قبله والآخره	٤٢
٧	من أحمد بن علي بن محمد * بن محمد بن علي الكناني المحتد ولجد جد أبيه أحمد لقبوا * حَجراً وقيل بل اسم والد أحمد	٣٣
٨	نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة * ورميناه بسهم فلم يخطئ فؤاده	١٩٥
٩	والمرء ما عاش ممدوداً له أمل * لا ينتهي العمر حتى ينتهي الأثر	٣٦٢

الصفحة	البيت	م
٤٣	يَا وَاحِدَ الْعَصْرِ يَا مَنْ لَا نَظِيرَ لَهُ * إِذْ كُلُّ شَخْصٍ مِنَ الْأَمْثَالِ فِي لَجَجِ يَا بَرَّ حِلْمٍ بِحُورِ الْعِلْمِ قَدْ تُرِكَتْ * لَمَّا سَمِعْنَا بِدَاعِي نَعِيكَ السَّمِجِ أَصَمَّ أَسْمَاعَنَا لَمَّا تَلَا سَحْرًا * قَدْ مَاتَ مَنْ تَهَزَمَ الْأَهْوَالُ حِينَ يَجِي قَاضِي الْقُضَاةِ الْمَفْدَى مِنْ بَنِي حَجْرٍ * مَنْ خُلِقَ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْحَرَجِ	١٠
٤٣	يَامُوتُ إِنَّكَ قَدْ نَزَلْتَ بِذِي النَّدَى * مَذَا سَتَضَفَّتْ حَبَاكَ نَفْسًا حَاضِرَهُ يَارَبِّ فَارْحَمْهُ وَسَقِّ ضَرْيَجَهُ * بِسَحَائِبٍ مِنْ فَيْضِ فَضْلِكَ غَامِرَهُ يَا نَفْسُ صَبْرًا فَالتَّاسِي لَأَثَقُ * بِوَفَاةِ أَعْظَمِ شَافِعٍ فِي الْآخِرَةِ المصطفى زين النبيين الذي * حاز العُلا والمعجزاتِ الباهره صلى عليه الله ما جال الردى * فينا وجرّد للبرية باتره وعلى عشيرته الكرام وآله * وعلى صحابته النجوم الزاهره	١١

## ٨ / فهرس المصادر والمراجع.

## \* القرآن الكريم (جل منزله وعلا).

(١) ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث، لعبدالستار الشيخ، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٢) ابن حجر العسقلاني مؤرخاً، تأليف: محمد كمال الدين عز الدين، الناشر: عالم الكتاب، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٣) ابن حجر العسقلاني، مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، تأليف: شاکر محمود عبدالمنعم، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٤) الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، تأليف: علي بن عبدالكافي السبكي (ت: ٧٥٦هـ)، تحقيق جماعة من العلماء، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

(٥) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، تأليف: الإمام أحمد بن أبي بكر ابن إسماعيل البويصري (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق أبي إسحاق السيد محمد بن إسماعيل وأبي عبدالرحمن عادل بن سعد، الناشر: مكتبة الرشد الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٦) إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، تأليف: الإمام الحافظ أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور زهير بن ناصر الناصر، صدر بالتعاون بين مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية، بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٧) الأحاد والمثاني، تأليف: أبي بكر بن أبي عاصم الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- (٨) الأحاديث المختارة، تأليف: الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي المشهور بالضياء المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة. مدينة النشر: مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- (٩) الأحاديث المرفوعة المعلّة في كتاب (حلية الأولياء) من ترجمة طاووس بن كيسان إلى نهاية ترجمة مسعر بن كدام جمعاً، وتخریجاً، ودراسةً. رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في السنة وعلومها. للباحث: سعيد بن صالح الرقيب الغامدي. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - كلية أصول الدين بالرياض - قسم السنة وعلومها.
- (١٠) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تأليف: تقي الدين أبي الفتح المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١١) أحكام القرآن، تأليف: أبو بكر محمد بن عبدالله ابن العربي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان.
- (١٢) أحكام القرآن، تأليف: أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- (١٣) أحكام القرآن، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبدالله (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: عبدالغني عبدالخالق الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٠هـ.
- (١٤) الإحكام في أصول الأحكام، تأليف: علي بن أحمد بن حزم الأندلسي أبو محمد (ت: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.
- (١٥) أخبار أبي تمام، تأليف: أبي بكر محمد بن يحيى الصولي، تحقيق: خليل محمود عساكر، محمد عبده غرام، نظير الإسلام الهندي، الناشر: دار الأفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

(١٦) الاختلاف بين رواة البخاري عن الضريري وروايات عن إبراهيم بن معقل النسفي، تأليف: الحافظ جمال الدين يوسف بن عبدالهادي الحنبلي المعروف بابن المبرد (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق: صلاح فتحي هلال، بإشراف طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار الوطن، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(١٧) الاختيار لتعليق المختار، تأليف: عبدالله بن محمود بن مودود الموصللي الحنفي (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: عبداللطيف محمد عبدالرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(١٨) أخلاق النبي وآدابه، تأليف: عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، الناشر: دار المسلم ن الطبعة: الأولى، ١٩٩٨م.

(١٩) الآداب، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردى الخراساني، أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا ومجدي سيد الشورى الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٦م.

(٢٠) آداب الزفاف في السنة المطهرة، تأليف: محمد ناصر الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

(٢١) الآداب الشرعية والمنح المرعية، تأليف: الإمام أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط/ عمر القيام، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٢٢) أدب الكاتب، تأليف: أبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة، المروزي، الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد، الناشر: مكتبة السعادة، مصر، الطبعة: الرابعة، ١٩٦٣م.

(٢٣) الأدب المضرد، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

- (٢٤) الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، تأليف: الإمام النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العربي، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٢٥) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، تأليف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (ت: ٩٣٢هـ) الناشر: بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، الطبعة السادسة، ١٣٠٥هـ.
- (٢٦) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، إشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٢٧) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا - محمد علي معوض دار النشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م.
- (٢٨) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- (٢٩) أسد الغابة في معرفة الصحابة، تأليف: عز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (٣٠) الأسماء المبهمة في الأنبياء المحكممة، تأليف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: د. عز الدين علي السيد، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة / مصر الطبعة: الثالثة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٣١) الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار النشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- (٣٢) أصل صفة صلاة النبي ﷺ، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م
- (٣٣) إصلاح غلط المحدثين، تأليف: حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: د. محمد علي عبدالكريم الرديني، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- (٣٤) إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت.
- (٣٥) الاعتبار في النسخ والمنسوخ، تأليف: ابن حازم الهمداني (ت: ٥٨٤هـ)، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩هـ.
- (٣٦) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، تأليف: الشيخ الإمام محب الدين أبي البقاء عبدالله بن الحسين العكبري الحنبلي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبدالحميد هنداوي، الناشر: مؤسسة المختار للنشر والتوزيع - القاهرة، الطبعة: الأولى - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٣٧) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري، تأليف: الإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود الناشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي - مركز إحياء التراث، مكة المكرمة: الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.
- (٣٨) الأغاني، تأليف: أبو الفرج الأصبهاني (ت: ٣٥٦هـ)، تحقيق: علي مهنا وسمير جابر، الناشر: دار الفكر، لبنان.
- (٣٩) الأفعال، تأليف: أبي القاسم علي بن جعفر السعدي (ت: ٥١٥هـ) الناشر: عالم الكتب، بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٣م.



(٤٠) الإفهام لما في البخاري من الإبهام، تأليف: شيخ الإسلام البلقيني جلال الدين عبدالرحمن بن عمر بن رسلان العسقلاني البلقيني المصري الشافعي (ت: ٨٢٤هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م

(٤١) إكمال المعلم بفوائد مسلم شرح صحيح مسلم، تأليف: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ) تحقيق: د. يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٤٢) الإكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، تأليف: سعد الملك، أبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماکولا (ت: ٤٧٥هـ) الناشر: دار الكتاب الإسلامي الفارق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة.

(٤٣) ألفاظ الإزار والرداء والقميص ومدلولاتها من القرآن والسنة واللغة. إعداد: الباحث وجيه كمال الدين زكي رسالة ماجستير، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة.

(٤٤) الأم، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبدالله (ت: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٣م.

(٤٥) الأمالي في لغة العرب، تأليف: أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي (ت: ٣٥٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.

(٤٦) إمتاع الأسماع بما للنبي ﷺ من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، تأليف: تقي الدين أحمد بن علي المقریزی (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبدالحميد النميسي.

(٤٧) إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ، تأليف: شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. محمد عبدالمعید خان، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(٤٨) انتقاض الاعتراض في الرد على العيني في شرح البخاري، تأليف: الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، وصبحي بن جاسم السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد وشركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٤٩) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: علي بن سليمان المرادوي أبو الحسن (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقهي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٥٠) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، تأليف: أبو الفداء عماد الدين إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار المؤيد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٥١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق، تأليف: زين الدين ابن نجيم الحنفي (ت: ٩٧٠هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الثانية.

(٥٢) البحر الزخار = مسند البزار، تأليف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالحالق البزار (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، الناشر: مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، المدينة، الطبعة الأولى - ١٤٠٩هـ.

(٥٣) البحر المحيط في أصول الفقه، تأليف: أبي عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد محمد تامر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٥٤) البداية والنهاية، تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء (ت: ٧٧٤هـ)، الناشر: مكتبة المعارف، بيروت.

(٥٥) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: العلامة محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

- (٥٦) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تأليف: سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- (٥٧) البرهان في أصول الفقه، تأليف: أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني (٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم الديب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٥٨) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، تأليف: الحارث بن أبي أسامة / الحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري الناشر: مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى - ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- (٥٩) بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري المسمى (جمع النهاية في بدء الخير والغاية)، تأليف: للإمام المحدث الورع أبي عبدالله بن أبي جمرة الأندلسي المتوفي سنة (٦٩٩هـ)، الناشر: مطبعة الصدق الخيرية، مصر، الطبعة: الأولى.
- (٦٠) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تأليف: أبو الوليد ابن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٦١) تاج التراجم، تأليف: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا السوداني، (ت: ٨٧٩هـ) تحقيق: محمد خير رمضان يوسف الناشر: دار القلم - دمشق / سوريا الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- (٦٢) تاج العروس من جواهر القاموس، تأليف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- (٦٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٦٤) التاريخ الإسلامي، تأليف: محمود شاكر، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٦٥) التاريخ الصغير (الأوسط)، تأليف: محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، مكتبة دار التراث، حلب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٦٦) التاريخ الكبير، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: السيد هاشم الندوي، الناشر: دار الفكر، بيروت.

(٦٧) تاريخ جرجان، تأليف: حمزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد خان، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - الطبعة: الثالثة، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٦٨) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، تأليف: الإمام العالم الحافظ أبي القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عبدالله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٦٩) التاريخ والمنهج التاريخي لابن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور محمد كمال الدين عز الدين، الناشر: دار اقرء، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٧٠) تأويل مختلف الحديث، تأليف: عبدالله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، دار النشر: دار الجيل، بيروت، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٢م.

(٧١) التبر المسبوك في ذيل السلوك، تأليف: محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: د. لبيبة إبراهيم مصطفى، ود. نجوى مصطفى كامل، الناشر: مطبعة دار الكتب، والوثائق القومية، بالقاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٧٢) تبصير المنتبه بتحريير المشتبه، تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، محمد علي النجار، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت لبنان.

(٧٣) التحرير والتنوير = تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، تأليف: محمد الطاهر بن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ)، تحقيق: محمد الطاهر بن عاشور، الناشر: دار سحنون، تونس، ١٩٩٧م.

(٧٤) تحفة الأبرار بنكت الأذكار، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محيي الدين متو، الناشر: مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

(٧٥) تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي، تأليف: أبي العلا محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

(٧٦) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تأليف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، الدار القيمة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٧٧) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب)، تأليف: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

(٧٨) تحفة المودود بإحكام المولود، تأليف: الإمام أبي عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: عثمان بن جمعة ضميرية، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ.

(٧٩) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.

- (٨٠) تذكرة الحفاظ، تأليف: أبو عبدالله شمس الدين محمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى.
- (٨١) تراجم شعراء الموسوعة الشعرية، المؤلف: تم جمعه من الموسوعة الشعرية المكتبة الشاملة.
- (٨٢) ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تأليف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: محمد سالم هاشم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- (٨٣) ترجيحات الإمام الطبري في تفسيره من أول سورة الفاتحة إلى آخر الآية (٢٠٢) من سورة البقرة، جمعاً ودراسة، لدكتور حسين علي الحربي، مقدمة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية أصول الدين، قسم القرآن وعلومه، لعام ١٤١٧هـ.
- (٨٤) الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: أبي محمد عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري (ت: ٦٥٦هـ) تحقيق: إبراهيم شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- (٨٥) تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم وما انفرد كل واحد منهما، تأليف: أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن حمدويه النيسابوري الحاكم (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، دار الجنان، بيروت، ١٤٠٧هـ.
- (٨٦) تصحيح التصحيف وتحريف التحريف، تأليف: صلاح الدين خليل بن ابيك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، حققه السيد الشرقاوي، وراجعته: الدكتور رمضان عبدالنواب، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (٨٧) التعارض في الحديث، تأليف: د/ لطفي محمد الزغير، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى: ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٨م.
- (٨٨) تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى.

(٨٩) التعديل والتجريح، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، تأليف: سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي (ت: ٤٧٤هـ)، تحقيق: د. أبو لبابة حسين الناشر: دار اللواء، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.

(٩٠) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، تأليف: أبو عبدالرحمن محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) الناشر: دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

(٩١) تغليق التعليق على صحيح البخاري، تأليف: أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٩٢) تفسير البغوي، تأليف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ) تحقيق: خالد عبدالرحمن العك، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

(٩٣) تفسير الثعلبي = الكشف والبيان عن تفسير القرآن، تأليف: أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، المعروف بابن الثعلبي (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق الإمام محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

(٩٤) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تأليف: عبدالرحمن بن ناصر السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: ابن عثيمين، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م.

(٩٥) تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تأليف: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٩٦) تفسير القرطبي = الجامع لأحكام القرآن، تأليف: أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، الناشر: دار الشعب، القاهرة.

(٩٧) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، تأليف: محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن بن يصل الأزدي الحميدي (ت: ٤٨٨هـ) تحقيق: الدكتورة: زبيدة محمد سعيد عبدالعزيز، الناشر: مكتبة السنة، القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

(٩٨) تفسير مقاتل بن سليمان، تأليف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي (ت: ١٥٠هـ)، تحقيق: أحمد فريد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(٩٩) تقريب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد، سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

(١٠٠) تقریظ للحافظ ابن حجر العسقلاني على الرد الوافر، تحقيق: محمد إبراهيم الشيباني، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الأولى، الكويت، ١٤٠٩ هـ.

(١٠١) تقويم اللسان، لإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي (ت: ٥٧٩هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالعزيز مطر، الناشر: دار المعارف، الطبعة: الثانية.

(١٠٢) تقييد المهمل وتمييز المشكل، تأليف: الحافظ أبي علي الحسين بن محمد الغساني، الجبالي (ت: ٤٩٨هـ) تحقيق: علي بن محمد العمران ومحمد عزيز شمس، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

(١٠٣) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، تأليف: أبي الفضل زين الدين عبدالرحيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، الناشر: دار الفكر للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م.

(١٠٤) تكملة إصلاح ما تغلط فيه العامة، تأليف: أبي منصور موهوب بن أحمد الجواليقي (ت: ٥٢٩هـ)، تحقيق الأستاذ الدكتور: حاتم صالح الضامن، الناشر: دار الشائر، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.



- (١٠٥) التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل، تأليف: صالح بن عبدالعزيز بن محمد آل الشيخ، دار العاصمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (١٠٦) تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، السيد عبدالله هاشم اليماني المدني، الناشر: دار المحاسن للطباعة، المدينة المنورة، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- (١٠٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبدالكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- (١٠٨) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، تأليف: بدر الدين الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: أحمد فريد، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- (١٠٩) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي (ت: ٩١١هـ) الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- (١١٠) تهذيب الأسماء واللغات، تأليف: الإمام أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان.
- (١١١) تهذيب التهذيب، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (١١٢) تهذيب الكمال، تأليف: يوسف بن الزكي عبدالرحمن أبو الحجاج المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- (١١٣) تهذيب اللغة، تأليف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

(١١٤) التوشيح شرح الجامع الصحيح، تأليف: أبي الفضل جلال الدين عبدالرحمن السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: رضوان جامع رضوان، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

(١١٥) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، تأليف: ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م.

(١١٦) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تأليف: سراج الدين عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبدالعزيز ال مشيقح، الناشر: غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(١١٧) التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح، تأليف: موفق الدين أبي ذر أحمد بن إبراهيم الحلبي، الشهير بسبط ابن العجمي (ت: ٨٨٤هـ)، تحقيق: أبي المنذر النقاش أشرف صلاح علي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

(١١٨) التوقيف على مهمات التعاريف، تأليف محمد عبدالرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ) تحقيق: محمد رضوان، الناشر: دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

(١١٩) التيسير بشرح الجامع الصغير، تأليف: الإمام الحافظ زين الدين عبدالرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، الناشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(١٢٠) الثقات، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

- (١٢١) الجامع الصحيح أو صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تأليف: محمد إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة: الثانية، دار المنهاج ودار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٩هـ.
- (١٢٢) الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي عن مشايخه الثلاثة الكشميين والمستملي والسرخسي، تحقيق: عبدالقادر شيبه الحمد، الناشر مكتبة الملك فهد الوطنية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (١٢٣) الجامع في أحكام اللحية، تقديم العلامة ناصر السنة وقامع البدعة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، تأليف: علي بن أحمد بن حسن الرازحي، الناشر: دار الآثار، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- (١٢٤) الجرح والتعديل، تأليف: عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ - ١٩٥٢م.
- (١٢٥) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تأليف: محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبدالله (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عبدالقادر الأرنؤوط، الناشر: دار العروبة، الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (١٢٦) جمع الوسائل في شرح الشمائل، تأليف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، الناشر: المطبعة الشرفية - مصر.
- (١٢٧) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تأليف: محمد بن فتوح الحميدي (ت: ٤٨٨هـ)، تحقيق: د. علي حسين البواب، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (١٢٨) جمهرة اللغة، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي الطبعة: الأولى.

(١٢٩) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، تأليف: عبدالقادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت: ٧٧٥هـ)، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو، الناشر: دار الهجرة، الطبعة: الثانية.

(١٣٠) الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، تأليف: شمس الدين عبدالرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق إبراهيم باجس عبدالحميد، الناشر: دار الحزم، بيروت، الطبعة: الأولى؛ ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(١٣١) الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة، تأليف: محمد بن أبي بكر الانصاري التلمساني المعروف بالبري (المتوفى: ٦٤٤هـ)، تحقيق: محمد التونجي الناشر: دار الرفاعي، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(١٣٢) حاشية السندي على النسائي، تأليف: نور الدين بن عبدالهادي أبو الحسن السندي (ت: ١٣٨١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(١٣٣) حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تأليف: علي الصعيدي العدوي المالكي (ت: ١١٨٩هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.

(١٣٤) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، تأليف: ابن عابد محمد علاء الدين أفندي، المعروف ابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(١٣٥) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تأليف: علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

(١٣٦) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، تأليف: الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور مازن المبارك، الناشر: دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- (١٣٧) الحدود في الأصول، تأليف: أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت: ٤٧٤هـ) تحقيق  
د: نزيه حماد، الناشر: مؤسسة الزعبي، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- (١٣٨) حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، تأليف: عبدالرحمن بن أبو بكر، جلال الدين  
السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد علي بيضون، الناشر: دار الكتب العلمية،  
بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (١٣٩) الحطة في ذكر الصحاح الستة، تأليف: أبو الطيب السيد صديق حسن القنوجي  
(ت: ١٣٠٧هـ)، الناشر: دار الكتب التعليمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ -  
١٩٨٥م.
- (١٤٠) خزانة التراث - فهرس مخطوطات، المؤلف: قام بإصداره مركز الملك فيصل نبذة:  
فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم  
تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات  
والخزائن العالمية.
- (١٤١) الدر المختار، تأليف: محمد أمين عابدين (ت: ١٠٨٨هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت،  
الطبعة: الثانية، ١٣٨٦هـ.
- (١٤٢) دراسة نقدية في الرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية ﷺ،  
تأليف: عبدالسلام بن محسن آل عيسى، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة  
الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ -  
٢٠٠٢م.
- (١٤٣) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد  
بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبدالله هاشم البياني المدني.
- (١٤٤) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تأليف: الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن  
علي بن محمد العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبدالمعيد ضان، الناشر: مجلس  
دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

- (١٤٥) الدليل الشافي على المنهل الصافي، تأليف: جمال الدين أبي المحاسن ابن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ)، تحقيق: فهم شلتوت، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة.
- (١٤٦) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، تأليف: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت: ١٠٥٧هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
- (١٤٧) الديباج على مسلم، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر أبو الفضل السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان، الخبر، السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦ م.
- (١٤٨) ديوان الهبل، تأليف: حسن بن علي بن جابر الهبل اليمني (ت: ١٠٧٩هـ) تحقيق: أحمد الشامي، الناشر: الدار اليمنية للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٩٧٨ م.
- (١٤٩) ديوان زهير بن أبي سلمى، شرحه، تحقيق: علي حسن فاعور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.
- (١٥٠) ديوان كعب بن زهير، تحقيق: علي عافور، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م.
- (١٥١) الذخيرة، تأليف: أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي الناشر: دار الغرب، بيروت، ١٩٩٤ م.
- (١٥٢) الذيل على رفع الإصر (بغية العلماء والرواة)، تأليف: شمس الدين أبي الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) تحقيق: د. جودة هلال / أ. محمد صبح، مراجعة علي البجاوي.
- (١٥٣) ذيول تذكرة الحفاظ (ذيل تذكرة أفاض لذهبي)، تأليف: أبي المحاسن الحسيني. ويليهِ، لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ، للحافظ تقس الدين محمد بن فهد المكي، ويتلوه، طبقات الحفاظ للذهبي، للحافظ جلال الدين السيوطي) عني بنشرها: مكتبة القدسي مطبعة التوفيق، دمشق، ١٣٤٧هـ.

(١٥٤) رجال صحيح البخاري = الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، تأليف: أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي أبو نصر (ت: ٣٩٨هـ)، تحقيق: عبدالله الليثي الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ.

(١٥٥) رجال صحيح مسلم، تأليف: أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني أبي بكر (ت: ٤٢٨هـ)، تحقيق: عبدالله الليثي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، الطبعة: الأولى، - ١٤٠٧ هـ.

(١٥٦) الرحلة في طلب الحديث، تأليف: أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي لخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، سلسلة روائع تراثنا الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

(١٥٧) رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد الصباغ، الناشر: دار العربية، بيروت.

(١٥٨) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، تأليف: أبي عبدالله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي، الشهير بالكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

(١٥٩) رسالة ما جستير بعنوان (الليل والنهار في القرآن الكريم)، للباحثة: ديبالا عبدالجبار سعيد عبدالله، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في تخصص أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية نابلس فلسطين ٢٠١٠م.

(١٦٠) الرعاية لحقوق الله، تأليف: أبي عبدالله الحارث بن أسد المحاسبي (ت: ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبدا لقادر أحمد، الطبعة: الرابعة، الدار الكتب العلمية، بيروت.

(١٦١) رفع الإصر عن قضاة مصر، تأليف: ابن حجر أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د.علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

(١٦٢) الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، تأليف: أبو الحسنات محمد عبدالحفي اللكنوي الهندي (ت: ١٣٠٤هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ.

(١٦٣) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، تأليف: الإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم الموصلي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(١٦٤) الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام، تأليف: عبدالرحمن بن عبدالله الخثعمي السهيلي (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: طه عبدالرءوف سعد، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى.

(١٦٥) الروض المربع شرح زاد المستقنع، تأليف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ١٣٩٠هـ.

(١٦٦) روضة الطالبين وعمدة المفتين، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية.

(١٦٧) رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(١٦٨) زاد المعاد في هدي خير العباد، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط / عبدالقادر الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار الإسلامية، بيروت، الكويت، الطبعة: الرابعة عشر، ١٤٠٧ - ١٩٨٦م.

(١٦٩) الزاهر في معاني كلمات الناس، تأليف: أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت: ٣٢٨هـ)، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.



- (١٧٠) سبل السلام، تأليف: بن إسماعيل الأمير الكحلاني الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخولي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٣٧٩ هـ.
- (١٧١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تأليف: محمد بن يوسف الصالح الشامي (ت: ٩٤٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ.
- (١٧٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، الناشر: دار المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- (١٧٣) السلسلة الصحيحة المجلدات الكاملة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ) الناشر: دار المعارف، الرياض.
- (١٧٤) سلسلة تخريج أحاديث الروض المربع، لمحمد بن عبدالله السريع، شبكة الألوكة.
- (١٧٥) سلسلة مؤلفات فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - فتاوى نور على الدرب، لساحة الإمام عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، إعداد عبدالله بن محمد الطيار ومحمد بن موسى بن عبدالله الموسى، الناشر: مؤسسة الشيخ عبدالعزيز بن باز الخيرية.
- (١٧٦) سنن ابن ماجه، تأليف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، ابن ماجه (٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٧٧) سنن أبي داود، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، الناشر: دار الفكر، بيروت.
- (١٧٨) سنن الترمذي = الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، تأليف: أبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(١٧٩) سنن الدارقطني، تأليف: علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني المدني، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦ م.

(١٨٠) السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(١٨١) السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

(١٨٢) سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني، تأليف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد علي قاسم العمري الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

(١٨٣) سير أعلام النبلاء، تأليف: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: التاسعة، ١٤١٣ هـ.

(١٨٤) سيرة الإمام البخاري، تأليف: العلامة الشيخ عبدالسلام المباركفوري (ت: ١٣٤٢هـ)، تحقيق: د. عبدالعليم بن عبدالعظيم البستوي، الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

(١٨٥) السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون، تأليف: علي بن برهان الدين الحلبي (ت: ١٠٤٤هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠ هـ.

(١٨٦) السيرة النبوية لابن كثير، تأليف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: ٧٤٧هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالواحد الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٣٩٦ هـ - ١٩٧١ م.

(١٨٧) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تأليف: عبدالحلي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، محمود الأرناؤوط، الناشر: دار بن كثير، دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

(١٨٨) شرح أبي داود للعيني، تأليف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(١٨٩) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تأليف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: ١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ.

(١٩٠) شرح السنة، تأليف: الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(١٩١) شرح السيوطي لسنن النسائي، تأليف: ( : )، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

(١٩٢) شرح العقيدة الطحاوية، تأليف: ابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٢هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٣٩١هـ.

(١٩٣) شرح العمدة في الفقه، تأليف: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: د. سعود صالح العطيشان، الناشر: مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ.

(١٩٤) شرح الكوكب المنير، تأليف: تقي الدين أبي البقاء محمد بن أحمد بن عبدالعزيز بن علي الفتوح، المعروف بابن النجار الحلبي (ت: ٩٧٢هـ) تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- (١٩٥) الشرح الممتع على زاد المستقنع، تأليف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ
- (١٩٦) شرح ديوان أبي تمام، للخطيب التبريزي، قدم له ووضع هوامشه وفهارسه: راجي الأسمر، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: الثانية: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (١٩٧) شرح رياض الصالحين، تأليف: الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ) الناشر: دار الوطن، الرياض، ١٤٢٦هـ.
- (١٩٨) شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام، تأليف: مغلطاي بن قليج بن عبدالله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبدالله، علاء الدين (ت: ٧٦٢هـ) تحقيق: كامل عويضة.
- (١٩٩) شرح سنن ابن ماجه، تأليف: السيوطي، وآخرون، الناشر: قديمي كتب خانة - كراتشي.
- (٢٠٠) شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تأليف: ابن بطلال أبي الحسين علي بن خلف بن عبدالملك (ت: ٤٤٩هـ): تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- (٢٠١) شرح علل الترمذي، تأليف: الإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور همام عبدالرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (٢٠٢) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، تأليف: الشيخ عبدالله محمد الغنيان، مكتبة الدار، الطبعة: الأولى، المدينة المنورة، ١٤٠٥هـ.
- (٢٠٣) شرح مشكل الآثار، تأليف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان، بيروت، الطبعة: الأولى.

- (٢٠٤) شرح معاني الآثار، تأليف: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة أبو جعفر الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ.
- (٢٠٥) شعب الإيمان، تأليف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- (٢٠٦) الشعروالشعراء، تأليف أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار المعارف، القاهرة، الطبعة: الثانية.
- (٢٠٧) الشمائل الشريفة، تأليف: جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: حسن بن عبيد باحيشي، الناشر: دار طائر العلم.
- (٢٠٨) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تأليف: إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (٢٠٩) صحيح ابن حبان (بترتيب ابن بلبان)، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- (٢١٠) صحيح الأدب المفرد، تأليف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتب الدليل، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٢١١) صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني: الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- (٢١٢) صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تأليف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢١٣) صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، : مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- (٢١٤) صحيح وضعيف سنن أبي داود، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- (٢١٥) صحيح وضعيف سنن الترمذي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- (٢١٦) صحيح وضعيف سنن النسائي، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- (٢١٧) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمائته من الإسقاط والسقط، تأليف: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان الكردي الشهرزوري أبو عمرو المعروف بابن الصلاح (٦٤٣هـ)، تحقيق: موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ.
- (٢١٨) الضعفاء الكبير، تأليف: أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي (ت: ٣٢٢هـ) تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٢١٩) الضعفاء والمتروكين، تأليف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ) تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- (٢٢٠) الضعفاء والمتروكين، تأليف: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج (ت: ٥٧٩هـ)، تحقيق: عبدالله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- (٢٢١) ضعيف الترغيب والترهيب، تأليف: محمد ناصر الألباني، الناشر: مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م
- (٢٢٢) ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، لمحمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- (٢٢٣) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.

- (٢٢٤) طبقات الحفاظ، تأليف: عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي أبو الفضل (ت: ٩١١هـ)،  
الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٣ هـ.
- (٢٢٥) طبقات الشافعية، تأليف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة  
(ت: ٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبدالعليم خان، الطبعة: الأولى، الناشر: عالم الكتب،  
بيروت، ١٤٠٧ هـ.
- (٢٢٦) طبقات الشافعية الكبرى، تأليف: تاج الدين بن علي بن عبدالكافي السبكي  
(ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبدالفتاح محمد الحلو الناشر: دار  
هجر للطباعة، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ.
- (٢٢٧) الطبقات الكبرى، تأليف: أبي عبدالله محمد بن سعد بن منيع البغدادي المعروف بابن  
سعد (ت: ٢٣٠هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت.
- (٢٢٨) طبقات المدلسين، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي  
(ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القريوتي، الناشر: مكتبة المنار، عمان،  
الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- (٢٢٩) طرح التثريب في شرح التقريب، تأليف: زين الدين أبو الفضل عبدالرحيم بن الحسين  
العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبدالقادر محمد علي الناشر: دار الكتب العلمية،  
بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠ م.
- (٢٣٠) العرف الشذي شرح سنن الترمذي، تأليف: محمد أنورشان ابن معظم شان  
الكشميري، تحقيق: الشيخ محمود شاكر، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت،  
الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٢٣١) عصر سلاطين المماليك ونتاجه العلمي والأدبي، تأليف: محمود رزق سليم، الناشر:  
مكتبة الآداب.
- (٢٣٢) علل الدارقطني = العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تأليف: أبي الحسن علي بن عمر  
بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله  
السلفي، الناشر: دار طيبة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٢٣٣) العلل ومعرفة الرجال، تأليف: أبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٢٣٤) العلل = علل الحديث، تأليف: أبي محمد عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي المعروف بابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٥هـ.

(٢٣٥) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، تأليف: بدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٢٣٦) عون الباري بحل أدلة البخاري، تأليف: العلامة محمد صديق القنوجي البخاري (ت: ١٣٠٧هـ)، تحقيق نور الدين طالب بالتعاون مع لجنة مختصة من المحققين، الناشر: دار النوادر، الطبعة: الثانية، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

(٢٣٧) عون المعبود شرح سنن أبي داود، تأليف: محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

(٢٣٨) العين، تأليف: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي / د إبراهيم السامرائي، الناشر: مكتبة الهلال.

(٢٣٩) عيون الأخبار، تأليف: أبو محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: لجنة بدار الكتب المصرية، الناشر: دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٩٩٦م.

(٢٤٠) غاية البيان شرح زيد ابن رسلان، تأليف: محمد بن أحمد الرملي الأنصاري ( : هـ )، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

(٢٤١) الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، تأليف: ابن الجزري / السخاوي، تحقيق: أبو عائش عبدالمنعم إبراهيم، الناشر: الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.



- (٢٤٢) غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، تأليف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر، الطبعة الثانية - ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- (٢٤٣) غريب الحديث، تأليف: أبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبدالمعيد خان، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦ هـ.
- (٢٤٤) غريب الحديث، تأليف: أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالمعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- (٢٤٥) غريب الحديث، تأليف: أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبدالكريم إبراهيم العزباوي، الناشر: جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ.
- (٢٤٦) غريب الحديث، تأليف: أبي عبدالله عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت: ٢٧٦هـ)، تحقيق: د. عبدالله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني، بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧ هـ.
- (٢٤٧) الغريبين في القرآن والحديث، تأليف: العلامة أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي صاحب الأزهر (ت: ٤٠١هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.
- (٢٤٨) غزوة مؤتة والسرايا والبعوث النبوية الشمالية، تأليف: بريك بن محمد بريك أبو مايلة العمري الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
- (٢٤٩) الغوامض والمبهمات، تأليف: أبي القاسم خلف بن عبدالمملك بن مسعود بن بشكوال (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق: محمود مغراوي، الناشر: دار الأندلس الخضراء، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(٢٥٠) الغوامض والمبهمات في الحديث، تأليف: الإمام عبدالغني بن سعيد بن علي الأزدي (ت: ٤٠٩هـ)، تحقيق: د، حمزة أبو الفتح بن حسين قاسم محمد النعيمي، الناشر: دار المنارة، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٥١) الفائق في غريب الحديث، تأليف: محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة، لبنان، الطبعة: الثانية.

(٢٥٢) فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى، تأليف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

(٢٥٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) طبعة جديدة ومنقحة ومقابلة على طبعات (بولاق والأنصارية والسلفية) التي عني بإخراجها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز وقام بإكمال التعليقات علي عبدالعزيز الشبل ورقم كتبها وأبوابها وأحاديثها محمد فؤاد عبدالباقي، الطبعة الأولى، دار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٥٤) فتح الباري في شرح صحيح البخاري، تأليف: زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية / الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤٢٢هـ.

(٢٥٥) فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار، تأليف: الحسن بن أحمد بن يوسف بن محمد بن أحمد الرباعي الصنعاني (ت: ١٢٧٦هـ) المحقق: مجموعة بإشراف الشيخ علي العمران الناشر: دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.

(٢٥٦) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت.

(٢٥٧) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، تأليف: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ.

(٢٥٨) فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: د. عبدالكريم بن عبدالله بن عبدالرحمن الخضير/ محمد بن عبدالله بن فهيد آل فهيد، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ.

(٢٥٩) الفروع وتصحيح الفروع، تأليف: أبي عبدالله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.

(٢٦٠) الفروق = أنوار البروق في أنواع الفروق (مع الهوامش)، تأليف: أبو العباس أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

(٢٦١) الفصول والغايات، تأليف: أحمد بن عبدالله بن سليمان بن محمد بن سليمان المعري، التنوخي (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: محمود حسن زناقي، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.

(٢٦٢) فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، تأليف: العلامة المحدث الجليل: فضل الله الجيلاني، الناشر: المطبعة السلفية، القاهرة ١٣٧٨هـ.

(٢٦٣) فقه اللغة، تأليف: عبدالملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، تحقيق: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٣٨م.

(٢٦٤) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تأليف: محمد عبدالحی بن عبدالکريم بن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بالكتاني (ت: ١٣٨٢هـ) تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٢م.

- (٢٦٥) فيض الباري على صحيح البخاري (أمالي)، تأليف: الشيخ محمد أنور الكشميري ثم الدنيوري (ت: ١٣٥٢) تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- (٢٦٦) القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، تأليف: سعدي أبو جيب، الناشر: دار الفكر، دمشق - سوريا، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- (٢٦٧) القاموس المحيط، تأليف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٢٦٨) قواعد الترجيح عند المفسرين، دراسة نظرية تطبيقية، تأليف: حسين بن علي الحربي، الناشر: دار القاسم، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (٢٦٩) قواعد المحدثين في الترجيح ودفع التعارض في الأسانيد والمتون "جمع ودراسة تطبيقية"، للدكتورة: عائشة بنت محمد رجاء الله الحربي رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة لعام، ١٤٢٧هـ - ١٤٢٨هـ.
- (٢٧٠) القول المفيد على كتاب التوحيد، تأليف: العلامة محمد بن صالح العثيمين الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ
- (٢٧١) الكاشف عن حقائق السنن = شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، تأليف: الإمام شرف الدين الحسين الطيبي (ت: ٧٤٣هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد هندراوي، الناشر: نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٢٧٢) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- (٢٧٣) الكافي في فقه الإمام المجلد أحمد بن حنبل، تأليف: أبي محمد عبدالله بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت.

(٢٧٤) كتاب اللحية دراسة حديثية فقهية، لشيخ أبو محمد عبدالله بن يوسف الجديع،  
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

(٢٧٥) كتب ورسائل عبدالمحسن بن حمد العباد البدر (الفوائد المنتقاه من فتح الباري  
وكتب أخرى)، الناشر: دار التوحيد لنشر، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ

(٢٧٦) كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: أبي العباس أحمد عبدالحليم  
بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي  
النجدي، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: الثانية.

(٢٧٧) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، تأليف:  
العلامة جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، الناشر: دار  
الكتاب العربي، بيروت ١٤٠٧هـ.

(٢٧٨) كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، تأليف الحافظ نور الدين علي بن  
أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: المحدث الكبير العلامة الشيخ حبيب الرحمن  
الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢٧٩) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: مصطفى بن عبدالله القسطنطيني  
الرومي الحنفي (ت: ١٠٦٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ -  
١٩٩٢م.

(٢٨٠) كشف المشكل من حديث الصحيحين، تأليف: أبو الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي  
(ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن، الرياض، ١٤١٨هـ -  
١٩٩٧م.

(٢٨١) كفاية النبيه في شرح التنبيه، تأليف: أحمد بن محمد بن علي الأنصاري، أبو العباس،  
نجم الدين، المعروف بابن الرفعة (ت: ٧١٠هـ) المحقق: مجدي محمد سرور باسلوم،  
الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩م.

(٢٨٢) الكفاية في علم الرواية، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، الناشر: المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

(٢٨٣) الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، تأليف: أبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت: ١٩٠٤هـ)، تحقيق: د. عدنان درويش، محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ.

(٢٨٤) الكنى والأسماء، تأليف: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٢٨٥) الكنى والأسماء، تأليف: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري أبو الحسين (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: عبدالرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

(٢٨٦) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، تأليف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (ت: ٧٨٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية.

(٢٨٧) كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، تأليف: الإمام المحدث العلامة الشيخ محمد الخضر الجكني الشنقطي (ت: ١٣٥٤هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٢٨٨) اللامات، تأليف: أبو القاسم عبدالرحمن بن إسحاق الزجاجي (ت: ٣٣٧هـ)، تحقيق: مازن المبارك، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٢٨٩) لب اللباب في التراجم والأبواب في شرح تراجم وأبواب صحيح البخاري، للعلامة عبدالحق الهاشمي (ت: ١٣٩٢هـ)، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

- (٢٩٠) اللباب في تهذيب الأنساب، تأليف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الشيباني الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- (٢٩١) لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ، تأليف: الحافظ أبو الفضل تقي الدين محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي (ت: ٨٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢٩٢) اللحية في الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، تأليف: الشيخ عبدالله محمد بن عبدالحميد حسونة، الناشر: دار الكتاب والسنة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧م.
- (٢٩٣) لسان العرب، تأليف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري (ت: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى.
- (٢٩٤) لسان الميزان، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٢٩٥) المتواري على تراجم أبواب البخاري، تأليف: الإمام العلامة ناصر الدين ابن المنير (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا - الكويت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- (٢٩٦) المثلث، تأليف: ابن السيد البطلوسي (ت: ٥٢١هـ)، تحقيق: الدكتور صلاح مهدي الفرطوسي، الناشر: دار الرشيد، العراق، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٢٩٧) المجتبي = السنن الصغرى، تأليف: أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٢٩٨) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: الإمام محمد بن حيان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.
- (٢٩٩) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تأليف: علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، الناشر: دار الريان للتراث / دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، ١٤٠٧هـ

(٣٠٠) المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، تأليف: شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: يوسف المرعشلي، الناشر: دار المعرفة، الطبعة: الأولى، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

(٣٠١) المجلد في اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(٣٠٢) مجموع الفتاوى، تأليف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: أنور الباز، عامر الجزار، الناشر: دار الوفاء.

(٣٠٣) المجموع شرح المذهب، تأليف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى.

(٣٠٤) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، الناشر: دار الثريا، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

(٣٠٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، تأليف: الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (رحمه الله) جمع وترتيب د/ محمد بن سعد الشويعر، إعداد وتنسيق موقع ابن باز (www.imambinbaz.org)

(٣٠٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي (٥٤٦هـ)، تحقيق: عبدالسلام عبدالشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

(٣٠٧) المحكم والمحيط الأعظم، تأليف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبدالحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠٠م.

(٣٠٨) المحيط البرهاني في الفقه النعماني، تأليف: محمود بن أحمد بن عبدالعزيز بن مازة البخاري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.



(٣٠٩) المحيط في اللغة، تأليف: إسماعيل بن عباد بن العباس، أبو القاسم الطالقاني، المشهور بالصاحب بن عباد (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

(٣١٠) مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: محمود خاطر، الناشر: مكتبة لبنان، ناشرون، بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

(٣١١) مختصر سنن أبي داود ومعالم السنن لأبي سليمان الخطابي، وتهذيب الإمام ابن قيم الجوزية، تأليف: الحافظ المنذري عبدالعظيم بن عبدالقوي أبو محمد المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت.

(٣١٢) المخصص، تأليف: أبي الحسن علي بن إسماعيل النحويين سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

(٣١٣) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، تأليف: الشيخ العلامة محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، إشراف: بكر بن عبدالله أبو زيد، دار عالم الفوائد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.

(٣١٤) المراسيل، تأليف: سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

(٣١٥) المرض والكفارات، تأليف: أبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: عبدالوكيل الندوي، الناشر: الدار السلفية، بومباي الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

(٣١٦) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبدالسلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ) الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- (٣١٧) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تأليف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) تحقيق: جمال عيتاني الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- (٣١٨) مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري، تحقيق: زهير الشاوش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى.
- (٣١٩) المستدرک على الصحيحين، تأليف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- (٣٢٠) المستفاد من مبهمات المتن والإسناد، تأليف: أبو زرعة أحمد بن عبدالرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: الدكتور عبدالرحمن عبدالحميد البر، الناشر: دار الوفاء، دار الأندلس الخضراء، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٨م.
- (٣٢١) مسند أبي داود الطيالسي، تأليف: أبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة، بيروت.
- (٣٢٢) مسند أبي يعلى، تأليف: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصللي التميمي (ت: ٣٠٧هـ) تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٣٢٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، الناشر: مؤسسة قرطبة - مصر - القاهرة.
- (٣٢٤) مسند الشاميين، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، (ت: ٣٦٠هـ) تحقيق: حمدي بن عبدا لمجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

(٣٢٥) المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، تأليف: أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهرازي الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

(٣٢٦) مسند عبدالله بن عمر، تأليف: محمد بن إبراهيم الطرسوسي أبو أمية، تحقيق: أحمد راتب عرموش، الناشر: دار النفائس، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ.

(٣٢٧) مسند الحميدي، تأليف: عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي (ت: ١٩٠هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الناشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي، بيروت، القاهرة.

(٣٢٨) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، تأليف: القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي (ت: ٥٤٤هـ)، الناشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

(٣٢٩) مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي (ت: ٧٤١هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥ م.

(٣٣٠) مشكل الحديث وبيانه، تأليف: أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني (ت: ٤٠٦هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥ م.

(٣٣١) مشكلات الأحاديث النبوية وبيانه، تأليف: عبدالله بن علي النجدي القصيمي، الناشر: المجلس العلمي السلفي.

(٣٣٢) مصابيح الجامع وهو (شرح الجامع الصحيح للإمام البخاري) المشتمل على بيانه تراجمه وأبوابه وغريبه وإعرابه، تأليف: الإمام القاضي بدر الدين الدماميني (ت: ٨٢٧هـ)، تحقيق: نور الدين طالب بالتعاون مع لجنة مختصة من المحققين، دار النوادر، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

(٣٣٣) مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، تأليف: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري الكناني (ت: ٨٤٠هـ) تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، الناشر: دار العربية، بيروت، الطبعة: الثانية.

(٣٣٤) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.

(٣٣٥) مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، تأليف: لدكتور سعيد عبدالفتاح عاشور، الناشر: دار النهضة العربية، بيروت.

(٣٣٦) المصنف في الأحاديث والآثار = مصنف ابن أبي شيبة، تأليف: أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩هـ

(٣٣٧) المصنف = مصنف عبدالرزاق، تأليف: الحافظ الكبير أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ) ومعه كتاب الجامع للإمام معمر بن راشد الأزدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

(٣٣٨) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تأليف: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالله بن محمد بن سعيد الشهراني، تنسيق: د/ سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٣٣٩) مطالع الأنوار على صحاح الآثار، تأليف: أبي إسحاق إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم الحمزي الوهراني ابن قرقول (ت: ٥٦٩هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

(٣٤٠) معالم السنن [وهو شرح سنن أبي داود]، تأليف: أبو سليمان أحمد بن محمد الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ) الناشر: المطبعة العلمية، حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

(٣٤١) المعجم الأوسط، تأليف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥ هـ.

(٣٤٢) معجم البلدان، تأليف: ياقوت بن عبدالله الحموي أبو عبدالله (ت: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

(٣٤٣) معجم الصحابة للبغوي، تأليف: أبو القاسم عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز بن المرزبان بن سابور البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد الجكني الناشر: مكتبة دار البيان، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٣٤٤) المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة: الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م.

(٣٤٥) معجم المصطلحات الأدبية، تأليف: إبراهيم فتحى، الناشر: المؤسسة العربية للناشرين المتحدين، التعااضدية العمالية، صفاقس، تونس، ١٩٨٦ م.

(٣٤٦) معجم المصنفات الواردة في نسخ البخاري، تأليف: أبي عبيده مشهور بن حسن بن سلمان وأبي حذيفة رائد صبري، الناشر: دار الهجرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

(٣٤٧) معجم المعالم الجغرافية، تأليف: عاتق غيث البلادي، الناشر: دار مكة، الطبعة: الأولى، مكة المكرمة، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

(٣٤٨) المعجم الوسيط، تأليف: إبراهيم مصطفى وآخرين، تحقيق: مجمع اللغة العربية الناشر: دار الدعوة، مصر.

(٣٤٩) معجم جامع الأصول في أحاديث الرسول، تأليف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، الناشر: مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م

(٣٥٠) معجم ديوان الأدب، تأليف: أبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي (ت: ٣٥٠هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد مختار عمر، مراجعة: الدكتور إبراهيم أنيس، طبعة: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

(٣٥١) معجم لغة الفقهاء، تأليف: أ.د محمد روايس قلعه ود. حامد صادق قنبي، الناشر: دار النفائس.

(٣٥٢) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تأليف: أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ.

(٣٥٣) معجم مصطلحات التاريخ والحضارة الإسلامية، تأليف: أنور محمد زناقي، الناشر: دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة: الأولى، ٢٠١١م.

(٣٥٤) معجم مقاييس اللغة، تأليف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، الناشر: دار الجيل، بيروت، لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

(٣٥٥) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تأليف: أبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي الكوفي (ت: ٢٦١هـ) تحقيق: عبدالعليم عبدالعظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٣٥٦) معرفة الصحابة، تأليف: أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن، الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٨٨م.

(٣٥٧) معرفة علوم الحديث، تأليف: أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

(٣٥٨) المعلم بفوائد مسلم، تأليف: الإمام أبي عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النفير، المؤسسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدراسات، بيت الحكمة، تونس، الطبعة: الثانية.

(٣٥٩) المغرب في ترتيب المعرب، تأليف: أبو الفتح ناصر الدين بن عبدالسيد بن علي بن المطرزي (ت: ٦١٠هـ)، تحقيق: محمود فاخوري وعبدالحاميد مختار، الناشر: مكتبة أسامة بن زيد، حلب، الطبعة: الأولى، ١٩٧٩ م.

(٣٦٠) المغني عن حمل الأسفار، تأليف: عبدالرحيم بن زين العراقي أبو الفضل زين الدين (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود الناشر: مكتبة طبرية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.

(٣٦١) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تأليف: عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٣٦٢) مفحومات الأقران في مبهمات القرآن، تأليف: الحافظ جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: إياد خالد الطباع، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.

(٣٦٣) المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبو القاسم الحسين بن محمد (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة، لبنان.

(٣٦٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: الإمام الحافظ أبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بدوي وأحمد محمد السيد ز محمود إبراهيم بزّال، الناشر: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦ م.

(٣٦٥) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تأليف: أبو الخير محمد بن عبدالرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.

(٣٦٦) المقدمات الممهّدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمّهات مسائلها المشكلات، تأليف: لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ) تحقيق: الدكتور محمد حجي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

(٣٦٧) المقدمة = مقدمة ابن خلدون، تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت: ٨٠٨هـ)، الناشر: دار القلم - بيروت -، الطبعة: الخامسة ١٩٨٤ .

(٣٦٨) مكارم الأخلاق للطبراني، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، الناشر: دار الثقافة، الدار البيضاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

(٣٦٩) الملل والنحل، تأليف: للإمام أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني، صححه وعلق عليه: الأستاذ: أحمد فهمي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

(٣٧٠) منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، تأليف: حمزة محمد قاسم راجعه: الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون الناشر: مكتبة دار البيان، دمشق، سوريا، مكتبة المؤيد، الطائف، المملكة العربية السعودية ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م .

(٣٧١) مناسبات تراجم البخاري، تأليف: بدر الدين ابن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم السلفي، الناشر: الدار السلفية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .

(٣٧٢) المنة الكبرى شرح وتخريج السنن الصغرى، تأليف: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .

(٣٧٣) المنتقى شرح موطأ مالك، تأليف: القاضي أبي الواليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي (ت: ٤٩٤هـ) تحقيق: محمد عبدالقادر أحمد عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .



(٣٧٤) منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى (تحفة الباري)، تأليف: الشيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الانصاري الشافعي (٩٢٦هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، بالتعاون مع مركز الفلاح للبحوث العلمية، مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

(٣٧٥) منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبدالحليم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: مؤسسة قرطبة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٣٧٦) المنهاج الواضح للبلاغة، تأليف: حامد عوني، الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث.

(٣٧٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٣٧٨) منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري، تأليف: محمد إسحاق كندو، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض.

(٣٧٩) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، تأليف: محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبدالرحمن رمضان، الناشر: دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.

(٣٨٠) المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، تأليف: يوسف بن تغري بردي الأتابكي (ت: ٨٧٤هـ)، تحقيق: محمد محمد أمين، الناشر: الهيئة المصرفية العامة للكتاب، سنة ١٩٨٤م.

(٣٨١) المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بـ(الخطط المقرئية)، تأليف: تقي الدين أحمد بن علي المقرئ (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: د. محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، الناشر: مكتبة مدبولي ميدان طلعت حرب، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.

(٣٨٢) المؤتلف والمختلف، تأليف: أبو الحسن علي بن عمّار الدارقطني البغدادي (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(٣٨٣) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري وأحمد عبدالرزاق عيد ومحمود محمد خليل، الناشر: دار الكنب بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

(٣٨٤) الموسوعة الفقهية الكويتية، تأليف: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة الكويت، الناشر: دار السلاسل، الكويت.

(٣٨٥) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف الدكتور: مانع بن حماد الجعني، الناشر: الندوة العالمية لطباعة والنشر، الرياض، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٠هـ.

(٣٨٦) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تأليف: الباحث العلامة محمد بن علي التهانوي (ت: ١١٥٨هـ)، تقديم وإشراف ومراجعة: د/ رفيق العجم، تحقيق: د/ علي دحروج، الناشر: مكتبة لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م.

(٣٨٧) موطأ الإمام مالك، تأليف: مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي، مصر.

(٣٨٨) الموقظة في علم مصطلح الحديث، تأليف: الإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غده، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٣٨٩) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٥م.

- (٣٩٠) الميسر في شرح مصابيح السنة، تأليف: الإمام أبي عبد الله فضل الله بن الصدر الإمام السعيد تاج الملة والدين الحسن التوربشتي (ت: ٦٦١هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحميد هندراوي الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- (٣٩١) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تأليف: جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي (ت: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر، ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.
- (٣٩٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالله بن ضيف الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (٣٩٣) نظم العقيان في أعيان الأعيان، تأليف: جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: فيليب حتي. الناشر: المكتبة العلمية، بيروت.
- (٣٩٤) النفع الشذني في شرح جامع الترمذي، تأليف: أبي الفتح محمد بن محمد بن محمد، ابن سيد الناس اليعمري (ت: ٧٣٤هـ)، تحقيق: أحمد معبد عبد الكريم
- (٣٩٥) النكت على كتاب ابن الصلاح، تأليف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥ - ١٩٩٤م.
- (٣٩٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح، تأليف: بدر الدين أبي عبدالله محمد بن جمال الدين عبدالله بن بهادر (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٣٩٧) نهاية الأرب في فنون الأدب، تأليف: شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: مفيد قمحية وجماعة. الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

(٣٩٨) نهاية الأرب في معرفة الأنساب العرب، تأليف أبي العباس أحمد القلقشندي (ت: ٨٢١هـ)، تحقيق الأبياري، الناشر: دار الكتاب للبناني بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

(٣٩٩) نهاية المطلب في دراية المذهب، تأليف: إمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: أ، د: عبدالعظيم محمود الديب، الناشر: دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

(٤٠٠) النهاية في غريب الحديث والأثر، تأليف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٤٠١) نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، تأليف: محمد بن علي بن الحسن أبو عبدالله الحكيم الترمذي (ت: ٣٢٠هـ)، تحقيق: عبدالرحمن عميرة، الناشر: دار الجيل، بيروت، ١٩٩٢م.

(٤٠٢) النوادر في اللغة، تأليف: أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير ابن أبي زيد ثابت بن زيد بن قيس الأنصاري المعروف (ت: ٢١٥هـ) تحقيق ودراسة: محمد عبدالقادر أحمد، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ - ١٩٨٠م.

(٤٠٣) نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، تأليف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.

(٤٠٤) هدي الساري (مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري)، تأليف: الحافظ ابن حجر العسقلاني الناشر: دار السلام، المملكة العربية السعودية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

(٤٠٥) الواضح في أصول الفقه، تأليف: أبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت: ٥١٣هـ)، تحقيق الدكتور: عبدالله بن عبدالمحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- (٤٠٦) الوافي بالوفيات، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م،
- (٤٠٧) وجوب إعفاء اللحية، تأليف: للإمام المحدث العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- (٤٠٨) وفيات الأعيان وإنباء أبناء الزمان، تأليف أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الثقافة، لبنان.
- (٤٠٩) الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: الإمام أبي بكر أحمد بن محمد الخلال الحنبلي (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

### ❖ البرامج الوسيطة:

#### ❖ مواقع على شبكة الإنترنت:

- (١) شبكة الألوكة على الرابط: [www.alukah.net](http://www.alukah.net)
- (٢) شبكة السنة النبوية وعلومها: <https://www.slaaunnah.com>
- (٣) مكتبة المصطفى الالكترونية على الرابط: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)
- (٤) مكتبة الملك عبد الله الجامعة (المكتبة الرقمية):  
<http://uqu.edu.sa/lib/digital-library>
- (٥) المكتبة الوقفية على الرابط: <https://www.waqfeya.com>
- (٦) ملتي أهل الحديث على الرابط: <http://www.ahlalhdeth.com>
- (٧) موقع "سؤال وجواب" للشيخ محمد صالح المنجد:  
<http://www.islam-qa.com/ar>

❖ البرامج الحاسوبية:

(٨) الجامع الكبير لكتب التراث العربي والإسلامي، الإصدار الرابع والخامس، إنتاج شركة التراث.

(٩) المكتبة الشاملة، إنتاج مؤسسة المكتبة الشاملة، <http://www.shamela.ws>

(١٠) موسوعة الحديث الشريف، الإصدار الأول والثاني، إنتاج شركة حرف لتقنية المعلومات.



## ٩ / فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	ملخص الرسالة
٤	Abstract
٥	شكر وتقدير وعرفان
٧	<b>المقدمة</b>
١١	أهمية الموضوع
١٢	أسباب اختياره
١٢	أهداف البحث
١٣	حدود البحث
١٣	الدراسات السابقة
١٤	خطة البحث
١٧	منهجي في البحث
٢٢	<b>القسم الأول: ترجمة الحافظ ابن حجر وبيان منهجه في كتابه وبيان منهجه في الترجمات</b>
٢٤	الفصل الأول: التعريف بالإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني
٢٥	تمهيد
٣٠	المبحث الأول: دراسة حياته الشخصية (باختصار)
٣١	المطلب الأول: اسمه ونسبه ونسبته وكنيته وشهرته ومولده
٣١	اسمه ونسبه

الصفحة	الموضوع
٣١	نسبته
٣٢	كنيته ولقبه
٣٢	شهرته
٣٣	مولده
٣٤	المطلب الثاني: أسرته ونشأته
٣٤	أسرته
٣٥	زوجاته وبنوه
٣٧	نشأته
٣٩	المطلب الثالث: صفاته الخلقية والخلقية
٣٩	صفاته الخلقية
٣٩	صفاته الخلقية
٤١	المطلب الرابع: وفاته وبعض من مراثيه
٤٥	المبحث الثاني: دراسة حياته العلمية والعملية (باختصار)
٤٦	المطلب الأول: طلبه للعلم ورحلاته
٥٤	المطلب الثاني: أشهر شيوخه
٥٥	أولاً: من شيوخه في القراءات وحفظ القرآن وتجويده
٥٥	ثانياً: بعض شيوخه في الحديث
٥٦	ثالثاً: من شيوخه في الفقه وأصوله
٥٧	رابعاً: من شيوخه الذين أخذ عنهم اللغة والأدب
٥٩	المطلب الثالث: أبرز تلاميذه



الصفحة	الموضوع
٦٢	المطلب الرابع: مذهبه العقدي والفقهية
٦٢	مذهبه العقدي
٦٤	مذهبه الفقهية
٦٥	المطلب الخامس: العوامل التي ساعدت على نبوغه وتمييزه خاصة في علم الحديث
٦٧	المطلب السادس: آثاره العلمية ومؤلفاته الخاصة بالحديث وعلومه
٧٣	المطلب السابع: منزلته العلمية من خلال ثناء العلماء عليه
٧٣	أولاً: ثناء مشايخه وكبار معاصريه
٧٤	ثانياً: ثناء تلاميذه عليه
٧٥	ثالثاً: ثناء الأكابر عليه
٧٧	الفصل الثاني: التعريف بكتابه (فتح الباري شرح صحيح البخاري)
٧٨	المبحث الأول: اسم الكتاب
٨٠	المبحث الثاني: سبب تأليفه
٨٢	المبحث الثالث: زمن وطريقة تأليفه
٨٢	زمن تأليفه
٨٢	طريقة تأليفه
٨٣	المبحث الرابع: نوع الشرح ومنهجه
٨٣	نوع الشرح
٨٣	منهج الشرح
٨٦	المبحث الخامس: ميزاته
٩٠	المبحث السادس: مكانته وقيمه العلمية من خلال أقوال العلماء ومن خلال دراستي للمسائل

الصفحة	الموضوع
٩٦	الفصل الثالث: منهج الحافظ ابن حجر في ترجيح المسائل
٩٧	تمهيد بين الاختيار والترجيح
١٠٠	المبحث الأول: وجوه الترجيح عند الحافظ ابن حجر
١٠٠	١- الترجيح بموافقة نص القرآن الكريم:
١٠٠	٢- الترجيح بالسنة النبوية
١٠١	٣- الترجيح بدلالة اللغوية
١٠٢	٤- الترجيح بالسياق
١٠٣	٥- إعماله لقواعد الترجيح عند المحدثين
١٠٦	المبحث الثاني: صيغ الترجيح وأساليبه عند الحافظ ابن حجر
١٠٦	أ- صيغ الترجيح عند الحافظ ابن حجر
١١٠	ب- أساليب الترجيح عند الحافظ ابن حجر
١١٨	المبحث الثالث: أنواع المسائل التي رجحها ابن حجر
١١٩	المطلب الأول: المسائل المتصلة بتراجم الكتب والأبواب
١٢٣	المطلب الثاني: المسائل المتصلة بسند الحديث
١٣٠	المطلب الثالث: المسائل المتصلة بمتن الحديث
١٣٤	<b>القسم الثاني: ترجيحات الحافظ ابن حجر في المسائل الحديثية</b>
١٣٥	كتاب المرضى
١٣٦	(١) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ «حُرْفَةُ الْجَنَّةِ»
١٣٩	(٢) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة «فدكية» الواردة في حديث الباب
١٤٣	(٣) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَإِنِّي»

الصفحة	الموضوع
١٤٨	(٤) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في زمن عيادة النبي ﷺ لسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
١٥٤	كتاب الطب
١٥٥	(٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ (مَجْمَعَة).
١٦٠	(٦) مسألة: في بيان المراد من قول الراوي: «بَلَّحِيي جَمَلٍ» في حديث الباب.
١٦٥	(٧) مسألة: في بيان الراجح في كيفية الاكتحال.
١٧٠	(٨) مسألة: في بيان الروايات في كلمة (أَعْلَقَتْ).
١٧٤	(٩) مسألة: في ترجيح طرق الحديث عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
١٧٨	(١٠) مسألة: في بيان اختلاف روايات (صحيح البخاري) في قوله: «هذا في الكتاب».
١٨٠	(١١) مسألة: في بيان القول الراجح في نسبة الحمى إلى جهنم.
١٨٦	(١٢) مسألة: في ضبط لفظة «فأبردوها».
١٨٩	(١٣) مسألة: في بيان المراد من قول الإمام البخاري: «الرقى بالقرآن والمعوذات» في ترجمة الباب.
١٩٤	(١٤) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «فَإِنَّهَا النَّظْرَةُ».
١٩٨	(١٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «يخطفها الجنى».
٢٠١	(١٦) مسألة: في بيان المدة التي مكث فيها النبي ﷺ مسحوراً.
٢٠٦	(١٧) مسألة: في بيان المراد من لفظة «مشط» في حديث الباب.
٢١٠	(١٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في ترجمة باب (السحر) بين الإثبات، والإسقاط.

الصفحة	الموضوع
٢١٣	كتاب اللباس
٢١٤	(١٩) مسألة: في بيان الرواية المعتمدة في القدر المستحب للنساء في جرّ ذيولهن، هل هي رواية (الجزم أو الشك)؟
٢٢٠	(٢٠) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «في حُلَّةٍ».
٢٢٤	(٢١) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «يتجلجل».
٢٢٨	(٢٢) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة «جيبه» الواردة في حديث الباب.
٢٣١	(٢٣) مسألة: في بيان الاختلاف في تعيين الراوي [جعفر] الوارد ذكره في التعليق الذي أورد الإمام البخاري عقب حديث الباب.
٢٣٥	(٢٤) مسألة: بيان الاختلاف في إثبات أو إسقاط لفظة (افتراشه) في ترجمة الباب
٢٣٩	(٢٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.
٢٤٢	(٢٦) مسألة: بيان اختلاف الروايات في لفظة (الحرب) الواردة في ترجمة باب (الحرير في الحرب) في كتاب الجهاد.
٢٤٥	(٢٧) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث
٢٤٨	(٢٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في كلمة: «أزْرَارٌ».
٢٥١	(٢٩) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قول السيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لأخيفن».
٢٥٥	(٣٠) مسألة: في تعيين الراوي المهمل (همام) الوارد ذكره في سند حديث الباب.
٢٥٩	(٣١) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في الأثر الذي أورده البخاري في ترجمة الباب.

الصفحة	الموضوع
٢٦٣	(٣٢) مسألة: في بيان التفسير الراجح في قوله: "ويأخذ هذين" في الأثر الذي أورده الإمام البخاري.
٢٦٧	(٣٣) مسألة: في بيان المراد من قول الإمام البخاري: «قال أصحابنا» في سند حديث الباب.
٢٧٣	(٣٤) مسألة: في بيان ما يتأدي به الواجب في الختان للرجل.
٢٧٧	(٣٥) مسألة: في ضبط كلمة: «الإبط» الواردة في حديث الباب.
٢٨٠	(٣٦) مسألة: في بيان المدة المستحبة في تفقد خصال الفطرة كتقليم الأظفار، وقص الشارب، وغيرها من الخصال.
٢٨٥	(٣٧) مسألة: في بيان المراد من قول الراوي المغيرة بن شعبة: «فقصه لي على السواك».
٢٨٩	(٣٨) مسألة: في بيان معنى قوله ﷺ: «أعفوا اللحى» في الحديث.
٣٠٣	(٣٩) مسألة: في بيان الضبط الراجح للفظ (تشبهوا) الواردة في حديث الباب
٣٠٦	(٤٠) مسألة: في بيان الضبط الراجح للفظ (فرق) الواردة في حديث الباب.
٣٠٩	(٤١) مسألة: في بيان اختلاف روايات (الصحيح) في لفظ «تنظر» الواردة في الحديث.
٣١٢	(٤٢) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظ «طيب» الواردة في قوله ﷺ: «مَنْ عَرَّضَ عَلَيْهِ طَيْبٌ فَلَا يَرُدَّهُ»
٣١٦	(٤٣) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظ «تصاليب» الواردة في حديث الباب.

الصفحة	الموضوع
٣١٩	(٤٤) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قول أبو زُرْعَةَ «دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ» هل هي بالجزم «دارِ مَرْوَانَ» أم بالشك «لسعيد أو مروان»؟
٣٢٣	(٤٥) مسألة: في بيان من شد الرحل في الحديث هل هو «أبو طلحة أم أنس بن مالك» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟
٣٢٧	كتاب الأدب
٣٢٨	(٤٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.
٣٣٢	(٤٧) مسألة: في بيان المراد من تكرار حق الأم في قول النبي ﷺ لرجل الذي سأله عن أحق الناس بحسن صحبته فقال ﷺ: «أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك».
٣٤١	(٤٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة: «الشَّجَرُ» الواردة في حديث الباب.
٣٤٤	(٤٩) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «قيل وقال».
٣٤٨	(٥٠) مسألة: في بيان الغاية من عطف شهادة الزور على قول الزور في قوله ﷺ: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ».
٣٥٢	(٥١) مسألة: في بيان الاختلاف في حد الرحم التي تجب صلتها.
٣٥٧	(٥٢) مسألة: في بيان الوجه الأليق بحديث الباب من أوجه الجمع بين قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف:٣٤]، وقوله ﷺ: «من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه».
٣٦٤	(٥٣) مسألة: في بيان الاختلاف في قول الرحم لله ﷻ: «هذا مقام العائذ بك من القطيعة...» هل هو بلسان الحال أم بلسان المقال؟

الصفحة	الموضوع
٣٧٠	(٥٤) مسألة: في بيان الاختلاف في توثيق الراوي «قيس بن أبي حازم» الوارد في سند الحديث.
٣٧٦	(٥٥) مسألة: في بيان الراجح في رواية «الحسن بن عمرو» هل هو الرفع أم الوقف؟
٣٨١	(٥٦) مسألة: في بيان المشهور في ضبط نسبة الراوي عبدالرحمن بن خالد بن مسافر الوارد في التعليق الذي أورده البخاري.
٣٨٤	(٥٧) مسألة: في بيان اختلاف روايات (صحيح البخاري) في قوله: «تابعه هشام عن أبيه»
٣٨٧	(٥٨) مسألة: في بيان المراد من التورث في قوله ﷺ في الحديث «سَيُورَثُهُ».
٣٨٩	(٥٩) مسألة: في بيان الاختلاف في تعيين اسم الراوي «أبي شريح» الوارد في سند الحديث.
٣٩٣	(٦٠) مسألة: في تعيين (الرجل) المبهم الوارد في متن الحديث.
٣٩٨	(٦١) مسألة: في بيان اختصاص الغيبة بغيبة الشخص المذكور، وأنها لا تقع الغيبة بحضوره.
٤٠٢	(٦٢) مسألة: في الغيبة والنميمة هل هما متغايرتان أم متحدتان؟
٤٠٦	(٦٣) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «المدحة».
٤٠٨	(٦٤) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ «لا تدابروا» في حديث الباب.
٤١٢	(٦٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في ترجمة الباب.
٤١٦	(٦٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ».
٤٢١	(٦٧) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ» هل المراد الليالي دون الأيام أم الليالي بأيامها؟
٤٢٥	(٦٨) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة: «حدثت».

الصفحة	الموضوع
٤٢٨	(٦٩) مسألة: في بيان الرواية الراجحة في الحديث هل هي بلفظ: «حين» أم «حتى»؟
٤٣٠	(٧٠) مسألة: في بيان الاختلاف في تعيين شيخ البخاري (محمد بن محبوب) الوارد في سند الحديث.
٤٣٣	(٧١) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.
٤٣٧	(٧٢) مسألة: في تعيين اسم الراوي "مولى أنس" الوارد في سند الحديث.
٤٤٠	(٧٣) مسألة: في بيان الراجح في سند الحديث هل هو بإثبات الراوي (مروان بن الحكم) أم بإسقاطه؟.
٤٤٤	(٧٤) مسألة: في بيان الرواية الراجحة في حديث الباب.
٤٤٨	(٧٥) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في لفظة «البحار» الواردة في الحديث.
٤٥١	(٧٦) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث وهل هو من مسند «المسيب بن حزن» أم مسند «حزن بن وهب»؟
٤٥٦	(٧٧) مسألة: في بيان الأصل المعتمد في تسمية علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بأبي تراب».
٤٦٢	(٧٨) مسألة: في بيان الاختلاف في كلمة (المعارض) الواردة في ترجمة الباب.
٤٦٥	(٧٩) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث.
٤٧١	كتاب الاستئذان
٤٧٢	(٨٠) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في قوله ﷺ: (المأرُّ على القاعد).



الصفحة	الموضوع
٤٧٤	(٨١) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في إثبات قول الأمام البخاري «فيه من الفقه أنه لم يستأذنيهم حين قام وخرج..». عقب حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الوارد في الباب من عدمه.
٤٧٧	(٨٢) مسألة: في بيان اختلاف الروايات، فيما يُفعل المصلي بعد السجدة الثانية في الركعة الأولى.
٤٨٢	(٨٣) مسألة: في صيغ رد السلام على أهل الكتاب وبيان الراجح منها.
٤٩٢	(٨٤) مسألة: في بيان هل قول الإمام البخاري: (باب: المعانقة، وقول الرجل: كيف أصبحت؟) ترجمة واحدة أم ترجمتين متواليتين؟
٤٩٩	(٨٥) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «ثبج هذا البحر».
٥٠٣	كتاب الدعوات
٥٠٤	(٨٦) مسألة: في بيان المراد من قوله ﷺ: «لأستغفر الله وأتوب إليه».
٥٠٨	(٨٧) مسألة: في بيان اختلاف الروايات في سند الحديث في تسمية شيخ الأعمش هل هو «عمارة أم إبراهيم التيمي» وفي تسمية شيخه هل هو «الحارث بن سويد أم الأسود»؟
٥١٥	(٨٨) مسألة: في بيان الراوية الراجحة في صيغة التحديث في الراوية الثانية التي أوردها الإمام البخاري من حديث البراء هل هي بالسماع أم العنونة؟
٥١٨	(٨٩) مسألة: في بيان الروايات في لفظة: «أتقية».
٥٢٢	(٩٠) مسألة: في بيان الخصلتين التي نسيها الراوي في حديث الباب.
٥٢٦	(٩١) مسألة: في ترجيح رواية (سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ).
٥٣٤	(٩٢) مسألة: في بيان الوجه الراجح في كراهة تعليق الدعاء بالمشيئة.

الصفحة	الموضوع
٥٣٧	(٩٣) مسألة: في بيان العلة الراجحة في قول من منع الترحم على النبي ﷺ خارج الصلاة.
٥٤١	(٩٤) مسألة: في بيان القول الراجح في المراد (بآل محمد ﷺ) في حديث التشهد
٥٥٥	(٩٥) مسألة: في بيان اختلاف الراويات في إثبات ترجمة (باب: التعوذ من البخل) من عدمه عقب حديث موسى بن عقبه.
٥٥٩	(٩٦) مسألة: في بيان اختلاف الراويات في سند الحديث.
٥٦٣	(٩٧) مسألة: في بيان القول الراجح فيما يفعل المستخير بعد الاستخارة.
٥٦٨	(٩٨) مسألة: في بيان التفسير الأشهر للفظ « فدفد » في رواية عبيد الله بن عمر العمري
٥٧٢	(٩٩) مسألة: في بيان الرواية الراجحة في قول النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مهم» هل هي الرواية الجازمة أم الرواية التي فيها الشك؟.
٥٧٧	(١٠٠) مسألة: في بيان الموضوع الراجح لذكر رواية: «عمر بن أبي زائدة عن عبد الله بن أبي السفر» هل هو بتقديمها أم بتأخيرها على التعاليق التي أوردها الإمام البخاري في الباب؟
٥٨٢	(١٠١) مسألة: في ترجيح رواية الشك على رواية العطف
٥٨٦	<b>كتاب الرقاق</b>
٥٨٧	(١٠٢) مسألة: في بيان صفة الخط الذي خطه النبي ﷺ في حديث الباب.
٥٩١	(١٠٣) مسألة: في بيان الرواية الراجحة في كلمة «حَبَطًا».
٥٩٥	(١٠٤) مسألة: في ترجيح رواية «شيبان بن عبد الرحمن» الوارد في الصحيح على رواية الأوزاعي.

الصفحة	الموضوع
٦٠١	(١٠٥) مسألة: في بيان العذر الراجح، لأبي بكر وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عندما سألهما أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ آية من كتاب الله، وما سألهما عنها إلا لإشباعه من شدة جوعه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ آنذاك.
٦٠٤	<b>الخاتمة</b>
٦٠٧	<b>الفهارس</b>
٦٠٨	١/ فهرس الآيات القرآنية
٦١٢	٢/ فهرس الأحاديث والآثار
٦٢٥	٣/ فهرس الأعلام المترجم لهم
٦٣٢	٥/ فهرس المصطلحات الحديثية
٦٣٣	٦/ فهرس الأماكن والبلدان
٦٣٤	٧/ فهرس الشواهد الشعرية
٦٣٦	٨/ فهرس المصادر والمراجع
٦٨٧	٩/ فهرس الموضوعات